

# سلسلة الأحاديث الصحيحة المجلدات ( 1 - 6 ) [كاملة]

للشيخ الإمام المحدث محمد ناصر  
الدين الألباني

رحمه الله تعالى

[المجلد الخامس]

موقع الألباني على الانترنت  
( [www.alalbany.net](http://www.alalbany.net) )

|  | رقم<br>الحديث |
|--|---------------|
| <p>" في كل قرن من أمتي سابقون " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 7 / 5 :</p> <p>أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 1 / 8 ) و عنه<br/>الديلمي ( 2 / 333 ) معلقا :<br/>حدثنا عبد الله بن جعفر ( و قال الديلمي : ابن<br/>فارس ) حدثنا إسماعيل بن عبد<br/>الله ( و قال الديلمي : إسماعيل بن سمويه ) :<br/>حدثنا سعيد بن أبي مريم ( و قال<br/>الديلمي : سعيد بن الحكم ) : حدثنا يحيى بن<br/>أيوب عن ابن عجلان عن عياض بن عبد<br/>الله عن # عبد الله بن عمرو # عن النبي صلي<br/>الله عليه وسلم به , إلا أن أبا<br/>نعيم قال : " لكل قرن ... " .</p> <p>قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات معروفون<br/>من رجال " التهذيب " - على كلام<br/>يسير في محمد بن عجلان - غير إسماعيل بن عبد<br/>الله يلقب سمويه و هو ثقة حافظ ,<br/>مات سنة 267 . و عبد الله بن جعفر , هو ابن<br/>أحمد بن فارس الأصبهاني من شيوخ أبي<br/>نعيم الذين يكثر عنهم , و ترجم له في " أخبار<br/>أصبهان " ( 2 / 80 ) , و كذا ابن<br/>العماد في " الشذرات " - وفيات سنة ( 346 ) و<br/>وصفه بـ ( الصالح ) . و قال<br/>الذهبي في " السير " ( 15 / 553 ) : " و كان<br/>من الثقات العباد " . ثم ذكر أنه<br/>وثقه ابن مردويه و عبد الله بن أحمد<br/>السودرجاني . و الحديث عزاه السيوطي في<br/>" الجامع " للحكيم الترمذي فقط , و ذكر في " <br/>الفتاوي " ( 2 / 462 ) أنه رواه من<br/>طريق ليث بن سعد عن محمد بن عجلان به . و<br/>الحديث رواه الحافظ الذهبي في " تذكرة</p> | 2001          |

|  |  |
|--|--|
| <p>الحفاظ " ( 2 / 132 ) من طريق أبي نعيم , و قال : " حديث غريب جدا , وإسناده صالح " .</p>  |  |
| <p>2002</p> <p>" الفجر فجران , فجر يقال له : ذنب السرحان , وهو الكاذب يذهب طولا و لا يذهب عرضا , و الفجر الآخر يذهب عرضا و لا يذهب طولا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 8 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 1 / 191 ) و عنه البيهقي ( 1 / 377 ) و الديلمي ( 2 / 344 ) عن عبد الله بن روح المدائني حدثنا يزيد بن هارون حدثنا ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن # جابر بن عبد الله # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم : " إسناده صحيح " , و وافقه الذهبي . ذكره شاهدا لحديث ابن عباس المتقدم برقم ( 693 ) .</p> <p>قلت : و إسناده جيد , رجاله ثقات مترجمون في " التهذيب " غير عبد الله بن روح المدائني ترجمه الخطيب في " تاريخه " ( 9 / 454 ) و قال عن الدارقطني : " ليس به بأس " . و قال الحافظ في " اللسان " : " من شيوخ أبي بكر ( الشافعي ) الثقات " . قلت : لكن أخرجه ابن جرير في " تفسيره " ( ج 3 رقم 2995 ) و الدارقطني ( ص 231 ) و البيهقي ( 1 / 377 و 4 / 215 ) من طرق عن ابن أبي ذئب به مرسلا لم يذكر فيه جابرا . و قال الدارقطني : " و هذا مرسل " . و قال البيهقي : " وهو أصح " . قلت : لكن الحديث صحيح لشاهده المشار إليه آنفا . و له شاهد آخر أخرجه الدارقطني عن الوليد بن مسلم عن الوليد بن سليمان قال : سمعت ربيعة بن يزيد قال : سمعت عبد الرحمن بن عائش صاحب رسول</p> |  |

|   |      |
|---|------|
| <p>الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره نحوه , و قال : " إسناده صحيح " .<br/>و أقول : ابن عائش هذا , قال في " التقريب " :<br/>" يقال : له صحبة , و قال أبو حاتم : من قال في روايته : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم فقد أخطأ " .<br/>و الوليد بن مسلم يدلّس تدليس التسوية . و له شواهد أخرى بعضها في " صحيح مسلم " وهي مخرجة في " صحيح أبي داود " برقم ( 2031 - 2033 ) , و سيأتي أحدهما برقم ( 2031 ) .</p>  |      |
| <p>" الفردوس ربوة الجنة , و هي أوسطها و أحسنها " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 9 / 5 :<br/>رواه ابن جرير في " تفسيره " ( 16 / 30 ) و أبو نعيم في " صفة الجنة " ( 2 / 2 )<br/>- شيخ الإسلام ) عن سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن # سمرة # مرفوعا .<br/>قلت : و هذا إسناده ضعيف , لعننة الحسن و هو البصري , و ضعف سعيد بن بشير . لكن الحديث صحيح . فإن له شواهد , منها :<br/>1 - عن أنس مرفوعا . " يا أم حارثة ... و الفردوس ربوة الجنة و أوسطها و أفضلها " . أخرجه أحمد ( 3 / 260 ) و ابن جرير ( 16 / 31 ) و الترمذي ( 2 / 201 )<br/>و قال : " حديث حسن صحيح " .<br/>2 - عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري مرفوعا .<br/>" إذا سألتم الله فاسألوه<br/>الفردوس , فإنها أوسط الجنة و أعلى الجنة , و فوقها عرش الرحمن , و منه تفجر أنهار الجنة " . أخرجه ابن جرير بهذا اللفظ , و قد مضى تخريجه برقم ( 921 ) عن أبي هريرة وحده نحوه من رواية البخاري و غيره . و برقم ( 922 ) عن عبادة بن الصامت مرفوعا نحوه .</p> | 2003 |

" إذا لقي المسلم أخاه المسلم , فأخذ بيده  
فصافحه , تناثر خطاياهما من بين  
أصابعهما كما يتناثر ورق الشجر بالشتاء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 10 :

أخرجه بحشل في " تاريخ واسط " ( ص 165 ) :  
حدثنا وهب بن بقية قال : أخبرني عبد  
الله بن سفيان الواسطي عن الأوزاعي عن عبدة  
بن أبي لبابة عن مجاهد عن # ابن  
عباس # مرفوعا , قال عبدة : " فقلت لمجاهد :  
إن هذا ليسير , فقال مجاهد : لا  
تقل هذا , فإن الله تعالى قال في كتابه \* ( لو  
أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألقت  
بين قلوبهم و لكن الله ألف بينهم ) \* <1>  
فعرفت فضل علمه على غيره " .  
قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم  
غير عبد الله بن سفيان الواسطي ,  
قال العقيلي : " لا يتابع على حديثه " . و ساق له  
حديثا آخر , و أما هذا فله  
شواهد كثيرة , سبق تخريج بعضها برقم ( 526 ) ,  
و قد ذكره بحشل في ترجمته , و لم  
يذكر له فيها جرحا و لا تعديلا , و لذلك خرجته , و  
لاسيما أني لم أر أحدا ذكره  
من حديث ابن عباس . و الله أعلم .

[1] الأنفال : 63 . اهـ .

" إن قوما يقرءون القرآن , لا يجاوز تراقيهم ,  
يمرقون من الإسلام كما يمرق  
السهم من الرمية " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 11 :

أخرجه الدارمي ( 1 / 68 - 69 ) , و بحشل في " تاريخ واسط " ( ص 198 - تحقيق

عواد ) من طريقين عن عمر بن يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني قال : حدثني أبي قال : حدثني أبي قال : " كنا نجلس على باب # عبد الله بن مسعود # قبل صلاة الغداة , فإذا خرج مشينا معه إلى المسجد , فجاءنا أبو موسى الأشعري , فقال : أخرج إليكم أبو عبد الرحمن بعد ؟ قلنا : لا , فجلس معنا حتى خرج , فلما خرج قمنا إليه جميعا , فقال له أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ! إنى رأيت في المسجد أنفا أمرا أنكرته , ولم أر و الحمد لله إلا خيرا , قال : فما هو ؟ فقال : إن عشت فستراه , قال : رأيت في المسجد قوما حلقا جلوسا , ينتظرون الصلاة , في كل حلقة رجل , و في أيديهم حصى , فيقول : كبروا مائة , فيكبرون مائة , فيقول هللوا مائة , فيهللون مائة , و يقول سبحوا مائة , فيسبحون مائة , قال : فماذا قلت لهم ؟ قال : ما قلت لهم شيئا انتظار رأيك , قال : أفلا أمرتهم أن يعدوا سيئاتهم , و ضمننت لهم أن لا يضيع من حسناتهم شيء ؟ ثم مضى و مضينا معه , حتى أتى حلقة من تلك الحلقة , فوقف عليهم , فقال : ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! حصى نعد به التكبير و التهليل و التسبيح , قال : فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء , و يحكم يا أمة محمد ! ما أسرع هلكتكم ! هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون , و هذه ثيابه لم تبل , و أنيته لم تكسر , والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة هي أهدى من ملة محمد , أو مفتتحوا باب ضلالة ؟ ! قالوا والله : يا أبا عبد الرحمن ! ما أردنا إلا الخير , قال : و كم من مرید للخير لن يصيبه , إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا : ( فذكر الحديث ) , و ايم الله ما أدري لعل أكثرهم منكم !

ثم تولى عنهم , فقال عمرو بن سلمة : فرأينا عامة أولئك الحلق يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج " .  
قلت : و السياق للدارمي و هو أتم , إلا أنه ليس عنده في متن الحديث : " يمرقون ... من الرمية " . و هذا إسناد صحيح , إلا أن قوله : " عمر بن يحيى " أظنه خطأ  
من النسخ , و الصواب : " عمرو بن يحيى " , و هو عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة ابن الحارث الهمداني <1> . كذا ساقه ابن أبي حاتم في كتابه " الجرح و التعديل " ( 3 / 1 / 269 ) , و ذكر في الرواة عنه جمعا من الثقات منهم ابن عيينة , و روى عن ابن معين أنه قال فيه : " صالح " . و هكذا ذكره على الصواب في الرواة عن أبيه , فقال ( 4 / 2 / 176 ) : " يحيى بن عمرو بن سلمة الهمداني , و يقال : الكندي . روى عن أبيه روى عنه شعبة و الثوري و المسعودي و قيس بن الربيع و ابنه عمرو بن يحيى " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و يكفي في تعديله رواية شعبة عنه , فإنه كان ينتقي الرجال الذين كانوا يروي عنهم , كما هو مذكور في ترجمته , و لا يبعد أن يكون في " الثقات " لابن حبان , فقد أورده العجلي في " ثقاته " و قال : " كوفي ثقة " . و أما عمرو بن سلمة , فتحة مترجم في " التهذيب " بتوثيق ابن سعد , و ابن حبان ( 5 / 172 ) , و فاته أن العجلي قال في " ثقاته " ( 364 / 1263 ) : " كوفي تابعي ثقة " . و قد كنت ذكرت في " الرد على الشيخ الحبشي " ( ص 45 ) أن تابعي هذه القصة هو عمارة بن أبي حسن المازني , و هو خطأ لا ضرورة لبيان سببه , فليصح هناك . و للحديث طريق أخرى عن ابن مسعود في " المسند " ( 1 / 404 ) , و فيه الزيادة , و إسنادها جيد , و قد جاءت أيضا في

حديث جمع من الصحابة خرجها مسلم في " صحيحه " ( 3 / 109 - 117 ) . وإنما عنيت بتخريجه من هذا الوجه لقصة ابن مسعود مع أصحاب الحلقات , فإن فيها عبرة لأصحاب الطرق و حلقات الذكر على خلاف السنة , فإن هؤلاء إذا أنكر عليهم منكر ما هم فيه اتهموه بإنكار الذكر من أصله ! وهذا كفر لا يقع فيه مسلم في الدنيا , وإنما المنكر ما ألصق به من الهيئات و التجمعات التي لم تكون مشروعة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم , و إلا فما الذي أنكره ابن مسعود رضي الله عنه على أصحاب تلك الحلقات ? ليس هو إلا هذا التجمع في يوم معين , و الذكر بعدد لم يرد , و إنما يحصره الشيخ صاحب الحلقة , و يأمرهم به من عند نفسه , و كأنه مشرع عن الله تعالى ! \* ( أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله ) \* . زد على ذلك أن السنة الثابتة عنه صلى الله عليه وسلم فعلا و قولاً إنما هي التسبيح بالأنامل , كما هو مبين في " الرد على الحبشي " , و في غيره .

و من الفوائد التي تؤخذ من الحديث و القصة , أن العبرة ليست بكثرة العبادة و إنما بكونها على السنة , بعيدة عن البدعة , و قد أشار إلى هذا ابن مسعود رضي الله عنه بقوله أيضا : " اقتصاد في سنة , خير من اجتهاد في بدعة " .

و منها : أن البدعة الصغيرة بريد إلى البدعة الكبيرة , ألا ترى أن أصحاب تلك الحلقات صاروا بعد من الخوارج الذين قتلهم الخليفة الراشد علي بن أبي طالب ? فهل من معتبر ? !



|  |      |
|--|------|
| <p>أبي حسن المازني , فتبين لي بعد أنه وهم قد رجعت عنه . اهـ .</p>  |      |
| <p>" ليس في الجنة أعزب " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 14 :</p> <p>أخرجه أسلم الواسطي في " تاريخه " ( 180 ) من طريق سعيد بن عيسى الواسطي قال : حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب و يونس و حميد عن محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # قال : " افتخرت الرجال و النساء , فقال أبو هريرة : النساء أكثر من الرجال في الجنة , فنظر عمر بن الخطاب إلى القوم فقال : ألا تسمعون ما يقول أبو هريرة ؟ فقال # أبو هريرة # سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في أول زمرة تدخل الجنة : وجوههم كالقمر ليلة البدر , و الثانية كأضواء كوكب في السماء , و لكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم , و ليس في الجنة عزب " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير سعيد الواسطي فلم أعرفه , و في ترجمته ذكره أسلم , و لم يحك فيه جرحا و لا تعديلا , و لم يتفرد به , فقد رواه جمع من الثقات عن أيوب عن محمد به نحوه . أخرجه مسلم ( 8 / 145 - 146 ) , و أحمد ( 2 / 230 و 247 و 507 ) . و أخرجه الدارمي ( 2 / 336 ) من طريق هشام القرطوسي عن محمد به .</p> | 2006 |
| <p>" كان طلق حفصة , ثم راجعها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 15 :</p> <p>أخرجه داود ( 2283 ) و النسائي ( 2 / 117 ) و الدارمي ( 2 / 160 - 161 ) و ابن ماجة ( 2016 ) و أبو يعلى في " مسنده " ( 1 / 53 ) و الحاكم ( 2 / 197 )</p>   | 2007 |

و البيهقي ( 7 / 321 - 322 ) عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن صالح بن صالح عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن # عمر # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " و وافقه الذهبي . و أقول : و هو كما قالوا , و صالح هو ابن صالح بن حي . و له عند أبي يعلى طريق أخرى فقال : حدثنا أبو كريب أخبرنا يونس بن بكير عن الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر قال : " دخل عمر على حفصة و هي تبكي , فقال لها : و ما يبكيك ؟ لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك , إن كان طلقك مرة , ثم راجعك من أجلي , والله لئن طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبدا " . و بهذا الإسناد أخرجه البزار ( ص 156 ) نحوه . ثم قال : حدثناه أحمد بن يزداد الكوفي : حدثنا عمر بن عبد الغفار حدثنا الأعمش به . و الإسناد الأول لا بأس به , رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن يونس ابن بكير إنما أخرج له البخاري تعليقا , ثم هو صدوق يخطيء كما في " التقريب " . و قد تابعه عمر بن عبد الغفار , و لكنني لم أعرفه . ثم تذكرت أنه لعله عمرو - بالواو - بن عبد الغفار , فرجعت إلى ترجمته من " الميزان " , فإذا هو هذا و هو الفقيمي , قال أبو حاتم : " متروك الحديث " . قلت : فلا يفرح بمتابعته . و للحديث شواهد مختصرة نحو حديث الترجمة : الأول : عن هشيم : أنبا حميد عن أنس قال : " لما طلق النبي صلى الله عليه وسلم حفصة أمر أن يراجعها , فراجعها " . أخرجه أبو يعلى ( 3 / 957 ) و الحاكم ( 2 / 197 ) , و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا . و أخرجه الدارمي أيضا لكنه لم يذكر الأمر , و أعل الحديث بما لا يقدر . و له عند الحاكم ( 4 / 15 ) طريق أخرى , لكنها

ضعيفة .  
الثاني : عن موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عاصم بن عمر مرفوعا :  
أخرجه أحمد ( 3 / 478 ) و كذا الطبراني كما في " مجمع الهيثمي " , و قال :  
" و رجاله ثقات " .  
قلت : و في هذا الإطلاق للتوثيق نظر بين , فإن موسى هذا - و هو الأنصاري المدني - لم يوثقه غير ابن حبان , و مع أنه معروف بالتساهل في التوثيق , فإن تمام كلامه في كتابه " الثقات " ( 7 / 451 ) :  
" يخطيء و يخالف " . فإذا كان كذلك , فهو ليس من الثقات الذين يحتج بهم كما هو الشأن فيمن وثق مطلقا , و إنما هو ممن ينتخب حديثه في الشواهد و المتابعات , و لاسيما قد قال فيه ابن القطان :  
" لا يعرف حاله " .  
الثالث : عن قيس بن زيد : " أن النبي صلى الله عليه وسلم طلق حفصة بنت عمر , فدخل عليها خالها قدامة و عثمان ابنا مظعون , فبكت , و قالت : والله ما طلقني عن شيع , و جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قال لي جبريل عليه السلام :  
راجع حفصة , فإنها صوامة قوامة و إنها زوجتك في الجنة " . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 2 / 50 ) و الحاكم من طريق حماد بن سلمة : أنبا أبو عمران الجوني عن قيس بن زيد .  
قلت : سكت عنه الحاكم ثم الذهبي , و لعل ذلك لوضوح علته و هي قيس بن زيد هذا , قال ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 98 ) : " روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا , لا أعلم له صحبة . روى عنه أبو عمران الجوني " .  
الرابع : عن الحسن بن أبي جعفر عن عاصم عن زر عن عمار بن ياسر قال : " أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق حفصة , فجاء جبريل فقال : لا تطلقها ,

فإنها صوامة قوامة , و إنها زوجتك في الجنة " .  
أخرجه أبو نعيم .  
قلت : و رجاله ثقات غير الحسن بن أبي جعفر و  
هو الجعفري , قال الحافظ : " ضعيف  
الحديث , مع عبادته و فضله " .  
قلت : فإذا ضم إلى المرسل الذي قبله ارتقى  
حديثه إلى مرتبة الحسن إن شاء الله  
تعالى . و قد رواه مرة عن ثابت عن أنس رضي  
الله عنه : " أن النبي صلى الله عليه  
وسلم طلق حفصة تطلقه , فأناه جبريل عليه  
الصلاة السلام , فقال : يا محمد !  
طلقت حفصة و هي صوامة قوامة و هي زوجتك  
في الجنة ؟ " . أخرجه الحاكم , و سكت  
عنه لم عرفت من حال الحسن بن أبي جعفر . و  
جملة القول , أن تطلقه صلى الله  
عليه وسلم لحفصة ثابت عنه من طرق , و كونه  
أمر بإرجاعها ثابت من حديث أنس  
الصحيح , و قول جبريل له : " راجعها فإنها  
صوامة ... " إلخ , حسن كما ذكرنا .  
و الله أعلم .  
( فائدة ) : دل الحديث على جواز تطليق الرجل  
لزوجته و لو أنها كانت صوامة قوامة  
و لا يكون ذلك بطبيعة الحال إلا لعدم تمازجها و  
تطاوعها معه , و قد يكون هناك  
أمور داخلية لا يمكن لغيرها الاطلاع عليها , و  
لذلك , فإن ربط الطلاق بموافقة  
القاضي من أسوأ و أسخف ما يسمع به في هذا  
الزمان ! الذي يلهج به كثير من حكامه  
و قضاته و خطبائه بحديث : " أبغض الحلال إلى  
الله الطلاق " و هو حديث ضعيف كما  
بينته في غير ما موضع مثل " إرواء الغليل "  
( رقم 2040 ) .

2008

" قاتل عمار و سالبه في النار " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 18 :

رواه أبو محمد المخلدي في " ثلاثة مجالس من

الأمالي " ( 1 / 75 - 2 ) عن ليث عن  
مجاهد عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا .  
قلت : وهذا إسناد ضعيف , ليث - وهو ابن أبي  
سليم - كان اختلط . لكن لم ينفرد  
به , فقال عبد الرحمن بن المبارك : حدثنا  
المعتمر بن سليمان عن أبيه عن مجاهد  
به . أخرجه الحاكم ( 3 / 387 ) وقال : " تفرد به  
عبد الرحمن بن المبارك وهو  
ثقة مأمون , فإذا كان محفوظا , فإنه صحيح على  
شرط الشيخين " .  
قلت : له طريق أخرى , فقال الإمام أحمد ( 4 /  
198 ) وابن سعد في " الطبقات " ( 3 /  
260 - 261 ) والسياق له : أخبرنا عثمان بن  
مسلم قال : أخبرنا حماد بن سلمة  
قال : أخبرنا أبو حفص و كلثوم بن جبير عن أبي  
غادية قال : " سمعت عمار بن ياسر  
يقع في عثمان يشتمه بالمدينة , قال : فتوعدته  
بالقتل , قلت : لئن أمكنني الله  
منك لأفعلن , فلما كان يوم صفين جعل عمار  
يحمل على الناس , فقيل : هذا عمار ,  
فرأيت فرجة بين الرئتين وبين الساقين , قال :  
فحملت عليه قطعته في ركبته ,  
قال , فوقع فقتلته , فقيل : قتلت عمار بن  
ياسر ؟ ! وأخبر عمرو بن العاص , فقال  
: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
: ( فذكره ) , فقيل لعمرو بن العاص :  
هو ذا أنت تقاتله ؟ فقال : إنما قال : قاتله و  
سالبه " .  
قلت : وهذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال  
مسلم , و أبو الغادية هو الجهني وهو  
صحابي كما أثبت ذلك جمع , وقد قال الحافظ  
في آخر ترجمته من " الإصابة " بعد أن  
ساق الحديث , و جزم ابن معين بأنه قاتل عمار :  
" و الظن بالصحابية في تلك الحروب  
أنه كانوا فيها متأولين , و للمجتهد المخطيء أجر  
, و إذا ثبت هذا في حق أحاد  
الناس , فثبوته للصحابية بالطريق الأولى " .

و أقول : هذا حق , لكن تطبيقه على كل فرد من أفرادهم مشكل لأنه يلزم تناقض القاعدة المذكورة بمثل حديث الترجمة , إذ لا يمكن القول بأن أبا غادية القاتل لعمار ماجور لأنه قتله مجتهدا , و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قاتل عمار في النار " ! فالصواب أن يقال : إن القاعدة صحيحة إلى ما دل الدليل القاطع على خلافها , فيستثنى ذلك منها كما هو الشأن هنا و هذا خير من ضرب الحديث الصحيح بها . و الله أعلم . و من غرائب أبي الغادية هذا ما رواه عبد الله بن أحمد في " زوائد المسند " ( 4 / 76 ) عن ابن عون عن كلثوم بن جبر قال : " كنا بواسط القصب عند عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر , قال : فإذا عنده رجل يقال له : أبو الغادية , استسقى ماء , فأتي بإناء مفضض , فأبى أن يشرب , و ذكر النبي صلى الله عليه وسلم , فذكر هذا الحديث : لا ترجعوا بعدي كفارا أو ضلالا - شك ابن أبي عدي - يضرب بعضكم رقاب بعض <1> . فإذا رجلا يسب فلانا , فقلت : والله لئن أمكنتني الله منك في كتيبة , فلما كان يوم صفين , إذا أنا به و عليه درع , قال : ففطنت إلى الفرجة في جريان الدرع , فطعنته , فقتلته , فإذا هو عمار بن ياسر ! قال : قلت : و أي يد كفتاه , يكره أن يشرب في إناء مفضض و قد قتل عمار ابن ياسر ؟ ! " .

قلت : و إسناده صحيح أيضا . و الحديث رواه الحسن بن دينار عن كلثوم بن جبر المرادي عن أبي الغادية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . أخرجه ابن عدي ( 1 / 85 ) و ابن أبي حاتم في " العلل " ( 2 / 421 ) .

قلت : و هذا من تخاليف الحسن بن دينار , فإن الحديث ليس من رواية أبي الغادية

|   |      |
|---|------|
| <p>عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , بينهما عمرو بن العاص كما في الرواية السابقة .</p> <p>-----</p> <p>-----</p> <p>[1] كذا الأصل , و كذلك هو في نقل " المجمع " ( 244 / 7 ) عنه , و الكلام غير متصل . اهـ .</p>   |      |
| <p>" إن الله تعالى يقول : إذا ابتليت عبدا من عبادي مؤمنا , فحمدني و صبر على ما ابتليته به , فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا , و يقول الرب للحفظة : إني أنا قيدت عبدي هذا و ابتليته , فأجروا ( له ) من الأجر ما كنتم تجرون له قبل ذلك و هو صحيح " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 20 / 5 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 123 / 4 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 309 - 310 ) و ابن عساکر في " التاريخ " ( 8 / 8 / 2 ) عن إسماعيل بن عياش عن راشد بن داود عن أبي الأشعث الصنعاني أنه راح إلى مسجد دمشق و هجر بالرواح , فلقى # شداد بن أوس # و الصنابحي معه , فقلت : أين تريدان رحمكما الله ؟ فقالا : نريد ههنا , إلى أخ لنا مريض نعوده , فانطلقت معهما حتى دخلنا على ذلك الرجل , فقالا له : كيف أصبحت ؟ قال أصبحت بنعمة الله و فضله , فقال شداد : أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى رجاله ثقات و في راشد بن داود - و هو الصنعاني الدمشقي - خلاف , وثقه ابن معين و دحيم و ابن حبان . و قال البخاري : " فيه نظر " . و قال الدارقطني : " ضعيف لا</p> | 2009 |

|  |      |
|--|------|
| <p>يعتبر به " . و قال الحافظ في<br/>" التقريب " : " صدوق له أوهام " .<br/>قلت : فمثله حسن الحديث إذا لم يرو منكرا , و<br/>هذا الحديث له شواهد معروفة و قد<br/>مضى بعضها فانظر مثلا الحديث ( 272 ) .<br/>( تنبيه ) : قال المناوي : قال الهيثمي : " خرجه<br/>الكل من رواية إسماعيل بن عياش<br/>عن راشد الصنعاني , و هو ضعيف عن غير<br/>الشاميين . اهـ .<br/>و لم يبال المصنف بذلك فرمز لحسنه " .<br/>قلت : و قد فات الهيثمي ثم المناوي أن راشدا<br/>هذا ليس من صنعاء اليمن , وإنما<br/>هو من صنعاء دمشق , و لذلك ذكروا أنه دمشقي<br/>, فأعلال الحديث بما ذكروا وهم محض<br/>, فتنبه .</p>   |      |
| <p>" قال الله تعالى : إذا قبضت من عبدي كريمته -<br/>و هو بها ضنين - لم أرض له ثوابا<br/>دون الجنة , إذا حمدني عليها " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 21 :<br/>أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 103 ) عن<br/>بقية عن أبي بكر بن أبي مريم قال<br/>: حدث حبيب بن عبيد عن # العرياض بن سارية<br/># مرفوعا .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف , ابن أبي مريم كان<br/>اختلط . و بقية مدلس و لكنه قد توبع<br/>من قبل عبد القدوس بن الحجاج أبي المغيرة عن<br/>أبي بكر بن أبي مريم به . أخرجه<br/>البنار ( ص 84 - زوائده ) , و قال : " لا نعلم عن<br/>العرياض بأحسن من هذا الإسناد<br/>" . و فيه إشارة لطيفة إلى أن له إسناد آخر عنه<br/>و قد وجدته عند ابن حبان ( 706 )<br/>- موارد الظمان ) من طريق لقمان بن عامر عن<br/>يزيد بن جبلة عن العرياض به .<br/>و يزيد بن جبلة لم أعرفه . ثم تبينت أنه محرف<br/>من سويد بن جبلة , و على الصواب</p> | 2010 |



|   |      |
|---|------|
| <p>وقع في " الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان " ( 2920 ) , دلني عليه بعض الإخوان و قد وثقه ابن حبان ( 4 / 325 ) , و قد روى عنه ثقتان . و سائر رجاله ثقات , فالحديث بمجموع الطريقين حسن , و لاسيما و له شواهد كثيرة بنحوه , تراها في " الترغيب " و " المجمع " و غيرهما . ( كريمته ) عينه .</p>  |      |
| <p>" قال الله تبارك و تعالى : يا ابن آدم ! إذا ذكرتني خاليا ذكرتك خاليا , و إذا ذكرتني في ملا ذكرتك في ملا خير من الذين تذكرني فيهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 22 :</p> <p>أخرجه البزار في " مسنده " ( ص 295 - زوائده ) : حدثنا بشر بن معاذ حدثنا فضيل ابن سليمان عن عبد الله عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # عن النبي صلى الله عليه وسلم و قال : " لا نعلم يروى عن ابن عباس إلا من هذا الوجه " . قلت : و رجاله ثقات لولا ما في الفضيل من سوء الحفظ و مع ذلك صححه الحافظ أو شيخه الهيثمي في " زوائد البزار " , و قال في " مجمع الزوائد " ( 10 / 78 ) : " رواه البزار , و رجاله رجال " الصحيح " غير بشر بن معاذ العقدي و هو ثقة " . و الحديث عزاه السيوطي للبيهقي في " شعب الإيمان " و صححه في كتابه " الحاوي للفتاوي " ( 2 / 131 ) , و من قبله المنذري ( 2 / 227 ) . و له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به , إلا أنه قال : " إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ... " , و الباقي مثله . أخرجه البخاري في " التوحيد " , و مسلم في " الذكر " ( 8 / 67 ) , و أحمد ( 2 / 251 , 354 , 405 , 413 , 480 , 482 ) من طرق عنه .</p> | 2011 |

|   |             |
|---|-------------|
| <p>و شاهد آخر من حديث أنس مرفوعا مثل حديث أبي هريرة . أخرجه أحمد ( 3 / 138 ) و سنده صحيح على شرط الشيخين .</p>  |             |
| <p>" قال الله عز وجل : عبدي ! أنا عند ظنك بي , و أنا معك إذا ذكرتني " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 23 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 1 / 497 ) عن الربيع بن صبيح عن الحسن عن # أنس # مرفوعا . و قال : " غريب صحيح " .</p> <p>و أقول : هو صحيح لغيره و أما السند فلا لأن الحسن - و هو البصري - مدلس و قد عنعن . و الربيع بن صبيح سيء الحفظ , و أخشى أن يكون خلط بين حديثين , فقد رواه قتادة عن أنس بلفظ : " يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي و أنا معه إذا دعاني " . أخرجه أحمد ( 3 / 210 , 277 ) بسند صحيح على شرط مسلم . ثم أخرجه ( 3 / 471 , 106 / 4 ) عن حبان أبي النضر عن واثلة بن الأسقع مرفوعا به إلا أنه قال في النصف الثاني : " فليظن بي ما شاء " . و الحديث الآخر الذي أشرت إليه إنما هو حديث أبي هريرة بلفظ : " يقول الله تعالى : أنا عند ظن عبدي بي و أنا معه إذا ذكرتني ... " الحديث و قد سبق تخريجه في الحديث الذي قبله , و هذا القدر منه أخرجه القضاعي في " مسنده " ( ق 117 / 1 ) .</p> | <p>2012</p> |
| <p>" قال تبارك و تعالى للنفس : اخرجي , قالت : لا أخرج إلا و أنا كارهة , ( قال : اخرجي و إن كرهت ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 24 :</p> <p>رواه البخاري في " الأدب المفرد " ( 219 ) و " التاريخ " ( 2 / 1 / 251 ) و البزار ( 783 - كشف الأستار ) و الزيادة له و</p>   | <p>2013</p> |

|  |      |
|--|------|
| <p>البهقي في " الزهد " ( 1 / 52 )<br/>- 2 ) عن الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن<br/># أبي هريرة # عن النبي صلى الله<br/>عليه وسلم قال : فذكره .<br/>قلت : وهذا سند صحيح , رجاله ثقات على شرط<br/>مسلم . و قال البزار : " لا نعلمه<br/>إلا عن أبي هريرة و لا رواه عنه إلا محمد بن زياد<br/>و لا عنه إلا الربيع و الربيع<br/>ثقة مأمون " .</p>  |      |
| <p>" قال رجل : والله لا يغفر الله لفلان , فقال الله<br/>: من ذا الذي يتألى علي أن<br/>لا أعفر لفلان , فإني قد عفرت لفلان , و<br/>أحببت عملك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 25 :</p> <p>أخرجه مسلم ( 8 / 36 ) و الطبراني في<br/>المعجم الكبير " ( 1 / 84 / 1 ) من طرق<br/>عن معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عمران<br/>عن # جندب # قال : قال رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم : فذكره . ثم أخرجه الطبراني<br/>من طريق حماد بن سلمة أخبرنا أبو<br/>عمران عن جندب : " أن رجلا أتى أن لا يغفر الله<br/>لفلان , فأوحى الله عز وجل إلى<br/>نبيه صلى الله عليه وسلم أو إلى نبي إنها بمنزلة<br/>الخطيئة فليستقبل العمل " .<br/>قلت : و إسناد صحيح موقوف , و لكنه في حكم<br/>المرفوع بدليل ما قبله .<br/>( تنبيه ) : و قد ساق السيوطي الحديث من رواية<br/>الطبراني بلفظ : " قال رجل : لا<br/>يغفر الله لفلان , فأوحى الله تعالى إلى نبي من<br/>الأنبياء إنها خطيئة فليستقبل<br/>العمل " . و أنت ترى أنه لفظ ملفق من لفظي<br/>الطبراني , مع تصرف يسير في بعض<br/>ألفاظ اللفظ الثاني منهما .<br/>قوله : ( يتألى ) , أي : يحلف . و ( الألية ) على<br/>وزن ( غنية ) : اليمين .</p> | 2014 |

|   |      |
|---|------|
| <p>هذا و قد سبق تخريج الحديث بأوسع و أقوى مما هنا برقم ( 1685 ) نبهتني على ذلك ابنتي أم عبد الله جزاها الله خيرا , فكدت أن أحذفه و أطبع آخر بديله , ثم بدا لي أن أدعه كما هو لأن فيه فائدتين لم يسبق ذكرهما هناك :</p> <p>الأولى , التنبيه المذكور . و الأخرى , بيان أن رواية الطبراني من طريق حماد بن سلمة موقوفة , و هذا مما فاتني ذكره هناك , و الله ولي التوفيق .</p>   |      |
| <p>" قال لي جبريل : لو رأيتني و أنا آخذ من حال البحر فأدسه في قم فرعون مخافة أن تدركه الرحمة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 26 :</p> <p>أخرجه الطيالسي في " مسنده " ( 2618 ) : حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت و عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و أخرجه الترمذي ( 3107 ) و الحاكم ( 2 / 340 , 4 / 249 ) و أحمد ( 1 / 240 , 340 ) و ابن جرير ( 17859 ) من طرق أخرى عن شعبة به نحوه , و قال الترمذي : " حديث حسن غريب صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين , إلا أن أكثر أصحاب شعبة أوقفوه على ابن عباس " . و وافقه الذهبي . قلت : و هذا لا يعله , فقد رفعه عنه جمع من الثقات منهم الطيالسي كما رأيت , و منهم خالد بن الحارث عند الترمذي و الحاكم و النضر بن شميل عند الحاكم أيضا , و محمد بن جعفر - غندر - عند أحمد , و قد علم أن زيادة الثقة مقبولة . و لاسيما و قد وجدت له طريقا أخرى , و شاهدا . أما الطريق , فيرويه حماد بن سلمة عن علي ابن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس أن</p> | 2015 |

النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لما أغرق الله فرعون قال : \* ( آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل ) \* <1>  
فقال جبرائيل : يا محمد ! لو رأيتني و أنا آخذ من حال البحر و أدسه في فيه  
مخافة أن تدركه الرحمة " . أخرجه الترمذي ( 3106 ) و الحاكم ( 4 / 249 ) و أحمد ( 1 / 245 , 309 ) و ابن جرير ( 17861 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 8 / 102 )  
و قال الترمذي : " حديث حسن " .  
قلت : يعني لغيره لأن ابن جدعان سيء الحفظ .  
و يوسف بن مهران لين الحديث .  
و ذهل المناوي عن الطريق الأولى الصحيحة , فأعل الحديث بابن مهران هذا متعبا  
على الحاكم و الذهبي تصحيحهما إياه على شرط الشيخين !  
و أما الشاهد , فيرويه محمد بن حميد الرازي حدثنا حكام بن سلم حدثنا عنيسة بن سعيد عن كثير بن زاذان عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعا مثل لفظ الترجمة .  
أخرجه ابن جرير في " تفسيره " ( 17860 ) و السهمي في " تاريخ جرجان " ( 164 )  
و قال ابن كثير عقبه : " كثير ابن زاذان هذا قال ابن معين : لا أعرفه . و قال أبو زرعة و أبو حاتم : مجهول . و باقي رجاله ثقات " . كذا قال ! و محمد بن حميد الرازي , و إن كان من الحفاظ فهو ضعيف , و إن كان ابن معين حسن الرأي فيه .  
( الحال ) : الطين الأسود كالحما . " نهاية " .

[1] يونس : الآية : 90 . اهـ .

" قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه " .

أخرجه البزار في " مسنده " ( 1545 ) و أبو الشيخ في " الطبقات " ( 2 / 66 ) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 2 / 36 , 191 ) عن يعقوب القمي عن عنبسة عن هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال البزار : " لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه " . قلت : و قال الحافظ في " زوائد البزار " ( ص 209 ) : " و رجاله ثقات " . و يعقوب هو ابن عبد الله القمي قال الحافظ : " صدوق يهم " . و عنبسة هو ابن سعيد بن الضريس الأسدي ثقة . فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى . و روى البزار أيضا عن أبي هريرة مرفوعا : " قتل الرجل صبورا كفارة لما قبله من الذنوب " . قال الهيثمي : " و فيه صالح بن موسى بن طلحة , و هو متروك " .

" قوموا ! فإن للموت فرعا " .

2017

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 28 :

رواه ابن ماجه ( 1 / 468 ) و أحمد ( 2 / 287 , 343 ) و محمد بن مخلد العطار ( 2 / 19 / 1 ) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال : " مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنزة . فقام و قال : فذكره " . قلت : و هذا إسناد حسن . و رواه إسماعيل بن جعفر حدثنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة و أبي سعيد مرفوعا نحوه . أخرجه الحاكم ( 1 / 356 - 357 ) , و قال : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي و هو كما قالوا . و له شاهد من حديث جابر مرفوعا به . أخرجه مسلم ( 3 / 57 ) و أبو داود ( 2 / 64 ) و النسائي

|  |      |
|--|------|
| <p>( 1 / 272 ) و أحمد ( 3 / 319 , 335 , 354 ) .<br/>( تنبيه ) : هذا الحديث من الأحاديث القليلة التي<br/>ثبت نسخها بفعل النبي صلى<br/>الله عليه وسلم و أمره , و قد ذكرت بعض<br/>الأحاديث الواردة في ذلك في " أحكام<br/>الجنائز " ( ص 78 ) , فلتراجع .</p>   |      |
| <p>" اللهم استر عوراتنا , و أمن روعاتنا " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 29 :<br/>أخرجه أحمد ( 3 / 3 ) و البزار في " مسنده " ( 3119 - كشف الأستار ) عن # ربيع<br/>ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه ( عن جده ) #<br/>قال : " قلنا يوم الخندق : يا رسول<br/>الله ! هل من شيء نقوله , فقد بلغت القلوب<br/>الحناجر ؟ قال : نعم , اللهم ... )<br/>فذكره ) قال : فضرب الله عز وجل وجوه أعدائه<br/>بالريح , فهزمهم الله بالريح " .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف , ربيع هذا , روى عنه<br/>جمع , و قال فيه أحمد : " ليس<br/>بمعروف " . و قال البخاري : " منكر الحديث " .<br/>و قال أبو زرعة : " شيخ " .<br/>و قال ابن عدي : " أرجو أنه لا بأس به " . و ذكره<br/>ابن حبان في " الثقات " ( 6 / 309 ) .<br/>قلت : فمثله يتردد النظر بين تضعيف حديثه و<br/>تحسينه و لعل الأول هو الأرجح و إلى<br/>ذلك يشير الحافظ بقوله فيه في " التقريب " :<br/>مقبول " . يعني عند المتابعة ,<br/>و إلا فلين الحديث كما نص عليه في مقدمته . و<br/>الله أعلم . و قد توبع على الدعاء<br/>دون القصة , فرواه الطبراني في " المعجم<br/>الكبير " ( 4 / 94 / 3710 ) عن خباب<br/>الخراعي قال : سمعت رسول الله صلى الله<br/>عليه وسلم يقول : فذكره . قال الهيثمي ( 10 / 180 ) :<br/>" و فيه من لم أعرفه " . و له<br/>شاهد آخر صحيح من رواية ابن عمر رضي</p> | 2018 |

|  |      |
|--|------|
| <p>الله عنهما فيما كان يقوله صلى الله عليه وسلم حين يمسي و حين يصبح , و هو مخرج في " الكلم الطيب " برقم التعليق ( 14 ) و " المشكاة " ( رقم الحديث 2397 ) .<br/>( تنبيه ) : الزيادة التي بين المعكوفتين ( عن جده ) سقطت من " المسند " و هي ثابتة عند البزار , و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 10 / 136 ) : " رواه أحمد و البزار , و إسناد البزار متصل , و رجاله ثقات و كذلك رجال أحمد إلا أن في نسختي من " المسند " : " عن ربيع بن أبي سعيد عن أبيه " و هو في البزار : عن أبيه عن جده " .<br/>قلت : و هذا هو الصواب الذي يقتضيه السياق , و رواية أحمد خطأ لأنه يلزم منها أن يكون والد ربيع - و اسمه عبد الرحمن بن أبي سعيد - صحابيا لظاهر قوله :<br/>" قلنا يوم الخندق " , و لا قائل بذلك . فتنبه . و على الصواب أخرج الحديث ابن أبي حاتم أيضا كما في " البداية " للحافظ ابن كثير ( 4 / 111 ) .</p> |      |
| <p>" القرآن شافع مشفع و ماحل مصدق من جعله أمامه قاده إلى الجنة و من جعله خلف ظهره ساقه إلى النار " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 31 :<br/>أخرجه ابن حبان ( 1793 ) عن عبد الله بن الأجلح عن الأعمش عن أبي سفيان عن # جابر # عن النبي صلى الله عليه وسلم .<br/>قلت : و إسناده جيد , رجاله ثقات و أشار المنذري في " الترغيب " ( 2 / 207 ) إلى تقويته و عزاه السيوطي للبيهقي أيضا في " شعبه " . و له شاهد من حديث عبد الله بن مسعود و لكنه مما لا يفرح به , فإنه من رواية الربيع بن بدر عن الأعمش عن أبو وائل عنه مرفوعا به . أخرجه الطبراني</p>   | 2019 |



|   |      |
|---|------|
| <p>في " الكبير " ( 2 / 78 / 3 )<br/>و ابن عدي ( 2 / 132 ) و أبو نعيم في " الحلية "<br/>( 108 / 4 ) , و قال : " غريب<br/>من حديث الأعمش تفرد به عنه الربيع " .<br/>قلت : و هو متروك , و قد خولف . فقال البزار<br/>في " مسنده " ( 26 - زوائده ) :<br/>حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا عبد الله بن<br/>الأجلح عن الأعمش عن المعلى<br/>الكندي عن عبد الله بن مسعود قال : فذكره<br/>موقوفا . و قال : و حدثناه أبو كريب :<br/>حدثنا عبد الله بن الأجلح عن الأعمش عن أبي<br/>سفيان عن جابر عن النبي صلى الله<br/>عليه وسلم بنحوه , و قال : " لا نعلم أحدا يرويه<br/>عن جابر إلا من هذا الوجه " .<br/>و قال الهيثمي عقبه : " رجاله ثقات " . و كذا<br/>قال في " مجمع الزوائد " ( 1 /<br/>171 ) و زاد : " و رجال أثر ابن مسعود فيه<br/>المعلى الكندي و قد وثقه ابن حبان "<br/>. قلت : أورده هو ( 492 / 7 ) و ابن أبي حاتم ( 4<br/>/ 1 / 320 ) برواية الأعمش<br/>عنه و لم يزد , فهو مجهول . و سكت المنذري<br/>عنه في " الترغيب " ( 1 / 42 ) , و<br/>قال : " و إسناد المرفوع جيد " .<br/>قلت : و هو كما قال , و رجاله كلهم ثقات رجال<br/>مسلم غير عبد الله بن الأجلح و هو<br/>صديق كما في " التقريب " .</p> |      |
| <p>" القصاص ثلاثة : أمير أو مأمور أو محتال " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 32 :<br/>أخرجه ابن وهب في " الجامع " ( ص 88 ) و عنه<br/>ابن عساكر في " التاريخ " ( 6 / 71 )<br/>( 2 / 244 ) و البخاري في " التاريخ " ( 2 / 1 / 243 -<br/>( 6 / 22 , 28 )<br/>و الروياني أيضا في " مسنده " ( 2 / 122 / 24 )<br/>و عنه ابن عساكر أيضا , كلهم من<br/>طريق معاوية بن صالح عن أزهر بن سعيد عن ذي</p>  | 2020 |

الكلاخ عن # عوف بن مالك # قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .  
قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات معروفون غير ذي  
الكلاخ و هو كما قال ابن أبي حاتم  
( 2 / 1 / 448 ) : " ابن عم كعب الأحبار , أبو  
شراحيل شامي , روى عنه أزهر بن  
سعيد " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و ذكره  
ابن حبان في " الثقات " ( 4 )  
( 223 / ) ! و قد أورده ابن عبد البر في "  
الاستيعاب " و أطال في ترجمته ( 2 /  
471 - 474 ) , و مما جاء فيها : " و لا أعلم لذي  
الكلاخ صحبة أكثر من إسلامه ,  
و اتباعه النبي صلى الله عليه وسلم في حياته و  
أظنه أحد الوفود عليه و لا أعلم  
له رواية إلا عن عوف بن مالك " . و قد جاء  
الحديث من طريقين آخرين عن عوف :  
الأول : عن بكير بن عبد الله أن يعقوب أخاه و  
ابن أبي خصيصة حدثاه أن عبد الله  
ابن يزيد قاص مسلمة بالقسطنطينية حدثهما  
عن عوف بن مالك الأشجعي به . أخرجه  
أحمد ( 6 / 27 ) .  
قلت : و رجاله ثقات غير عبد الله بن يزيد هذا ,  
قال في " تعجيل المنفعة " :  
" لا أعرفه " . و الآخر : عن صالح بن أبي عريب  
عن كثير بن مرة عن عوف بن مالك  
قال : " دخل عوف بن مالك مسجد حمص , قال :  
و إذا الناس على رجل , فقال : ما هذه  
الجماعة ؟ قالوا : كعب يقص , قال : ويحه ! ألا  
سمع قول رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ... " , فذكره . أخرجه أحمد أيضا ( 6 /  
29 ) .  
قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات غير  
صالح هذا , روى عنه جمع من الثقات  
منهم الليث بن سعد , و وثقه ابن حبان ( 6 /  
457 ) . و قصة عوف هذه مع كعب وقعت  
في حديث ذي الكلاخ عند البخاري في " التاريخ  
" , و زاد عقب الحديث : " فمكث كعب

|   |      |
|---|------|
| <p>سنة لا يقص حتى أرسل إليه معاوية يأمره أن يقص " . و قال البخاري عقبه : " و قال عبد الله بن يحيى : حدثنا معاوية بن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن كعب بن عياض عن النبي صلى الله عليه وسلم . و الأول أصح " . يعني رواية من قال عن معاوية عن أزهر بن سعيد عن ذي الكلاع عن عوف . و إنما رجحها البخاري لأنها رواية الأكثر عن معاوية . و عبد الله بن يحيى - و هو المعافري , و يقال : الكلاعي , أبو يحيى المصري - ثقة من رجال البخاري , فروايته شاذة . و بالجملة , فالحديث صحيح بلا ريب بمجموع هذه الطرق الثلاث , و لاسيما و الأخيرة منها حسن كما تقدم . و الله أعلم .</p>                                    |      |
| <p>" كان لكم يومان تلعبون فيهما , و قد أبدلكم الله بهما خيرا منهما : يوم الفطر و يوم الأضحى " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 34 :</p> <p>أخرجه النسائي ( 1 / 231 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 2 / 211 ) و أحمد ( 3 / 103 , 178 , 235 , 250 ) من طرق عن حميد عن # أنس بن مالك # قال : " كان لأهل الجاهلية يومان في كل سنة يلعبون فيهما , فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال : فذكره " . قلت : و إسناده صحيح , و بعض أسانيده عند أحمد ثلاثي , فقد صرح حميد بسماعه من أنس في طريق عنده , و إسناده صحيح على شرط مسلم , و كذا قال الحاكم ( 1 / 294 ) , و وافقه الذهبي .</p> | 2021 |
| <p>" كان هذا الأمر في حمير , فنزعه الله منهم فصيره في قريش " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 34 :</p>  | 2022 |

رواه البخاري في " التاريخ " ( 2 / 1 / 241 ) و  
أحمد ( 4 / 91 ) والطبراني ( 1  
/ 203 / 2 ) و ابن أبي عاصم في " السنة " ( ق  
107 / 2 رقم 1015 - بتحقيقي )  
و أبو موسى المدني في " منتهى رغبات  
السامعين " ( 1 / 254 ) من طرق عن عثمان  
عن راشد بن سعد عن أبي حي المؤذن عن # ذي  
مخبر # مرفوعا و زاد البخاري و أحمد :  
" و سيعود إليهم " .  
قلت : و إسنادهم جيد , رجاله ثقات غير أبي حي  
المؤذن و اسمه شداد بن حي , روى  
عنه جمع من الثقات , و وثقه العجلي ( 496 /  
1938 ) و ذكره ابن حبان في ( الكنى  
) من " ثقات التابعين " و خفي ذلك على الحافظ  
بن حجر كما بينته في " تيسير  
الانتفاع " , و قال الحافظ في " التقريب " :  
" صدوق " . و الحديث , قال الهيثمي  
( 5 / 162 ) بعد أن عزاه لأحمد و الطبراني : " و  
رجالهم ثقات " . قال المناوي  
عقبه : " و من ثم رمز المصنف لحسنه , لكن قال  
ابن الجوزي : هذا حديث منكر ,  
و إسماعيل بن عياش , أحد رجاله ضعفه , و  
بقية مدلس يروي عن الضعفاء " .  
و أقول : ليس عند أحمد و غيره ممن ذكرنا من  
المخرجين ذكر لإسماعيل و بقية , فلا  
أدري كيف وقع هذا الخطأ من ابن الجوزي أو  
المناوي أو ناسخ كتابه أو طابعه !

" كأنني أنظر إلى موسى عليه السلام في هذا  
الوادي محرما بين قطوانيتين " .

2023

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 35 :

رواه أبو يعلى ( 3 / 1262 ) و الطبراني في "  
الكبير " ( 3 / 70 / 1 )  
و " الأوسط " ( 1 / 119 / 1 ) و أبو بكر المقرئ  
الأصبهاني في " الفوائد "

( 178 / 1 ) و أبو نعيم في الحلية ( 4 / 189 )  
عن يزيد بن سنان عن زيد بن أبي  
أنيسة عن عاصم عن زر عن # عبد الله #  
مرفوعا . و قال الطبراني : " لم يروه عن  
عاصم إلا زيد , و لا عنه إلا يزيد " .  
قلت : و هو يزيد بن سنان بن يزيد التميمي أبو  
فروة الرهاوي , و هو ضعيف . فقول  
المنذري في " الترغيب " ( 2 / 117 ) , و تبعه  
الهيثمي في " المجمع " ( 3 / 221 )  
( : " رواه أبو يعلى و الطبراني في " الأوسط " )  
بإسناد حسن " .  
قلت : فهو تساهل واضح , أو لعلهما ظنا أن يزيد  
بن سنان هذا هو يزيد بن سنان بن  
يزيد القزاز البصري , أبو خالد نزيل مصر , فإنه  
ثقة , و لكنه ليس هو راوي  
الحديث لأنه متأخر عن الرهاوي . فتنبه . و  
يخالفه ما روى الطبراني أيضا ( 3 /  
165 / 1 ) عن ليث عن عبد الملك عن سعيد عن  
ابن عباس مرفوعا بلفظ : حج موسى على  
ثور أحمر , عليه عباءة قطوانية " . قال المنذري  
و الهيثمي : " و فيه ليث بن أبي  
سليم , و بقية رواه ثقات " . و نقل الحافظ  
الناجي فيما كتبه على " الترغيب "  
( ق 1 / 132 ) عن الحافظ ابن كثير أنه قال : " و  
هو غريب جدا " .  
قلت : و علتة أن ليثا كان اختلط , و قول الهيثمي  
: " و هو ثقة و لكنه مدلس " .  
فهو من أوهامه , فليس بثقة و لا بمدلس , و إنما  
هو ضعيف لاختلاطه . و وجه  
المخالفة إفراده القطوانية خلافا للحديث الأول .  
و لعل استغراب الحافظ بن كثير  
إياه من جهة ذكره الثور , فقد جاء في " صحيح  
مسلم " ( 1 / 105 - 106 ) و سنن  
البيهقي ( 5 / 42 ) من طريق أبي العالية عن  
ابن عباس مرفوعا بلفظ : " كأي أنظر  
إلى موسى عليه السلام هابطا من الثنية , و له  
جوار إلى الله بالتلبية " . ثم

روى من طريق مجاهد عنه نحوه بلفظ : " و أما موسى فرجل جعد , على جمل أحمر مخطوم بخلبته , كأي أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي " . و قد وجدت له طريقاً أخرى فيه شاهد قوي للقطوانيتين , فقال الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 119 / 2 ) : حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خيثمة حدثنا عبد الله بن هاشم الطوسي حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلى في مسجد الخيف سبعون نبياً , منهم موسى صلى الله عليه , كأي أنظر إليه و عليه عباءتان قطوانيتان , و هو محرم على بعير من أزد شنوءة , مخطوم بخطام ليف , له ضفیرتان " . و قال : " لم يروه عن عطاء إلا محمد بن فضيل , تفرد به عبد الله " . قلت : و هو ثقة من شيوخ مسلم , و كذلك من فوقه ثقات , إلا أن عطاء بن السائب كان اختلط . و جملة القول أن الحديث بهذا الشاهد يرتقي إلى درجة الحسن . و الله أعلم .

" كتاب الله , هو جبل الله الممدود من السماء إلى الأرض " .

2024

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 37 :

رواه الترمذي ( 3790 ) و أحمد ( 3 / 14 , 17 , 26 , 59 ) و الطبري ( ج 7 رقم 7572 صفحة 72 ) من طرق عن عطية عن # أبي سعيد الخدري # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و هو عند الترمذي مقرون بحديث حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن أرقم مرفوعاً به في حديث , و قال : " حديث حسن غريب " . قلت : عطية ضعيف , و حبيب مدلس . فالحديث حسن بمجموع الطريقين , و هو صحيح بأن

|   |      |
|---|------|
| <p>له شاهدا من حديث زيد بن ثابت , و هو مخرج في " الروض النضير " ( 977 , 978 )<br/>و " المشكاة " ( 6153 ) . و في حديث زيد بن أرقم : " ألا وإني تارك فيكم ثقلين , أحدهما كتاب الله عز وجل هو حبل الله و من اتبعه كان على الهدى و من تركه كان على ضلالة " . أخرجه مسلم ( 7 / 123 ) , و ابن حبان ( 123 - شاكر ) . و في حديث أبي شريح الخزاعي مرفوعا : " فإن هذا القرآن سبب ( أي حبل ) طرفه بيد الله , و طرفه بأيديكم , فتمسكوا به " . الحديث . و هو مخرج فيما مضى برقم ( 713 ) .</p>  |      |
| <p>" كفى بالمرء إثما أن يحدث بكل ما سمع " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 38 :<br/>أخرجه مسلم في مقدمة " صحيحه " ( 1 / 8 ) و أبو داود ( 4992 ) و الحاكم ( 1 / 112 ) و القضاعي في " مسند الشهاب " ( 114 / 1 ) عن علي بن حفص : حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد , و علي بن حفص - و في الأصل : جعفر و هو خطأ - المدائني ثقة " .<br/>و وافقه الذهبي و هو كما قال .<br/>و قد أخرجه مسلم من طريقين آخرين عن شعبة به , إلا أنه قال : " كذبا " مكان :<br/>" إنما " . و منه تعلم أن قول أبي داود عقبه : " و لم يسنده إلا هذا الشيخ ,<br/>يعني علي بن حفص المدائني " . فهو بالنسبة لما وقف عليه هو من الطرق , و إلا فالطريقان الآخران يردان عليه . و احتمال أنه أراد خصوص لفظ : " إنما " , بعيد جدا لأن الخلاف بين اللفظين إنما هو لفظي كما لا يخفى . و للفظ الثاني شاهد يأتي قريبا . و للحديث طريق أخرى عند ابن</p> | 2025 |

|   |      |
|---|------|
| <p>المبارك في " الزهد " ( 735 ) :<br/>أخبرنا يحيى بن عبيد الله قال : سمعت أبي يقول :<br/>سمعت أبا هريرة يقول : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف . و الشاهد أخرجه<br/>القضاعي في " مسند الشهاب " ( 1415 )<br/>من طريق هلال بن العلاء قال : حدثنا أبي العلاء<br/>بن هلال قال : أخبرنا هلال بن<br/>عمر أخبرني عمر بن هلال عن أبي غالب عن أبي<br/>أمامة مرفوعا بلفظ : " كفى بالمرء<br/>من الكذب أن يحدث بكل ما سمع " .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف , هلال بن عمر - و هو<br/>الرقبي جد هلال بن العلاء الذي<br/>دونه في السند - قال ابن أبي حاتم ( 2 / 4 /<br/>78 ) عن أبيه : " ضعيف الحديث " .<br/>و أخرجه الحاكم من هذا الوجه بزيادة في متنه ,<br/>أوردته من أجلها في " الضعيفة "<br/>( 2233 ) و فيه علل أخرى بسطت القول فيها<br/>هناك .</p> |      |
| <p>" قيدوا العلم بالكتاب " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 40 :</p> <p>روي من حديث # أنس بن مالك و عبد الله بن عمرو و عبد الله بن العباس # .</p> <p>1 - أما حديث أنس فله عنه : الأولى : عن ثمامة بن أنس عنه مرفوعا به . أخرجه لوين في " أحاديثه " ( ق 2 / 24 ) : حدثنا عبد الحميد بن سليمان عن عبد الله بن المثني عن عمه ثمامة بن أنس . و من طريق لوين أخرجه ابن شاهين في " الناسخ و المنسوخ " ( ق 2 / 65 ) , و الخطيب في " التاريخ " ( 10 / 46 ) و في " تقييد العلم " ( ص 69 - 70 ) و ابن عبد البر في " جامع العلم " ( 1 / 72 ) و يوسف بن عبد الهادي في " هداية الإنسان " ( 2 / 31 ) , كلهم عن لوين به , و قال لوين :<br/>" هذا لم يكن يرفعه أحد غير هذا الرجل " .</p>  | 2026 |



قلت : يعني عبد الحميد بن سليمان , و هو  
ضعيف كما في " التقريب " . و من طريقه  
أخرجه أيضا أبو الشيخ في " طبقات الأصهبانيين  
" ( ص 293 ) و أبو الحسن الحربي  
في " الفوائد " ( ق 168 / 1 ) و أبو بكر الدقاق  
في " الثاني من حديثه " ( 43 /  
2 ) , و قال ابن عبد الهادي : " تفرد برفعه عبد  
الحميد بن سليمان أخو فليح و قد  
ضعف , و المحفوظ عن عبد الله بن المثنى عن  
ثمارة عن أنس من قوله " .  
قلت : و الموقوف أخرجه الدارمي ( 1 / 126 -  
127 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 7  
/ 22 ) و أبو خيثمة في " العلم " ( رقم 120 -  
بتحقيقي ) و الطبراني في " الكبير  
" ( 1 / 62 / 2 ) و الحاكم في " المستدرک " ( 1  
/ 106 ) و الخطيب في " التقييد  
" ( ص 96 , 97 ) و ابن عبد البر من طرق عن  
عبد الله بن المثنى الأنصاري به  
موقوفا . و صححه الحاكم و الذهبي .  
قلت : و فيه نظر لأن عبد الله هذا و إن كان من  
رجال البخاري فقد تكلم فيه جمع  
كما بينه الذهبي نفسه في " الميزان " , و  
الحافظ في " التهذيب " و لخص ذلك  
بقوله في " التقريب " : " صدوق كثير الغلط " .  
الطريق الأخرى : و قد وجدت له طريقا أخرى  
خيرا من هذه , يرويه إسماعيل بن أبي  
أويس عن إسماعيل بن إبراهيم ابن أخي موسى  
بن عقبة عن الزهري عن أنس مرفوعا به  
. أخرجه أبو محمد المخلدي في " الفوائد " ( 245 / 2 )  
و أبو نعيم في " أخبار  
أصبهان " ( 2 / 228 ) و القضاعي في " مسند  
الشهاب " ( 2 / 53 ) من طرق عنه .  
قلت : و هذا إسناد حسن , و رجاله كلهم على  
شروط البخاري و لولا أن في ابن أبي  
أويس كلاما في حفظه لمصحته , فقد قال  
الحافظ في " التقريب " : " صدوق , أخطأ في  
أحاديث من حفظه " . و قال الذهبي في "

الضعفاء " : " صدوق , ضعفه النسائي " .  
2 - و أما حديث ابن عمرو , فهو شاهد له يرويه  
عبد الله بن المؤمل عن ابن جريح  
عن عطاء عن عبد الله بن عمرو قال : " قلت : يا  
رسول الله ! أقيد العلم ? قال :  
نعم . قلت : و ما تقيده ? قال : الكتاب " .  
أخرجه الحاكم و الخطيب في  
" التقييد " ( ص 68 ) و ابن عبد البر و عبد الغني  
المقدسي في " العلم " ( ق 29  
/ 1 ) و عفيف الدين في " فضل العلم " ( ق 125  
/ 2 ) , و قال الحاكم : " عبد  
الله بن المؤمل غير معتمد " . و قال الذهبي في  
" التلخيص " : " ضعيف " .  
و قال الحافظ : " ضعيف الحديث " .  
و أقول : وثقه غير واحد , و يبدو أن تضعيف من  
ضعفه إنما هو من قبل حفظه , لا  
تهمة له في نفسه , و قد ختم الحافظ ترجمته  
بقوله : " و قال أبو عبد الله ( أظنه  
يعني الذهبي ) : هو سيء الحفظ , ما علمنا له  
جرحه تسقط عدالته " .  
قلت : فإذا عرفت ذلك , فمثله يستشهد به و  
يرتقي الحديث إلى مرتبة الصحيح لغيره  
, و لاسيما و الإذن بالكتابة ثابت في غير ما حديث  
واحد , و لعلي أذكر بعضها  
قريبا إن شاء الله تعالى . و له طريق أخرى عن  
ابن عمرو , رواه زيد بن يحيى  
الدمشقي أخبرنا عمران بن موسى عن مكحول  
عنه مرفوعا . رواه ابن عساكر في " تاريخ  
دمشق " ( 12 / 343 / 2 ) في ترجمة عمران هذا  
, و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا  
و يبدو لي أنه أخو أيوب بن موسى , سمع سعيدا  
المقبري و عمر بن عبد العزيز . روى  
عنه ابن جريح أيضا كما في " الجرح " ( 3 / 1 /  
305 ) و لم يذكر فيه جرحا و لا  
تعديلا . و مكحول لم يسمع من عبد الله بن عمرو  
. و قد روي من طريق ثالثة عنه ,  
رواه عبد الله بن المؤمل عن عمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده مرفوعا به .  
أخرجه الخطيب في " التقييد " ( ص 69 ) . و عبد  
الله ضعيف كما سبق . و رواه  
إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي ذئب عن عمرو بن  
شعيب به . أخرجه الرامهرمزي في  
" المحدث الفاصل " ( ق 93 / 1 ) و الخطيب , و  
قال : " قال علي بن عمر ( يعني  
الإمام الدارقطني ) : تفرد به إسماعيل بن يحيى  
عن ابن أبي ذئب " .  
قلت : و ابن أبي ذئب ثقة , فهي متابعة قوية ,  
إلا أن إسماعيل بن يحيى - و هو  
أبو يحيى التيمي - كذاب وضاع , فلا يفرح بها .  
3 - و أما حديث ابن عباس فيرويه حفص بن عمر  
بن أبي العطف عن أبي الزناد عن  
الأعرج عنه مرفوعا . أخرجه ابن عدي في "   
الكامل " ( ق 101 / 1 ) , و قال :  
" و حفص بن عمر حديثه منكر " . و قال الحافظ  
في " التقريب " : " ضعيف " .  
و جملة القول أن جميع هذه الطرق معلولة ,  
مرفوعها و موقوفها و خيرها الطريق  
الثانية التي يرويها ابن أبي أويس ... عن أنس و  
الشاهد الذي يرويه عبد الله بن  
المؤمل تارة عن ابن جريح عن عطاء عن ابن  
عمرو و تارة عن عمرو بن شعيب عن أبيه  
عن جده ابن عمرو . و لا شك عندي أن الحديث  
صحيح بمجموع هذه الطرق , على ما سبق  
بيانه , و إعلاله بالوقف من بعض الوجوه في  
الطريق الأولى عن أنس كما جروا عليه  
, ليس كما ينبغي لما عرفت من ضعفه موقوفا و  
مرفوعا , فلا يجوز المعارضة به  
للصحة الثابتة بمجموع الطريقين كما هو ظاهر ,  
و لاسيما و هناك الشواهد التي  
سبقت الإشارة إليها التي منها قول النبي صلى  
الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو  
نفسه : " اكتب , فوالذي نفسي بيده ما يخرج  
منه إلا حق " . و قد مضى تخريجه برقم  
( 1532 ) من طرق عنه , فراجع . هذا ما يسر

|  |      |
|--|------|
| <p>الله لي من التحقيق و التصحيح لهذا الحديث , فإن وفقت للصواب في ذلك فالحمد و المنة و الفضل له , و إلا فإني أستغفر الله و أتوب إليه من كل ما لا يرضيه , إنه هو ذو الفضل العظيم , التواب الرحيم .</p> <p>( تنبيه ) : وقع في " مسند الشهاب " : " ...إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة , يعني عن عمه موسى بن عقبة " , و فيما تقدم : " إسماعيل بن إبراهيم ابن أخي موسى بن عقبة " , و هو الثابت في المصدرين اللذين قبله . و الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" كل , فلعمري لمن أكل برقية باطل , لقد أكلت برقية حق " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 44 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 3420 , 3896 , 3897 ) و النسائي في " عمل اليوم و الليلة " ( 1032 ) و عنه ابن السني ( رقم 624 ) و الطحاوي في " شرح المعاني " ( 2 / 269 ) و الحاكم ( 1 / 559 - 560 ) و الطيالسي ( 1362 ) و أحمد ( 5 / 210 - 211 ) من طريق الشعبي عن خارجة بن الصلت عن عمه : " أنه مر بقوم فأتوه , فقالوا : إنك جئت من عند هذا الرجل بخير , فارق لنا هذا الرجل , فأتوه برجل معتوه في القيود , فرقاه بأمر القرآن ثلاثة أيام غدوة و عشية , كلما ختمها جمع بزاقه ثم تغل , فكأنما أنشط من عقال , فأعطوه شيئا , فأتى النبي صلى الله عليه وسلم , فذكره له , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " فذكره . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد , و وافقه الذهبي .</p> <p>قلت : و هو كما قالوا إن شاء الله , فإن رجاله ثقات رجال الشيخين غير خارجة بن الصلت , فروى عنه مع الشعبي عبد الأعلى بن</p> | 2027 |

|  |      |
|--|------|
| <p>الحكم الكلبي , و ذكره ابن حبان في " الثقات " , لكن قال ابن أبي خيثمة : " إذا روى الشعبي عن رجل و سماه فهو ثقة , يحتج بحديثه " . ذكره الحافظ في " التهذيب " و أقره , و كأنه لذلك قال الذهبي في " الكاشف " : " ثقة " .</p>  |      |
| <p>" كل ما ردت عليك قوسك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 45 :</p> <p>ورد من حديث # عبد الله بن عمرو و أبي ثعلبة الخشني و عقبه بن عامر و حذيفة بن اليمان # .</p> <p>1 - أما حديث ابن عمرو فيرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا به . أخرجه أبو داود ( 2857 ) و النسائي ( 2 / 196 ) و أحمد ( 2 / 184 ) من طرق عنه . قلت : و هذا إسناد حسن .</p> <p>2 - و أما حديث أبي ثعلبة , فله عنه ثلاث طرق : الأولى : عن يونس بن سيف : حدثنا أبو إدريس الخولاني حدثني أبو ثعلبة الخشني قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا ثعلبة ! كل ... " الحديث , و زاد : " و كلبك المعلم , و يدك , فكل ذكيا و غير ذكي " . أخرجه أبو داود ( 2856 ) .</p> <p>قلت : و إسناده صحيح , يونس بن سيف وثقه الدارقطني و غيره , و روى عنه جمع من الثقات , فقول الحافظ فيه : " مقبول " . يعني عند المتابعة , فهو غير مقبول , بل هو ثقة حجة .</p> <p>الثانية : عن الحجاج عن مكحول عنه , و الحجاج أيضا عن الوليد بن أبي مالك عن عائذ الله أنه سمع أبا ثعلبة الخشني قال : فذكره مرفوعا دون الزيادة . أخرجه الترمذي ( 1 / 277 ) , و قال : " هذا حديث حسن صحيح , عائذ الله بن عبد الله هو</p> | 2028 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أبو إدريس الخولاني " .<br/>قلت : فهذه متابعة قوية من الوليد - و هو ابن<br/>عبد الرحمن بن أبي مالك - ليونس<br/>ابن سيف في الطريق الأولى , لكن الراوي عنه<br/>الحجاج و هو ابن أرطاة مدلس و قد<br/>عن عنه , كما عن عنه عن مكحول عنه . و مكحول<br/>أيضا مدلس , و بالنظر إلى روايته عنه<br/>, فهي الطريقة الثانية , فتصحيح الترمذي<br/>للحديث من طريق الحجاج لا يخفى بعده عن<br/>الصواب , إلا أنه يعني أنه صحيح لغيره , فهو<br/>صحيح , لكنه يبعد عن تعبيره بقوله<br/>: " حسن صحيح " . و الله أعلم .<br/>الثالثة : عن ضمرة بن ربيعة عن الأوزاعي عن<br/>يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن<br/>أبي ثعلبة به . و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات<br/>رجال الشيخين غير ضمرة بن ربيعة<br/>و هو ثقة . و يحيى بن سعيد هو الأنصاري<br/>النجاري , أبو سعيد المدني القاضي .<br/>3 و 4 - و أما حديث عقبة بن عامر و حذيفة بن<br/>اليمان , فيرويه عمرو بن شعيب أن<br/>مولى شرحبيل بن حسنة حدثه أنه سمع عقبة بن<br/>عامر و حذيفة بن اليمان يقولان :<br/>فذكره مرفوعا . أخرجه أحمد ( 4 / 156 و 5 /<br/>388 ) .</p> |      |
| <p>" كل ما أفرى الأوداج , ما لم يكن قرص ناب أو<br/>حز ظفر " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 47 :<br/>أخرجه البيهقي ( 9 / 278 ) من طريق عبيد الله<br/>بن زحر عن القاسم مولى عبد الرحمن<br/>عن # أبي أمامة الباهلي # رضي الله عنه<br/>مرفوعا به . و قال : " قال أبو العباس<br/>محمد بن يعقوب : ليس في كتابي : عن علي بن<br/>يزيد " .<br/>قلت : لعله يشير إلى أن المعروف فيما يرويه<br/>ابن زحر عن القاسم بهذا الإسناد من</p>   | 2029 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الأحاديث - وهي كثيرة - أن بينهما علي بن يزيد وهو الألهاني , ولكنه لما لم يجد في كتابه علي بن يزيد لم يذكره في الإسناد مع التنبيه على ذلك . و الظاهر أن هذا الحديث من تلك الأحاديث , فقد أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 4 / 34 ) , و قال : " رواه الطبراني في " الكبير " , وفيه علي بن زيد , وهو ضعيف وقد وثق " . و قال البيهقي عقبه : " وفي هذا الإسناد ضعف " .</p> <p>قلت : ضعفه أشد مما يعطيه هذا التعبير , و على الرغم من ذلك فإني أرى أن الحديث يتقوى بشاهدين له : الأول : عن حذيفة مرفوعا بلفظ : " اذبحوا بكل شيء فرى الأوداج , ما خلا السن و الظفر " . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه عبد الله بن حراش , وثقه ابن حبان , و قال : ربما أخطأ , و ضعفه الجمهور " . و الآخر : حديث رافع بن خديج مرفوعا بلفظ : " ما أنهر الدم , و ذكر اسم الله عليه فكلوه , إلا السن و الظفر " . أخرجه الشيخان و غيرهما و هو مخرج في " الإرواء " ( 8 / 165 / 2522 ) .</p> | 2030 |
| <p>" كلوا بسم الله من حواليتها و اعفوا رأسها , فإن البركة تأتيها من فوقها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 48 :</p> <p>أخرجه ابن ماجة ( 2 / 305 ) من طريق أبي حفص عمر بن الدرفس حدثني عبد الرحمن بن أبي قسيمة عن # واثلة بن الأسقع الليثي # قال : " أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم برأس الثريد , فقال : " فذكره .</p> <p>قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله ثقات غير عمر بن الدرفس , فهو مجهول كما في " التقريب " لكنه قد توبع , فقال عبد الله بن المبارك قال : أنبأنا ابن لهيعة</p>  |      |

قال : حدثني يزيد بن حبيب أن ربيعة بن يزيد  
الدمشقي أخبره عن واثلة يعني ابن  
الأسقع قال : " كنت مع أهل الصفة , فدعا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما  
بقرص فكسره في القصعة , و صنع فيها ماء  
سخنا ثم صنع فيها ودكا ثم سفسفها ثم  
لبقها ثم صنعها , ثم قال : اذهب فائتني بعشرة  
أنت عاشرهم , فجئت بهم , فقال :  
( فذكره نحوه دون البسملة ) فأكلوا منها حتى  
شبعوا " . أخرجه أحمد ( 3 / 490 )  
قلت : وإسناده جيد , رجاله كلهم ثقات , فإن  
ابن لهيعة وإن كان سيء الحفظ  
فإن حديثه من رواية العبادلة صحيح , كما هو  
معروف عند أهل العلم , وهذا من  
رواية أحدهم عنه , وهو عبد الله بن المبارك  
الإمام , و لقد خفيت هذه الحقيقة  
على المناوي حين أعل الحديث بقوله : " وفيه  
ابن لهيعة " ! و قد وهم مرة أخرى ,  
فإنه قال ذلك عقب عزو السيوطي الحديث لابن  
ماجة , فأوهم أنه رواه من طريق ابن  
لهيعة , و الواقع خلافه , فليس في إسناده ابن  
لهيعة كما رأيت . و للحديث طريق  
ثالث , يرويه خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه  
أنه حدثه عن واثلة بن الأسقع ,  
و كان من أهل الصفة .. الحديث بطوله و أتم منه  
, و فيه البسملة . أخرجه الحاكم  
( 4 / 116 - 117 ) و قال : " صحيح الإسناد " . و  
رده الذهبي بقوله : " قلت :  
خالد ثقة وثقه بعضهم , و قال النسائي : ليس  
ثقة " .  
قلت : و في " التقريب " : " ضعيف مع كونه  
فقيها , و قد اتهمه ابن معين " .  
قلت : فالعمدة على الطريق التي قبله . و  
للحديث شاهد يرويه عبد الله بن عباس  
مرفوعا بلفظ : " إن البركة تنزل وسط القصعة ,  
فكلوا من نواحيها و لا تأكلوا من  
رأسها " . أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار "



|   |      |
|---|------|
| <p>( 1 / 55 ) و غيره بسند صحيح و هو<br/>مخرج في " المشكاة " ( 4211 ) .<br/>( غريب الحديث ) : قوله : ( ودكا ) : هو دسم<br/>اللحم و دهنه الذي يستخرج منه .<br/>( سفسفاها ) : في " القاموس " : " السفساف :<br/>الرديء من كل شيء " . فلعل المراد<br/>خلطها بشيء رديء من القمح أو الدقيق .<br/>( لبقها ) : في " النهاية " : أي خلطها خلطا<br/>شديدا ، و قيل : جمعها بالمغرفة .<br/>( صعنبها ) : أي رفع رأسها و جعل لها ذروة و<br/>ضم جوانبها .</p>   |      |
| <p>" كلوا و اشربوا و لا يهيدنكم الساطع المصعد ،<br/>فكلوا و اشربوا حتى يعترض لكم<br/>الأحمر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 50 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 369 - 370 ) و الترمذي ( 705 )<br/>و ابن خزيمة ( 1930 ) و<br/>الدارقطني ( ص 231 ) من طريق عبد الله بن<br/>النعمان السحيمي قال : " أتاني قيس<br/>ابن طلق في رمضان في آخر الليل بعدما رفعت<br/>يدي من السحور لخوف الصبح ، فطلب مني<br/>بعض الإدام ، فقلت له : " يا عماء ! لو كان بقي<br/>عليك من الليل شيء لأدخلتك إلى<br/>طعام عندي و شراب ، قال : عندك ؟ فدخل ،<br/>فقربت إليه ثريدا و لحما و نبيذا ،<br/>فأكل و شرب و أكرهني فأكلت و شربت ، و إنني<br/>لوجل من الصبح ، ثم قال حدثني # طلق<br/>ابن علي # أن نبي الله صلى الله عليه وسلم<br/>قال : " فذكره ، و السياق للدارقطني<br/>، و قال : " قيس بن طلق ليس بالقوي " . كذا<br/>قال ، و قد وثقه ابن معين و العجلي<br/>و ابن حبان . و وهاه أبو حاتم ، و قال الحافظ : " صدوق " .</p> <p>قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى إذا<br/>لم يخالف . ثم رأيت الذهبي قد</p> | 2031 |

ذكر عن ابن القطان أنه قال : " يقتضي أن يكون خبره حسنا لا صحيحا " . فالحمد لله على توفيقه . و ليس عند الآخرين من السياق إلا المرفوع منه , و قال الترمذي : " حديث حسن غريب من هذا الوجه " . و رواه أحمد ( 4 / 23 ) مختصرا بلفظ : " ليس الفجر المستطيل في الأفق و لكنه المعترض الأحمر " . و عبد الله بن النعمان , وثقه ابن معين و العجلي و ابن حبان و قد روى عنه ثقتان , و قال ابن خزيمة : " لا أعرفه بعدالة و لا جرح " . قلت : فحاله قريب من حال شيخه قيس بن طلق لكنه قد توبع , فقال عبد الله بن بدر السحيمي : حدثني جدي قيس بن طلق به . أخرجه الطحاوي ( 1 / 325 ) . و جملة القول أن الحديث حسن . و له شاهد من حديث سمرة بن جندب مرفوعا نحوه . و آخر تقدم برقم ( 2002 ) . رواه مسلم و غيره و هو مخرج في الإرواء " ( 915 ) و " صحيح أبي داود " ( 2031 ) . قوله : ( و لا يهيدنكم ) : أي : لا تنزعجوا للفجر المستطيل فتمتنعوا به عن السحور , فإنه الصبح الكاذب . و أصل ( الهيد ) : الحركة . " نهاية " . و اعلم أنه لا منافاة بين وصفه صلى الله عليه وسلم لضوء الفجر الصادق بـ ( الأحمر ) و وصفه تعالى إياه بقوله : \* ( الخيط الأبيض ) \* <1> لأن المراد - و الله أعلم - بياض مشوب بحمرة أو تارة يكون أبيض و تارة يكون أحمر , يختلف ذلك باختلاف الفصول و المطالع . و قد رأيت ذلك بنفسى مرارا من داري في ( جبل هملان ) جنوب شرق ( عمان ) , و مكنتني ذلك من التأكد من صحة ما ذكره بعض الغيورين على تصحيح عبادة المسلمين , أن أذان الفجر في بعض البلاد العربية يرفع قبل الفجر الصادق بزمن يتراوح بين العشرين و الثلاثين

دقيقة , أي قبل الفجر الكاذب أيضا !  
و كثيرا ما سمعت إقامة صلاة الفجر من بعض  
المساجد مع طلوع الفجر الصادق , وهم  
يؤذنون قبلها بنحو نصف ساعة , و على ذلك فقد  
صلوا سنة الفجر قبل وقتها , و قد  
يستعجلون بأداء الفريضة أيضا قبل وقتها في  
شهر رمضان , كما سمعته من إذاعة دمشق  
و أنا أتسحر رمضان الماضي ( 1406 ) و في ذلك  
تضييق على الناس بالتعجيل بالإمساك  
عن الطعام و تعريض لصلاة الفجر للبطلان , و ما  
ذلك إلا بسبب اعتمادهم على  
التوقيت الفلكي و إعراضهم عن التوقيت  
الشرعي : \* ( و كلوا و اشربوا حتى يتبين  
لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر )  
\* " فكلوا و اشربوا حتى يعترض لكم  
الأحمر " , و هذه ذكرى , ( و الذكرى تنفع  
المؤمنين ) .

[1] البقرة : الآية : 187 . اهـ .

" كلوه , و من أكل منكم فلا يقرب هذا المسجد ,  
حتى يذهب ريحه منه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 52 :

أخرجه أبو داود ( 2 / 147 ) و ابن خزيمة ( 1669 )  
( و ابن حبان ( 318 ) عن بكر  
ابن سواده أن أبا النجيب مولى عبد الله بن سعد  
حدثه أن #أبا سعيد الخدري #  
حدثه : " أنه ذكر عند رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الثوم و البصل , قيل : يا  
رسول الله ! و أشد ذلك كله الثوم , أفتحرمه ?  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم :  
" فذكره . و هذا إسناد ضعيف , أبو النجيب لم  
يوثقه غير ابن حبان , و لم يذكروا  
له راويا غير بكر هذا . لكن الحديث صحيح , فقد

|   |      |
|---|------|
| <p>جاء مفرقاً في أحاديث , فقوله " كلوه " ورد في " الصحيحين " عن جابر بلفظ الإفراد , و في " الترمذي " و غيره عن أم أيوب بلفظ الجمع , و سيأتي هو و الذي قبله برقم ( 2784 ) . و سائر له شاهد من حديث المغيرة بن شعبة بسند صحيح عنه , و هو مخرج في " إصلاح المساجد " رقم ( 71 ) .</p>   |      |
| <p>" كل امرئ مهياً لما خلق له " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 53 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 2 / 462 ) و أحمد ( 6 / 441 ) عن أبي الربيع سليمان بن عتبة عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن أبي إدريس عن # أبي الدرداء # : " قالوا : يا رسول الله ! رأيت ما نعمل أمر قد فرغ منه , أم أمر نستأنفه ? قال : بل أمر قد فرغ منه , قالوا : فكيف العمل يا رسول الله ? قال : فذكره .</p> <p>قلت : و هذا إسناد حسن كما سبق بيانه في الحديث ( 514 ) و أما الحاكم فقال : " صحيح الإسناد " ! و رده الذهبي بقوله : " قلت : بل قال ابن معين في سليمان ابن عتبة : لا شيء " .</p> <p>قلت : و في هذا التعقب إجحاف لأن ابن عتبة مختلف فيه كما ذكرنا هناك و الذهبي نفسه لما أورده في " الميزان " قال : " وثقه دحيم , و وهاه ابن معين , و قال صالح جزرة : روى مناكير , و قد وثق " .</p> <p>قلت : الذين وثقوه أعرف به من غيره , فإنهم دمشقيون , مثل دحيم , و منهم أبو مسهر بل إن أبا حاتم - على تشدده - قد قال فيه : " ليس به بأس , و هو محمود عند دمشقيين " . فرجل قد قالوا فيه هذا التوثيق , ليس من الإنصاف صرف النظر عنه و الاعتماد على قول من جرحه , و لاسيما و هو</p> | 2033 |

|  |  |
|--|--|
| <p>جرح مبهم . و الحق أن الرجل وسط ,<br/>حسن الحديث . و الله أعلم .</p>   |  |
| <p>2034</p> <p>" كل أهل النار يرى مقعده من الجنة , فيقول :<br/>لو أن الله هداني , فيكون عليهم<br/>حسرة , و كل أهل الجنة يرى مقعده من النار ,<br/>فيقول : لولا أن الله هداني ,<br/>فيكون له شكرا , ثم تلا رسول الله صلى الله<br/>عليه وسلم : * ( أن تقول نفس يا<br/>حسرتا على ما فرطت في جنب الله ) * &lt;1&gt; " .</p> <p>-----<br/>-----</p> <p>[1] الزمر : الآية : 56 . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 54 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 2 / 435 - 436 ) و أحمد ( 2 /<br/>512 ) و الخطيب ( 5 / 24 ) عن أبي<br/>بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن #<br/>أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم : فذكره . و قال الحاكم . "<br/>صحيح على شرط الشيخين " و وافقه<br/>الذهبي .</p> <p>قلت : أبو بكر بن عياش فيه كلام من قبل حفظه<br/>, فهو حسن الحديث . و قال الحافظ<br/>في " التقريب " : " ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء<br/>حفظه , و كتابه صحيح " .</p> |  |
| <p>2035</p> <p>" كل دعاء محجوب حتى يصلى على النبي صلى<br/>الله عليه وسلم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 54 :</p> <p>رواه ابن مخلد في " المنتقى من أحاديثه " ( 1 /<br/>76 ) و الأصبهاني في " الترغيب<br/>" ( ق 171 / 2 ) عن سلام بن سليمان حدثنا<br/>قيس عن أبي إسحاق عن الحارث عن # علي</p>  |  |

# مرفوعا . و هذا إسناد ضعيف مسلسل بالعلل :  
الأولى : الحارث , و هو ابن عبد الله الأعور , قال  
الحافظ : " كذبه الشعبي في  
رأيه و رمي بالرفض , و في حديثه ضعف " .  
قلت : لكن كذبه ابن المديني مطلقا .  
الثانية : أبو إسحاق السبيعي , ثقة و لكنه على  
اختلاطه مدلس , و قد عنعنه بل  
ذكروا في ترجمته أنه لم يسمع من الحارث إلا  
أربعة أحاديث و الباقي كتاب .  
الثالثة و الرابعة : قيس - و هو ابن الربيع - و  
سلام بن سليمان - و هو المدائني  
الضريير - ضعيفان . لكن يبدو أن له طريقا أخرى ,  
فقد أورده السخاوي في " القول  
البديع " ( ص 223 - بيروت ) من رواية البيهقي  
في " الشعب " و أبي القاسم التيمي  
و غيرهما عن الحارث الأعور عن علي مرفوعا  
نحوه . و قال : " الأعور قد ضعفه  
الجمهور , و روي عن أحمد بن صالح توثيقه " .  
قلت : فلم يعله بغير الأعور , لكن ذكر له متابعا  
فقال : " و أخرجه الطبراني في  
" الأوسط " و البيهقي في " الشعب " من رواية  
الحارث و عاصم بن ضمرة عن علي .  
و رواه الطبراني أيضا و الهروي في " ذم الكلام  
" له , و أبو الشيخ و الديلمي من  
طريقه , و البيهقي أيضا في " الشعب " كلهم  
موقوفا باختصار : " كل دعاء محجوب  
حتى يصلى على محمد و آل محمد صلى الله عليه  
وسلم " . و الموقوف أشبه " . و قال  
الهيثمي في هذا الموقف ( 10 / 160 ) : " رواه  
الطبراني في " الأوسط " , و رجاله  
ثقات " .  
قلت : و هو في حكم المرفوع لأن مثله لا يقال  
من قبل الرأي كما قال السخاوي ( ص  
223 ) , و حكاه عن أئمة الحديث و الأصول . و قد  
وجدت له شاهدا بلفظ : " الدعاء  
محجوب حتى يصلى على النبي صلى الله عليه  
وسلم " . أخرجه ابن حبان في ترجمة

" إبراهيم بن إسحاق الواسطي " من " الضعفاء " له يسنده عن ثور بن يزيد عن خالد ابن معدان عن معاذ بن جبل مرفوعا . و قال فيه : " يروي عن ثور ما لا يتابع عليه و عن غيره من الثقات المقلوبات , على قلة روايته لا يجوز الاحتجاج به " . و أورده ابن أبي حاتم ( 1 / 1 / 87 ) فلم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و له شاهد آخر , فقال ابن القيم في " في جلاء الأفهام " ( ص 261 ) : " و قال أحمد بن علي بن شعيب ( هو النسائي الإمام ) : حدثنا محمد بن حفص حدثنا الجراح بن مليح ( الأصل : يحيى ) : حدثني عمر ( الأصل : عمرو ) بن عمرو قال : سمعت عبد الله بن بسر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الدعاء كله محجوب حتى يكون أوله ثناء على الله عز وجل , و صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم , ثم يدعو فيستجاب لدعائه " . و عمر بن عمرو هذا هو الأحموسي له عن عبد الله بن بسر حديثان هذا أحدهما " . قلت : قال ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 127 ) : " شامي , أبو حفص , أدرك عبد الله بن بسر ... قال أبي : لا بأس به , صالح الحديث , هو من ثقات الحمصيين " . و الجراح ابن مليح هو البهراني , شامي حمصي , روى عن جمع منهم الأحموسي هذا كما في " الجرح و التعديل " ( 1 / 1 / 524 ) , و قال عن أبيه : " صالح الحديث " . و محمد بن حفص الظاهر أنه الوصابي الحمصي أبو عبيد روى عن محمد بن حمير و غيره , قال ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 237 ) : " أدركته , و أردت قصده و السماع منه , فقال لي بعض أهل حمص : ليس بصدوق , و لم يدرك محمد بن حمير , فتركته " . و قال ابن منده : " ضعيف " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " , و قال : " يغرب " .

|  |      |
|--|------|
| <p>و الحديث رواه الديلمي في " مسند الفردوس " من حديث أنس كما في " القول البديع " ( ص 222 ) و لم يتكلم على إسناده بشيء . و قد جزم المناوي بضعفه , فقال :</p> <p>" فيه محمد بن عبد العزيز الدينوري , قال الذهبي في " الضعفاء " : منكر الحديث " . و جزم بأن رواية الطبراني المتقدمة جيدة الإسناد .</p> <p>و خلاصة القول أن الحديث بمجموع هذه الطرق و الشواهد لا ينزل عن مرتبة الحسن إن شاء الله تعالى على أقل الأحوال . ثم وقفت على إسناده عند الطبراني في " الأوسط " ( 4 / 448 - مصورة الجامعة الإسلامية ) , فإذا هو من طريق عامر بن يسار حدثنا عبد الكريم الجزري عن أبي إسحاق الهمداني عن الحارث و عاصم بن ضمرة عن علي موقوفا .</p> <p>قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات كما تقدم عن الهيثمي , لكن أبو إسحاق - و هو السبيعي - مدلس و كان اختلط إلا أن ذلك لا يضر في الشواهد . و الله أعلم .</p> <p>و من شواهد ما أخرجه الترمذي ( 1 / 97 ) عن أبي قرة الأسدي عن سعيد بن المسيب عن عمر قال : " إن الدعاء موقوف بين السماء و الأرض , لا يصعد منه شيء حتى تصلي على نبيك صلى الله عليه وسلم " . و أبو قرة مجهول .</p> |      |
| <p>" كل سبب و نسب منقطع يوم القيامة , إلا سببي و نسبي " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 58 :</p> <p>روي من حديث # عبد الله بن عباس و عمر بن الخطاب و المسور بن مخرمة و عبد الله ابن عمر # .</p> <p>1 - أما حديث ابن عباس فيرويه موسى بن عبد العزيز العدني حدثني الحكم بن أبان</p>   | 2036 |



عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا . أخرجه  
المخلص في " سبعة مجالس " ( 1 / 51 )  
و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 / 129 /  
1 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 10  
/ 271 ) و الهروي في " ذم الكلام " ( 2 / 108 )  
و الضياء في " المختارة " .  
قلت : و هذا إسناد حسن في الشواهد , فإن  
الحكم بن أبان صدوق عابد له أوهام .  
و موسى العدني صدوق سيء الحفظ .  
2 - و أما حديث عمر , فله عنه طرق : الأولى :  
برويه إبراهيم بن مهران بن رستم  
المروزي : حدثنا الليث بن سعد القيسي - هو  
مولى بني رفاعة في سنة إحدى و سبعين  
و مائة بمصر - عن موسى بن علي بن رباح  
اللخمي عن أبيه عن عقبه بن عامر قال :  
" خطب عمر بن الخطاب إلى علي بن أبي طالب  
ابنته من فاطمة , و أكثر ترده إليه ,  
فقال : يا أبا الحسن ! ما يحملني على كثرة  
ترددي إليك إلا حديث سمعته من رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( فذكره ) :  
فأحببت أن يكون لي منكم أهل البيت  
سبب و صهر . فقام علي فأمر بابنته من فاطمة  
فزينت , ثم بعث بها إلى أمير  
المؤمنين عمر , فلما رآها قام إليها فأخذ بساقها  
, و قال : قولي لأبيك : قد  
رضيت قد رضيت قد رضيت , فلما جاءت الجارية  
إلى أبيها قال لها : ما قال لك أمير  
المؤمنين ? قالت : دعاني و قبلني , فلما قمت  
أخذ بساقي , و قال قولي لأبيك قد  
رضيت , فأنكحها إياه , فولدت له زيد بن عمر بن  
الخطاب , فعاش حتى كان رجلا , ثم  
مات " . أخرجه أبو بكر الشافعي في " الفوائد "  
( 1 / 257 / 73 ) و ابن عدي ( 6  
/ 2 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 6 / 182 ) في  
ترجمة ابن رستم هذا , و لم يذكر  
فيه جرحا و لا تعديلا , و أما ابن عدي فقال فيه :  
" ليس بمعروف , منكر الحديث "

عن الثقات " .  
قلت : و أنكر ما فيه ذكر التقبيل , و أما الكشف  
عن الساق , فقد ورد في غير هذه  
الطريق , و هي : الثانية : من طرق عن جعفر بن  
محمد عن أبيه ( زاد بعضهم : عن  
علي بن الحسين ) : " أن عمر بن الخطاب  
خطب إلى علي رضي الله عنه أم كلثوم ,  
فقال : أنكحنيها , فقال : إني أرصدها لابن أخي  
عبد الله بن جعفر , فقال عمر :  
أنكحنيها , فوالله ما من الناس أحد يرصد من  
أمرها ما أرصده , فأنكحه علي , فأتى  
عمر المهاجرين فقال : ألا تهنوني ؟ فقالوا :  
بمن يا أمير المؤمنين ؟ فقال : أم  
كلثوم بنت علي و ابنة فاطمة بنت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم , إني سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : فذكره " . أخرجه  
سعيد بن منصور في " سننه " ( 520 -  
521 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 8 / 463 )  
و الثقفي في " الفوائد " ( رقم 40  
منسوختي ) و الحاكم ( 3 / 142 ) و الزيادة له ,  
و كذا البيهقي ( 7 / 63 - 64 )  
, و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " ! و رده  
الذهبي بقوله : " قلت منقطع " .  
يعني بين علي بن الحسين و عمر . فهو بين  
الانقطاع أكثر بين محمد - و هو ابن علي  
بن الحسين بن علي بن أبي طالب - و عمر . و  
راجع ما تقدم نقله عن الحافظ تحت فقه  
الحديث المتقدم ( 99 ) . و أخرجه ابن عساكر  
في " تاريخ دمشق " ( 6 / 330 - 331 )  
( من طريقين آخرين عن أبي جعفر محمد بن  
علي بن الحسين الباقر قال : قال عمر ...  
فذكره نحوه . و في رواية له من طريق الزبير بن  
بكار معضلا بدون إسناد : " فقال  
له علي : أنا أبعثها إليك , فإن رضيت فقد  
زوجتكها , فبعثها إليه ببرد , و قال  
لها : قولي له : هذا البرد الذي قلت لك , فقالت  
ذلك لعمر , فقال لها : قولي له

قد رضيته رضي الله عنك , و وضع يده على  
ساقها , فكشفها , فقالت له : أتفعل  
هذا ؟ ! لولا أنك أمير المؤمنين لكسرت أنفك !  
ثم خرجت حتى جاءت أباه , فأخبرته  
الخبر , و قالت : بعثني إلى شيخ سوء ! فقال :  
مهلا يا بنية , فإنه زوجك , ف جاء  
عمر إلى مجلس المهاجرين ... " الحديث .  
الثالثة : قال الطبراني في " الكبير " ( 1 / 124 /  
1 ) : حدثنا محمد بن عبد  
الله أخبرنا الحسن بن سهل الحنطاط أخبرنا  
سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن  
أبيه عن جابر قال : سمعت عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه يقول : فذكره مرفوعا .  
و من طريق الطبراني أخرجه الضياء في "  
المختارة " ( رقم 95 , 96 - بتحقيقي ) .  
قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات حفاظ غير الحنطاط  
هذا , فقد ذكره السمعاني في هذه  
النسبة ( الحنطاط ) إلى بيع الحنطة , و لم يذكر  
فيه جرحا و لا تعديلا . و يحتمل  
عندي أنه الحسن بن سهل الجعفري كما في "  
الجرح " ( 1 / 2 / 17 ) أو الجعفي كما  
في " ثقات ابن حبان " على ما في هامشه , فقد  
ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عنه أبو  
زرعة . و قد علم أنه لا يروي إلا عن ثقة . و قد  
وثقه الهيثمي في " المجمع " ( 9  
/ 173 ) . و الله أعلم . ثم رأيت في " ثقات ابن  
حبان " ( 8 / 181 ) : " الحسن  
ابن سهل الخياط ( كذا ) , يروي عن أبي أسامة و  
الكوفيين . روى عنه الحضرمي " .  
قلت : فهو هذا , فإن الحضرمي هو محمد بن عبد  
الله شيخ الطبراني في الحديث , و  
الخياط ( تصحيف , و الصواب : ( الحنطاط ) كما  
حقيقته في " تيسير الانتفاع " يسر  
الله لي إتمامه بكرمه و منه .  
الرابعة : عن يونس بن أبي يعفور عن أبيه  
سمعت عبد الله بن عمر يقول : سمعت عمر  
ابن الخطاب يقول : فذكره مرفوعا . أخرجه

الطبراني في " الكبير " ( 1 / 124 / 1 )  
( و أبو علي الصواف في " الفوائد " ( 3 / 165 /  
2 ) و أبو نعيم في " أخبار  
أصبهان " ( 1 / 199 - 200 ) .  
قلت : و هذا إسناد حسن أيضا في الشواهد ,  
يونس هذا من رجال مسلم , لكن ضعفه  
جماعة من الأئمة , و قال الحافظ في " التقريب  
" : " صدوق , يخطيء كثيرا " .  
و قد توبع ممن لا يفرح بمتابعته , فقال محمد بن  
عكاشة عن سيف بن محمد بن أخت  
سفيان عن سفيان الثوري عن خالد بن سعد بن  
عبيد عن نافع عن ابن عمر به . أخرجه  
تمام في " الفوائد " ( 2 / 247 ) .  
قلت : و هذا إسناد موضوع , آفته سيف هذا ,  
قال الحافظ : " كذبوه " . و محمد بن  
عكاشة إن كان العكاشي الكرمانى , فهو كذاب  
وضاع . و إن كان محمد بن عكاشة  
الكوفي , فهو ضعيف . و هذا مشكل , فقد جاء  
في ترجمة الأول أنهم نسبوه كوفيا ,  
فيحتمل أنهما واحد , لكن فرق بينهما  
الدارقطني , فقال في الأول : " يضع الحديث  
" . و في الآخر : " ضعيف " . و عليه جرى  
الذهبي و العسقلاني , ففرقا بينهما .  
فالله أعلم .  
الخامسة : قال الطبراني أيضا و عنه أبو نعيم في  
" الحلية " ( 2 / 34 ) : حدثنا  
جعفر بن محمد بن سليمان النوفلي المدني  
أخبرنا إبراهيم بن حمزة الزبيري أخبرنا  
عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم  
عن أبيه قال : " دعا عمر بن  
الخطاب رضي الله عنه علي بن أبي طالب  
فساره , ثم قام علي في الصفة فوجد العباس  
و عقيل و الحسين , فشاورهم في تزويج أم  
كلثوم عمر , فغضب عقيل و قال : يا علي  
! ما تزيدك الأيام و الشهور و السنون إلا العمى  
في أمرك , و الله لئن فعلت  
ليكونن و ليكونن - لأشياء عدها - و مضى يجر

ثوبه , فقال علي للعباس : والله ما  
ذاك منه نصيحة , و لكن درة عمر أخرجته إلى ما  
ترى , أما والله ما ذاك رغبة فيك  
يا عقيل , و لكن قد أخبرني عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول : ... " فذكر الحديث . و  
هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال "  
الصحيح " غير النوفلي شيخ الطبراني فلم أجد له  
ترجمة . و أخرج المرفوع منه ابن  
شاهين في " الأفراد " ( 1 / 2 ) عن سلمة بن  
شبيب أخبرنا الحسين بن محمد بن أعين  
أخبرنا عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه به . و  
قال : " تفرد بهذا الحديث سلمة  
بن شبيب , لا أعلم به غيره " .  
قلت : و هو ثقة من شيوخ مسلم , لكن شيخه  
الحسين بن محمد بن أعين لم أعرفه .  
السادسة : عن أحمد بن سنان بن أسد ( بن )  
حبان القطان : حدثنا يزيد بن هارون  
أخبرنا حماد حدثني ابن أبي رافع أن عمر بن  
الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : فذكره . أخرجه الحافظ السلفي  
في " معجم السفر " ( ق 192 / 2 ) .  
قلت : هذا إسناد رجاله ثقات حفاظ غير ابن أبي  
رافع و اسمه عبد الرحمن , فإنه لم  
يرو عنه غير حماد هذا , و هو ابن سلمة , و قال  
ابن معين : " صالح " . و قال  
الحافظ : " مقبول من الرابعة " . فهو تابعي لم  
يدرك عمر بن الخطاب .  
السابعة " عن حسن بن حسن عن أبيه أن عمر بن  
الخطاب به نحوه . أخرجه البيهقي  
بسند ضعيف منقطع .  
الثامنة : رواه أبو موسى المدني في " اللطائف  
من دقائق المعارف " ( 1 / 2 ) من  
طريق الدارقطني بسنده عن العلاء بن عمرو  
الحنفي حدثنا النضر بن منصور حدثنا  
عقبة بن علقمة اليشكري قال : سمعت علي بن  
أبي طالب رضي الله عنه يقول : أخبرني

عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه مر بعثمان رضي الله عنه و هو كئيب حزين حين أصيب بزوجه بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فسأله فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال : " لم يروه بهذا الإسناد غير النضر " .

قلت : و من طريقه رواه ابن عساكر ( 11 / 83 / 1 ) , و هو ضعيف . لكن الراوي عنه العلاء بن عمرو الحنفي كذاب .

التاسعة : عن المستظل بن حصين أن عمر بن الخطاب خطب إلى علي ابنته , فاعتل عليه بصغرها فقال : إني أعددتها لابن أخي جعفر , قال عمر : إني والله ما أردت بها الباءة , إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . أخرجه الضياء المقدسي في " المختارة " رقم ( 266 - بتحقيقي ) من طريق شريك عن شبيب بن أبي غرقدة عن المستظل به . و شريك سيء الحفظ , و هو صدوق يستشهد به .

3 - و أما حديث المسور بن مخرمة فرواه أحمد ( 4 / 323 ) و الطبراني و البيهقي

من طريق أم بكر بنت المسور بن مخرمة عن عبيد الله بن أبي رافع عنه مرفوعا . قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 9 / 203 ) : " و فيه أم بكر بنت المسور , و لم

يجرحها أحد و لم يوثقها و بقية رجاله وثقوا " . 4 - و أما حديث ابن عمر , فهو بلفظ : " كل نسب و صهر منقطع يوم القيامة إلا

نسبي و صهري " . أخرجه ابن عساكر ( 19 /

60 / 2 ) عن سليمان بن عمر بن الأقطع : أخبرنا إبراهيم بن عبد السلام عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال : سمعت ابن عمر يقول : مرفوعا .

قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , و فيه علل : الأولى : إبراهيم بن يزيد - و هو

الخوزي المكي - متروك . الثانية : إبراهيم بن

|   |      |
|---|------|
| <p>عبد السلام - وهو المخزومي المكي<br/>- ضعيف . الثالثة : سليمان بن عمر الأقطع كتب<br/>عنه أبو حاتم , و لم يذكر فيه<br/>ابنه ( 2 / 1 / 131 ) جرحا و لا تعديلا فهو مجهول<br/>الحال . و جملة القول أن<br/>الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح . و الله أعلم<br/>.</p>  |      |
| <p>" كل شيء جاوز الكعبين من الإزار في النار " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 65 :<br/>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 /<br/>138 / 2 ) عن اليمان بن المغيرة عن<br/>عكرمة عن # ابن عباس # قال : قال رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف , من أجل اليمان هذا ,<br/>قال الحافظ : " ضعيف " . و قال<br/>الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 5 / 124 ) :<br/>اليمان ضعيف عند الجمهور , و قال<br/>ابن عدي : لا بأس به .<br/>قلت : و الحديث صحيح , لن له شواهد كثيرة :<br/>1 - عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا بلفظ :<br/>" ما أسفل من الكعبين من الإزار<br/>ففي النار " . أخرجه البخاري ( 4 / 73 ) و<br/>النسائي ( 2 / 299 ) و أحمد ( 2 /<br/>255 , 287 , 410 , 461 , 498 , 504 ) من<br/>طرق عنه .<br/>2 - عن حذيفة بن اليمان مرفوعا نحوه . أخرجه<br/>النسائي و ابن ماجه ( 3572 ) بسند<br/>رجاله ثقات .<br/>3 - عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا : " ما<br/>تحت الكعبين من الإزار في النار " .<br/>أخرجه أحمد ( 6 / 59 , 254 , 257 ) عن محمد<br/>بن إسحاق سمعت أبا نبيه يقول : سمعت<br/>عائشة تقول : فذكره .<br/>قلت : و هذا سند حسن في الشواهد , رجاله<br/>ثقات معروفون غير أبي نبيه هذا وثقه</p> | 2037 |

|   |      |
|---|------|
| <p>ابن حبان ( 5 / 571 ) .<br/>4 - عن أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد و غيره و هو مخرج في " المشكاة " ( 4331 ) . و في الباب عن غير هؤلاء الأصحاب فراجع " مجمع الزوائد " ( 5 / 122 - 126 ) .</p>   |      |
| <p>" كل مال النبي صلى الله عليه وسلم صدقة إلا ما أطعمه أهله و كساهم , إنا لا نورث " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 66 :<br/>أخرجه أبو داود ( 2975 ) و الترمذي في " الشمائل " ( رقم - 383 ) من طريق أبي البخري قال : " سمعت حديثا من رجل فأعجبني , فقلت : اكتبه لي , فأتى به مكتوبا مذبرا : دخل العباس و علي علي عمر , و عنده طلحة و الزبير و عبد الرحمن و سعد , و هما يختصمان , فقال # عمر # لطلحة و الزبير و عبد الرحمن و سعد : ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( فذكره ) قالوا : بلى , قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق من ماله على أهله , و يتصدق بفضله , ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوليها أبو بكر سنتين , فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم ذكر شيئا من حديث مالك بن أوس " .<br/>قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير الرجل الذي لم يسم و الظاهر أنه صحابي أو تابعي كبير , فمثله حديثه مقبول , و لاسيما إذا كان في الشواهد , و من شواهد حديث عائشة مرفوعا : " لا نورث , ما تركنا فهو صدقة , و إنما هذا المال لآل محمد , لنائبتهم و لضعفهم , فإذا مت فهو إلي ولي الأمر من بعدي " . أخرجه أبو داود ( 2977 ) بإسناد حسن</p> | 2038 |



|  |      |
|--|------|
| <p>عنها . وأصله في " الصحيحين " و غيرهما دون الشطر الثاني منه . وأخرجاه عن أبي بكر الصديق مرفوعا بلفظ : " لا نورث ما تركنا صدقة , وإنما يأكل آل محمد في هذا المال " . و هو رواية لأبي داود ( 2969 ) , وزاد : " يعني مال الله , ليس لهم أن يزيدوا على المأكل "</p>  |      |
| <p>" كل مخمر خمر , و كل مسكر حرام , و من شرب مسكرا بخست صلاته أربعين صباحا , فإن تاب تاب الله عليه , فإن عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال , قيل : و ما طينة الخبال ؟ قال : صديد أهل النار , و من سقاه صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه , كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال . "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 67 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 3680 ) , و من طريقه البيهقي ( 288 / 8 ) عن إبراهيم بن عمر الصنعاني قال : سمعت النعمان يقول : عن طاووس عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات , و النعمان هذا هو ابن أبي شيبة عبيد الصنعاني , و هو ثقة بلا خلاف . و مثله إبراهيم بن عمر الصنعاني . ( تنبيه ) : زاد محقق سنن أبي داود الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد بعد قوله : " النعمان " زيادة ( بن بشير ) , و هي خطأ منه , ذهب وهله إلى أنه الصحابي المعروف " النعمان بن بشير " ! و إنما هو ابن أبي شيبة كما ذكرنا و هو تابع تابعي . و كذلك و هل بعضهم فكتب على اسم إبراهيم بن عمر الصنعاني من النسخة التي نقلت عنها من " سنن أبي داود " نسخة المكتبة الظاهرية كتب عليه : " مجهول "</p> | 2039 |

|  |      |
|--|------|
| <p>" , و هو خطأ , سببه أنه ظن أنه الذي روى عنه الترمذي إبراهيم بن عمر الصنعاني , وهذا آخر متأخر عن الأول , و هو مستور كما في " التقريب " , فاقضي التنبيه بدون تشهير !</p>  |      |
| <p>" كل معروف صنعته إلى غني أو فقير فهو صدقة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 68 :</p> <p>جاء من طريقين : الأول : عن # ابن مسعود # أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 62 / 1 ) و الخرائطي ( ص 13 ) و ابن عدي ( 201 / 2 ) و " الحلية " ( 3 / 49 ) عن صدقة بن موسى و محمد بن المظفر في " غرائب شعبة " ( 1 / 2 ) و " الحلية " أيضا ( 7 / 194 ) عن شعبة , كلاهما عن فرقد السبخي عن إبراهيم عن علقمة عنه مرفوعا . و قال ابن عدي : " لا أعلم يرويه عن فرقد غير صدقة بن موسى " . قلت : و هو صدوق له أوهام , لكنه قد تابعه شعبة كما رأيت , و قد استغربه أبو نعيم من طريقه عنه . لكن فرقد لين الحديث كثير الخطأ كما في " التقريب " . الثاني : عن # جابر # , رواه ابن عساكر ( 8 / 228 - 1 ) عن أبي داود سليمان ابن سيف قال : كنت مع أبي عاصم النبيل و هو يمشي و عليه طيلسان فسقط عنه طيلسانه فسويته عليه , فالتفت إلي و قال : كل معروف صدقة , فقلت : من ذكره رحمك الله ؟ قال : أنبأنا ابن جريج عن عطاء عن جابر مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات , إلا أنني لا أدري ما حال من دون سليمان ؟ و " تاريخ ابن عساكر " مقفل عليه الآن و لا يمكن الوصول إليه مع الأسف , لكن الظن أنه ليس فيه شديد الضعف يمنع من</p> | 2040 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الاستشهاد به , و لاسيما و الشطر الأول من الحديث يشهد بعمومه لسائره . و هو صحيح له شواهد عديدة بعضها في " الصحيحين " , و هي مخرجة في " الروض النضير " ( 231 ) .</p>   |      |
| <p>" كل نفس من بني آدم سيد , فالرجل سيد أهله , والمرأة سيدة بيتها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 69 :</p> <p>أخرجه ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " ( 382 ) و أبو بكر المقرئ , الأصبهاني في " الفوائد " ( 13 / 190 / 1 ) عن أحمد بن عمرو بن السرح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي يونس عن # أبي هريرة # رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , و أبو يونس اسمه سليم بن جبير .</p>  | 2041 |
| <p>" كل يمين يحلف بها دون الله شرك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 69 :</p> <p>أخرجه البغوي في " الجعديات " ( 2332 ) و الحاكم في " المستدرک " ( 1 / 18 ) عن شريك بن عبد الله عن الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة عن # ابن عمر # , قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و أقره الذهبي . قلت : و شريك فيه ضعف من قبل حفظه , و إنما أخرج له مسلم متابعة , و الحسن بن عبيد الله - و هو النخعي - ثقة , لكن البغوي جعل مكانه جابرا الجعفي , لكنه ثابت عن الحسن النخعي , فقال الإمام أحمد ( 2 / 125 ) : حدثنا سليمان بن حيان عن الحسن بن عبيد الله به مرفوعا بلفظ : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك "</p> | 2042 |

. و من هذا الوجه أخرجه الترمذي ( 1 / 290 ) , و قال : " حديث حسن " .  
و أقول : بل هو صحيح , فقد تابعه جرير عن الحسن بن عبيد الله به باللفظ الثاني , إلا أنه قال : " كفر " و لم يشك . أخرجه الحاكم , و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي .  
قلت : و إنما هو على شرط مسلم , فإن الحسن هذا - و هو النخعي - لم يخرج له البخاري . و لكنه قد توبع كما يأتي . و تابعه عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن به .  
أخرجه ابن حبان ( 1177 ) , و فيه : " أن رجلا حلف بالكعبة , فقال ابن عمر :  
ويحك لا تفعل فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من حلف بغير الله فقد أشرك " . ثم أخرجه أحمد ( 2 / 34 , 69 , 86 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 / 357 - 359 ) و البغوي ( 925 ) من طرق أخرى عن سعد بن عبيدة به و في لفظ لأحمد : " من حلف بشيء دون الله تعالى فقد أشرك " . و إسناده صحيح على شرط الشيخين و له في " المسند " طريق أخرى عن ابن عمر , فانظر " الإرواء " ( 2627 ) . ( فائدة ) : قال أبو جعفر الطحاوي : " لم يرد به الشرك الذي يخرج من الإسلام حتى يكون به صاحبه خارجا عن الإسلام , و لكنه أراد أنه لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى لأن من حلف بغير الله تعالى , فقد جعل ما حلف به مخلوفا به كما جعل الله تعالى مخلوفا به , و بذلك جعل من حلف به أو ما حلف به شريكا فيما يحلف به و ذلك أعظم , فجعله مشركا بذلك شركا غير الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجا عن الإسلام " . يعني - و الله أعلم - أنه شرك لفظي , و ليس شركا اعتقاديا , و الأول تحريمه من باب سد الذرائع , و الآخر محرم لذاته . و هو

كلام وجيه متين , و لكن ينبغي أن يستثني منه  
من يحلف بولي لأن الحالف يخشى إذا  
حنت في حلفه به أن يصاب بمصيبة , و لا يخشى  
مثل ذلك إذا حلف بالله كاذبا , فإن  
بعض الجهلة الذين لم يعرفوا حقيقة التوحيد بعد  
إذا أنكر حقا لرجل عليه و طلب أن  
يحلف بالله فعل , و هو يعلم أنه كاذب في يمينه ,  
فإذا طلب منه أن يحلف بالولي  
الفلاني امتنع و اعترف بالذي عليه , و صدق الله  
العظيم : \* ( و ما يؤمن أكثرهم  
بالله إلا و هم مشركون ) \* <1> .

[1] يوسف : الآية : 106 . اهـ .

" كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد  
البعير على أهله " .

2043

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 71 :

أخرجه الحاكم في " المستدرک " ( 4 / 247 ) و  
أحمد ( 5 / 258 ) من طريق سعيد بن  
أبي هلال عن علي بن خالد قال : " مر أبو أمامة  
الباهلي على # خالد بن يزيد بن  
معاوية # , فسأله عن أين كلمة سمعها من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال :  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
فذكره " . ذكره الحاكم شاهدا لحديث  
أبي هريرة الآتي , و سكت عليه الذهبي , و قال  
الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 10 /  
71 ) : " رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح غير  
علي بن خالد , و هو ثقة " .  
قلت : لكن سعيد بن أبي هلال كان اختلط . لكن  
الحديث صحيح , فإن له غير شاهد  
واحد كما يأتي : ثم عزاه الهيثمي للطبراني في  
" الأوسط , و قال : " و رواه في  
" الكبير " موقوفا على أبي أمامة , قال : لا

يبقى أحد من هذه الأمة إلا دخل الجنة , إلا من شرد على الله كشراد البعير السوء على أهله , فمن لم يصدقني فإن الله تعالى يقول : \* ( لا يصلها إلا الأشقى . الذي كذب و تولى ) \* < 1 > , كذب بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم و تولى عنه و إسنادهما حسن " . و من شواهد الحديث ما أخرجه ابن حبان ( 2306 ) عن قتيبة بن سعيد : حدثنا خليفة بن خياط عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " و الذي نفسي بيده لتدخلن الجنة كلكم إلا من أبى و شرد على الله كشرود البعير , قالوا , و من يأبى أن يدخل الجنة ؟ فقال : من أطاعني دخل الجنة و من عصاني فقد أبى " .

[1] الليل : الآية : 15 , 16 . اهـ .

2044

" و الذي نفسي بيده , لتدخلن الجنة كلكم إلا من أبى و شرد على الله كشرود البعير , قالوا : و من يأبى أن يدخل الجنة ؟ فقال : من أطاعني دخل الجنة و من عصاني فقد أبى " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 72 :

قلت : إسناده صحيح على شرط البخاري . و قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الأوسط " و رجاله رجال الصحيح " . و من شواهد أيضا حديث أبي هريرة المشار إليه أنفا بلفظ : " لتدخلن الجنة إلا من أبى و شرد عن الله كشراد البعير " . أخرجه الحاكم من طريق إسماعيل بن أبي أويس : حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الأعرج عنه , و قال الحاكم : " صحيح

|   |      |
|---|------|
| <p>على شرط الشيخين " , و وافقه<br/>الذهبي . و أقول : إسماعيل هو ابن عبد الله بن<br/>أبي أويس , و هو و إن كان من<br/>رجال الشيخين ففيه كلام كثير , فبحسبه أن<br/>يكون حديثه حسنا , و أما الصحة فلا .<br/>و قد قال الحافظ فيه : " صدوق أخطأ في<br/>أحاديث " . نعم , حديثه هذا صحيح بما<br/>تقدم . و الله سبحانه و تعالى أعلم .</p>  |      |
| <p>" كلمات الفرغ : لا إله إلا الله الحليم الكريم , لا<br/>إله إلا الله العلي العظيم<br/>, لا إله إلا الله رب السماوات السبع و رب العرش<br/>العظيم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 73 :</p> <p>أخرجه ابن أبي الدنيا في " الفرغ بعد الشدة "<br/>( ص 13 و 14 ) و الخرائطي في<br/>" مكارم الأخلاق " ( ص 88 ) عن يزيد بن هارون<br/>عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن<br/>أبي العالية عن # ابن عباس # عن النبي صلى<br/>الله عليه وسلم قال : فذكره . و<br/>أخرجه أحمد ( 1 / 339 ) من هذا الوجه من فعله<br/>صلى الله عليه وسلم بلفظ : " كان<br/>يقول عند الكرب ... " فذكره . قلت : و هذا<br/>إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد<br/>أخرجاه من طرق عن ابن أبي عروبة و غيره به<br/>مثل رواية أحمد . و كذلك أخرجه هو في<br/>" المسند " ( 1 / 228 , 254 , 339 , 356 ) . و<br/>أخرجه مسلم ( 8 / 85 ) من طريق<br/>يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أبي العالية<br/>بلفظ : " كان إذا حزبه أمر قال :<br/>... " فذكر مثله , و زاد : " لا إله إلا الله رب<br/>العرش الكريم " . و هو رواية<br/>لأحمد أيضا ( 1 / 268 , 280 ) و زاد في إحدى<br/>رواياته : " ثم يدعو " . و سنده<br/>صحيح على شرط مسلم . و أخرج أحمد أيضا ( 1 / 206 )<br/>عن حماد بن سلمة عن ابن أبي</p> | 2045 |

رافع عن عبد الله بن جعفر : " أنه زوج ابنته من  
الحجاج بن يوسف , فقال لها :  
إذا دخل بك فقولي : لا إله إلا الله الحليم الكريم ,  
سبحان الله رب العرش  
العظيم , الحمد لله رب العالمين , و زعم أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
إذا حزبه أمر قال هذا . قال حماد : فظننت أنه  
قال : فلم يصل إليها " . و ابن  
أبي رافع اسمه عبد الرحمن , لم يذكر له راويا  
غير حماد , و مع ذلك قال ابن  
معين : " صالح " . و أما الحافظ فقال : " مقبول  
" . يعني عند المتابعة و إلا  
فليّن الحديث و لم أجد متابعا على هذا السياق ,  
فبقي حديثه على الضعف .

2046

" كما لا يجتنى من الشوك العنب , كذلك لا ينزل  
الأبرار منازل الفجار , فاسلكوا  
أي طريق شئتم , فأى طريق سلكتم وردتم على  
أهله " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 74 :

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 10 / 31 ) من  
طريق إبراهيم بن يوسف حدثنا أحمد  
ابن أبي الحواري حدثنا مروان عن يزيد بن  
السمط عن الوضين بن عطاء عن # يزيد بن  
مرثد # قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : فذكره .  
قلت : و هذا إسناد مرسل ضعيف , يزيد بن مرثد  
تابعي ثقة . و الوضين بن عطاء فيه  
ضعف , و بقية الرجال ثقات . و مروان هو ابن  
محمد الطاطري . و إبراهيم بن يوسف  
الظاهر أنه ابن ميمون الباهلي البلخي , و هو  
صدوق . و للحديث شاهد من حديث أبي  
ذر مرفوعا بلفظ : كما لا يجتنى من الشوك  
العنب , لا نزل الفجار منازل الأبرار ,  
و هما طريقان , فأيهما أخذتم أخذ بكم إليه " .  
أخرجه أبو نعيم في " أخبار



|   |      |
|---|------|
| <p>أصبهان " ( 1 / 112 ) وابن عساكر في " التاريخ " ( 19 / 96 / 2 ) عن فرات بن سلمان أخبرنا أبو المهاجر الدمشقي عن أبي ذر الغفاري مرفوعا به . أورده ابن عساكر في ترجمة " أبي المهاجر " هذا , ولم يذكر فيها أكثر من هذا الحديث .<br/>و لعله الذي في " كنى تاريخ البخاري " ( 73 / 685 ) : " أبو المهاجر مولى بني كلاب , قلت لابن عباس : كما لا ينفع مع الإشراف شيء فهل يضر مع الإخلاص شيء ؟<br/>عنه عبد الواحد بن صفوان " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 5 / 565 ) برواية ابن صفوان هذا عنه . و سائر الرجال موثقون .<br/>فالحديث بمجموع الطرفين حسن , والله أعلم .</p>   |      |
| <p>" كما يضاعف لنا الأجر , كذلك يضاعف علينا البلاء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 75 :</p> <p>أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 8 / 314 ) :<br/>أخبرنا محمد بن عمر قال : فحدثني معمر و مالك عن الزهري عن عروة عن # عائشة # قالت : " دخلت أم بشر بن البراء ابن معرور على رسول الله صلى الله عليه وسلم , في مرضه الذي مات فيه و هو محموم فمسته , فقالت : ما وجدت مثل وعك عليك على أحد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره " . قلت : و هذا إسناد واه جدا , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير محمد بن عمر , و هو الواقدي , و هو متهم بالكذب . لكن للحديث شاهدان : الأول : عن أبي سعيد الخدري قال : " وضع رجل يده على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : والله ما أطيق أن أضع يدي عليك من شدة حماك , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنا معشر الأنبياء , يضاعف لنا البلاء كما</p> | 2047 |

يضاعف لنا الأجر , إن كان  
النبي من الأنبياء يبتلى بالقمل حتى يقتله , وإن  
كان النبي من الأنبياء ليبتلى  
بالفقر حتى يأخذ العباء فيجوبها , وإن كانوا  
ليفرحون بالبلاء كما تفرحون  
بالرخاء " . أخرجه أحمد ( 3 / 94 ) : حدثنا عبد  
الرزاق أنبأنا معمر عن زيد بن  
أسلم عن رجل عنه . وهذا إسناد صحيح , رجاله  
ثقات لولا الرجل الذي لم يسم . لكن  
قد سماه هشام بن سعد , فقال : عن زيد بن  
أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد  
الخدري به . أخرجه ابن ماجه ( 2 / 490 ) و  
الأصبهاني في " الترغيب " ( ق 60 / 2  
, و قال : " ( يجوبها ) : أي يقطعها و يجعل لها  
شبه الجيب " . و قال البوصيري  
في " الزوائد " ( 1 / 245 ) : " هذا إسناد صحيح  
رجاله ثقات " .  
قلت : و صححه الحاكم أيضا و الذهبي كما تقدم  
برقم ( 144 ) و إنما هو حسن للكلام  
المعروف في هشام بن سعد . نعم هو صحيح  
بالشاهد الذي بعده , و آخر تقدم هناك )  
145 ( . الثاني : عن عبد الله بن مسعود قال : "   
أتيت النبي صلى الله عليه وسلم  
في مرضه و هو يوعك و عكا شديدا , فقلت : إنك  
لتوعك و عكا شديدا , قلت : إن ذاك  
بأن لك أجرين , قال : أجل ( ذلك كذلك ) ما من  
مسلم يصيبه أذى ( شوكة فما فوقها  
( إلا حات الله عنه خطاياها كما تحات ورق الشجر  
" . أخرجه البخاري ( 10 / 91 ) و  
مسلم ( 8 / 14 ) و الدارمي ( 2 / 316 ) و ابن  
حبان ( 701 ) و أحمد ( 1 / 381 ,  
441 , 455 ) .

2048

" كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث  
ليتسع ذو الطول على من لا طول له ,  
فكلوا ما بدا لكم , و أطعموا و ادخروا " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 77 :

|   |      |
|---|------|
| <p>أخرجه مسلم ( 6 / 82 ) و لم يسق لفظه و الترمذي ( 1 / 285 ) و البيهقي في " الشعب " ( 2 / 395 / 2 ) من طرق عن سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن # سليمان ابن بريدة عن أبيه # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " .</p>  |      |
| <p>" يا أم هانئ ! قد أجرنا من أجرت , و أمنا من أمنت " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 77 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 341 و 343 ) من طريق أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى # فاختة أم هانئ بنت أبي طالب # عنها قالت : " لما كان يوم فتح مكة أجرت رجلين من أحمائي فأدخلتهما بيتا , و أغلقت عليهما بابا , فجاء ابن أُمي علي بن أبي طالب , فتفلت عليهما بالسيف , قالت : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أجده , و وجدت فاطمة , فكانت أشد علي من زوجها . قالت : فجاء النبي صلى الله عليه وسلم و عليه أثر الغبار , فأخبرته , فقال : فذكره " .</p> <p>قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد أخرجه من طريق أخرى عن أبي مرة و اسمه يزيد دون قوله : " و أمنا من أمنت " , و هو مخرج في كتاب " إرواء الغليل / باب صلاة التطوع " ( رقم 464 ) . و له طريق أخرى يرويه عياض بن عبد الله عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس قال : حدثني أم هانئ بنت أبي طالب ... الحديث مختصرا , و فيه الزيادة . أخرجه أبو داود ( 2763 ) و الحاكم ( 4 / 54 ) دون الزيادة . قلت : و إسناده جيد في المتابعات , فرجاله رجال مسلم إلا أن</p> | 2049 |

|   |             |
|---|-------------|
| <p>عباسا هذا - وهو الفهري المصري - فيه لين .</p>  |             |
| <p>" قوائم منبري رواتب في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 78 :</p> <p>ورد من حديث # أم سلمة و أبي واقد # .</p> <p>1 - أما حديث أم سلمة فيرويه عمار الدهني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة مرفوعا به . أخرجه النسائي ( 1 / 113 ) وابن حبان ( 1034 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 253 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 248 ) و أحمد ( 6 / 289 و 292 و 318 ) . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم .</p> <p>2 - و أما حديث أبي واقد فيرويه أبو يحيى الحماني حدثنا عبد الرحمن بن أمين عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا واقد الليثي يقول : فذكره مرفوعا . أخرجه الحاكم ( 3 / 532 ) , و سكت عليه هو و الذهبي . قلت : و سنده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن أمين و أبي يحيى الحماني , و اسمه عبد الحميد بن عبد الرحمن .</p> | <p>2050</p> |
| <p>" الكبائر : الشرك بالله و الإياس من روح الله و القنوط من رحمة الله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 79 :</p> <p>رواه البزار في " مسنده " ( ص 18 - زوائده ) :</p> <p>حدثنا عبد الله بن إسحاق العطار حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا شبيب بن بشر عن عكرمة عن # ابن عباس # : " أن رجلا قال : يا رسول الله ! ما الكبائر ؟ قال : الشرك ... " . قلت : و هذا إسناد حسن لولا أنني لم أعرف العطار هذا , و لكن لعل غيري من المتقدمين قد عرفه , أو وجد له متابعا , فقد قال الهيثمي في " المجمع " ( 1 / 104 ) : " رواه البزار و</p>   | <p>2051</p> |

الطبراني , ورجال موثقون " . و قال المناوي :  
" رمز المصنف لحسنه , قال الزين  
العراقي في " شرح الترمذي " : إسناده حسن  
" . قلت : و لم نعثر عليه في " معجم  
الطبراني الكبير " من هذا الوجه , و بهذا اللفظ  
مرفوعا , و إنما رواه موقوفا  
على ابن عباس في حديث طويل له فقال ( 3 /  
187 / 1 ) : حدثنا بكر بن سهل أخبرنا  
عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن  
علي بن أبي طلحة عن ابن عباس به نحوه  
 . و هذا سند ضعيف . و له شاهد موقوف يرويه  
معمر عن أبي إسحاق عن وبرة عن عامر  
أبي الطفيل عن ابن مسعود به . و تابعه مسعر  
عن وبرة به . و هذا إسناده صحيح كما  
قال الهيثمي . و تابعه عاصم بن أبي النجود عن  
أبي وائل عن عبد الله به .  
قلت : و هذا إسناده حسن . أخرجها كلها  
الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 / 13 /  
1 ) . ثم تبين لي ما رجوته في عبد الله بن  
إسحاق العطار , فهو عبد الله بن  
إسحاق الجوهري البصري , فقد ذكره المزي في  
الرواة عن الضحاك بن مخلد أبي عاصم  
النبيل و كذلك ابن حبان في " الثقات " ( 8 /  
363 ) و قال : " مستقيم الحديث " .  
فثبت أن السند حسن و الله أعلم .

2052

" ما كان خلق أبغض إلى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من الكذب , و ما اطلع منه  
على شيء عند أحد من أصحابه , فيبخل له من  
نفسه حتى يعلم أن ( قد ) أحدث توبة !  
"

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 80 / 5 :

أخرجه ابن سعد في " الطبقات " قال : أخبرنا  
خالد بن خدّاش أخبرنا حماد بن زيد عن  
أيوب عن إبراهيم بن ميسرة قال : قالت #  
عائشة # رضي الله عنها : فذكره .

و تابعه روح بن القاسم عن إبراهيم بن ميسرة به .  
أخرجه ابن أبي الدنيا في " مكارم الأخلاق " ( ص 30 ) . و قال أحمد ( 6 / 152 ) : حدثنا عبد الرزاق  
أبنأنا معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة أو غيره  
عن عائشة قالت : فذكره بنحوه .  
قلت : و الإسناد الأول رجاله ثقات على ضعف  
خالد بن خدّاش لكنه قد توبع كما رأيت  
لكنه منقطع , فإن إبراهيم بن ميسرة لم يذكروا  
له رؤية عن غير أنس من الصحابة ,  
و قال البخاري : " مرسل " , كما يأتي . و قد  
وصله نصر بن طريف الباهلي , عن  
إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد عن عائشة .  
أخرجه ابن أبي الدنيا ( ص 32 ) لكن  
ابن طريف متهم . و الإسناد الثاني صحيح لولا  
تردد معمر أو غيره بين ابن أبي  
مليكة و غيره , فإن كان عن ابن أبي مليكة - و  
اسمه عبد الله بن عبيد الله - فهو  
صحيح , و إن كان عن غيره , فهو مجهول . و  
الحديث عزاه السيوطي في " الجامع "  
للبيهقي في " شعب الإيمان " عن عائشة  
مرفوعا مختصرا بلفظ : " كان أبغض الخلق  
إليه الكذب " . فتعقبه المناوي بقوله : " رمز  
المصنف لحسنه , قضية صنيع المصنف  
أن البيهقي خرجه و سكت عليه , و هو باطل ,  
فإنه خرجه من حديث إسحاق بن إبراهيم  
الدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن  
ابن أبي مليكة عن عائشة و عن محمد بن  
أبي بكر عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن  
عائشة . ثم عقبه بما نصه : قال البخاري  
: هو مرسل يعني بين إبراهيم بن ميسرة و  
عائشة , و لا يصح حديث ابن أبي مليكة .  
قال البخاري : ما أعجب حديث معمر عن غير  
الزهري , فإنه لا يكاد يوجد فيه حديث  
صحيح . اهـ . فأفاد بذلك أن فيه ضعفا أو  
انقطاعا , فاقتطاع المصنف لذلك من  
كلامه و حذفه من سوء التصرف , و إسحاق

الدبري يستبعد لقيه لعبد الرزاق كما أشار إليه ابن عدي , و أورده الذهبي في ( الضعفاء ) " انتهى كلام المناوي .  
قلت : لكن قد تابعه أحمد كما سبق , و تابعه أيضا يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق به مثل رواية الدبري عن ابن أبي مليكة عنها , دون التردد . أخرجه الترمذي ( 1 / 357 ) و قال : " حديث حسن " . كذا قال ! و يحيى بن موسى - و هو البلخي - ثقة من شيوخ البخاري , و من فوقه ثقات من رجال الشيخين , فحقه أن يصححه , و لعله لم يفعل لما سبق من إعلال البخاري إياه , و لا يظهر لي أنه إعلال قوي , و الله أعلم . و كأنه لذلك قال ابن القيم في " إعلام الموقعين " : " حديث حسن " .  
و لبعضه طريق أخرى عن عائشة بلفظ : " كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته كذب كذبة , لم يزل معرضا عنه حتى يحدث لله التوبة " . رواه العقيلي في مقدمة كتابه " الضعفاء " ( ص 2 ) , و عنه ابن عبد البر في " التمهيد " ( 1 / 69 ) : حدثنا أحمد بن زكير حدثنا أحمد بن عبد المؤمن حدثنا يحيى بن قعنب قال : حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا . ثم رواه ( ص 467 ) : حدثنا الحسن بن { حبيب } حدثنا أحمد بن عبد المؤمن به . أورده في ترجمة يحيى بن مسلمة بن قعنب , و قال : " لا يتابع على حديثه , و قد حدث بمناكير " . و عزاه في " الجامع " لأحمد و الحاكم عن عائشة و لم أره عندهما الآن , و ذكر المناوي أنه عند الحاكم من طريق ابن قعنب هذا .

" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض , كأنما صيغ من فضة , رجل الشعر " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 82 :

أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 29 ) و  
البيهقي في " الدلائل " ( 1 / 179 )  
عن صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن أبي  
سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا به .  
قلت : وهذا سند ضعيف , صالح بن أبي الأخضر  
قال الحافظ : " ضعيف يعتبر به " .  
قلت : و قد جاء الحديث مفرقا عن جمع من  
الصحابة : الأول : أنس بن مالك قال :  
" كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا  
, ليس بالسبط و لا بالجعد بين  
أذنيه و عاتقه " . أخرجه البخاري ( 4 / 97 ) و  
مسلم ( 7 / 83 ) و أحمد ( 3 /  
135 و 203 ) عن قتادة عنه . و تابعه ربيعة بن  
أبي عبد الرحمن قال : سمعت أنس بن  
مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم : " كان  
ربعة من القوم , ليس بالطويل و لا  
بالقصير أزهر اللون ليس بأبيض أمهق و لا آدم  
ليس بجعد قطط و لا سبط رجل ( الشعر  
( ... " الحديث . أخرجه البخاري ( 2 / 391 - 392 )  
( و مسلم ( 7 / 87 ) و الترمذي  
في " الشمائل " ( ص 8 - 10 ) و البيهقي في "  
دلائل النبوة " ( 3 / 154 - 155 )  
و أحمد ( 3 / 240 ) و الزيادة له . ( أمهق ) : أي  
شديد البياض , فهو صلى الله  
عليه وسلم أبيض و لكن ليس شديد البياض .  
الثاني : علي رضي الله عنه قال : " لم يكن  
بالطويل الممغط و لا بالقصير المتردد  
و كان ربعة من القوم ... كان جعدا رجلا ... أبيض  
مشرب ... " الحديث . أخرجه  
الترمذي ( 2 / 286 - 287 ) و في " الشمائل "  
( ص 17 - 19 ) و ابن سعد ( 1 / 411 )  
( و قال الترمذي : " حديث حسن غريب " , ليس  
إسناده بمتصل " . قلت : له عند ابن  
سعد طرق في بعضها : " كان أبيض اللون مشربا  
حمره ... سبط الشعر ... كأن عنقه  
إبريق فضة ... " . و رواه ابن حبان ( 2117 ) من  
طريق ثالثة عنه بلفظ : " كان



عظيم الهامة , أبيض مشربا حمرة , عظيم اللحية  
... " . وأخرجه أحمد أيضا ( 1 /  
96 و 116 و 127 و 134 ) و البيهقي ( 1 /  
158 ) بعضه و في رواية لأحمد ( 1 / 116  
- 117 ) : " عظيم الرأس رجله " . و زاد عبد الله  
ابن أحمد ( 1 / 151 ) و ابن  
سعد ( 1 / 411 ) في طريق رابعة عن علي : "  
أغر أبلج أهدب الأشفار " . روياه من  
طريق يوسف بن مازن أن رجلا سأل عليا ... و  
في رواية لعبد الله : " عن رجل عن  
علي ... " . و هذا الرجل لا يبعد أن يكون محمد بن  
الحنفية , فقد رواه عبد الله  
بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن أبيه  
علي بن أبي طالب به دون قوله : " أغر  
أبلج " . أخرجه ابن سعد ( 1 / 410 ) و البيهقي ( 1 /  
161 ) .  
قلت : و إسناده حسن . و يحتمل أن يكون هو  
عمر بن علي بن أبي طالب , فقد أخرجه ( 1 /  
462 ) من طريق عبید الله بن محمد بن عمر  
بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده  
قال : قيل لعلي : يا أبا حسن ! انعت لنا النبي  
صلى الله عليه وسلم . قال :  
فذكره . دون قوله : " أغر أبلج " أيضا . و إسناده  
صحيح . و رواه البيهقي أيضا ,  
و زاد : " أسود الحدقة " . و جملة " أهدب  
الأشفار " ثبتت من حديث أبي هريرة من  
طرق عنه عند ابن سعد ( 1 / 414 - 415 ) , و  
رواه من حديث أبي أمامة أيضا . و هي  
في الطريق الأولى أيضا من حديث علي عند ابن  
سعد و " شمائل الترمذي " .  
الثاني : أبو الطفيل قال : " كان أبيض مليحا  
مقصدا " . أخرجه مسلم ( 7 / 84 )  
و الترمذي في " الشمائل " ( ص 31 ) و ابن سعد  
( 1 / 418 ) و البيهقي في  
" الدلائل " ( 1 / 156 ) . ( مقصدا ) : أي ليس  
بطويل و لا قصير و لا جسيم و لا  
نحيل . الرابع : هند بن أبي هالة قال : " كان

|   |      |
|---|------|
| <p>فخما مفخما ... عظيم الهامة , رجل<br/>الشعر , ... أزهر اللون ... كأن عنقه جيد دمية ...<br/>" الحديث بطوله . أخرجه<br/>الترمذي في " الشمائل " ( ص 21 - 27 ) و ابن<br/>سعد ( 1 / 422 - 423 ) و ابن عدي<br/>في " الكامل " ( 2 / 59 ) عن جميع بن عمير بن<br/>عبد الرحمن العجلي قال : حدثني<br/>رجل من بني تميم من ولد أبي هالة زوج خديجة<br/>يكنى أبا عبد الله عن الحسن بن علي<br/>عنه . قلت : وهذا إسناد ضعيف , وله علتان :<br/>الأولى : جهالة أبي عبد الله<br/>التميمي , قال الحافظ وغيره : " مجهول " .<br/>الثانية : ضعف جميع بن عمير هذا , و اتهمه<br/>بعضهم .<br/>الخامس : البراء بن عازب قال : " كان رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم رجلا مربوعا<br/>... " الحديث . أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص<br/>13 ) و أبو يعلى ( 2 / 478 ) .</p> |      |
| <p>" كان أحب الألوان إلى رسول الله صلى الله<br/>عليه وسلم الخضرة " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 86 :<br/>أخرجه البزار في " مسنده " ( ص / 171 - زوائده<br/>( من طريق سويد عن قتادة عن<br/># أنس # به و قال : " لا نعلم أحدا رواه عن<br/>قتادة عن أنس إلا سويدا أبا حاتم "<br/>. قلت : و هو صدوق سيء الحفظ , له أغلاط . و<br/>قد توبع فقال ابن جريج : أخبرني<br/>أبو بكر الهذلي عن قتادة قال : " خرجنا مع أنس<br/>إلى أرض يقال لها الزاوية , فقال<br/>حنظلة السدوسي : ما أحسن هذه الخضرة !<br/>فقال أنس : كنا نتحدث أن أحب الألوان إلى<br/>النبي صلى الله عليه وسلم الخضرة " . أخرجه<br/>البيهقي في " الشعب " ( 2 / 248 / 1 )<br/>( . قلت : و أبو بكر الهذلي متروك الحديث . لكن</p>  | 2054 |

يبدو أنه قد توبع أيضا , فقد قال الهيثمي عقب الحديث ( 5 / 129 ) : " رواه البزار و الطبراني في " الأوسط " , و رجال الطبراني ثقات " . فهذا صريح بأن رجال الطبراني غير رجال البزار , و أن رجاله ثقات , و يبعد جدا أن يقول ذلك و فيهم الهذلي , فإذن هو عند الطبراني من غير طريق الهذلي و سويد أبي حاتم , فإذا كان كذلك فالحديث بهذه المتابعة حسن . و الله أعلم . ثم تأكدت مما استبعدت , فقد رأيت الحديث في " المعجم الأوسط " للطبراني قد أخرجه فيه عن شيخه ( 2 / 51 / 5861 و 2 / 207 / 8194 - بترقيمي ) محمد بن عبد الله الحضرمي و موسى بن هارون كلاهما عن إبراهيم بن المنذر الحزامي : حدثنا معن بن عيسى حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة به . و قال : " لم يروه عن قتادة إلا سعيد بن بشير , و لا عن سعيد إلا معن تفرد به إبراهيم بن المنذر " . قلت : و هو ثقة من شيوخ البخاري , و كذلك من فوقه ثقات من رجال الشيخين غير سعيد بن بشير , فهو مثل سويد في الضعف , قال الذهبي في " الكاشف " : " قال البخاري : يتكلمون في حفظه , و هو محتمل . و قال دحيم : ثقة , كان مشيختنا يوثقونه , كان قدريا " . قلت : فالحديث حسن كما تقدم . و الله ولي التوفيق .

2055

" كان أحب العرق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذراع الشاة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 87 :

أخرجه الطيالسي ( 288 ) و عنه أبو داود ( 3780 و 3781 ) و أحمد ( 1 / 397 ) عن زهير عن أبي إسحاق عن سعد بن عياض عن # عبد الله # قال : فذكره . و في رواية لأبي داود : " كان يعجبه الزراع " .

|  |      |
|--|------|
| <p>قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير سعد بن عياض لم يرو عنه غير أبي إسحاق , و لم يوثقه غير ابن حبان , فهو مجهول , و قد أشار إلى ذلك الذهبي بقوله في " الميزان " : " روى عنه أبو إسحاق السبيعي فقد " . و أبو إسحاق مدلس , و كان اختلط . لكن يشهد له حديث أبي هريرة قال : " وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد و لحم , فتناول الذراع , و كانت أحب الشاة إليه ... " الحديث بطوله في الشفاعة . أخرجه البخاري ( 2 / 334 ) و مسلم ( 1 / 129 ) و السياق له و أحمد ( 2 / 435 ) . و حديث عائشة قالت : " كان أحب اللحم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع " . ذكره ابن أبي حاتم في " العلل " ( 2 / 23 ) من طريق عبد الرحمن بن عبد الملك الحزامي عن ابن أبي فديك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة , و قال : " قال أبو زرعة : هو حديث منكر " . قلت : لكن يشهد له ما قبله , و سنده حسن في الشواهد . و الله سبحانه و تعالى أعلم .</p> |      |
| <p>" كان أخف الناس صلاة على الناس , و أدومه على نفسه ( و في رواية : و أطول الناس صلاة لنفسه ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 88 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 5 / 219 ) و أبو يعلى ( 1 / 402 ) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم حدثنا نافع بن سرجس : " أنه دخل على أبي واقد الليثي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه , فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ... " . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن سرجس هذا , فقال أحمد : " لا أعلم إلا خيرا " . و ذكره ابن</p>  | 2056 |

|   |      |
|---|------|
| <p>حبان في " الثقات " . وهو في " الصحيحين " من حديث أنس بالشطرا الأول نحوه وزاد : " في تمام " .</p>   |      |
| <p>" كان إذا استترت الخبر تمثل فيه بيت طرفة : و يأتيك بالأخبار من لم تزود " .</p>   | 2057 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 89 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 31 و 146 ) بسند صحيح عن الشعبي عن # عائشة # قالت : فذكره . قلت : لكن الشعبي لم يسمع من عائشة كما قال الحاكم وغيره . إلا أنه يقويه أن له طريقا أخرى , يرويه شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه عنها قال : " قيل لها : هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر ؟ قالت : كان يتمثل بشعر ابن رواحة , و يتمثل ويقول : ... " فذكره . أخرجه أحمد ( 6 / 138 و 156 و 222 ) و البخاري في " الأدب المفرد " ( 867 ) و الترمذي في " الشمائل " ( ص 146 ) و " السنن " ( 2 / 138 ) و البغوي في " الجعديات " ( 2 / 103 ) و الطحاوي في " المشكل " ( 4 / 297 ) و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . كذا قال , و لعله بالنظر إلى طريقه و إلا فشريك - وهو ابن عبد الله القاضي - سيء الحفظ . نعم رواه سفيان بن وكيع حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن المقدم بن شريح . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 264 ) و قال : " غريب و لم أكتبه إلا من هذا الوجه " . قلت : و هذه متابعة قوية لشريك لكن في الطريق إليها سفيان بن وكيع و هو ضعيف . و للحديث طريق آخر يرويه الوليد بن أبي ثور عن سماك عن عكرمة قال : " سئلت عائشة رضي الله عنها : هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل شعرا قط ؟ قالت : كان أحيانا إذا دخل بيته يقول : ... "</p> |      |

|   |      |
|---|------|
| <p>فذكره . أخرجه ابن سعد ( 1 / 383 )<br/>( وأبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 1 / 155 ) و<br/>الضياء في " المختارة " ( 65 / )<br/>51 / 2 ) معلقا . قلت : و الوليد بن أبي ثور<br/>ضعيف . و قد خالفه زائدة فقال : عن<br/>سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : " كان<br/>النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل من<br/>الأشعار : و يأتيك بالأخبار من لم تزود " . أخرجه<br/>الطبراني في " الكبير " ( 3 / 134 / 2 ) و<br/>الضياء من طريق الطبراني و غيره .<br/>قلت : و إسناده صحيح . قوله : ( استراث ) أي :<br/>استبطا , و هو استفعل من الريث .</p>  |      |
| <p>" كان إذا اشتدت الريح يقول : اللهم لقها لا<br/>عقيما " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 90 :</p> <p>أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 718 ) و<br/>الطبراني في " الكبير " ( 7 / 37 )<br/>( و " الأوسط " ( 1 / 161 / 3005 ) و ابن<br/>السنني في " عمل اليوم و الليلة " )<br/>294 ( و الحاكم في " المستدرک " ( 4 / 286 )<br/>عن المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي<br/>حدثنا يزيد بن أبي عبيد قال : سمعت # سلمة بن<br/>الأكوع # : فذكره مرفوعا و قال<br/>الحاكم : " هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين<br/>" , و وافقه الذهبي .<br/>قلت : و فيه نظر من وجهين :<br/>الأول : أن المغيرة بن عبد الرحمن - و هو ابن<br/>الحارث بن عبد الله بن عياش , أبو<br/>هاشم المدني - لم يخرج له مسلم .<br/>الثاني : أنه مختلف فيه و لذلك أورده الذهبي في<br/>" الميزان " و قال : " وثقه ابن<br/>معين و غيره , و قال أبو داود : ضعيف الحديث<br/>" . و قال الحافظ : " صدوق فقيه<br/>كان يهتم " . قلت : فحسب حديث مثله أن يكون</p> | 2058 |

|   |      |
|---|------|
| <p>حسنا , و أما الصحة فلا . و في " مجمع الزوائد " ( 10 / 135 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " و رجاله رجال الصحيح غير المغيرة بن عبد الرحمن و هو ثقة " .</p>  |      |
| <p>" كان إذا اشتكى أحد رأسه قال : اذهب فاحتجم , و إذا اشتكى رجله قال : اذهب فاخضبها بالحناء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 91 :</p> <p>هكذا أورده السيوطي في " الجامع " من رواية ( طب - عن # سلمى امرأة أبي رافع # ) . قلت : و هذا قصور واضح , فإن الحديث في " مسند أحمد " ( 6 / 462 ) : حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي حدثنا فائد مولى بني رافع عن عمته سلمى قالت : " و ما اشتكى أحد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في رأسه إلا قال : احتجم , و لا اشتكى إليه أحد وجعا في رجله إلا قال : اخضب رجلك " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات , لكن اختلفوا في إسناده على فائد , فرواه أبو سعيد هكذا , و رواه أبو عامر : حدثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي عن أيوب بن حسن بن علي بن أبي رافع عن جدته سلمى خادم النبي صلى الله عليه وسلم قالت : فذكره . و أسقط منه فائدا . أخرجه أحمد و البخاري في " التاريخ " ( 1 / 411 ) و الحاكم ( 4 / 206 ) و قال : " صحيح الإسناد , و قد احتج البخاري رحمه الله بعبد الرحمن بن أبي الموالي " . قلت : و وافقه الذهبي , و أيوب هذا قال الأزدي : " منكر الحديث " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و أما فائد في الوجه الأول فهو ثقة , لولا الاضطراب عليه و قد أشار إليه البخاري في " التاريخ " . و من</p> | 2059 |

ذلك ما روى حماد بن خالد الخياط حدثنا فائد مولى لآل أبي رافع عن علي بن عبيد الله عن جدته سلمى - و كانت تخدم النبي صلى الله عليه وسلم - قالت : " و ما كان يكون برسول الله صلى الله عليه وسلم قرحة و لا نكبة إلا أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أضع عليها الحناء " . أخرجه الترمذي ( 5 / 2 ) , و قال : " حديث حسن غريب " , إنما نعرفه من حديث فائد . و روى بعضهم هذا الحديث عن فائد و قال : عن عبيد الله بن علي عن جدته سلمى , و عبيد الله بن علي أصح " . ثم روى هو و ابن ماجة ( 3502 ) عن زيد ابن حباب عن فائد مولى عبيد الله بن علي عن مولاه عبيد الله عن جدته عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه . و جملة القول أن الحديث حسن كما قال الترمذي لأن مداره على فائد , و من أسقطه فقد شذ , و هو إما تلقاه عن سلمى مباشرة كما في الطريق الأولى , فلا إشكال فيه لولا الشذوذ عنه , و إما بالواسطة , و هي إما علي بن عبيد الله , و لا يعرف , و إما عبيد الله بن علي و هو الأصح كما قال الترمذي , و هو ثقة فيثبت الحديث بإذن الله .

" كان إذا اشتكى رقاہ جبريل فقال : بسم الله يبريك من كل داء يشفيك و من شر حاسد إذا حسد و من شر كل ذي عين " .

2060

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 93 :

رواه ابن سعد ( 2 / 213 - 214 ) عن زهير بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن # عائشة # مرفوعا . و رواه من طريق سليمان بن بلال عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي جميعا , عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد



|  |      |
|--|------|
| <p>الرحمن عن عائشة به .<br/>قلت : وهذا سند صحيح على شرط مسلم و قد<br/>أخرجه في " صحيحه " ( 7 / 13 ) من طريق<br/>أخرى عن الدراوردي به و أحمد ( 6 / 160 ) عن<br/>زهير بن محمد به . و له شاهد من<br/>حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه . أخرجه<br/>مسلم و ابن ماجه ( 3523 ) .</p>  |      |
| <p>" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو<br/>شرب قال : الحمد لله الذي أطعم<br/>و سقى و سوغه , و جعل له مخرجا " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 93 :<br/>أخرجه أبو داود ( 3851 ) و ابن حبان في "<br/>صحيحه " ( 1351 ) و ابن السني في<br/>" عمل اليوم و الليلة " ( 464 ) عن أبي عقيل<br/>القرشي عن أبي عبد الرحمن الحبلي<br/>عن # أبي أيوب الأنصاري # قال : فذكره . قلت<br/>: و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات<br/>رجال البخاري . و أبو عقيل اسمه زهرة بن معبد<br/>. و الحديث أورده ابن أبي حاتم في<br/>" العلل " ( 2 / 13 ) من رواية محمد بن معاوية<br/>النيسابوري - نزيل مكة - عن ليث<br/>بن سعد عن زهرة بن معبد به , و قال : " قال أبو<br/>زرعة : ليس هذا من حديث ليث بن<br/>سعد . قلت : هذا من حديث ابن وهب عن سعيد<br/>بن أبي أيوب عن أبي عقيل زهرة بن معبد<br/>... " . قلت : يعني هذا , و النيسابوري متروك ,<br/>فلا يحتج به , و لاسيما مع<br/>المخالفة .</p> | 2061 |
| <p>" كان إذا أكل الطعام أكل مما يليه " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 94 :<br/>أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله<br/>عليه وسلم " ( ص 206 ) عن أبي قتيبة<br/>أخبرنا رجل من بني ثور عن هشام بن عروة عن</p>  | 2062 |

أبيه عن # عائشة # مرفوعا .  
قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال  
البخاري غير الرجل الثوري فلم أعرفه  
و يحتمل أنه سفيان بن سعيد الثوري الإمام  
المشهور , فإنه من شيوخه هشام بن عروة  
. و الله سبحانه و تعالى أعلم . و له عنده ( ص  
207 ) شاهد من حديث أبي رجاء :  
أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثني عبد الحكم قال :  
" رأيت عبد الله بن جعفر و أنا  
غلام , و أنا آكل من ههنا , و من ههنا , فقال :  
إن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كان إذا أكل لم تعد يده بين يديه " . و  
خالفه النعمان بن شبل الباهلي :  
أخبرنا عبد الله بن جعفر المخرمي عن عبد  
الحكيم بن صهيب عن جعفر بن عبد الله  
قال : " رأيت الحكم - قال النعمان : أراه  
الغفاري - و أنا آكل - و أنا غلام -  
من ههنا , و ههنا , فقال : يا بني ! لا تأكل هكذا ,  
هكذا يأكل الشيطان , إن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع  
يده في القصعة أو في الإناء لم تجاوز  
أصابعه موضع كفه " . أخرجه الطبراني في  
المعجم الكبير " ( 1 / 155 / 1 ) .  
قال الهيثمي في " المجمع " ( 27 / 5 ) : " رواه  
الطبراني , و فيه النعمان بن  
شبل و هو ضعيف " . قلت : بل هو أسوأ حالا من  
ذلك , فقد قال موسى بن هارون :  
" كان متهما " , و ساق له الذهبي حديثا موضوعا .  
و عبد الحكيم بن صهيب , قال ابن  
أبي حاتم ( 3 / 1 / 35 ) : " سمع جعفر بن عبد  
الله بن أبي الحكم . روى عنه عبد  
الله بن جعفر المخرمي " . و لم يذكر فيه جرحا و  
لا تعديلا . و الظاهر أنه هو  
عبد الحكم الذي في رواية أبي رجاء المتقدمة ,  
لكنه تحرف على الناسخ أو الطابع  
فسقط منه حرف ( الياء ) , إلا أنني لم أعرف أبا  
رجاء هذا . و مع ذلك فالقلب

|  |      |
|--|------|
| <p>يميل إلى تقوية الحديث بمجموع الطريقين , و قد رواه خالد بن إسماعيل عن أيوب بن سلمة حدثنا هشام بن عروة بإسناده المتقدم عن عائشة نحوه , وزاد : " فإذا أتى بالتمر جالت يده " . أخرجه البزار ( ص 160 ) . لكن خالد هذا كذاب , فلا يفرح بمتابعته .</p>   |      |
| <p>" كان إذا التقى الختانان اغتسل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 96 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 123 و 227 ) والطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 33 ) عن حماد ابن سلمة قال : حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن عبد العزيز بن النعمان عن # عائشة # قالت : فذكره مرفوعا . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد العزيز بن النعمان لم يوثقه غير ابن حبان . و لحماد بن سلمة إسناد آخر , رواه عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عنها به . أخرجه الطحاوي أيضا . و علي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف . لكن له طريق أخرى فقال بشر بن بكر حدثنا الأوزاعي قال : حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها : " أنها سألت عن الرجل يجمع فلا ينزل ؟ فقالت : فعلته أنا و رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا منه جميعا " . أخرجه الطحاوي . قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين . و أخرجه مسلم ( 1 / 187 ) من طريق أخرى عنها نحوه , و فيه جملة مستنكرة أخرجه من أجلها في " الضعيفة " . و جملة القول أن الحديث بهذه الطريق صحيح بلا ريب , و هو تطبيق عملي منه صلى الله عليه وسلم لقوله المشهور من روايتها أيضا : " إذا جلس بين شعبها الأربع و مس الختان الختان , فقد وجب الغسل</p> | 2063 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>" . أخرجه مسلم و غيره و هو مخرج في " الإرواء ( 79 و 127 ) . "</p>   |             |
| <p>2064</p> <p>" كان إذا بلغه عن الرجل شيء لم يقل : ( ما بال فلان يقول ) , و لكن يقول : ( ما بال أقوام يقولون كذا و كذا ؟ ! ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 97 / 5 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 288 / 2 - تازية ) و عنه البيهقي في " الدلائل " ( 1 / 237 )</p> <p>عن عبد الحميد الحماني حدثنا الأعمش عن مسلم عن مسروق عن # عائشة # رضي الله عنها قالت : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير أن الحماني و اسم أبيه عبد الرحمن , قال الحافظ : " صدوق يخطيء " . لكن تابعه أبو معاوية عن الأعمش بلفظ : " رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر , فتنزهه عنه ناس من الناس , فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم , فغضب حتى بان الغضب في وجهه , ثم قال : ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه ؟ ! فوالله لأنا أعلمهم بالله و أشدهم له خشية " . أخرجه مسلم ( 7 / 90 ) و أحمد ( 6 / 45 ) . ثم أخرجه أحمد ( 6 / 181 ) و مسلم من طرق أخرى عن الأعمش به نحوه . و الحديث قال المنذري في " مختصر السنن " ( 7 / 168 / 4620 ) : " و أخرجه النسائي بمعناه " .</p> <p>قلت : فليُنظر هل يعني غير ما أخرجه مسلم و أحمد , و هل يعني النسائي في " الصغرى " أم في " الكبرى " ؟ و الظاهر الكبرى . ثم تبين من " التحفة " أنه في " عمل اليوم و الليلة " ( رقم 234 ) و هو يؤيد ما استظهرته , فإن " العمل " من " السنن الكبرى " .</p> |             |
| <p>" كان يرخص للنساء في الخفين " .</p>   | <p>2065</p> |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 98 :

أخرجه أحمد ( 6 / 35 ) عن محمد بن إسحاق قال :  
قال : حدثني نافع , و كانت  
امراته أم ولد لعبد الله بن عمر : حدثته أن عبد  
الله بن عمر ابتاع جارية  
بطريق مكة , فأعتقها , و أمرها أن تحج معه ,  
فابتغى لها نعلين , فلم يجدهما  
فقطع لها خفين أسفل من الكعبين , قال ابن  
إسحاق : فذكرت ذلك لابن شهاب ,  
فقال : " حدثني سالم بن عبد الله كان يصنع ذلك  
, ثم حدثته صفية بنت أبي عبيد أن  
# عائشة # حدثتها أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ( فذكره ) فترك ذلك " .  
قلت : و هذا إسناد حسن رجاله كلهم ثقات رجال  
الشيخين غير ابن إسحاق , فأخرج له  
مسلم مقرونا بغيره .

" كان إذا تضور من الليل قال : لا إله إلا الله  
الواحد القهار , رب السماوات  
و الأرض و ما بينهما العزيز الغفار " .

2066

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 98 :

أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " ( 43 ) و ابن  
حبان ( 2358 ) و الحاكم ( 1 /  
540 ) و ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " ( 753 )  
و ابن منده في " التوحيد  
" ( 1 / 66 ) و السهمي في " تاريخ جرجان " ( 103 )  
كلهم عن يوسف بن عدي : حدثنا  
عثام بن علي العامري عن هشام بن عروة عن  
أبيه عن # عائشة # رضي الله عنها قالت  
: فذكره مرفوعا , و قال الحاكم : " صحيح على  
شرط الشيخين " ! و وافقه الذهبي !  
قلت : و إنما هو على شرط البخاري وحده , فإن  
من دون هشام , لم يخرج لهما مسلم .  
و الحديث أعله أبو حاتم و أبو زرعة بما لا يقدر ,  
فقد ساق ابن أبي حاتم في

" العلل " ( 1 / 74 و 2 / 165 و 186 ) , فقال :  
" سألت أبي و أبا زرعة عن حديث  
رواه يوسف بن عدي ( فساقه ) قالا : هذا خطأ  
إنما هو هشام بن عروة عن أبيه أنه  
كان يقول هذا . و رواه جرير هكذا . و قال أبو  
زرعة : حدثنا يوسف بن عدي هذا  
الحديث , و هو منكر , و سمعت أبي يقول : هذا  
حديث منكر " .  
قلت : جرير هو ابن عبد الحميد و هو و إن كان  
ثقة ففيه كلام كما يأتي و يوسف بن  
عدي ثقة و معه زيادة و في مثل هذا الموضع  
يجب قبولها لأن جريرا ليس بأحفظ منه  
بل قد قال البيهقي : " نسب في آخر عمره إلى  
سوء الحفظ " . و لعله لذلك قال  
الحافظ العراقي في " أماليه " كما في "  
المنائوي " : " حديث صحيح " .  
" كان إذا توضع أدار الماء على مرفقيه " .

2067

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 99 :

أخرجه الدارقطني في " سننه " ( ص 31 ) و  
البيهقي ( 1 / 56 ) عن القاسم بن محمد  
ابن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جده عن #  
جابر # قال : فذكره مرفوعا , و قال  
الدارقطني : " ابن عقيل ليس بقوي " . قلت :  
الظاهر أنه عنى الجد و هو عبد الله  
بن محمد بن عقيل , فإنه مختلف فيه , و الراجح  
فيه أنه حسن الحديث إذا لم يخالف  
, و عليه فكان الأولى إعلاؤه بحفيده , فإنه شديد  
الضعف . قال الذهبي في "  
الضعفاء " : " قال أبو حاتم و غيره : متروك . و  
قال أحمد : ليس بشيء " . و في  
الباب عن ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعا في  
حديث فضل الوضوء : " ثم غسل ذراعيه  
حتى يسيل الماء على مرفقيه " . أخرجه  
الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 22 ) و  
كذا الطبراني في " الكبير " , و قال الهيثمي في

|  |      |
|--|------|
| <p>" مجمع الزوائد " ( 1 / 224 ) :<br/>" و رجاله موثقون " . قلت : هو عند الطحاوي<br/>من طريق قيس بن الربيع عن الأسود بن<br/>قيس عن ثعلبة به . و قيس سيء الحفظ , و<br/>ثعلبة مقبول عند الحافظ . و عن وائل بن<br/>حجر , عند البزار و الطبراني بسند ضعيف و قد<br/>بينت علله في " الأحاديث الضعيفة "<br/>( 449 ) . و مما يقوي الحديث ما رواه نعيم بن<br/>عبد الله بن المحمر قال : " رأيت<br/>أبا هريرة يتوضأ , فغسل وجهه , فأسبغ الوضوء ,<br/>ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في<br/>العضد , ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد<br/>, ... ثم قال : هكذا رأيت رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم يتوضأ " . أخرجه مسلم ( 1<br/>/ 149 ) . و الحديث قواه الصنعاني<br/>في " سبل السلام " بحديثي ثعلبة و وائل .</p> |      |
| <p>" كان إذا حلف على يمين لا يحنث حتى أنزل الله<br/>تعالى كفارة اليمين , فقال : لا<br/>أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت<br/>عن يميني , ثم أتيت الذي هو خير "<br/>.<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>100 :<br/>أخرجه الحاكم ( 4 / 301 ) عن أبي الأشعث حدثنا<br/>محمد بن عبد الرحمن الطفاوي<br/>حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة # و<br/>قال : " صحيح على شرط الشيخين " ,<br/>و وافقه الذهبي . كذا قالا , و أبو الأشعث - و<br/>اسمه أحمد بن المقدم -<br/>و الطفاوي لم يخرج لهما مسلم شيئا . ثم إن<br/>الطفاوي فيه كلام , و قال الذهبي في<br/>" الميزان " : " شيخ مشهور ثقة " . و قال<br/>الحافظ : " صدوق بهم " . فالحديث حسن<br/>إن شاء الله تعالى .</p>     | 2068 |
| <p>" كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حلف قال :</p>  | 2069 |

والذي نفس محمد بيده " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 101

أخرجه ابن ماجة في " سننه " رقم ( 2090 و  
2091 ) عن محمد بن مصعب و عبد الملك  
ابن محمد الصنعاني كلاهما عن الأوزاعي عن  
يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي  
ميمونة عن عطاء بن يسار , عن # رفاعة بن  
عرابة الجهني # قال : فذكره .  
قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين  
غير محمد بن مصعب و عبد الملك بن  
محمد , ففيهما ضعف من قبل حفظهما , لكن  
الحديث جيد بمتابعة أحدهما للآخر , على  
أنهما قد توبعا , فقال الإمام أحمد ( 4 / 16 ) :  
حدثنا أبو المغيرة قال : حدثنا  
الأوزاعي به . قلت : و هذا إسناد صحيح , فإن أبا  
المغيرة و هو عبد القدوس بن  
الحجاج الخولاني الحمصي ثقة من رجال  
الشيخين أيضا . و قد ذكر البوصيري أن  
الحديث رواه النسائي أيضا في " عمل اليوم و  
الليلة " بإسنادين , يعني عن  
الأوزاعي , أحدهما على شرط الشيخين , و  
الثاني على شرط البخاري . و لم أره في " عمل  
اليوم و الليلة " الذي طبع حديثا , و لا في " تحفة  
الأشراف " .

" كان إذا راعه شيء قال : هو الله ربي لا أشرك  
به شيئا " .

2070

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 102

أخرجه النسائي في " عمل اليوم و الليلة " ( 657  
و عنه ابن السني في " عمل  
اليوم و الليلة " رقم ( 330 ) و أبو نعيم ( 5 /  
219 ) عن سهل بن هاشم حدثنا



|  |      |
|--|------|
| <p>الثوري عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن #<br/>ثوبان # رضي الله عنه : أن النبي<br/>صلى الله عليه وسلم كان ... إلى آخره . و قال<br/>أبو نعيم : " لم يروه عن الثوري<br/>إلا سهل بن هاشم " . قلت : و هو ثقة , و من<br/>فوقه ثقات من رجال الشيخين , فالسند<br/>صحيح .</p>  |      |
| <p>" كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح<br/>في آخر ركعة قنت " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 102</p> <p>رواه ابن نصر في " قيام الليل " ص ( 132 )<br/>قال : حدثنا محمد بن عبيد بن حساب<br/>حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن # أبي<br/>هريرة # أن رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم كان ... قلت : و هذا إسناد صحيح على<br/>شروط مسلم , و قد أخرجه ( 2 / 135 ) من<br/>طريقين آخرين عن ابن عيينة به . و أخرجه هو و<br/>البخاري ( 3 / 217 - 218 ) و أحمد<br/>( 2 / 255 ) من طرق أخرى عن الزهري به أتم<br/>منه .</p> <p>( تنبيه ) : القنوت الوارد في هذا الحديث هو<br/>قنوت النازلة , بدليل قوله في حديث<br/>الشيخين : " فيدعوا للمؤمنين و يلعن الكفار " .<br/>و انظر " الإرواء " ( 2 / 160 -<br/>164 ) . و أصرح منه رواية ابن خزيمة بلفظ : "<br/>كان لا يقنت إلا أن يدعو لأحد ,<br/>أو على أحد " . و سنده صحيح .</p> | 2071 |
| <p>" كان إذا رمى الجمار مشى إليها ذاهبا و راجعا<br/>" .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 103</p> <p>رواه الترمذي ( 1 / 170 ) قال : حدثنا يوسف بن</p>   | 2072 |

عيسى حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن # ابن عمر # أن النبي صلى الله عليه وسلم ... و قال : " هذا حديث حسن صحيح " . قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .  
( فائدة ) : قال الترمذي عقب الحديث : " والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم , و قال بعضهم : يركب يوم النحر و يمشي في الأيام التي بعد يوم النحر , ( قال أبو عيسى ) و كأنه من قال هذا إنما أراد اتباع النبي صلى الله عليه وسلم في فعله , لأنه إنما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ركب يوم النحر حيث ذهب يرمي الجمار , و لا يرمي يوم النحر إلا جمرة العقبة " . قلت : رمية صلى الله عليه عليه وسلم جمرة العقبة راكبا هو في حديث جابر الطويل في " حجة النبي صلى الله عليه وسلم " من رواية مسلم و غيره ( ص 82 - الطبعة الثانية ) و لذلك فحديث ابن عمر يفسر على أنه أراد الجمار في غير يوم النحر توفيقا بينه و بين حديث جابر . و الله أعلم . ثم رأيت ما يؤيد ذلك من رواية عبد الله بن عمر عن نافع بلفظ : " عن ابن عمر أنه كان يأتي الجمار في الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشيا ذاهبا و راجعا , و يخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك " . أخرجه أبو داود ( 1969 ) و أحمد ( 2 / 156 ) . و في رواية له ( 2 / 114 و 138 ) : " كان ابن عمر يرمي جمرة العقبة على دابته يوم النحر , و كان لا يأتي سائرهما بعد ذلك إلا ماشيا ذاهبا و راجعا , و زعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأتيها إلا ماشيا ذاهبا و راجعا " . و رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عمر و هو المكبر أخو عبيد الله بن عمر المصغر الذي في الطريق الأولى , و هو سيء الحفظ ,

|  |      |
|--|------|
| <p>لكن موافقته لأخيه في بعضه , و لحديث جابر في بعضه الآخر , دليل على أنه قد حفظ . والله أعلم .</p>   |      |
| <p>" " كان إذا رمى جمرة العقبة مضى و لم يقف . "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 104</p> <p>أخرجه ابن ماجة في " سننه " رقم ( 3033 ) قال : حدثنا سويد بن سعيد حدثنا علي ابن مسهر عن الحجاج عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن # ابن عباس # قال : فذكره . قلت : وهذا إسناد ضعيف , لعنة الحجاج و هو ابن أرتاة , و ضعف سويد بن سعيد : لكن الحديث صحيح فقد أخرجه البخاري ( 1 / 438 ) و ابن ماجة ( 3032 ) و البيهقي ( 5 / 148 ) و أحمد ( 2 / 152 ) من حديث ابن عمر مرفوعا مثله .</p>   | 2073 |
| <p>" كان إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول : اللهم أنت السلام و منك السلام تباركت يا ذا الجلال و الإكرام " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 104</p> <p>رواه مسلم ( 2 / 95 ) و أبو يعلى في مسنده ( 224 / 2 ) و ابن منده في " التوحيد " ( 61 / 1 ) من طريقين عن عبد الله بن الحارث عن # عائشة # به . و اللفظ لمسلم . و في رواية لأبي يعلى : عن عبد الله بن أبي الهذيل قال : " كانوا يحبون إذا قضى الرجل الصلاة أن يقول : " فذكره . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم , و ابن أبي الهذيل تابعي كبير ثقة مات في ولاية خالد القسري على العراق . و للحديث شاهد من حديث عبد الله بن عمرو و عبد الله بن</p> | 2074 |

|  |  |
|--|--|
| <p>عمر مرفوعا مثله . أخرجه ابن منده .<br/>و من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا .<br/>أخرجه ابن حبان ( 2348 ) .</p>   |  |
| <p>2075</p> <p>" كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول , حتى إذا بلغ ( حي على الصلاة , حي على الفلاح ) قال : لا حول و لا قوة إلا بالله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 105 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 9 ) و البغوي في " الجعديات " ( ق 102 / 2 ) و ابن السني ( 89 ) ( عن شريك عن عاصم بن عبيد الله عن علي بن حسين عن # أبي رافع # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف لضعف عاصم و شريك و هو ابن عبد الله القاضي . لكن الحديث صحيح له شاهد من حديث معاوية بن أبي سفيان نحوه . أخرجه الدارمي ( 1 / 273 ) و ابن خزيمة في " صحيحه " ( 416 ) و أحمد ( 4 / 98 ) من طريق محمد بن عمرو قال : حدثني أبي عن جدي عنه . و هذا إسناد فيه ضعف , رجاله ثقات غير عمرو و هو ابن علقمة بن وقاص , لم يرو عنه غير ابنه محمد . لكن تابعه أخوه عبد الله ابن علقمة بن وقاص عن علقمة بن وقاص به . أخرجه أحمد ( 4 / 91 - 92 ) . فالسند بهذه المتابعة حسن لأن عبد الله هذا روى عنه اثنان . و أخرجه البخاري في " صحيحه " ( رقم 613 ) و الدارمي و أحمد ( 4 / 91 ) من طريق أخرى فيها رجل لم يسم . و أسقطه ابن خزيمة ( 414 ) من إسناده , فظهر متصلا ! و للحديث شاهد آخر من حديث عمر بن الخطاب مرفوعا في فضل إجابة المؤذن و فيه : " ثم قال : حي على الصلاة . قال : لا حول و لا قوة إلا بالله , ثم قال : حي على الفلاح . قال : لا حول و لا قوة إلا بالله ... " الحديث . أخرجه</p> |  |

|  |      |
|--|------|
| <p>مسلم و ابن خزيمة ( 417 )<br/>و غيرهما و هو مخرج في " صحيح أبي داود " ( 539 )<br/>و غيره .<br/>( تنبيه ) : عزا الجزري الحوقلة بعد الحيعلتين<br/>للبخاري و مسلم , و إنما هو<br/>للبخاري فقط عن معاوية كما سبق , و قد صرح<br/>الحافظ في شرحه أن مسلما لم يخرج<br/>من أجل الرجل الذي لم يسمه .</p>  |      |
| <p>" كان إذا صعد المنبر سلم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 106 :</p> <p>وله طرق : الأول : عن # جابر # رواه ابن ماجه<br/>( 1109 ) و تمام في " الفوائد "<br/>( 2 / 60 ) و ابن عدي ( 1 / 211 ) و البغوي في<br/>" شرح السنة " ( 1 / 123 / 1 )<br/>عن عمرو بن خالد حدثنا ابن لهيعة عن محمد بن<br/>زيد بن المهاجر عن محمد بن المنكدر<br/>عن جابر مرفوعا . و قال ابن عدي : " لا أعلمه<br/>يرويه غير ابن لهيعة , و عن ابن<br/>لهيعة عمرو بن خالد " . و أعله عبد الحق في "<br/>الأحكام " ( 1 / 73 ) بابن لهيعة<br/>, و قال : " معروف في الضعفاء " ! و من<br/>طريقه رواه أبو نعيم في " أخبار أصبهان "<br/>( 1 / 240 - 241 ) .</p> <p>الثاني : عن # الشعبي # مرسلا . رواه ابن أبي<br/>شيبه في " المصنف " ( 2 / 114 ) :<br/>حدثنا أبو أسامة قال : حدثنا مجالد عنه . و بهذا<br/>الإسناد رواه عبد الرزاق ( 3 / 193 )<br/>و هو مرسل لا بأس به في الشواهد .<br/>و الثالث : عن # عطاء # مرسلا أيضا . رواه عبد<br/>الرزاق رقم ( 5281 ) و ذكره عبد<br/>الحق في " أحكامه " ( 1 / 73 ) عنه . و رجاله<br/>ثقات رجال الشيخين . و مما يشهد<br/>للحديث و يقويه أيضا جريان عمل الخلفاء عليه ,<br/>فأخرج ابن أبي شيبه عن أبي نضرة</p> | 2076 |

|  |      |
|--|------|
| <p>قال : " كان عثمان قد كبر , فإذا صعد المنبر سلم فأطال قدر ما يقرأ إنسان أم الكتاب . و إسناده صحيح . ثم روى عن عمرو بن مهاجر : " أن عمر بن عبد العزيز كان إذا استوى على المنبر سلم على الناس و ردوا عليه " . و سنده صحيح أيضا .<br/>و للحديث شاهد آخر من حديث ابن عمر مرفوعا به و فيه زيادة أوردته من أجلها في " الضعيفة " ( 4194 ) من رواية البيهقي و ابن عساكر .</p>  |      |
| <p>" كان إذا صلى الغداة في سفر مشى عن راحلته قليلا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 107 :</p> <p>أخرجه أبو عثمان النجيري ( 2 / 4 / 2 ) و أبو نعيم ( 8 / 180 ) و البيهقي ( 5 / 255 ) و الضياء في " الأحاديث و الحكايات " ( 14 / 151 / 2 ) عن محمد بن عبد الله بن قهزاد حدثنا أبو الوزير محمد بن أعين أنبأنا عبد الله عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن # أنس بن مالك # مرفوعا . و قال أبو نعيم :<br/>" تفرد به عبد الله بن المبارك " . قلت : و هو ثقة إمام من رجال الشيخين و كذلك من فوقه . و من دونه ثقتان فالسند صحيح . و الحديث قال الهيثمي في " المجمع " ( 3 / 215 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه محمد بن علي المروزي و فيه كلام , و قد وثق " . قلت : ذا لا يضر , فإنه يرويه عن ابن قهزاد , و قد تابعه عليه غيره عند من ذكرنا , و قد وقفت على إسناد الطبراني في " زوائده " ( 1 / 113 ) و رواه عنه الضياء في " المختارة " ( 2 / 246 ) .</p> | 2077 |
| <p>" كان إذا طاف بالبيت مسح , أو قال : استلم</p>   | 2078 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الحجر و الركن في كل طواف " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 108<br/>أخرجه الحاكم ( 1 / 456 ) و البيهقي ( 5 / 76 )<br/>و أحمد ( 2 / 18 ) من طرق عن<br/>عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن # ابن عمر<br/># مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح<br/>الإسناد " . و وافقه الذهبي . قلت : و هو على<br/>شروط مسلم .</p>  |      |
| <p>" كان إذا غضب احمرت وجنتاه " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 108<br/>أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله<br/>عليه وسلم " ( ص 68 ) و الطبراني<br/>( 3 / 49 / 2 ) عن أبي يحيى التيمي أخبرنا<br/>مخارق أخبرنا طارق بن شهاب قال :<br/>سمعت # ابن مسعود # يقول : فذكره مرفوعا .<br/>قلت : و رجاله ثقات غير أبي يحيى<br/>التيمي و اسمه إسماعيل بن إبراهيم , قال<br/>الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني ( 8 /<br/>278 ) : " و هو ضعيف " . قلت : و له شاهد من<br/>حديث أم سلمة مرفوعا بلفظ : " ...<br/>احمر وجهه " . أخرجه أبو الشيخ ( ص 69 ) عن<br/>جعفر بن زياد أخبرنا جامع بن أبي<br/>راشد - قال جعفر : أحسبه - عن منذر الثوري<br/>عنها . قلت : و هذا إسناد رجاله<br/>موثقون غير أنه منقطع بين منذر و أم سلمة , و<br/>قال الهيثمي : " رواه الطبراني و<br/>فيه إسماعيل بن عمرو البجلي , وثقه ابن حبان<br/>و غيره و ضعفه الدارقطني و غيره و<br/>بقية رجاله رجال الصحيح " . قلت : إسناد أبي<br/>الشيخ سالم من البجلي , فلا أدري<br/>إذا كان إسناد الطبراني سالما من الانقطاع ؟ و</p> | 2079 |

|  |      |
|--|------|
| <p>سكوت الهيتمي عنه لا يعني سلامته منه . و مما يشهد له حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا " و كان إذا ذكر الساعة احمرت و جنتاه و علا صوته و اشتد غضبه ... " . أخرجه أحمد ( 3 / 310 - 311 , 338 , 371 ) . و إسناده صحيح على شرط مسلم , و قد أخرجه في " صحيحه " ( 3 / 11 ) ( و لكنه لم يسق لفظه . و حديث زيد بن خالد : " سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الإبل , فغضب و احمرت و جنتاه , و قال : ... " . الحديث . أخرجه أحمد ( 4 / 116 ) و الشيخان و غيرهما .</p>   |      |
| <p>" كان إذا صعد المنبر أقبلنا بوجوهنا إليه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 110 :</p> <p>أخرجه البخاري في " التاريخ الكبير " ( 4 / 2 / 47 ) و ابن حبان في " ثقات أتباع التابعين " ( 7 / 518 ) من طريق محمد بن القاسم عن # مطيع الغزال عن أبيه عن جده # مرفوعا . أورده في ترجمة مطيع هذا , و كنياه بأبي الحسن . و روى ابن أبي حاتم عن ابن معين أنه وثقه , و عن أبي زرعة أنه قال : " كوفي لا بأس به " . و ذكر أنه روى عن الشعبي , و عنه يحيى بن سعيد القطان و وكيع , و يعلى بن عبيد و أبو نعيم , و لم يذكر في الرواة عنه محمد بن القاسم هذا , كما أنه لم يذكر أنه روى عن أبيه عن جده , وإنما ذكر هذا كله في ترجمة أخرى عقب هذه , فقال :</p> <p>" مطيع الأنصاري أبو يحيى , مديني روى عن أبيه عن جده , و روى عن زيد بن أسلم و نافع و أبي الزناد , و روى عنه محمد بن القاسم أبو إبراهيم الأسدي . قال أبي : مجهول " . و اختصر كلامه هذا الذهبي في " الميزان " و في " الضعفاء " , فقال</p> | 2080 |



" مطيع أبو يحيى الأنصاري , عن نافع مجهول " :  
 . و زاد عليه الحافظ في " اللسان  
 " فقال : " و في " ثقات ابن حبان " : مطيع أبو  
 يحيى العرابي ( ! ) عن أبيه عن  
 جده قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم ..  
 ( فذكر حديث الترجمة ) و عنه محمد  
 بن القاسم . قال : و لست أعرفه و لا أباه . كذا  
 وقع فيه ( أبو يحيى العرابي )  
 و الظاهر أنه خطأ من الطابع أو الناسخ , و  
 الصواب ( أبو الحسن الغزال ) .  
 و قوله : " و لست أعرفه .. " الذي في " الثقات  
 " : " لست أعرف أباه و لا جده "  
 . و لعله الصواب . ثم قال الحافظ عقب ما تقدم  
 : " قلت : في الصحابة " مطيع بن  
 الحكم " , أخرج له ابن منده من طريق مطيع بن  
 فلان بن مطيع بن الحكم عن أبيه عن  
 جده الأعلى الحديث المذكور أولاً . و كذلك أورد  
 ابن عبد البر مطيعاً المذكور في  
 الصحابة , يكنى أبا مسلم , شاعر بن شاعر " .  
 قلت : لم أره في " الاستيعاب "  
 لابن عبد البر , لا في الأسماء و لا في الكنى , و  
 لم يورده الحافظ نفسه في أي  
 منهما في " الإصابة " . فإله أعلم . و جملة  
 القول أن مطيعاً الغزال هو غير مطيع  
 الأنصاري عند ابن أبي حاتم و أبيه , و ظاهر صنيع  
 البخاري و ابن حبان أنهما واحد  
 , لأنهما لم يذكرنا غيره , و هو الذي ساقا له عن  
 أبيه عن جده هذا الحديث . فعلة  
 الحديث إما ممن فوقه و هو ظاهر كلام ابن حبان  
 حيث قال عقبه : " روى عنه محمد بن  
 القاسم و أهل الكوفة , لست أعرف أباه و لا جده  
 , و الخبر ليس بصحيح من طريق  
 أخرى , فيعتبر به " . و إما من الراوي عنه محمد  
 القاسم , و هو أبو إبراهيم  
 الأسدي الكوفي , ترجمه ابن أبي حاتم ( 1 / 4 /  
 65 ) برواية جمع من الثقات عنه ,  
 و روى عن ابن معين أنه قال : " ثقة , قد كتبت

عنه " . و عن أبي حاتم قال : " ليس بقوي , لا يعجني حديثه " . و بالغ بعضهم في الطعن فيه , فقال أحمد في " العلل و المعرفة " ( 1 / 281 / 1813 ) : " يكذب , أحاديثه أحاديث موضوعة , ليس بشيء " . و أشار البخاري في " التاريخ " ( 1 / 1 / 214 ) إلى كلام أحمد هذا فيه . و قال في " التاريخ الصغير " : " كذبه أحمد " . و ذكر الفسوي في " تاريخه " ( 3 / 46 ) عن علي و هو ابن المديني قال : " قد تركت حديث محمد بن القاسم أبي إبراهيم لا أحدث عنه " . و قال ابن حبان نفسه في " الضعفاء " ( 2 / 288 ) : " كان ممن يروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم , و يأتي عن الأثبات بما لم يحدثوا , لا يجوز الاحتجاج به و لا الرواية عنه بحال , كان ابن حنبل يكذبه " .

قلت : فالعجب منه كيف لم يفصح باسم أحد ممن روى عن شيخه مطيع الغزال من أهل الكوفة إلا عن هذا المتهم ? ! قلت : فهو علة هذا الحديث , و أما قول ابن حبان : " و الخبر ليس بصحيح من طريق آخر " . ففيه نظر لأنه قد جاء من طرق يقوي بعضها بعضا مع شاهد لها في " صحيح البخاري " و إليك البيان : أولا : عن البراء بن عازب قال : فذكره . أخرجه البيهقي ( 3 / 198 ) من طريق محمد بن علي بن غراب : حدثنا أبي عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن ثابت عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف , محمد بن علي بن غراب , أورده ابن أبي حاتم ( 4 / 1 / 28 ) برواية أخرى عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , فهو مجهول الحال . و أبوه علي بن غراب صدوق مدلس , و قد عنعنه , و قد أعله بالمخالفة , فقال البيهقي : قال ابن خزيمة : " هذا الخبر عندي معلول , حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا النضر بن

إسماعيل عن أبان بن عبد الله البجلي قال :  
رأيت عدي بن ثابت يستقبل الإمام  
بوجهه إذا قام يخطب , فقال ( لعله : فقلت ) له  
: رأيتك تستقبل الإمام بوجهك ؟  
قال : رأيت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم  
يفعلونه " . قلت : فأعله ابن خزيمة  
بالوقف على الصحابة , و فيه نظر من وجهين :  
الأول : أن النضر بن إسماعيل ليس  
خيلا من علي بن غراب , فقد قال فيه الحافظ  
في " التقريب " : " ليس بالقوي " . و  
الأخر : أنه قد خالفه ابن المبارك , فقال  
البيهقي عقبه : " وكذلك رواه ابن  
المبارك عن أبان بن عبد الله عن عدي بن ثابت ,  
إلا أنه قال : " هكذا كان أصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول  
الله صلى الله عليه وسلم " . ذكره  
أبو داود في " المراسيل " عن أبي توبة عن ابن  
المبارك " . و تعقبه ابن  
التركمانى في " الجوهر النقي " فقال : " قلت :  
هذا مسند , و ليس بمرسل لأن  
الصحابة كلهم عدول فلا تضرهم الجهالة " . قلت  
: و هو كما قال لأن الظاهر أن  
عديا تلقاه عن الصحابة , فهذه متابعة قوية من  
ابن المبارك لعلي بن غراب ترجح  
رواية هذا على رواية النضر بن إسماعيل , و بذلك  
تندفع العلة بالوقف , و يتبين  
أنه إسناد جيد , فإن رجاله عند أبي داود ثقات  
رجال الشيخين غير أبان بن عبد  
الله و هو البجلي الكوفي , و هو حسن الحديث  
كما قال الذهبي في " الميزان " . و  
قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق , في  
حفظه لين " . و أبو توبة اسمه الربيع  
بن نافع و هو شيخ أبي داود في " المراسيل "  
( ق 4 / 2 ) , و قد تابعه وكيع ,  
فقال : عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن  
ثابت قال : فذكره مرسلا , و قد  
عرفت الجواب عنه . أخرجه ابن أبي شيبة في "

المصنف " ( 2 / 117 - هندية ) . و  
خالف الهيثم بن جميل فقال : حدثنا ابن المبارك  
عن أبان ابن تغلب عن عدي بن ثابت  
عن أبيه قال : فذكره . أخرجه ابن ماجه ( 1 /  
349 ) , و قال البوصيري في "  
زوائده " ( ق 72 / 2 ) : " هذا إسناد رجاله ثقات  
, إلا أنه مرسل " . قلت : و  
فيه أن الهيثم هذا مع كونه حافظا , فقد قال فيه  
ابن عدي : " يغلط على الثقات "  
. فالظاهر أنه أخطأ على ابن المبارك في  
موضعين من إسناده , فقد ذكر أبان بن  
تغلب مكان أبان بن عبد الله . و قال : عن عدي  
بن ثابت عن أبيه . فزاد عن أبيه .  
و كل ذلك خطأ مخالف لرواية أبي توبة عن ابن  
المبارك , و رواية وكيع عن أبان بن  
عبد الله .

ثانيا : قال محمد بن الفضيل بن عطية عن  
منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله  
ابن مسعود قال : " كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إذا استوى على المنبر  
استقبلناه بوجوهنا " . أخرجه الترمذي ( 509 ) و  
أبو يعلى في " مسنده " ( 3 /  
1310 - 1311 ) و الطبراني في " المعجم الكبير  
" ( 9991 ) و تمام في " الفوائد "  
( 2 / 11 ) و إسماعيل الصغار في " الثاني من  
حديثه " ( 2 / 7 ) و قال الترمذي :  
" و في الباب عن ابن عمر , و محمد بن الفضل  
ذاهب الحديث , و العمل على هذا عند  
أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم و غيرهم يستحبون استقبال الإمام  
إذا خطب . و هو قول سفيان الثوري و الشافعي  
و أحمد و إسحاق , و لا يصح في هذا  
الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء " .  
كذا قال , و فيه نظر لما تقدم من  
حديث ابن المبارك , و للشاهد الآتي . و قوله :  
" ... عن ابن عمر " لم أره  
مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فروى

البيهقي بسنده عن أبي عمار ( الأصل ) :  
أبي عامر ) : حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني  
إسماعيل و غيره عن يحيى بن سعيد  
الأنصاري قال : " السنة إذا قعد الإمام على  
المنبر يوم الجمعة يقبل عليه القوم  
بوجوههم جميعا " . و بإسناده : حدثنا الوليد قال  
: فذكرت ذلك لليث بن سعد  
فأخبرني عن ابن عجلان أنه أخبره عن نافع : "   
أن ابن عمر كان يفرغ من سبخته يوم  
الجمعة قبل خروج الإمام , فإذا خرج لم يقعد  
الإمام حتى يستقبله " . قلت : و  
هذا إسناده جيد , رجاله مترجمون في " التهذيب  
" إلى ابن عمار و اسمه الحسين بن  
حريث المروزي , و ما في الأصل خطأ لعله من  
الطابع أو الناسخ , فإن الراوي عنه  
إبراهيم بن محمد بن الحسن , و هو ابن متويه  
الأصبهاني , و هو مترجم ترجمة حسنة  
في " طبقات الأصبهانيين " لأبي الشيخ و "  
أخبار أصبهان " لأبي نعيم , و هو من  
شيوخ أبي الشيخ , فقد ذكره المزي في الرواة  
عن أبي عمار , كما ذكر هذا في  
الرواة عن الوليد بن مسلم . و بالجملة , فهذا  
الأثر عن ابن عمر قوي الإسناد , و  
هناك آثار أخرى كثيرة , أخرجها ابن أبي شيبة  
في " المصنف " , و كذا عبد الرزاق  
في " مصنفه " ( 3 / 217 - 218 ) من ذلك عند  
ابن أبي شيبة عن المستمر بن الريان  
قال : رأيت أنسا عند الباب الأول يوم الجمعة قد  
استقبل المنبر . قلت : و إسناده  
صحيح على شرط مسلم . و إن مما لا شك فيه أن  
جريان العمل بهذا الحديث من الصحابة  
و من بعدهم لدليل قوي على أن له أصلا أصيلا  
عن النبي صلى الله عليه وسلم , و  
لاسيما أنه يشهد له قول أبي سعيد الخدري رضي  
الله عنه قال : " جلس رسول الله  
صلى الله عليه وسلم على المنبر و جلسنا حوله  
.. " . أخرجه البخاري ( 921 و 1465

و 2842 و 6427 ) و مسلم ( 3 / 101 - 102 ) و  
النسائي ( 1 / 360 ) و البيهقي ( 3 /  
198 ) وأحمد ( 3 / 26 و 91 ) من طريق عطاء  
بن يسار عنه به , و له عندهم تتمه  
فيها : " إنما أخاف عليكم بعدي ما يفتح عليكم  
من زهرة الدنيا .. " الحديث . و  
قد أخرجها دون موضع الشاهد الحميدي في "  
مسنده " ( 2 / 325 / 740 ) و أبو يعلى  
( 1 / 340 ) و قد وقع معزوا في " صحيح الجامع  
الصغير وزيادته " ( 2313 ) تبعاً  
لأصله " الفتح الكبير " لـ ( هـ ) أي ابن ماجه و ما  
أظنه إلا وهما , فإنه لم  
يعزه إليه الحافظ المزي في " التحفة " . ثم  
رأبته فيه ( برقم 4043 - الدكتور  
الأعظمي ) من طريق أخرى عن أبي سعيد  
مختصراً . هذا و قد أورد البخاري الحديث في  
" باب يستقبل الإمام القوم , و استقبال الناس  
الإمام إذا خطب , و استقبال ابن  
عمر و أنس رضي الله عنهم الإمام " . ثم أسند  
تحته حديث أبي سعيد . قال الحافظ  
في " الفتح " ( 2 / 402 ) : " و قد استنبط  
المصنف من الحديث مقصود الترجمة , و  
وجه الدلالة منه أن جلوسهم حوله لسماع كلامه  
يقتضي نظرهم إليه غالباً , و لا  
يعكر على ذلك ما تقدم من القيام في الخطبة  
لأن هذا محمول على أنه كان يتحدث و  
هو جالس على مكان عال و هم جلوس أسفل منه  
, و إذا كان ذلك في غير حال الخطبة  
كان حال خطبة أولى , لورود الأمر بالاستماع لها  
, و الإنصات عندها " . قال : "  
من حكمة استقبالهم التهيؤ لسماع كلامه , و  
سلوك الأدب معه في استماع كلامه ,  
فإذا استقبله بوجهه و أقبل عليه بجسده و بقلبه  
و حضور ذهنه كان أدعى لتفهم  
موعظته , و موافقته فيما شرع له القيام لأجله "  
تنبیه ) : تقدم في أثر أنس أن المستمر بن

الريان رآه , فهذا يدل على أنه من صغار التابعين , فهذا ينافي جعل الحافظ إياه في " التقريب " من الطبقة السادسة , فحقه أن يجعله من الطبقة الخامسة لأنه يصدق عليه قوله في مقدمة " التقريب " بعد أن ذكر طبقات التابعين : " الخامسة : الطبقة الصغرى منهم الذين رأوا الواحد والاثنيين و لم يثبت لبعضهم السماع من الصحابة كالأعمش " . و لأنه لا يصدق عليه قوله بعدها : " السادسة طبقة عاصروا الخامسة , لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة , كابن جريج " . لا يقال : لعل الحافظ لم يقف على رؤية المستمر لأنس , لأننا نقول : قد ذكر ذلك هو نفسه في " التهذيب " , فلعله نسي ذلك . و الله أعلم .

2081

" كان إذا كان صائما أمر رجلا فأوفى على نشر , فإذا قال : قد غابت الشمس أفطر "

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 118 :

أخرجه الحاكم ( 1 / 434 ) عن محمد بن أبي صفوان الثقفي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي حازم عن # سهل بن سعد # رضي الله عنه مرفوعا . و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي . و أقول : إنما هو صحيح فقط , فإن الثقفي - و هو محمد بن عثمان بن أبي صفوان - لم يخرج له الشيخان شيئا و من فوقه من رجال الشيخين , لكن ابن مهدي ليس من شيوخهما . قوله : ( نشر ) أي : مرتفع من الأرض . قلت : و في الحديث اهتمامه صلى الله عليه وسلم بالتعجيل بالإفطار بعد أن يتأكد صلى الله عليه وسلم من غروب الشمس , فيأمر من يعلو مكانا مرتفعا ,

|   |      |
|---|------|
| <p>فيخبره بغروب الشمس ليفطر صلى الله عليه وسلم , و ما ذلك منه إلا تحقيقاً منه لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر " . متفق عليه , و هو مخرج في " الإرواء " ( 917 ) . و إن من المؤسف حقا أننا نرى الناس اليوم , قد خالفوا السنة , فإن الكثيرين منهم يرون غروب الشمس بأعينهم , و مع ذلك لا يفطرون حتى يسمعوا أذان البلد , جاهلين : أولا : أنه لا يؤذن فيه على رؤية الغروب , و إنما على التوقيت الفلكي . و ثانيا : أن البلد الواحد قد يختلف الغروب فيه من موضع إلى آخر بسبب الجبال و الوديان , فرأينا ناسا لا يفطرون و قد رأوا الغروب ! و آخرين يفطرون و الشمس بادية لم تغرب لأنهم سمعوا الأذان ! و الله المستعان !</p> |      |
| <p>" كان إذا كان قبل التروية بيوم خطب الناس , فأخبرهم بمناسكهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 119 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 1 / 461 ) و عنه البيهقي ( 5 / 111 ) عن أبي قرّة عن موسى بن عقبة عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي , و زاد : " تفرد به أبو قرّة الزبيدي " . قلت : و هو ثقة و اسمه موسى بن طارق اليماني . و تابعه عمرو بن مجمع عن موسى ابن عقبة به . أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " ( ق 246 / 1 ) . و عمرو هذا ضعفه كما قال الذهبي .</p>   | 2082 |
| <p>" كان إذا مشى كأنه يتوكأ " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 119 :</p>  | 2083 |



رواه أبو داود ( 2 / 297 ) و الحاكم ( 4 / 281 )  
و أبو الشيخ في " أخلاق النبي  
صلى الله عليه وسلم " ( ص 98 ) و أبو العباس  
الأصم في " حديثه " ( ج 3 رقم 127  
( عن حميد الطويل أنه سمع # أنس بن مالك #  
يقول : فذكره مرفوعا , و قال الحاكم  
: " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه  
الذهبي , و هو كما قال . و أخرجه ابن  
سعد ( 1 / 413 ) من حديث حماد بن سلمة عن  
ثابت عن أنس به , إلا أنه قال : " كان  
إذا مشى تكفاً " . و سنده صحيح على شرط  
مسلم , و قد أخرجه في " صحيحه " ( 7 / 81  
( و كذا أحمد ( 3 / 228 و 270 ) و الدارمي ( 1 /  
31 ) و أبو الشيخ أيضا . و له  
شاهد من حديث علي بلفظ : " كان إذا مشى  
تكفاً كأنما يمشي في سعد " . أخرجه ابن  
سعد بسند حسن , و الترمذي في " الشمائل "  
( ص 91 ) بلفظ : " كأنما ينحط من صلب  
" .

" كان إذا كان راکعاً أو ساجداً , قال : سبحانك و  
بحمدك أستغفرك و أتوب إليك " .

2084

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 120

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ص ( 72 / 1 )  
عن زيد بن أبي أنيسة عن حماد  
عن أبي الضحى عن مسروق عن # عبد الله بن  
مسعود # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد  
حسن , رجاله موثقون على شرط مسلم غير أن  
حماد هذا - و هو ابن أبي سليمان كما في  
ترجمة ابن أبي أنيسة من " التهذيب " ( 1 /  
225 / 2 ) - فيه ضعف يسير كما يشعر  
بذلك قول الحافظ في " التقريب " : " صدوق له  
أوهام " . و للحديث طريق أخرى ,  
يرويه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة

عن عبد الله قال : " لما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم \* ( إذا جاء نصر الله و الفتح ) \* <1> كان يكثر إذا قرأها و ركع أن يقول : سبحانك اللهم ربنا و بحمدك , اللهم اغفر لي , إنك أنت التواب الرحيم ( ثلاثا ) " . أخرجه أحمد ( 3683 , 3745 ) . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي عبيدة , و هو ثقة لكنه لم يسمع من أبيه على الراجح كما قال الحافظ . و قد صرح أبو إسحاق بسماعه من أبي عبيدة , في رواية شعبة عنه به نحوه . أخرجه أحمد أيضا ( 3719 , 3891 ) .

[1] النصر : الآية 1 . اهـ .

2085

" كان إذا كره شيئا عرفناه في وجهه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 121 :

أخرجه الطيالسي ( 2329 ) و عبد الله بن المبارك ( 676 ) و الشيخان في " صحيحيهما " و البخاري في " الأدب المفرد " أيضا ( 599 ) و ابن سعد ( 1 / 368 ) من حديث # أبي سعيد الخدري # . و له شاهد من حديث عمران بن الحصين مرفوعا به . أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 71 ) و ابن عدي ( ق 122 / 2 ) من طريق الخليل بن مرة عن قتادة عن أبي السوار عنه . و الخليل بن مرة ضعيف . و له شاهد آخر من حديث أنس بلفظ : " ... رؤي ذلك في وجهه " . أخرجه الطبراني في " الأوسط " كما في " الجامع الصغير " , و أخرجه البزار أيضا ( ص 241 ) بلفظ أبي سعيد المذكور . و رجاله ثقات .

2086

" كان إذا مشى لم يلتفت " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 121

أخرجه الحاكم ( 4 / 292 ) و ابن سعد ( 1 / 379 )  
( 2 / 248 ) من طريق عن عبد الجبار بن عمر  
الأيلي عن محمد بن المنكدر عن # جابر #  
مرفوعا , و زاد الأخيران : " و كان ربما تعلق  
رداؤه بالشجرة أو بالشيء فلا  
يلتفت , و كانوا يضحكون , و كانوا قد أمنوا  
التفاته " . و قال ابن أبي حاتم :  
" قال أبي : هذا حديث منكر , و عبد الجبار  
ضعيف " . و قال الحاكم : " لا أعلم  
أحد رواه عن محمد بن المنكدر غير عبد الجبار " .  
و قال الذهبي عقبه : " قلت :  
عبد الجبار تالف " . و قال في " الضعفاء " :  
" ضعفه " . و قال الحافظ : " ضعيف  
" . لكن للحديث شاهد من رواية داود بن أبي هند  
: حدثني رجل عن ابن عباس مرفوعا  
به و زاد : " و إذا مشى مشى مجتمعا ليس فيه  
كسل " . أخرجه ابن سعد ( 1 / 417 )  
: قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم غير الرجل ,  
فإنه لم يسم . و عن عوف قال :  
" كان لا يضحك إلا تبسما , و لا يلتفت إلا جميعا  
" . رواه ابن سعد ( 1 / 420 )  
: قلت : و إسناده مرسل صحيح . و عن سعيد بن  
يزيد : أخبرنا أبو سليمان عن رجل عن  
عائشة مرفوعا . أخرجه ابن سعد . و الرجل لم  
يسم . و أبو سليمان لم أعرفه .  
و في حديث هند بن أبي هالة التميمي : " و إذا  
التفت التفت جميعا " . رواه ابن  
سعد ( 1 / 422 ) و الترمذي و غيرهما .  
" كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه , و تركوا  
ظهره للملائكة " .

2087

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 123

أخرجه ابن ماجه ( 1 / 108 ) و الحاكم ( 4 / 281 )  
( عن سفيان عن الأسود بن قيس عن  
نبيح العنزي عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا .  
و قال الحاكم : " صحيح على شرط  
الشيخين " . كذا قال ! و في " تلخيص الذهبي  
" : " صحيح " فقط . و هو الأقرب ,  
فإن نبيحا هذا لم يخرج له الشيخان شيئا . و قد  
وثقه أبو زرعة و ابن حبان  
و العجلي , و لذلك قال البوصيري في " الزوائد "  
( 1 / 19 ) : " و إسناده صحيح ,  
رجاله ثقات , رواه أحمد بن منيع في " مسنده "  
بلفظ : ( مشوا خلف النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال : امشوا أمامي , و خلوا ظهري  
للملائكة ) " . قلت : و قريب منه  
رواية للحاكم بلفظ : " لا تمشوا بين يدي و لا  
خلفي , فإن هذا مقام الملائكة " .  
أخرجه من طريق شعبة عن الأسود به . و هذا -  
كما ترى - فيه النهي عن المشي أمامه  
أيضا بخلاف روايتي سفيان , فالمقصود منها  
المشي أمامه بمعنى عن يمينه و يساره ,  
لا بمعنى الأمام المقابل للخلف . و الله أعلم .

2088

" كان إذا نزل الوحي عليه ثقل لذلك , و تحدر  
جبينه عرقا كأنه الجمان , و إن كان  
في البرد " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 124

أخرجه أبو نعيم في " دلائل النبوة " ( 73 ) من  
طريق الطبراني حدثنا محمد بن  
عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عقبة بن مكرم  
قال : حدثنا يونس بن بكير عن عثمان  
ابن عبد الرحمن عن الزهري عن سهل بن سعد  
قال : سمعت # زيد بن ثابت # يقول :  
فذكره . قلت : و هذا إسناد واه بمره , عثمان بن

عبد الرحمن هذا هو الزهري القرشي الوقاصي , وهو كذاب . لكن الحديث أورده الهيثمي في " المجمع " ( 8 / 257 ) بنحوه , و قال : " رواه الطبراني بإسنادين , و رجال أحدهما ثقات " . ثم تبين لي أن مدار الطريقتين على الوقاصي ! فقد أخرج الطبراني في " المعجم الكبير " ( 5 / 123 / 4787 ) بإسناده المتقدم من رواية أبي نعيم عنه , ثم قال الطبراني : ( ح ) : و حدثنا محمد بن يحيى بن منده الأصبهاني : حدثنا أبو كريب , قال ( يعني عقبة بن مكرم المتقدم في الإسناد الأول و أبا كريب هذا ) : حدثنا يونس بن بكير ... و أخرج أبو نعيم أيضا من طريق الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك و ترهل له وجهه " . و للحديث شاهد قوي من حديث عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك . أخرج أحمد ( 6 / 197 ) و الشيخان و غيرهما .

2089

" كان أرحم الناس بالعيال و الصبيان " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 125 :

رواه الرئيس عثمان بن محمد أبو عمرو في حديثه " ( 1 / 208 ) عن عباس بن الوليد قال : حدثنا وهيب عن أيوب عن عمرو بن سعيد عن # أنس بن مالك # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير عباس بن الوليد و هو صدوق . و قد أخرج أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 65 ) : أخبرنا أبو يعلى : أخبرنا العباس النرسي به دون لفظه : " العيال " . و أخرج مسلم ( 7 / 76 ) من طريق إسماعيل بن علي عن أيوب

|  |      |
|--|------|
| <p>بلفظ : " العيال " و دون لفظ :<br/>" الصبيان " .</p>   |      |
| <p>" كانت أكثر إيمان رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا و مصرف القلوب " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 125<br/>أخرجه ابن ماجه ( 1 / 644 ) عن عباد بن إسحاق عن ابن شهاب عن # سالم عن أبيه # قال : فذكره . قلت : وهذا إسناد جيد , و رجاله ثقات على شرط مسلم غير أبي إسحاق الشافعي إبراهيم بن محمد بن العباس شيخ ابن ماجه فيه , و هو ثقة .</p>  | 2090 |
| <p>" كان أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي على دينك . فقيل له في ذلك . فقال : إنه ليس آدمي إلا و قلبه بين إصبعين من أصابع الله , فمن شاء أقام و من شاء أزاغ " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 126<br/>أخرجه الترمذي ( 3517 ) و ابن أبي شيبة في " الإيمان " ( رقم 56 - بتحقيقي ) و أحمد ( 6 / 302 , 315 ) عن شهر بن حوشب قال : " قلت # لأم سلمة # : يا أم المؤمنين ! ما كان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك ؟ قالت : ... " فذكره . و قال الترمذي : " حديث حسن " . قلت : يعني لغيره , و هو كما قال أو أعلى لأن شهرا هذا و إن كان سيء الحفظ , فحديثه هذا له شواهد تقويه . منها ما روى الحسن أن عائشة قالت : " دعوات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر يدعو بها ... " فذكره . أخرجه أحمد ( 6 / 91</p> | 2091 |

( . ورجاله ثقات رجال مسلم  
غير أن الحسن - وهو البصري - لم يسمع من  
عائشة . و قد تابعه علي بن زيد عن أم  
محمد عن عائشة به نحوه . أخرجه ابن أبي شيبة (   
رقم 57 ) . و علي بن زيد - و هو  
ابن جدعان - سيء الحفظ أيضا . و أم محمد - و  
هي زوجة أبيه - لا تعرف . و منها  
عن النواس بن سمعان الكلابي مرفوعا نحوه .  
أخرجه ابن ماجة ( 1 / 77 ) و أحمد (   
4 / 182 ) . و إسناده صحيح .  
" كان بابه يقرع بالأظافر " .

2092

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 127

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 1080 ) و  
في " التاريخ " ( 1 / 1 / 228 )  
و أبو نعيم في " أخبار أصفهان " ( 2 / 110 و  
365 ) عن أبي بكر بن عبد الله  
الأصفهاني عن محمد بن مالك بن المنتصر عن #  
أنس بن مالك # مرفوعا . قلت : و هذا  
إسناد ضعيف , ابن المنتصر و أبو بكر الأصفهاني  
مجهولان . و له شاهد من حديث  
كيسان مولى هشام بن حسن عن محمد بن  
سيرين عن المغيرة بن شعبة قال : فذكره .  
أخرجه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " ( ص  
19 ) عن محمد بن أحمد الزبيقي حدثنا  
زكريا بن يحيى المنقري حدثنا الأصمعي حدثنا  
كيسان ... و كيسان هذا قال ابن أبي  
حاتم ( 3 / 2 / 166 ) : " روى عن محمد بن  
سيرين . روى عنه أبو نعيم و مسلم بن  
إبراهيم " . قلت : و عنه الأصمعي أيضا كما في  
هذه الرواية , فهو مجهول الحال ,  
فهو على شرط ابن حبان . فلعله أورده في "  
ثقاته " ثم رأيت فيه ( 7 / 358 ) . و  
أما الزبيقي , فأورده السمعاني في هذه النسبة  
, و قال : " حدث عن يحيى بن أبي

|   |      |
|---|------|
| <p>طالب روى عنه القاضي أبو عمر بن أثيافا البصري " . ثم وجدت له طريقا أخرى عن أنس يرويه ضرار بن مرد : حدثنا المطلب بن زياد عن عمرو بن سويد عن أنس . أخرجه البزار ( 2008 - كشف الأستار ) : حدثنا حميد بن الربيع حدثنا ضرار بن مرد به . قلت : و ضرار , قال الحافظ : " صدوق له أوهام و خطأ " . و به أعله الهيثمي في " المجمع " ( 8 / 43 ) , و قلده الأعظمي ! و إعلاله بحميد بن الربيع أولى , فإنه مختلف فيه , و قد أتهمه بعضهم , فراجع " اللسان " إن شئت . و عمرو بن سويد لم أعرفه . ثم تبين أنه محرف , و أن الصواب عمير بن سويد , أورده ابن حبان في " الضعفاء " ( 2 / 198 ) و ضعفه , و ساق له هذا الحديث من طريق حميد أيضا , و قال الذهبي عقبه : " و حميد ذو مناكير " .</p>                          |      |
| <p>" كان خاتم النبوة في ظهره بضعة ناشزة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 128 :</p> <p>أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 40 ) عن بشر بن الوضاح أنبأنا أبو عقيل الدورقي عن أبي نضرة العوفي قال : سألت # أبا سعيد الخدري # عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير بشر بن وضاح و هو صدوق . و العوفي بفتح المهملة و الواو ثم قاف , و وقع في الأصل بالفاء و هو خطأ شائع . و قد تابعه عتاب البكري قال : " كنا نجالس أبا سعيد الخدري بالمدينة , فسألته عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان بين كتفيه ? فقال بإصبعه السبابة : هكذا : لحم ناشز بين كتفيه صلى الله عليه وسلم " . أخرجه أحمد في " مسنده " ( 3 / 69 )</p> | 2093 |



|  |      |
|--|------|
| <p>عن أبي ليلى عبد الله بن ميسرة الخراساني عن عتاب البكري . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عتاب البكري أورده ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 12 ) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و لم يذكره ابن حجر في " التعجيل " و هو على شرطه . و روى مسلم ( 7 / 86 ) و الترمذي أيضا و ابن سعد ( 1 / 425 ) و الطبراني ( 3 / 94 / 2 ) و ( 98 / 1 ) من طرق عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال : " رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة " .</p>   |      |
| <p>" كان رحيمًا و كان لا يأتيه أحد إلا وعده و أنجز له إن كان عنده " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 129 :</p> <p>أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 278 ) و في " التاريخ " ( 2 / 2 / 211 ) عن سحامة بن عبد الرحمن بن الأصم قال : سمعت # أنس بن مالك # يقول " ( فذكره ) " و جاءه أعرابي فأخذ بثوبه فقال : إنما بقي من حاجتي يسيرة , و أخاف أنساها . فقام معه حتى فرغ من حاجته , ثم أقبل فصلى . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات رجال البخاري غير سحامة هذا , ذكره ابن حبان في " الثقات " و قد روى عنه جمع من الثقات . و قال الحافظ : " مقبول " . و هذا في رأيي تقصير , و عهدي به يقول في مثله في كثير من الأحيان : " صدوق " , و هذا هو الأولى لأنه تابعي موثق . و لطرفه الأول طريق أخرى , فقال الطيالسي في " مسنده " ( 2432 - ترتيبه ) :</p> <p>حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أنس به , و زاد : " بالعيال " . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله رجال الشيخين , و قول ابن</p> | 2094 |

|  |      |
|--|------|
| <p>حبان في " الثقات " : " قيل : إنه سمع من أنس , و لا يصح ذلك عندي " . فلا يعله بالانقطاع لأن الحافظ قد جزم في " التهذيب " بأنه رأى أنسا , و سنه يساعده على ذلك , فقد كان عمره حين مات أنس نحواً من خمس و عشرين سنة , ثم هو لم يعرف بتدليس , فروايته عنه محمولة على الاتصال عند الجمهور . و الله أعلم . و له شاهد من حديث مالك بن الحويرث مرفوعاً بلفظ : " كان رحيماً رفيقاً " . أخرجه الشيخان و غيرهما .</p>  |      |
| <p>" كان شيخ الذراعين , أهدب أشفار العينين , بعيد ما بين المنكبين , يقبل جميعاً و يدبر جميعاً , لم يكن فاحشاً و لا متفحشاً و لا صخاباً في الأسواق " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 130 :</p> <p>أخرجه الطيالسي ( 2413 - ترتيبه ) و أحمد ( 2 / 328 و 448 ) و ابن سعد ( 1 / 414 ) و البيهقي ( 1 / 181 ) عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن # أبي هريرة # مرفوعاً . قلت : و هذا إسناد جيد , فإن صالحاً هذا قال الحافظ : " صدوق , اختلط بآخره , فقال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب و ابن جريح " .</p> | 2095 |
| <p>" كان شبيهه نحو عشرين شعرة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 130 :</p> <p>أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 39 - مختصره ) و ابن ماجة ( 2 / 383 ) و أحمد ( 2 / 90 ) و أبو الشيخ ( ص 309 ) عن شريك عن عبيد الله عن نافع عن # ابن عمر #</p>  | 2096 |

مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد في الشواهد ,  
رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك  
و هو ابن عبد الله القاضي , فقد أخرج له مسلم  
متابعة . و يشهد له حديث حميد قال  
: " سئل أنس بن مالك : أخضب رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ? قال : إنه لم ير من  
الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في  
مقدم لحيته " . أخرجه ابن ماجة أيضا و  
أحمد ( 3 / 108 ) و ابن سعد ( 1 / 431 ) . قلت  
: و إسناده صحيح على شرط الشيخين  
 . و رواه ثابت قال : قيل لأنس : هل شاب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ? فقال :  
ما شأنه الله بالشيب , ما كان في رأسه و لحيته  
إلا سبع عشرة أو ثماني عشرة .  
أخرجه ابن سعد بسند صحيح على شرط مسلم ,  
و كذلك صححه الحاكم ( 2 / 608 ) . و عن  
ربيع بن أبي عبد الرحمن أنه سمع أنس بن مالك  
يقول : " توفي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم و ليس في رأسه و لحيته عشرون  
شعرة بيضاء " . أخرجه الشيخان و غيرهما  
كما في " مختصر الشمايل " ( رقم 1 ) .

2097

" كان كلامه كلاما فصلا يفهمه كل من سمعه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 131

أخرجه أبو داود ( 2 / 293 ) و النسائي في "  
عمل اليوم و الليلة " ( 412 و 413 )  
و أحمد ( 6 / 138 ) عن سفيان عن أسامة عن  
الزهري عن عروة عن # عائشة # مرفوعا .  
و أخرجه ابن سعد ( 1 / 375 ) و أحمد أيضا ( 6 /  
257 ) من طريق روح بن عبادة :  
أخبرنا أسامة بن زيد به نحوه . قلت : و هذا إسناد  
حسن , رجاله ثقات رجال مسلم  
غير أن أسامة بن زيد - و هو الليثي - فيه ضعف  
من قبل حفظه , قال الحافظ : "  
صدوق يهم " . و الحديث عزاه الحافظ العراقي

|   |      |
|---|------|
| <p>في " تخريج الإحياء " ( 2 / 324 )<br/>للنسائي فقط في " عمل اليوم و الليلة " و<br/>حسنه .</p>  |      |
| <p>" كان له حمار يقال له : عفير " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 132</p> <p>أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 /<br/>478 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 1 /<br/>492 ) و الطبراني في " الكبير " ( 3 / 71 / 1 )<br/>من طريق يزيد بن عطاء أبي إسحاق<br/>الهمداني عن # أبي عبيدة بن عبد الله بن<br/>مسعود عن أبيه # مرفوعا . قلت : و هذا<br/>إسناد ضعيف منقطع . أبو عبيدة لم يسمع من<br/>أبيه . و يزيد بن عطاء - و هو اليشكري<br/>- لين الحديث كما في التقريب " . لكن يشهد له<br/>حديث سلمة بن الفضل : حدثني محمد<br/>بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن<br/>عبد الله اليزني عن عبد الله بن زهير<br/>الغافقي عن علي بن أبي طالب : " أن رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم كان يركب<br/>حمارا اسمه عفير " . أخرجه أحمد ( رقم 886 ) .<br/>و إسناده ضعيف لعننة ابن إسحاق<br/>, و ضعف سلمة بن الفضل , قال الحافظ : "<br/>صدوق كثير الغلط " . و أما الشيخ أحمد<br/>شاکر فقال في تعليقه على " المسند " : "<br/>إسناده صحيح " ! قلت : و ذلك من تساهله<br/>الذي عرف به , و لاسيما بالنسبة لتمشيته لعننة<br/>ابن إسحاق و عدم تفريقه بين<br/>حديثه المعنعن و حديثه الذي صرح فيه بالسماع ,<br/>على خلاف ما عليه العلماء . نعم<br/>الحديث حسن بمجموع الطريقين . و الله أعلم .<br/>ثم وجدت للحديث طريقا أخرى عن علي<br/>و في إسناده ضعف بينته في الكتاب الآخر )<br/>4227 ( بلفظ : " كان فرسه يقال له ...<br/>و حماره عفير ... " . فهو به صحيح . و الله أعلم .</p> | 2098 |

|  |      |
|--|------|
| <p>ثم روى ابن سعد بإسنادين<br/>مرسلين صحيحين : " أن اسم حمار النبي صلى<br/>الله عليه وسلم اليعفور " . و الله<br/>أعلم .</p>  |      |
| <p>" كان له خرقة يتنشف بها بعد الوضوء " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>133 :<br/>وله طريقان : الأول : عن # عائشة # أخرجه<br/>الترمذي ( 1 / 74 ) و ابن عدي ( 154 /<br/>1 / 1 ) و الحاكم ( 154 / 1 ) و البيهقي ( 1 /<br/>185 ) عن زيد بن الحباب عن أبي<br/>معاذ عن الزهري عن عروة عنها . و قال البغوي<br/>في " شرح السنة " ( 1 / 37 / 2 ) :<br/>" و إسناده ضعيف " . و قال الحاكم : " أبو معاذ<br/>هذا هو الفضيل بن ميسرة بصري ،<br/>روى عنه يحيى بن سعيد ، و أثنى عليه " . قلت :<br/>و أقره الذهبي . و فيه نظر ،<br/>بينه قوله الترمذي عقبه : " حديث عائشة ليس<br/>بالقائم ، و لا يصح عن النبي صلى<br/>الله عليه وسلم في هذا الباب شيء ، و أبو معاذ<br/>يقولون : هو سليمان بن أرقم و هو<br/>ضعيف عند أهل الحديث " . قلت : و هذا هو<br/>الصواب ، أن أبا معاذ هذا هو سليمان بن<br/>أرقم ، و ليس هو - كما قال الحاكم - الفضيل بن<br/>ميسرة ، و يؤيد ذلك أمران :<br/>الأول : أن ابن أرقم هو الذي ذكروا في ترجمته<br/>أنه روى عن الزهري ، و عنه زيد بن<br/>الحباب . لم يذكروا ذلك في ترجمة ابن ميسرة .<br/>والآخر : أن ابن عدي إنما أورده<br/>في ترجمة سليمان بن أرقم و لذلك جزم<br/>البيهقي بأنه هو ، و قال : " و هو متروك " .<br/>ثم ساق الطريق الثاني و هو : الثاني : عن #<br/>أبي بكر الصديق # ، أخرجه ابن<br/>عليك النيسابوري في " الفوائد " ( 1 / 239 ) و<br/>البيهقي عن أبي العيلاء محمد بن</p> | 2099 |

القاسم حدثنا أبو زيد سعيد بن أوس حدثنا أبو عمرو بن العلاء عن أنس بن مالك عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , أبو العيناء هذا اعترف بأنه وضع هو و الجاحظ حديث فدك ! و ضعفه الدارقطني , و قال البيهقي : " إسناده غير قوي , و إنما رواه أبو عمرو بن العلاء عن إياس بن جعفر أن رجلا حدثه " فذكر الحديث . و ساق سنده من طريق عبد الوارث عن أبي عمرو بن العلاء به مرسلا , و قال : " و هذا هو المحفوظ من حديث عبد الوارث " . ثم رواه من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو قال : سألت عبد الوارث عن حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له منديل أو خرقة فإذا توضع مسح وجهه ؟ فقال : كان في قطينة فأخذه ابن عليه فليست أرويه . قال البيهقي : " و هذا لو رواه عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس لكان إسنادا صحيحا إلا أنه امتنع من روايته و يحتمل أنه إنما كان عنده بالإسناد الأول . و الله أعلم " . و حديث عبد الوارث عن عبد العزيز , أورده ابن أبي حاتم في " العلل " ( 1 / 19 ) و أعله بالوقف , فقال : " قال أبي : إني رأيت في بعض الروايات عن عبد العزيز أنه كان لأنس بن مالك خرقة . و موقوف أشبهه , و لا يحتمل أن يكون مسندا " . و للحديث شاهد من رواية رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال : " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضع مسح وجهه بطرف ثوبه " . أخرجه الترمذي ( 1 / 75 - 76 ) و البيهقي ( 1 / 236 ) و قال : " و إسناده ليس بالقوي " . و بين علته الترمذي فقال : " حديث غريب و إسناده ضعيف , و رشدين بن سعد و عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي

|   |      |
|---|------|
| <p>يضعفان في الحديث " . قلت : و<br/>ضعفهما إنما هو من قبل حفظهما , و ليس<br/>لتهمة في ذاتهما , فمثلهما يستشهد<br/>بحديثهما , فالحديث حسن عندي بمجموع طرقه ,<br/>و قد أعرب الشيخ أحمد شاکر فصيح<br/>إسناد حديث عائشة , ذهابا منه إلى موافقة<br/>الحاكم على أن أبا معاذ هو الفضيل بن<br/>ميسرة , و قد عرفت خطأه في ذلك و كذلك<br/>حسن حديث معاذ بن جبل , خلافا للترمذي و<br/>البيهقي , و ذلك تساهل منه غير محمود . و الله<br/>أعلم .</p>  |      |
| <p>" كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>أبيض , و رأته سوداء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 136</p> <p>أخرجه الترمذي ( رقم 1681 ) و ابن ماجة ( 2 /<br/>189 ) و الحاكم ( 2 / 105 ) و<br/>الخطيب في " التاريخ " ( 14 / 332 ) عن يحيى<br/>بن إسحاق السيلحيني حدثنا يزيد بن<br/>حيان أخبرني أبو مجلز لاحق بن حميد عن # ابن<br/>عباس # مرفوعا . و قال الترمذي : "<br/>حديث حسن غريب " . و أقول : بل هو حسن<br/>غيره , فابن حيان هذا - و هو أخو مقاتل<br/>بن حيان - صدوق يخطيء , كما قال الحافظ , و<br/>قال الذهبي في " التلخيص " متعبقا<br/>على الحاكم , و قد ذكره شاهدا : " قلت : يزيد<br/>ضعيف " . و شاهد الحديث ما رواه<br/>شريك عن عمار الدهني عن أبي الزبير عن جابر<br/>رضي الله عنه : " أن النبي صلى الله<br/>عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح و لوائه أبيض " .<br/>أخرجه أبو داود ( 1 / 405 ) و<br/>النسائي ( 2 / 30 ) و ابن ماجة و الترمذي أيضا ( 2 /<br/>1679 ) و الحاكم و قال : "<br/>صحيح على شرط مسلم " . قلت : و بيض له<br/>الذهبي , أو هكذا وقع في " تلخيصه " , و</p> | 2100 |

فيما قاله الحاكم نظر , فإن شريكا - و هو ابن عبد الله القاضي - لم يحتج به مسلم , و إنما روى له مقرونا بغيره أو متابعة , ثم هو إلى ذلك سيء الحفظ , فهو حسن الحديث في الشواهد كما هنا , فإنه يشهد للشطر الأول من الحديث . و يشهد للشطر الثاني منه حديث أبي يعقوب الثقفي حدثني يونس بن عبيد - مولى محمد بن القاسم - قال : بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانت ؟ فقال : " كانت سوداء مربعة من نمرة " . أخرجه أبو داود و الترمذي ( 1680 ) و أحمد ( 4 / 297 ) , و قال الترمذي : " حديث حسن غريب " . و أقول : إنما هو حسن لغيره لأن يونس بن عبيد المولى مجهول . و أبو يعقوب - و اسمه إسحاق بن إبراهيم - ضعيف . و له شاهد آخر من رواية عاصم عن الحارث بن حسان قال : " قدمت المدينة , فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر , و بلال قائم بين يديه , متقلدا سيفا , و إذا راية سوداء , فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذا عمرو بن العاص قدم من غزاة " . أخرجه ابن ماجة أيضا , و أحمد ( 3 / 481 ) من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم بن أبي النجود به . و في رواية لأحمد من طريق سلام بن سليمان النحوي أبي المنذر حدثنا عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن الحارث به . فأدخل بينهما أبا وائل . و كذلك أخرجه الترمذي ( 3269 و 3270 ) , و سكت عنه . قلت : و إسناده حسن , على الرواية الأخرى و هي الصحيح , كما قال الحافظ في " التهذيب " .

" كان له ملحفة مصبوغة بالورس و الزعفران يدور بها على نسائه , فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء و إذا كانت ليلة هذه رشتها



بالماء , و إذا كانت ليلة هذه  
رشتها بالماء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 137

أخرجه الخطيب البغدادي في " تاريخه " ( 13 /  
320 ) عن مؤمل بن إسماعيل حدثنا  
عمارة بن زاذان عن ثابت عن # أنس # قال :  
فذكره مرفوعا . قلت : وهذا إسناد  
ضعيف , عمارة بن زاذان صدوق كثير الخطأ . و  
مؤمل بن إسماعيل صدوق سيء الحفظ كما  
في " التقريب " . لكن للحديث شاهد قوي  
مرسل من رواية هشام بن حسان عن بكر بن  
عبد الله المزني قال : " كانت لرسول الله صلى  
الله عليه وسلم ملحفة مורسة فإذا  
دار على نساءه رشتها بالماء " . أخرجه ابن سعد ( 1  
/ 451 ) . قلت : وهذا إسناد  
مرسل صحيح . و لعل المزني تلقاه عن أنس فإنه  
كثير الرواية عنه و قد رواه أبو  
الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 169 )  
من طريق عثمان بن حفص  
أخبرنا سلام بن أبي خبزة أخبرنا ثابت عنه . و ابن  
أبي خبزة متروك , و قد ذكره  
الذهبي في " المشته " في ( الحاء ) و ذكر أنه " خبزة "  
بن حفص الظاهر أنه الزرقى , قال البخاري : " في  
إسناده نظر " . و وثقه ابن حبان  
و ابن عبد البر , فالعمدة على المرسل مع  
الوصول قبله .

" كان مما يقول للخادم : ألك حاجة ؟ قال : حتى  
كان ذات يوم فقال : يا رسول الله  
! حاجتي . قال : و ما حاجتك ؟ قال : حاجتي أن  
تشفع لي يوم القيامة . قال : و من  
دلك على هذا ؟ قال : ربي . قال : أما لا , فأعني  
بكثرة السجود " .

|   |      |
|---|------|
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 138</p> <p>أخرجه أحمد في " مسنده " ( 3 / 500 ) عن خالد<br/>- يعني : الواسطي - قال : حدثنا<br/>عمرو بن يحيى الأنصاري عن # زياد بن أبي زياد<br/>مولى بني مخزوم عن خادم للنبي<br/>صلى الله عليه وسلم رجل أو امرأة # قال :<br/>فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح على<br/>شرط مسلم .</p>  |      |
| <p>" كان وسادته التي ينام عليها بالليل من آدم<br/>حشوها ليف " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 139</p> <p>أخرجه أبو داود ( رقم 4146 ) و الترمذي ( 1 /<br/>326 - 327 ) و في " الشمائل " ( ص<br/>188 ) و أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله<br/>عليه وسلم ( ص 166 ) و أحمد في<br/>" مسنده " ( 6 / 48 ) من طرق عن هشام بن<br/>عروة عن أبيه عنها به . و قال الترمذي<br/>: " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو صحيح<br/>على شرط الشيخين و قد أخرجه البخاري<br/>مختصرا ( 4 / 221 ) و كذا ابن ماجة ( 4151 ) و<br/>هو رواية لأبي داود ( 4147 ) و<br/>أبي الشيخ و أحمد ( 6 / 56 , 73 , 108 , 207 ,<br/>212 ) .</p> | 2103 |
| <p>" ما رئي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل<br/>متكئا قط , و لا يطاء عقبه رجلان " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 139</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 140 ) و أحمد ( 2 / 165 ) و<br/>167 ( 1 / 380 )</p>   | 2104 |

|   |             |
|---|-------------|
| <p>و أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 213 ) عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن # شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه # قال : فذكره . و في رواية لأحمد : " ما رأيت رسول الله .. " . قلت : وهذا إسناد جيد , فإن شعيبا هنا جده عبد الله بن عمرو بن العاص , و اسم أبيه محمد , فقد رواه سليمان بن المغيرة حدثنا ثابت البناني عن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يطاء أحد عقبه , و لكن يمين و شمال " . رواه الحاكم , و قد مضى ( 1239 ) .</p>  |             |
| <p>" كان له قصعة يقال لها : الغراء , يحملها أربعة رجال " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 140 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( أطعمة 17 ) و أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 215 ) و ابن عساكر في " التاريخ " ( 1 / 379 ) عن عمرو بن عثمان : أخبرنا محمد بن عبد الرحمن بن عرق قال : سمعت # عبد الله بن بسر # يقول : فذكره . قلت : و إسناده صحيح , رجاله كلهم ثقات . و تابعه يحيى بن سعيد القطان عن محمد ابن عبد الرحمن الرحبي به مختصرا بلفظ : " كان له جفنة لها أربع حلق " . أخرجه أبو الشيخ من طرق عن محمد بن مصفى : أخبرنا يحيى بن سعيد القطان . قلت : و هذا إسناد حسن , محمد بن مصفى صدوق له أوهام كما في " التقريب " و سائر رجاله ثقات و هو بمعنى الطريق الأولى أي : يحملها أربعة رجال من أربع حلق . و الله أعلم .</p> | <p>2105</p> |
| <p>" كان لا يجد ما يملأ بطنه من الدقل , و هو جائع "</p>   | <p>2106</p> |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 140 :

أخرجه الحاكم ( 4 / 324 ) عن قيس بن أنيف :  
حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة عن  
سماك عن # النعمان بن بشير # , قال سماك :  
سمعت النعمان - وهو على المنبر -  
يقول : فذكره , و قال : " صحيح على شرط  
مسلم " , و وافقه الذهبي . قلت : و  
رجاله كلهم ثقات من رجال مسلم غير قيس بن  
أنيف , فلم أعرفه و هو قيس بن أبي قيس  
البخاري , فقد ذكره المزي في الرواة عن قتيبة  
و هو ابن سعيد . و لم أجد له  
ترجمة أيضا و من طبقتة قيس بن مسلم بن  
منصور الأزرق البخاري , ترجمه الخطيب في  
" تاريخه " ( 12 / 463 ) و ذكر أنه حدث ببغداد  
عن علي بن حجر و غيره . روى عنه  
محمد بن مخلد و الطبراني و غيرهما , و لم يذكر  
فيه جرحا و لا تعديلا . قلت :  
فيحتمل أنه هو راوي هذا الحديث , و يكون اسم  
أبيه مسلم , و كنيته أبو قيس و أما  
أنيف في " المستدرک " فلعله محرف من ابن  
أبي قيس , و الله أعلم , فإن فيه كثيرا  
من التحريف و التصحيف . لكن رأيت له حديثا آخر  
قد عزوته في " صحيح الترغيب " )  
1 / 227 / 564 ) للحاكم من طريق ابن أنيف هذا  
و صححه . و قال الذهبي : " إسناده  
صالح " . فإله أعلم . و أيا ما كان , فهو لم يتفرد  
بالحديث , فقد أخرجه أبو  
الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 297 - 298 ) من طريقين آخرين  
عن أبي عوانة به . و مسلم ( 8 / 220 ) و  
الترمذي ( 2373 ) و أحمد ( 4 / 268 )  
من طرق آخر عن سماك بن حرب به نحوه . و  
قال الترمذي : " حديث صحيح " . و خالفهم

|  |      |
|--|------|
| <p>شعبة فقال : عن سماك عن النعمان بن بشير عن عمر قال : فذكره , فجعله من مسند عمر , و هو شاذ عندي , و الصواب أنه من مسند النعمان كما رواه الجماعة . و أخرجه ابن ماجه ( 2 / 536 ) و أحمد ( 1 / 24 ) عن شعبة به .</p>   |      |
| <p>" كان لا يدفع عنه الناس , و لا يضربوا عنه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 142 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 90 / 1 ) عن حماد بن سلمة عن أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي عاصم هذا , فقال أبو حاتم : " لا أعرفه , و لا حدث عنه سوى حماد " . و قال ابن معين : " ثقة " . و من طريقه أخرجه أبو داود ( 1885 ) و أحمد ( 3707 ) . و الحديث صحيح لأن له شاهدا من حديث قدامة بن عبد الله بن عمار نحوه بإسناد صحيح عنه مخرج في " المشكاة " ( 2623 ) و أخرجه أبو الشيخ أيضا في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 61 ) .</p> | 2107 |
| <p>" كان لا يراجع بعد ثلاث " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 142 :</p> <p>عزاه السيوطي لابن قانع عن زياد بن سعد , و قال المناوي : " قال ابن الأثير : كذا جعله ابن قانع من الصحابة , و المشهور بالصحة أبوه و جده . ذكره الأندلسي " . قلت : و يشهد له ما روى عبد الله بن محمد بن أبي يحيى عن أبيه عن ابن أبي حدرد الأسلمي : " أنه كان ليهودي عليه أربعة</p>   | 2108 |

دراهم , فاستعدى عليه , فقال : يا محمد ! إن لي على هذا أربعة درهم , و قد غلبني عليها , فقال : أعطه حقه , قال : والذي بعثك بالحق ما أقدر عليها , قال : أعطه حقه , قال : و الذي نفسي بيده ما أقدر عليها , قد أخبرته أنك تبعثنا إلى خيبر , فأرجو أن تغنمنا شيئاً , فأرجع فأقضيه , قال أعطه حقه , قال : و كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال ثلاثاً لم يراجع , فخرج به بن أبي حدرد إلى السوق , و على رأسه عصا , و هو متررب ببرد , فنزع العمامة عن رأسه فاتزر بها , و نزع البردة , فقال : اشترمني هذه البردة فباعها بأربعة الدراهم , فمرت عجوز , فقالت : ما لك يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ? فأخبرها , فقالت : ها , دونك هذا , ببرد طرحته عليه " . أخرجه أحمد ( 3 / 423 ) . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات , و ابن أبي حدرد اسمه عبد الله و له صحبة كما قال ابن أبي حاتم ( 2 / 2 / 38 ) . و نقل المناوي عن العراقي أنه حسنه .

2109

" كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه , أو سكت " .  
قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 143 :

أخرجه الحاكم ( 2 / 130 ) عن الحارث بن أبي أسامة : حدثنا روح بن عبادة حدثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن # أنس بن مالك # رضي الله عنه : " أن هوازن جاءت يوم حنين بالنساء و الصبيان و الإبل و الغنم , فصفوهم صفوفا ليكثروا على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فالتقى المسلمون و المشركون , فولى المسلمون مدبرين كما قال الله تعالى , فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : أنا عبد الله رسوله , و قال : يا معشر الأنصار ! أنا عبد الله و رسوله , فهزم الله المشركين و لم يطعن برمح و لم يضرب بسيف , فقال النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ : من قتل كافرا فله سلبه , فقتل أبو قتادة يومئذ عشرين رجلا , و أخذ أسلابهم , فقال أبو قتادة : يا رسول الله ! ضربت رجلا على جبل العاتق , و عليه درع له , فأعجلت عنه أن أخذ سلبه , فانظر من هو يا رسول الله ؟ فقال رجل : يا رسول الله ! أنا أخذتها , فأرضه منها , فأعطينها ! فسكت النبي صلى الله عليه وسلم , و كان لا ( فذكره ) فقال عمر : لا والله , لا يفئى الله على أسد من أسده و يعطيكها ! فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم . و قال : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قال . و أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 52 ) مختصرا بلفظ الترجمة دون قوله : " أو سكت " من طريق ابن مبارك عن حماد بن سلمة به . و كذلك أخرجه مسلم ( 74 / 7 - 75 ) من طريق يزيد بن هارون عن حماد به نحوه . و هو و البيهقي ( 1 / 243 ) من طريق موسى بن أنس عن أبيه قال : " ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي أسيد نحوه . و جابر و عائشة و أبي أسيد نحوه . و أخرجه الطيالسي ( 2437 - ترتيبه ) و الدارمي ( 1 / 34 ) و مسلم و ابن سعد ( 1 / 368 ) عن جابر . و الدارمي عن سهل بن سعد . و أحمد ( 3 / 497 ) عن أبي أسيد . و أخرج ابن سعد بسند جيد عن محمد بن الحنفية قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يقول لشيء : لا , فإذا هو سئل , فأراد أن يفعل قال : نعم , و إذا لم يرد أن يفعل سكت , فكان قد عرف ذلك

|  |      |
|--|------|
| <p>منه " . قلت : وهذا مرسل صحيح و شاهد قوي لحديث الترجمة . و قد وصله الطبراني في حديث طويل عن علي رضي الله عنه</p> <p>. قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 9 / 13 ) :<br/>" و فيه محمد بن كثير الكوفي ,<br/>و هو ضعيف " . و رواه الطبراني في " الكبير " ( 1 / 13 / 2 ) عن سليمان بن أيوب<br/>حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن<br/>أبيه مرفوعا نحوه و فيه قصة , و لفظه : "<br/>كان لا يكاد يسأل شيئا إلا فعله " . و هذا إسناد<br/>ضعيف , سليمان بن أيوب - و هو<br/>ابن سليمان بن موسى بن طلحة التيمي - قال<br/>الحافظ : " صدوق يخطيء " . و ابنه<br/>أيوب بن سليمان , ساق نسبه ابن أبي حاتم ( 1 / 1<br/>248 / 1 ) , فأدخل بين أبيه<br/>سليمان و جده موسى عيسى , فهو عنده أيوب<br/>بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة . و<br/>لم يذكر له راويا غير ابنه سليمان . و أبوه<br/>سليمان لم أجده .</p> |      |
| <p>" كان لا يصلي المغرب و هو صائم حتى يفطر , و<br/>لو على شربة من ماء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>145 :</p> <p>رواه ابن الأعرابي في " معجمه " ( 2 / 222 )<br/>قال : قرأت على علي ( يعني ابن<br/>داود القنطري ) : أخبرنا محمد بن عبد العزيز<br/>الرملي أخبرنا شعيب بن إسحاق<br/>أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن # أنس<br/># مرفوعا . و رواه الطبراني في<br/>" الأوسط " ( 1 / 100 / 2 ) من طريق أخرى عن<br/>الرملي , و قال : " لم يروه عن<br/>قتادة إلا سعيد , و لا عنه إلا شعيب , تفرد به<br/>محمد " . قلت : و هو صدوق بهم ,<br/>و كانت له معرفة , احتج به البخاري و بقية</p>   | 2110 |



|   |      |
|---|------|
| <p>الرجال ثقات رجال الشيخين لكن شعبيا<br/>سماعه عن ابن أبي عروبة بأخرة كما في " <br/>التقريب " فالسند من أجل هذا ضعيف , فلا<br/>تعتبر بقول الهيثمي ( 3 / 155 ) : " رواه أبو<br/>يعلى و البزار و الطبراني في " <br/>الأوسط " , و رجال أبي يعلى رجال الصحيح " .<br/>قلت : و كذلك رجال " الأوسط " كما<br/>علمت , فلا داعي لتخصيص أبي يعلى بالذكر ! ثم<br/>قد علمت أيضا أن سماع شعيب من ابن<br/>أبي عروبة في حالة اختلاطه . فتنبه . ثم وجدت<br/>له طريقا آخر عن أنس , أخرجه<br/>الضياء في " المختارة " ( 101 / 1 - 2 ) من<br/>طريق أبي يعلى و غيره عن أبي بكر بن<br/>أبي شيبة : أخبرنا حسين بن علي عن زائدة عن<br/>حميد عن أنس به . و قال : " أخرجه<br/>ابن حبان عن أبي يعلى الموصلي " . قلت : و<br/>هذا سند صحيح , و هو في " موارد<br/>الظمان " ( 890 ) و هذا يبين أن طريق أبي يعلى<br/>غير طريق الطبراني التي فيها ذاك<br/>المختلط , فكان على الهيثمي أن يبين ذلك . ثم<br/>وجدته في " المصنف " لابن أبي<br/>شعبة ( 2 / 184 ) من هذا الوجه . و أخرجه ابن<br/>عدي ( 1 / 25 ) عن أبان عن أنس ,<br/>لكن أبان - و هو ابن أبي عياش - متروك , و من<br/>طريقه رواه أبو العباس الأصم في "<br/>حديثه " ( ج 3 رقم 84 ) .</p> | 2111 |
| <p>" كان لا ينام إلا و السواك عنده , فإذا استيقظ<br/>بدأ بالسواك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>146 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 2 / 117 ) و ابن نصر في " قيام<br/>الليل " ( ص 43 ) عن محمد بن مسلم<br/>ابن مهران - مولى لقريش - سمعت جدي يحدث<br/>عن # ابن عمر # مرفوعا به . قلت : و<br/>هذا إسناد حسن , رجاله ثقات غير محمد - و هو</p>   |      |

|  |      |
|--|------|
| <p>ابن إبراهيم بن مسلم بن المثني بن<br/>مهران - ففيه خلاف , و الراجح أنه وسط حسن<br/>الحديث , و قد صحح له ابن حبان و عبد<br/>الحق الإشبيلي كما ذكرته في " صحيح أبي داود "<br/>( 1155 ) . و روى الطبراني ( 3 /<br/>207 / 2 ) عن سعيد بن راشد عن عطاء عن ابن<br/>عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>كان لا يقعد ساعة من ليل إلا أمر السواك على<br/>فيه . و سعيد بن راشد - و هو<br/>السماك - متروك كما قال النسائي . و تابعه<br/>حسام بن المصك : حدثنا عطاء به , و<br/>لفظه : " كان لا يتعار من الليل ساعة إلا أجرى<br/>السواك على فيه " . أخرجه ابن<br/>عدي ( 109 / 1 ) . و حسام هذا قال الحافظ بن<br/>حجر : " ضعيف , يكاد أن يترك " .<br/>قلت : فالعمدة في تقوية الحديث على الطريق<br/>الأول .</p>                                     |      |
| <p>" كان يأتي ضعفاء المسلمين و يزورهم و يعود<br/>مرضاهم و يشهد جنازتهم " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>147 :<br/>أخرجه الحاكم ( 2 / 466 ) عن سفيان بن حسين<br/>عن الزهري عن # أبي أمامة بن سهل بن<br/>حنيف عن أبيه # رضي الله عنه مرفوعا . و قال :<br/>" صحيح الإسناد " , و وافقه<br/>الذهبي . قلت : و فيه نظر , فإن سفيان بن<br/>حسين قد ضعفوه في روايته عن الزهري<br/>خاصة و هذه منها . لكن يشهد له حديث مسلم<br/>الأعور عن أنس مرفوعا : " كان يعود<br/>المريض و يتبع الجناز و يجيب دعوة المملوك و<br/>يركب الحمار و لقد كان يوم خيبر و<br/>يوم قريظة على حمار خطامه جبل من ليف و<br/>تحتة إكاف من ليف " . أخرجه الطيالسي ( 2425 -<br/>ترتيبه ) و الترمذي ( 1017 ) و ابن ماجه<br/>( 2 / 545 ) و الحاكم و قال : "</p> | 2112 |

صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! و أما  
الترمذي فقال و أصاب : " حديث لا  
نعرفه إلا من حديث مسلم الأعور - و هو مسلم  
بن كيسان - يضعف " . و قال الحافظ  
فيه : " ضعيف " . بل قال الذهبي نفسه في "  
الضعفاء " و غيره : " تركوه " . و  
خير منه في الشهادة حديث سماك بن حرب :  
سمعت عباد بن زاهر أبا الرواع : سمعت  
عثمان بن عفان يقول : " إنا قد صحبتنا رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في السفر و  
الحضر , فكان يعود مرضى المسلمين و يشهد  
جنائزهم أو قال : يتبع جنائزهم " .  
أخرجه البزار ( 1 / 388 / 819 ) و قال : " لا  
نعلمه عن عثمان إلا بهذا الإسناد  
و لا نعلم روى عباد غير هذا , و لا روى عنه غير  
سماك " . قال الحافظ عقبه في "  
زوائده " ( ص 89 ) : " قلت : و هو مجهول  
الحال , و قد ذكره ابن حبان في "  
الثقات " على قاعدته " . و أقول : قد روى عنه  
أبو إسحاق الهمداني أيضا كما في "  
الجرح و التعديل " ( 3 / 1 / 80 ) , و قال : "  
سئل أبي عنه ؟ فقال : شيخ " . و  
قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 3 / 29 ) و  
قلده الأعظمي في تعليقه على "  
الكشف " : " رواه البزار , و رجاله ثقات " ! و  
روى النسائي في " عمل اليوم و  
الليلة " ( 329 ) و ابن حبان ( 2145 ) عن جعفر  
بن سليمان عن ثابت عن أنس مرفوعا  
: " كان يزور الأنصار و يسلم على صبيانهم و  
يمسح رؤوسهم " . قلت : و إسناده  
صحيح على شرط مسلم , و التسليم على  
الصبيان ثابت في " الصحيحين " من طريق أخرى  
عن أنس رضي الله عنه .

" كان يؤتى بالتمر فيه دود , فيفتشه , يخرج  
السوس منه " .

2113

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 149

أخرجه أبو داود ( 2 / 148 ) و عنه البيهقي في " الشعب " ( 2 / 191 / 201 )  
و ابن ماجة ( 2 / 317 ) مختصرا و كذا أبو الشيخ ( ص 221 ) كلهم عن سلم بن قتيبة  
عن همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة  
عن # أنس بن مالك # مرفوعا .  
قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ,  
و همام هو ابن يحيى بن دينار الأزدي  
العوذي المحلمي مولاهم . و أعله البيهقي  
بالإرسال لأنه رواه من طريق محمد بن  
كثير أنبأنا همام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي  
طلحة أن النبي صلى الله عليه  
وسلم كان يؤتى بالتمر فيه الدود , فذكر معناه .  
و ما أرى ذلك بعلة , ذلك لأن  
سلم بن قتيبة أوثق من محمد بن كثير - و هو  
العبدى - كما يظهر ذلك جليا لكل من  
راجع أقوال أئمة الجرح و التعديل فيهما في كتب  
الرجال , و لاسيما أن معه  
الزيادة و زيادة الثقة مقبولة هنا اتفاقا . و قد  
روي عن النبي صلى الله عليه  
وسلم النهي عن تفتيش التمر و لكنه لا يصح كما  
بينته في " الضعيفة " ( 5228 ) .

2114

" كان يأمر بتغيير الشيب مخالفة للأعاجم " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 150

رواه الطبراني في " الكبير " و عبد الغني  
المقدسي في " السنن " ( 1 / 177 ) عن  
الأحوص بن حكيم عن أبيه عن عبد الله بن غابر  
عن # عتبة بن عبد # رفعه . قلت : و  
هذا إسناد ضعيف , الأحوص بن حكيم ضعيف  
الحفظ . و أبوه حكيم بن عمير صدوق يهم .  
و له شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه ابن  
عساكر ( 2 / 353 / 1 ) عن بشر بن عمارة

|   |      |
|---|------|
| <p>عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد و أبي عون عن أبي هريرة مرفوعا . قلت : و هذا ضعيف أيضا لأن مداره على الأحوص , و قد عرفت حاله . و بشر بن عماره - و هو الخثعمي - ضعيف أيضا , بل قال الدارقطني : " متروك " . لكن يشهد للحديث قوله صلى الله عليه وسلم : " إن اليهود و النصارى لا يصبغون , فخالقوهم " . متفق عليه من حديث أبي هريرة و هو مخرج في " تخریح الحلال " ( رقم 105 ) .</p>   |      |
| <p>" كان يأمر بناته و نسائه أن يخرجن في العيدين " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 150 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 1 / 231 ) عن حجاج عن عبد الرحمن بن عباس عن # ابن عباس # مرفوعا . و هكذا أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 2 / 182 ) إلا أنه قال : " يخرج " بدل : " يأمر " . قلت : و رجاله ثقات إلا أن الحجاج هذا - و هو ابن أرطاة - مدلس و قد عنعنه . و في رواية لأحمد ( 1 / 354 ) من هذا الوجه : " كان يعجبه في يوم العيد أن يخرج أهله " . و في أخرى له ( 3 / 363 ) و كذا الأصبهاني في " الترغيب " ( ق 250 ) من طريق الحجاج أيضا عن عطاء عن جابر مرفوعا بلفظ : " كان يخرج في العيدين , و يخرج أهله " . و قال الإمام أحمد ( 6 / 184 ) : حدثنا علي قال : أنبأنا خالد عن أبي قلابة عن عائشة قالت : " قد كانت تخرج الكعاب من خدرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم في العيدين " . قلت : و هذا إسناد ضعيف منقطع بين أبي قلابة و عائشة . و علي - و هو ابن عاصم - ضعيف لسوء حفظه , و إصراره على خطئه لكنه قد توبع عند ابن أبي</p> | 2115 |

شبية في " المصنف " ( 2 / 182 ) . و  
قد ثبت الأمر بإخراج النساء جميعا حتى الحيض  
منهن أن يخرجن إلى المصلى عند  
الشيخين و غيرهما من حديث أم عطية . و روى  
الطيالسي ( 706 ) : حدثنا شعبة عن  
محمد بن النعمان عن طلحة اليامي عن أخت عبد  
الله بن رواحة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : " وجب الخروج على ذات نطق  
, يعني في العيدين " . و إسناده حسن  
لولا أن البيهقي ( 3 / 306 ) أخرجه من هذا  
الوجه , فأدخل بين طلحة بن مصرف و  
أخت عبد الله امرأة من عبد القيس لم تسم . و  
خالفه الحسن بن عبيد الله فقال :  
عن طلحة اليامي قال : قال أبو بكر ... فذكره  
موقوفا عليه . أخرجه ابن أبي شبية  
. و رجاله ثقات .

" رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل  
مما مسته النار , ثم يصلي و لا يتوضأ  
."

2116

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
152 :

أخرجه أحمد ( 1 / 272 ) عن ابن أبي الزناد عن  
أبيه عن محمد بن عمرو بن عطاء عن  
علقمة القرشي قال : " دخلنا بيت ميمونة زوج  
النبي صلى الله عليه وسلم فوجدنا  
فيه # عبد الله بن عباس # , فذكرنا الوضوء مما  
مست النار , فقال عبد الله :  
( فذكره ) , فقال له بعضنا : أنت رأيت يا ابن  
عباس ؟ قال : فأشار بيده إلى  
عينيه فقال : بصر عيني " . قلت : وهذا إسناد  
حسن . و تابعه وهب بن كيسان عن  
محمد بن عمرو بن عطاء بلفظ : " رأيت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يأكل عرقا من  
شاة ثم صلى و لم يتوضأ و لم يمس ماء " .  
أخرجه مسلم ( 1 / 188 ) و أبو عوانة (

|   |      |
|---|------|
| <p>1 / 272 ) . و له شاهد من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء قال : " كنا نأكل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد الخبز و اللحم , ثم نصلي و لا نتوضأ " . أخرجه ابن حبان ( 223 ) . قلت : و إسناده صحيح . و الحديث أورده السيوطي في " الجامع " من رواية الطبراني فقط في " الكبير " بلفظ : " كان يأكل مما ... " الحديث . و بيض له المناوي في " الفيض " , فلم يتكلم على إسناده بشيء , سوى أنه قال : " رمز المؤلف لحسنه " ! و أما في " التيسير " , فقال : " إسناده صحيح " ! و لم أره عند الطبراني في " مسند ابن عباس " و لا في " مجمع الزوائد " و لا ذكره مفهرسه , و الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" كان يبدأ إذا أفطر بالتمر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 153 :</p> <p>رواه النسائي في " السنن الكبرى " ( 2 / 65 ) و الفريابي في " الصيام " ( 4 / 62 ) و عنه ابن عساكر ( 4 / 286 / 1 ) و الضياء في " المختارة " ( 1 / 292 ) عن يزيد بن عبد العزيز عن رقية عن بريد بن أبي مريم عن # أنس # مرفوعا . و قال النسائي : " رواه شعبة فأرسله عن بريد عن النبي صلى الله عليه وسلم و شعبة أحفظ ممن روى هذا الحديث " . قلت : و خالفه الدارقطني فرجح الموصول , فقال كما نقله الضياء : " ويشبه أن يكون رقية حفظه " . قلت : و هذا هو الصواب لأن رقية - و هو ابن مصقلة - ثقة مأمون كما في " التقريب " و احتج به الشيخان , فلا يضره إرسال شعبة إياه لأن من حفظ حجة على من لم يحفظ . و يزيد بن عبد العزيز هو ابن سياه الأسدي الحماني , و هو ثقة</p> | 2117 |

|   |             |
|---|-------------|
| <p>أيضا من رجال الشيخين . و يريد<br/>بن أبي مريم تابعي ثقة , فالإسناد صحيح .</p>  |             |
| <p>" كان يبعث إلى المطاهر , فيؤتى بالماء ,<br/>فيشربه يرجو بركة أيدي المسلمين " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 154</p> <p>أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( ص 35 ) و<br/>أبو نعيم في " الحلية " ( 8 / 203 )<br/>عن حسان بن إبراهيم الكرماني عن عبد العزيز<br/>بن أبي رواد عن نافع عن # ابن عمر #<br/>قال : " قلت : يا رسول الله ! الوضوء من جر<br/>جديد مخمر أحب إليك , أم من المطاهر<br/>? قال : لا بل من المطاهر , إن دين الله يسر ,<br/>الحنيفية السمحة " , قال : فذكره<br/> , و قال : " لم يروه عن عبد العزيز إلا حسان " .<br/>قلت : و هو مختلف فيه و<br/>الأكثر على توثيقه , و الذي يترجح عندي أنه<br/>وسط حسن الحديث , و لاسيما و قد<br/>خرج له البخاري في " صحيحه " , و قال الحافظ<br/>: " صدوق يخطيء " . و الحديث قال<br/>الهيثمي ( 1 / 214 ) : " رواه الطبراني في "<br/>الأوسط " , و رجاله موثقون , و عبد<br/>العزيز بن أبي رواد ثقة ينسب إلى الإرجاء " .<br/>قلت : و احتج به مسلم و إرجاؤه لا<br/>يضر حديثه كما هو مقرر في " مصطلح الحديث<br/>" . ( المطاهر ) : جمع ( المطهرة ) :<br/>كل إناء يتطهر منه كالإبريق و السطل و الركوة و<br/>غيرها كما في " المعجم الوسيط "</p> | <p>2118</p> |
| <p>" كان بيت الليالي المتتابعة طاويا و أهله لا<br/>يجدون عشاء و كان أكثر خبزهم<br/>الشعير " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 154</p>  | <p>2119</p> |



|   |      |
|---|------|
| <p>أخرجه الترمذي ( 3 / 272 - تحفة ) وابن ماجه ( 2 / 320 ) وأحمد ( 1 / 255 و 373 - 374 ) و الضياء في " المختارة " ( 66 / 89 / 1 ) من طريق ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين غير هلال بن خباب و هو ثقة لكنه كان تغير بأخره .</p>  |      |
| <p>" كان يتخلف في المسير , فيزجي الضعيف و يردف و يدعو لهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 155 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 411 ) و الحاكم ( 2 / 115 ) عن الحجاج بن أبي عثمان عن أبي الزبير أن # جابر بن عبد الله # حدثهم به مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي . قلت : هو كما قال , فقد صرح أبو الزبير بالتحديث , فأما بذلك تدليسه , ثم خرجته في " صحيح أبي داود " ( 2372 ) . ( يزجي ) : أي يسوقه ليلحقه بالرفاق . ( يردف ) : أي جعله ردفه و أركبه خلفه .</p> | 2120 |
| <p>" كان يتوضأ مما مست النار " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 155 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 321 ) عن محمد بن طحلاء قال : قلت لأبي سلمة : إن ظئرك سليما لا يتوضأ مما مست النار ؟ قال : فضرب صدر سليم , و قال : أشهد على # أم سلمة # زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم</p>   | 2121 |

فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن طحلاء و هو صدوق . و قال الهيثمي في " المجمع " ( 1 / 248 ) : " رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " و رجال الطبراني موثقون لأنه من رواية محمد بن طحلاء عن أبي سلمة . و أبو سليمان الذي في إسناد أحمد لا أعرفه و لم أر من ترجمه " . قلت : الذي في " المسند " المطبوع : " سليم " , و سواء كان هذا هو الصواب أو أبو سليمان , فهو ليس من رجال إسناد الحديث كما هو ظاهر , فلا وجه لإعلال إسناد أحمد به . ثم إن تعليقه لتوثيقه لرجال الطبراني بأنه من رواية محمد بن طحلاء تعليل قاصر , فلعل في العبارة سقطا نحو قوله : و هو ثقة , و الله أعلم . ثم ذكر للحديث شاهدا من حديث أبي أيوب من رواية الطبراني بإسناد رجاله رجال الصحيح . ( الظئر ) : المرضعة لغير ولدها و يطلق على زوجها أيضا : و الثاني هو المراد هنا كما هو ظاهر .

" كان يتوضأ واحدة واحدة و ثنتين ثنتين و ثلاثا ثلاثا , كل ذلك يفعل " .

2122

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 156 :

قال الهيثمي ( 1 / 233 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " عن # معاذ بن جبل # و فيه محمد بن سعيد المصلوب و هو ضعيف " . قلت : بل هو كذاب لكن الحديث قد جاء من طريق أخرى عن أبي رافع قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا و مرتين مرتين و مرة مرة " . أخرجه الطبراني أيضا في " الكبير " ( 1 / 317 / 937 ) و إسناده صحيح و رجاله رجال الصحيح كما قال الهيثمي . و له

|  |      |
|--|------|
| <p>شاهد من حديث ابن عمر , و جاء مفرقا في أحاديث , فراجع لها " إرواء الغليل " .</p>   |      |
| <p>" كان اجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 157</p> <p>أخرجه مسلم ( 3 / 176 ) و الترمذي ( 1 / 152 ) و ابن ماجة ( 1767 ) و أحمد ( 6 / 82 و 123 و 256 ) من حديث # عائشة # رضي الله عنها مرفوعا .</p>  | 2123 |
| <p>" كان يجلس القرفصاء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 157</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 1 / 40 / 1 ) و أبو الشيخ ( ص 267 ) عن عبد الله بن المنيب عن جده عن أبيه # أبي أمامة الحارثي # قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , المنيب هذا هو ابن عبد الله بن أبي أمامة الحارثي , قال الذهبي مشيرا إلى جهالته : " ما علمت عنه راويا سوى ولده عبد الله " . لكن للحديث شاهدا يرويه عبد الله بن حسان العنبري قال : حدثني جدتاي صفية و دحية ابنتا عليبة بنت حوملة - و كانتا ربييتي قبيلة بنت مخرمة - أنهما أخبرتهما قبيلة قالت : " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قاعدا القرفصاء , فلما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم المتخشع في الجلسة , أرعدت من الفرق " . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( رقم 1178 ) . قلت : و هذا إسناد حسن في الشواهد , العنبري هذا روى عنه جمع من الثقات منهم عبد الله بن المبارك , و قال الحافظ فيه : " مقبول</p> | 2124 |

|      |   |
|------|---|
| 2125 | "   |
|      | <p>" كان يجلس على الأرض و يأكل على الأرض و يعتقل الشاة و يجيب دعوة المملوك على خبز الشعير " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 158 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 164 / 1 ) عن عبد الله بن مسلم بن هرمز عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , ابن هرمز هذا ضعيف كما في " التقريب " . و له طريق أخرى يرويه مسلم الأعور عن سعيد بن جبير به دون قوله : " على خبز الشعير " . أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 63 ) و البغوي في " شرح السنة " ( 4 / 3 / 1 ) . و مسلم هذا - هو ابن كيسان الأعور - ضعيف أيضا كما في " التقريب " . و من طريقه أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 190 ) عن أنس لم يذكر بينها سعيدا و هو رواية لأبي الشيخ ( ص 62 ) بلفظ : " كان يعود المرضى و يركب الحمار و يجيب دعوة العبد ... " . و أخرجه ابن سعد أيضا ( 1 / 371 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 312 ) و الحاكم ( 4 / 119 ) و صححه و رده الذهبي بقوله : " قلت : مسلم ترك " . لكن الحديث جاء من طرق أخرى : 1 - عن أنس بن مالك قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقعد على الأرض , و يأكل على الأرض و يجيب دعوة المملوك , و يقول : لو دعيت إلى ذراع لأجبت و لو أهدى إلي كراع لقبلت , و كان يعتقل شاته " . أخرجه ابن سعد ( 1 / 371 ) و رجاله ثقات غير شيخه عمر بن حبيب العدوي , فهو ضعيف كما في " التقريب " .</p> |

2 - عن أبي هريرة مرفوعا : " كان يلبس الصوف , و يجلس على الأرض و يأكل عليها و يركب الحمار و يعتقل الشاة و يحلبها و يجيب دعوة المملوك و يقول : " لو دعيت إلى كراع لأجبت " . أخرجه ابن عدي ( 2 / 243 ) عن عمر بن يزيد عن عطاء عنه و قال " حديث غير محفوظ , و عمر يزيد منكر الحديث " .

3 - عن الحسن مرفوعا : " كان والله يجلس بالأرض و يوضع طعامه بالأرض و يلبس الغليظ و يركب الحمار و يردف بعده و يلحق والله يده " . أخرجه ابن المبارك في " الزهد " ( 575 ) : أخبرنا معمر عن يحيى بن المختار عنه , و هو ابن أبي الحسن البصري . و هذا إسناد مرسل ضعيف , يحيى بن المختار مستور كما في " التقريب " .

4 - عن أبي موسى قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب الحمار و يلبس الصوف و يعتقل الشاة و يأتي مراعاة الضيف " . أخرجه أبو الشيخ ( ص 129 ) و الحاكم ( 61 / 1 ) و قال : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا .

5 - عن جابر مرفوعا : " كان يجيب دعوة المملوك " . أخرجه ابن سعد ( 370 / 1 ) عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الزبير عنه , و هذا إسناد ضعيف .

6 - عن حمزة بن عبد الله بن عتبة قال : " كانت في النبي صلى الله عليه وسلم خصال ليست في الجبارين , كان لا يدعوه أحمر و لا أسود من الناس إلا أجابه ...

و كان يركب الحمار عريا ليس عليه شيء " . أخرجه ابن سعد . و رجاله ثقات غير حمزة هذا , ترجمه ابن أبي حاتم ( 212 / 2 / 1 ) من رواية جمع عنه , و زاد البخاري ثقة آخر , و ذكره ابن حبان في " ثقات التابعين " ( 169 / 4 ) فالحديث

|  |      |
|--|------|
| <p>مرسل حسن .<br/>7 - عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم ركب حمارا عريا . أخرجه ابن سعد<br/>أيضا عن مسلم مولى الشعبي عن الشعبي<br/>مرسلا . و مسلم هذا لم أعرفه .</p>  |      |
| <p>" كان يحب أن ينهض إلى عدوه عند زوال<br/>الشمس " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>160 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 4 / 356 ) و ابنه عبد الله و<br/>الطبراني في " الكبير " من طريق ابن<br/>عياش عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن<br/>عبيد الله بن معمر عن # عبد الله بن أبي<br/>أوفى # قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد<br/>ضعيف , عبيد الله بن معمر مجهول كما<br/>قال الحسيني . و ابن عياش - هو إسماعيل<br/>الحمصي - ضعيف في روايته عن الحجازيين و<br/>هذا منها . و الحديث قال الهيثمي ( 5 / 325 ) :<br/>" رواه أحمد و الطبراني من طريق<br/>إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة و هي<br/>ضعيفة " . قلت : و لفظ الطبراني كما في "<br/>الجامع الصغير " : " كان يعجبه أن يلقي العدو<br/>عند زوال الشمس " . و خالف ابن<br/>عياش أبو إسحاق الفزاري في إسناده فقال :<br/>عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر<br/>مولى عمر بن عبيد الله - و كان كاتباً له - قال :<br/>كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى<br/>رضي الله عنهما فقرأته : " أن رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم في بعض أيامه التي<br/>لقي فيه ( العدو ) انتظر حتى مالت الشمس ثم<br/>قام في الناس قال ... " . أخرجه<br/>البخاري ( 6 / 91 - فتح ) و البيهقي ( 9 /<br/>152 ) . و رواه أحمد ( 4 / 353 - 354 )<br/>( من طريق أبي حيان قال : سمعت شيخا<br/>بالمدينة يحدث أن عبد الله بن أبي أوفى كتب</p> | 2126 |

إلى عبيد الله إذا أراد أن يغزو الحرورية , فقلت  
لكاتبه - و كان لي صديقا - :  
انسخه لي , ففعل , أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ... " فذكره بلفظ : " فينظر  
, إذا زالت الشمس نهد إلى عدوه ... ثم قال " . و  
رجاله ثقات غير الشيخ الذي لم  
يسم . و قال الحافظ بعد أن ذكر حديث الترجمة  
من رواية أحمد : " و لسعيد بن  
منصور من وجه آخر عن ابن أبي أوفى : كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تمهل ( !  
( إذ زالت الشمس , ثم ينهض إلى عدوه " .

2127

" كان يحب الدباء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 161

أخرجه أحمد ( 3 / 177 و 274 ) عن شعبة قال :  
سمعت قتادة يحدث قال : سمعت # أنس  
ابن مالك # قال : فذكره . و في لفظ : " القرع  
" , قال : " فأتي بطعام أو دعي له  
, قال أنس : فجعلت أتبعه , فأضعه بين يديه لم  
أعلم أنه يحبه " . قلت : و  
إسناده صحيح على شرط الشيخين . و من طريق  
أخرى عنده ( 3 / 279 و 289 - 290 ) عن  
شعبة بلفظ : " كان يعجبه القرع , و في لفظ :  
الدباء " . و سنده صحيح أيضا . و  
أخرجه ابن ماجه ( 2 / 310 - 311 ) من طريق  
حميد عن أنس باللفظ الأول . و إسناده  
صحيح على شرط البخاري . و أخرجه أبو الشيخ  
في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم  
" ( ص 229 - 231 ) من طرق أخرى عن أنس  
باللفظين . و أخرجه الترمذي في " الشمائل  
" ( ص 199 ) من طريقين عنه باللفظ الأول . و  
إسناده صحيح على شرط الشيخين . و  
أبو يعلى ( 3 / 1032 ) من طريق أخرى , و ابن  
عدي ( 1 / 170 ) من طريق سواها ,  
كلاهما عن أنس باللفظ الثاني . و كذا رواه ابن

|  |             |
|--|-------------|
| <p>سعد ( 1 / 391 ) .</p>   |             |
| <p>" كان يستحب يوم الخميس أن يسافر فيه " .<br/>         قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 162 :<br/>         أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 262 ) وابن عدي ( 1 / 114 ) عن خالد بن إلياس عن أبي سلمة ، و قال أبو الشيخ : " عن محمد بن المنكدر " عن # أم سلمة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا ، خالد بن إلياس متروك الحديث كما قال الحافظ في " التقريب " . و من طريقه أخرجه الطبراني في " الكبير " و إليه وحده عزاه السيوطي في " الجامع " و بهأعله الهيثمي و غيره . لكن في " البخاري " ( 6 / 86 ) من حديث كعب بن مالك : " أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الخميس في غزوة تبوك ، و كان يحب أن يخرج يوم الخميس " . و في رواية له : " لقلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس " . و رواها البيهقي ( 9 / 191 ) و أحمد ( 3 / 456 ) . و روى سعيد بن منصور عن مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة قال : " بلغني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر أحب أن يخرج يوم الخميس " . و هذا إسناد معضل ، رجاله ثقات .</p> | <p>2128</p> |
| <p>" كان يدعى إلى خبز الشعير و الإهالة السنخة فيجيب " .</p>  | <p>2129</p> |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 163 :<br/>         أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 190 ) عن الأعمش عن # أنس بن مالك # مرفوعا .</p>   |             |



|  |      |
|--|------|
| <p>قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال مسلم إلا أن الأعمش على عننته لم يثبت له سماع من أنس . لكن تابعه قتادة قال : حدثني أنس : " أن خياطا بالمدينة دعا النبي صلى الله عليه وسلم لطعامه , قال : فإذا خبز شعير بإهالة سنخة , وإذا فيها قرع , قال : فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه القرع , قال أنس : لم يزل يعجبني القرع منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه " . أخرجه أحمد ( 3 / 208 و 210 - 211 و 232 و 252 و 270 و 289 ) و ابن سعد ( 1 / 391 ) من طرق عنه . و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . قوله : ( و الإهالة ) : هي كل شيء من الأدهان مما يؤتمد به , و قيل غير ذلك . و ( السنخة ) : المتغيرة الريح .</p>  |      |
| <p>" كان يركب الحمار و يخصف النعل و يرفع القميص , و يقول : من رغب عن سنتي فليس مني " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 164 :</p> <p>رواه أبو الشيخ ( ص 128 ) و السهمي في " تاريخ جرجان " ( 315 ) من طريق أبي يعلى حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل حدثنا يحيى بن يعلى عن مختار التيمي عن كرز ابن وبرة الحارثي عن # أبي أيوب # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , مختار - و هو ابن نافع التيمي - ضعيف , و مثله يحيى ابن يعلى و هو الأسلمي الكوفي . لكن له شاهد مرسل قوي , قال ابن سعد ( 1 / 372 ) : أخبرنا محمد بن مقاتل الخراساني : أخبرنا عبد الله بن المبارك قال : أخبرنا سفيان أن الحسن قال : " لما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم قال : هذا نبيي , هذا خياري , اتسوا به , و</p> | 2130 |

|  |      |
|--|------|
| <p>خذوا في سنته و سبيله , لم يكن تغلق دونه الأبواب و لا تقوم دونه الحجة و لا يغدى عليه بالجفان و لا يراح عليه بها , يجلس على الأرض و يأكل طعامه بالأرض و يلبس الغليظ و يركب الحمار و يردف بعده و يلحق أصابعه , و كان يقول : من يرغب عن سنتي فليس مني " . قلت : و هذا إسناد صحيح مرسل , رجاله كلهم ثقات رجال البخاري .</p>  |      |
| <p>" كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 165 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 2 / 144 ) من طريق عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا موسى بن سهل حدثنا مروان بن معاوية الفزاري عن أبي حيان التيمي عن أبي زرعة عن # أبي هريرة # مرفوعا و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي ! و أقول : كلا , فإن موسى بن سهل هذا لم يخرج له الشيخان مطلقا , ثم إن في الرواة في طبقة أربعة , كلهم يسمي موسى بن سهل . الأول : موسى بن سهل بن قادم الرملي النسائي الأصل , و هذا ثقة من شيوخ أبي داود و النسائي .</p> <p>الثاني : موسى بن سهل بن كثير الوشاء البغدادي , و هو ضعيف .</p> <p>الثالث : موسى بن سهل بن هارون الرازي ضعيف جدا .</p> <p>الرابع : موسى بن سهل الرازي لا يعرف . و لم يتعين عندي الآن أيهم صاحب هذا الحديث , و إلى أن يتبين أنه الثقة , فهو على الضعف , و اللهم أعلم . ثم رأيت له متابعا , فقال أبو داود ( 1 / 399 ) : حدثنا موسى بن هارون الرقي حدثنا مروان ابن معاوية به . و الرقي الذي سمع منه أبو حاتم</p> | 2131 |

|  |      |
|--|------|
| <p>الرازي و غيره من الأئمة و ذكره ابن حبان في " الثقات " . فالحديث بهذه المتابعة بنحو من الضعف , و يدخل في قسم الصحيح أو الحسن على الأقل . و الله سبحانه و تعالى أعلم .</p>  |      |
| <p>" كان يصلي ما بين المغرب و العشاء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 166 :</p> <p>أخرجه ابن نصر في " قيام الليل " ( ص 32 ) و البيهقي ( 3 / 20 ) عن منصور بن صقير حدثنا عمارة بن زاذان عن ثابت عن # أنس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عمارة بن زاذان صدوق سيء الحفظ . و منصور بن صقير ضعيف . لكن للحديث شواهد يتقوى بها : منها عن عبيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم . عزاه السيوطي في " الجامع " للطبراني في " المعجم الكبير " و عند أحمد أيضا ( 5 / 431 ) و البيهقي من طريق التيمي قال : " طرأ علينا رجل في مجلس أبي عثمان النهدي فحدثنا عن عبيد .... " فذكره . و رواه هو و ابن نصر عن المعتمر بن سليمان قال : قال أبي : حدثني رجل قال : " سئل عبيد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بصلاة بعد المكتوبة ؟ قال : نعم , بين المغرب و العشاء " . و منها عن حذيفة مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد و غيره بسند صحيح كما هو مبين في " تخريج الترغيب " ( 1 / 205 - 206 ) .</p> | 2132 |
| <p>" كان يضم الخيل يسابق بها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 166 :</p>  | 2133 |

|   |      |
|---|------|
| <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 403 - تازية ) عن عبيد الله عن نافع عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , و رجاله كلهم ثقات رجال البخاري . و أخرجه ابن ماجة ( 2 / 205 ) من هذا الوجه بنحوه . و تابعه ابن أبي ليلى عن نافع به دون قوله : " يسابق بها " . أخرجه أحمد .</p>  |      |
| <p>" كان يعجبه الحلو البارد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 167 :</p> <p>أخرجه أبو بكر الشافعي في " الفوائد " ( 9 / 260 ) : حدثنا محمد بن غالب حدثنا الحميدي و هذا في " مسنده " ( 1 / 125 / 257 ) حدثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن # عائشة # مرفوعا . ثم روى من طريق ابن حنبل : حدثني أبي حدثنا سفيان بلفظ : " كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم البارد " . ثم زاد ( 10 / 276 ) من طريق محمد بن منصور الجواز المكي : حدثنا سفيان به : " الحلو البارد " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و هو في " المشكاة " ( 4282 ) بنحوه , و فيه زيادة : " الحلو البارد " . و هي في " مسند أحمد " ( 6 / 38 و 40 ) بإسناده المتقدم : حدثنا سفيان به . و قد أعل الترمذي هذا الحديث بالإرسال , و سيأتي الجواب عنه حينما نعيد الحديث بزيادة في التخريج و التحقيق إن شاء الله برقم ( 3006 ) .</p> | 2134 |
| <p>" كان يعجبه الرؤيا الحسنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 167 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 135 و 257 ) عن سليمان بن</p>  | 2135 |

|   |      |
|---|------|
| <p>المغيرة عن ثابت عن # أنس # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و له شاهد برويه علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه مرفوعا به . أخرجه أحمد ( 5 / 44 و 50 ) و الطحاوي في " المشكل " ( 4 / 312 ) . قلت : وإسناده لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات على شرط مسلم غير علي بن زيد - وهو ابن جدعان - فهو ضعيف لسوء حفظه .</p>   |      |
| <p>" كان يعجبه الريح الطيبة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 168 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 178 ) و الحاكم ( 4 / 188 - 189 ) و أحمد ( 6 / 144 و 219 ) و ( 249 ) و ابن سعد ( 1 / 453 ) من طرق عن همام بن يحيى عن قتادة عن مطرف عن # عائشة # : " أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة , من صوف سوداء , فلبسها , فلما عرق وجد ريح الصوف , فخلعها , وكان ... " فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا . و أخرجه أبو الشيخ ( ص 129 ) نحوه .</p> | 2136 |
| <p>" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف بريح الطيب إذا أقبل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 168 :</p> <p>أخرجه ابن سعد ( 1 / 399 ) و الدارمي ( 1 / 32 ) عن الأعمش عن # إبراهيم # قال : فذكره . قلت : و رجاله ثقات لكنه مرسل أو معضل , فإن إبراهيم - هو ابن يزيد النخعي - تابعي صغير , عامة رواياته عن التابعين . ثم روى ابن سعد من طريق أبي</p>   | 2137 |

بشر صاحب البصري : أخبرنا يزيد الرقاشي أن أنس بن مالك حدثهم قال : " كما نعرف خروج النبي صلى الله عليه وسلم بريح الطيب " . لكن يزيد الرقاشي ضعيف . و أبو بشر صاحب البصري ( و يقال : القرى و المقرئ ) قال أبو حاتم : " لأعرفه " . ثم روى الدارمي من طريق إسحاق بن الفضل بن عبد الرحمن الهامشي أنبأنا المغيرة بن عطية عن أبي الزبير عن جابر : " أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسلك طريقا , أو لا يسلك طريقا فيتبعه أحد إلا عرف أنه قد سلكه من طيب عرقه , أو قال : من ريح عرقه " . قلت : و هذا إسناد ضعيف , أبو الزبير مدلس و قد عنعنه . و المغيرة بن عطية مجهول , أورده ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " ( 4 / 1 / 227 ) من هذه الرواية , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و إسحاق بن الفضل بن عبد الرحمن الهاشمي أورده الطوسي في " رجاله " ( ص 149 ) في أصحاب جعفر الصادق رقم ( 134 ) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا كغالب عاداته ! و زاد على ما في هذا الإسناد أنه مدني . ذكره في أصحاب الباقر ( ص 104 رقم 17 ) : " إسماعيل بن الفضل بن يعقوب بن الفضل بن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب ثقة من أهل البصرة " . و ذكر المعلق عليه أنه هو الأول المدني , و تبع في ذلك الحافظ ابن حجر في " اللسان " و هو بعيد عندي لاختلاف اسم جدهما , و نسبتهما . و الله أعلم . ثم وجدت لحديث أنس طريقا أخرى يرويه بشر بن سيحان حدثنا عمر بن سعيد الأبيح عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس به نحوه . أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( ص 314 - نسخة الحرم المكي من زوائده ) . و هذا سند ضعيف أيضا , عمر بن سعيد الأبيح قال ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 111 ) عن أبيه :

|  |      |
|--|------|
| <p>" ليس بقوي " . و في " الميزان " : " قال البخاري : منكر الحديث " . و بالجملة , فالحديث حسن على أقل الأحوال بمجموع طرقه . و الله تعالى أعلم .</p>   |      |
| <p>" كان يضع صدره و وجهه و ذراعيه و كفيه بين الركن و الباب . يعني في الطواف " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 170 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 297 ) و ابن ماجه ( 2 / 225 - 226 ) و البيهقي ( 5 / 93 ) و كذا عبد الرزاق في " المصنف " ( 9043 ) و الأصبهاني في " الترغيب " ( 135 / 1 ) ( عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال " طفت مع # عبد الله # , فلما جئنا دبر الكعبة قلت له : ألا تتعوذ ؟ قال : أعوذ بالله من النار , ثم مضى حتى استلم الحجر , قام بين الركن و الباب فوضع صدره ... ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله " . قلت : و المثني ضعيف , وزاد عبد الرزاق بعد قوله : " عن أبيه " : " عن جده " , و الأول أصح . فقد تابعه علي بن عاصم أنبأنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال : كنت أطوف .... فذكره نحوه . أخرجه البيهقي . لكن علي بن عاصم فيه ضعف و قد خالفه عبد الرزاق فقال ( 9044 ) : " عن ابن جريج قال : قال عمرو بن شعيب : طاف محمد بالبیت - جده - مع أبيه عبد الله بن عمرو ... فذكره نحوه . و ابن جريج مدلس و من الممكن أن تكون الواسطة بينه و بين عمرو بن سعيد هو المثني نفسه , فلا يتقوى الحديث بطريقه عن عمرو , و لاسيما مع هذا الاختلاف في إسناده عنه . لكن يشهد له ما روى يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان قال : "</p> | 2138 |

لم فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة , قلت ... فلأنظرن كيف يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ? فانطلقت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه , و قد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم , و قد وضعوا خدودهم على البيت , و رسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم " . أخرجه أبو داود و البيهقي و أحمد ( 3 / 431 ) و ابن أبي شيبة في " مسنده " أيضا ( 2 / 35 / 2 ) . و رجاله ثقات غير يزيد هذا - و هو الهاشمي مولاهم - ضعيف الحفظ . و وجدت له شاهدا موقوفا قويا , فقال عبد الرزاق ( 9047 ) : عن ابن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال : قال ابن عباس : " هذا الملتزم بين الركن و الباب " . قلت : و هذا إسناد صحيح . ثم روى عن هشام بن عروة عن أبيه : " أنه كان يلصق بالبيت صدره و يده و بطنه " . و سنده صحيح أيضا . و روى عبد الرزاق أيضا ( 9045 ) بسند صحيح أيضا عن مجاهد قال : جئت ابن عباس و هو يتعوذ بين الركن و الباب . و أخرجه ابن أبي شيبة في " مصنعه " ( 4 / 93 ) أيضا لكنه قرن مع ابن عباس ابن عمرو و ابن عمر . و روى عبد الرزاق ( 9051 ) بإسناد صحيح عن نافع أن ابن عمر كان لا يلزم شيئا من البيت . لكن رواية مجاهد أولى لأنه مثبت و المثبت مقدم على النافي كما هو مقرر في علم الأصول . و أما حديث : " ما بين الركن و المقام ملتزم من دعا ... الحديث , فإسناده ضعيف جدا كما بينته في " الضعيفة " ( 4865 ) .

" مر النبي صلى الله عليه وسلم على نسوة , فسلم عليهن " .

2139

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 172 :



أخرجه أحمد ( 4 / 357 و 363 ) و ابن السني في " عمل اليوم " ( 221 ) و الطبراني في " الكبير " ( 1 / 118 ) عن جابر عن طارق التميمي عن # جرير # قال : فذكره . و زاد أحمد بين جابر و طارق رجلا لم يسمه . قلت : و هذا إسناد ضعيف , جابر هو ابن يزيد الجعفي و هو ضعيف , و وقع في الموضوع الثاني من " المسند " جابر بن عبد الله . و لعله وهم . و طارق التميمي كذا وقع في الموضوعين من " المسند " , و وقع في ابن السني و الطبراني " التيمي " و لم أجد له ترجمة . لكن الحديث قد صح من حديث أسماء بنت يزيد الأنصارية . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 1047 و 1048 ) بسندين , أحدهما حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير مهاجر بن أبي مسلم مولى أسماء روى عنه جمع من الثقات , و وثقه ابن حبان ( 5 / 427 ) . و تابعه شهر بن حوشب , و لا بأس به في المتابعات و هي الطريق الأخرى . و أخرجه أيضا أبو داود و الترمذي و أحمد ( 6 / 452 و 457 - 458 ) .

" كان يمشي مشيا يعرف فيه أنه ليس بعاجز و لا كسلان " .

2140

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 173 :

رواه المخلص في " الفوائد المنتقاة " ( 11 / 58 / 2 من المنتقى منها ) : حدثنا الحسين ( يعني : ابن إسما عيل ) حدثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة قال : حدثنا ابن أبي بكر قال : حدثنا يحيى بن راشد قال : حدثنا داود بن أبي هند عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا . و ابن أبي بكر هو المقدمي , و قد رواه من طريق أخرى عنه البغوي في " شرح السنة " ( 4 / 70 / 2 ) . قلت

|  |      |
|--|------|
| <p><b>: و يحيى بن راشد - و هو المازني</b><br/> <b>- ضعيف . و لكنه تابعه حماد بن سلمة فقال أبو</b><br/> <b>الحسن الحربي في " الحريات " ( 2 / 47 ) :</b><br/> <b>أخبرنا عبد الله بن أسيد أخبرنا أبو</b><br/> <b>مسعود أحمد بن الفرات أخبرنا</b><br/> <b>زيد بن عوف أخبرنا حماد بن سلمة عن داود بن</b><br/> <b>أبي هند جابر - و هو ابن زيد , أبو</b><br/> <b>الشعثاء - عن ابن عباس نحوه . لكن زيد بن عوف</b><br/> <b>متروك . و له شاهد مرسل رواه ابن</b><br/> <b>المبارك في " الزهد " ( 288 / 873 ) : أخبرنا</b><br/> <b>أبو إسرائيل عن سيار أبي الحكم</b><br/> <b>مرفوعا بلفظ : " كان يمشي مشية السوقي , لا</b><br/> <b>العاجز و لا الكسلان " . و أبو</b><br/> <b>إسرائيل اسمه إسماعيل بن خليفة , صدوق ,</b><br/> <b>سيء الحفظ . و بالجملة , فالحديث عندي</b><br/> <b>حسن بهذا الشاهد , و لاسيما و هو معنى حديث</b><br/> <b>علي : " كان إذا مشى تقلع كأنما</b><br/> <b>ينحط من صيب " . و قد مضى تخريجه تحت</b><br/> <b>الحديث ( 2083 ) .</b></p> |      |
| <p><b>" كان يلاعب زينب بنت أم سلمة و هو يقول : يا</b><br/> <b>زوينب ! يا زوينب , مرارا " .</b></p> <p><b>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</b><br/> <b>174 :</b></p> <p><b>رواه الضياء في " المختارة " ( 2 / 45 ) عن</b><br/> <b>أحمد بن حرب حدثنا علي بن عبد</b><br/> <b>الحميد حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت</b><br/> <b>البناني - قال : قال علي : أحسبه - عن</b><br/> <b># أنس # مرفوعا . قلت : و هذا سند صحيح .</b><br/> <b>رجاله كلهم ثقات .</b></p>  | 2141 |
| <p><b>" لأن تصلي المرأة في بيتها خير لها من أن</b><br/> <b>تصلي في حجرتها , و لأن تصلي في</b><br/> <b>حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار و لأن</b><br/> <b>تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في</b><br/> <b>المسجد " .</b></p>  | 2142 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 174

أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 4 / 2 / 265 ) و  
البيهقي في : " السنن " ( 3 /  
132 ) و " شعب الإيمان " ( 2 / 475 / 1 ) عن  
أبي بكر بن أبي أويس حدثني سليمان  
ابن بلال عن شريك بن أبي نمر عن يحيى بن  
جعفر بن أبي كثير عن محمد بن عبد  
الرحمن بن أبي لبيبة عن القاسم بن محمد عن #  
عائشة # مرفوعا . قلت : وهذا  
إسناد رجاله موثقون غير يحيى بن جعفر بن أبي  
كثير و هو أخو إسماعيل بن جعفر و  
في ترجمته ساق البخاري هذا الحديث , و لم  
يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و كذلك صنع  
ابن أبي حاتم ( 4 / 2 / 134 ) و لكنه لم يسق  
الحديث و ذكر أنه روى عنه إسماعيل  
بن جعفر و لعله وهم و ذكره ابن حبان في "  
الثقات " ( 7 / 596 ) . ثم ذكر  
البخاري أن حاتم بن إسماعيل روى عن يحيى بن  
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن  
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه . و  
يحيى بن محمد بن عبد الرحمن ... لم  
أعرفه و يحتمل أنه خطأ مطبعي و أن الصواب  
عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ... و  
يحيى هو ابن جعفر بن أبي كثير نفسه المذكور  
في الطريق الأولى , و غرض البخاري  
أن يبين أن حاتم بن إسماعيل خالف شريك بن  
أبي نمر في إسنادة فقال : عن يحيى عن  
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جده . و  
قال شريك عن يحيى عن محمد بن عبد  
الرحمن بن أبي لبيبة عن القاسم عن عائشة . و  
الله أعلم . و للحديث شاهد يرويه  
محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن أبيه عن أم  
سلمة مرفوعا . أخرجه الطبراني في  
" الأوسط " ( 1 / 24 / 1 ) و قال : " لا يروى عن  
أم سلمة إلا بهذا الإسناد " .

|  |      |
|--|------|
| <p>قلت : و قال المنذري في " الترغيب " ( 1 / 135 )<br/>( : " إسناده جيد " . كذا قال ,<br/>ويرده قول الهيثمي ( 2 / 34 ) : " رواه<br/>الطبراني في " الأوسط " , و رجاله رجال<br/>الصحيح خلا زيد بن المهاجر , فإن ابن أبي حاتم<br/>لم يذكر عنه راويا غير ابنه محمد<br/>ابن زيد " . قلت : و لكنه شاهد لا بأس به لحديث<br/>عائشة , فالحديث حسن بمجموعهما<br/>. و له شاهد آخر من حديث أم حميد امرأة أبي<br/>حميد الساعدي مرفوعا بنحوه , و له<br/>عنها طريقان يقوي أحدهما الآخر كما بينته في "<br/>تخريج الترغيب " , فالحديث به<br/>صحيح .</p>  |      |
| <p>" لئن عشت إن شاء الله لأنهي أن يسمى : رباح<br/>و نجيح و أفلح و نافع و يسار " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>176 :<br/><br/>أخرجه الترمذي ( 2 / 136 ) و ابن ماجة ( 3729 )<br/>( 302 / 2 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 274 / 4 )<br/>عن أبي أحمد حدثنا سفيان الثوري عن أبي الزبير<br/>عن جابر عن # عمر بن الخطاب # مرفوعا . و<br/>لم يذكر الطحاوي عمر في إسناده و قال<br/>الترمذي : " حديث غريب , هكذا رواه أبو أحمد<br/>عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر عن<br/>عمر , و رواه غيره عن سفيان عن أبي الزبير عن<br/>جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم<br/>, و أبو أحمد ثقة حافظ , و المشهور عند الناس<br/>عن جابر عن النبي صلى الله عليه<br/>وسلم ليس فيه عن عمر " . قلت : هي رواية<br/>الطحاوي كما ذكرنا , و هي عنده من<br/>رواية محمد بن كثير العبدي : حدثنا سفيان<br/>الثوري به . و تابعه أبو حذيفة :<br/>حدثنا سفيان به . أخرجه الحاكم , و قال : "<br/>صحيح على شرط مسلم , و لا أعلم أحد</p> | 2143 |

رواه عن الثوري بذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد " . و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا لولا عنعنة أبي الزبير , لكن قد صرح بالتحديث في رواية ابن جريج , أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : " أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينهى عن أن يسمى بيعلى و ببركة و بأفلاج و بيسار و بنافع و بنحو ذلك , ثم رأيته سكت بعد عنها فلم يفعل شيئا , ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم و لم ينه عن ذلك , ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه " . أخرجه مسلم ( 6 / 172 ) . ( تنبيه ) : ثم قبض و لم ينه عن ذلك , إنما هو بالنسبة لعلم جابر , و إلا فقد حفظ نهيه عن ذلك سمرة بن جندب كما رواه مسلم و غيره , فانظر " الترغيب " ( 3 / 85 ) .

" عليكم بحصى الخذف الذي ترمى به الجمرة " . قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 177 :  
أخرجه مسلم ( 4 / 71 ) و النسائي ( 2 / 49 ) و البيهقي ( 5 / 127 ) و أحمد ( 1 / 210 و 213 ) عن أبي الزبير عن أبي معبد عن عبد الله بن عباس عن # الفضل ابن عباس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس حين دفعوا عشية عرفة و غداة جمع : " عليكم بالسكينة " , و هو كاف ناقته حتى إذا دخل منى فهبط حين هبط محسرا قال : فذكره . قال : و النبي صلى الله عليه وسلم يشير بيده كما يخذف الإنسان . و صرح أبو الزبير بالتحديث في رواية لأحمد و غيره .  
( فائدة ) : ترجم النسائي لهذا الحديث بقوله : " من أين يلتقط الحصى ؟ " , فأشار بذلك إلى أن الالتقاط يكون من منى , و

|  |      |
|--|------|
| <p>الحديث صريح في ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أمرهم به حين هبط محسرا , و هو من منى كما في رواية مسلم و البيهقي و عليه يدل ظاهر حديث ابن عباس قال : قال لي رسول الله غداة العقبة و هو على راحلته : هات القط لي , فلقطت له حصيات هن حصى الخذف , فلما وضعتهن في يده قال : بأمثال هؤلاء , و إياكم و الغلو في الدين , فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين . أخرجه النسائي و البيهقي و أحمد ( 1 / 215 و 247 ) بسند صحيح . و وجه دلالة إنما هو قوله : " غداة العقبة " , فإنه يعني غداة رمي جمرة العقبة الكبرى , و ظاهره أن الأمر بالالتقاط كان في منى قريبا من الجمرة , فما يفعله الناس اليوم من التقاط الحصيات في المزدلفة مما لا نعرف له أصلا في السنة , بل هو مخالف لهذين الحديثين على ما فيه من التكلف و التحمل بدون فائدة !</p> |      |
| <p>" إذا سألتم الله فسلوه الفردوس , فإنه سر الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 178 :</p> <p>أخرجه الفسوي في " التاريخ " ( 2 / 254 - 255 ) و كذا البخاري في ترجمة سويد ( 2 / 2 / 146 ) و البزار في " مسنده " ( 4 / 191 / 3512 ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 18 / 254 / 635 ) و " مسند الشاميين " ( ص 367 ) كلهم عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء بن زريق قال : حدثني عمرو بن الحارث بن الضحاك قال : حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي عوف أن سويد بن جبلة حدثهم : أن # عرياض بن سارية # حدثهم يرده إلى رسول الله صلى الله</p>  | 2145 |

عليه وسلم أنه قال : فذكره , وزادوا إلا البزار :  
" يقول الرجل منكم لراعيه :  
عليك بسر الوادي , فإنه أمرعه و أعشبه " . و  
قال البزار : " لا نعلمه عن  
العرباض إلا هذا بهذا الإسناد " . قلت : و هو  
ضعيف لما يأتي . و قال الهيثمي ( 10 / 171 ) :  
" رواه الطبراني , و رجاله وثقوا  
" . و قال في موضع آخر ( 10 / 398 ) :  
" رواه البزار , و رجاله ثقات " ! كذا قال  
, و قلده الأعظمي - كعادته -  
, و أعجب منه ما فعله المناوي , فإنه نقل قول  
الهيثمي الأول , ثم قال عقبه : "  
و به يعلم أن رمز المؤلف لحسنه تقصير , و حقه  
الرمز لصحته " ! و قلده القائمون  
على طبع " الجامع الكبير " ( 1 / 5 / 588 /  
1939 ) كعادتهم أيضا ! و وجه الخطأ  
من ناحيتين : الأولى : أن قوله : " رجاله ثقات "  
لا يعني أن الإسناد صحيح , لما  
تقدم بيانه أكثر من مرة , فكيف و هو تعقبه في  
قوله الأول : " رجاله وثقوا " ,  
فإن هذا فيه إشارة إلى أن بعض رجاله وثقوا  
توثيقا مريضا . و يكثر من هذا  
التعبير الحافظ الذهبي في كتابه " الكاشف " , و  
قد تتبعته قوله هذا في عشرات  
التراجم , فوجدتها كلها أو جلها ممن تفرد ابن  
حبان بتوثيقه , و يقول فيهم و في  
أمثالهم في " الميزان " : " مجهول " , و يقول  
الحافظ : " مقبول " . و في إسناد  
هذا الحديث - كما ترى - سويد بن جبلة , و قد  
وثقه ابن حبان , لكن قد ذكر  
البخاري أنه روى عنه أربعة من الثقات , أحدهم :  
حريز بن عثمان , و قد قال أبو  
داود : " شيوخ حريز ثقات " , و لذلك ملت في "  
تيسير الانتفاع " إلى أنه صدوق ,  
فليس هو علة هذا الحديث , و إنما هي التالية  
على التأكيد .  
و الأخرى : إسحاق بن زريق هذا , فإنه مختلف

|  |      |
|--|------|
| <p>فيه و أورده ابن حبان في " الثقات<br/>" ( 8 / 113 ) تبعاً لقول ابن معين فيه : " لا<br/>بأس به " . لكن كذبه محمد بن عوف<br/>الطائي الحمصي , و هو به أعرف من غيره لأنه<br/>من بلده , و لذلك قال الحافظ فيه :<br/>" صدوق يهم كثيراً , و أطلق محمد بن عوف أنه<br/>يكذب " . و لهذا , فالنفس لا تطمئن<br/>للاحتجاج بحديثه , و إنما للاستشهاد به , و لذلك<br/>خرجه هنا , فإن له شاهد عند<br/>البخاري و غيره , تقدم تخريجه برقم ( 921 و<br/>922 ) بخلاف حديث آخر له , كنت<br/>خرجه بهذا الرقم , لكون الهيثمي ذكر أن له<br/>إسنادين أحدهما حسن ! فاتبعته على<br/>ذلك لأن المصدر الذي عزاه إليه , و هو "<br/>الطبراني الكبير " لم يكن مطبوعاً ,<br/>فلما طبع و الحمد لله تبين أن مدار الإسنادين<br/>على ابن زبير هذا , فنقلته إلى<br/>" الضعيفة " لخلوه - فيما علمت - من شاهد , و<br/>هو برقم ( 5725 ) .</p> |      |
| <p>" كان من تليته صلى الله عليه وسلم : لبيك إله<br/>الحق " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>180 :</p> <p>أخرجه النسائي ( 2 / 18 ) و ابن ماجة ( 2 / 216 )<br/>( و ابن خزيمة ( 2 / 261 ) و<br/>ابن حبان ( 975 ) و الحاكم ( 1 / 450 ) و<br/>البيهقي ( 5 / 45 ) و أحمد ( 2 / 341 )<br/>و 352 و 476 ) و أبو نعيم ( 9 / 42 ) من طريق<br/>عبد العزيز بن عبد الله بن أبي<br/>سلمة عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن #<br/>أبي هريرة # مرفوعاً . و قال الحاكم :<br/>" صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي<br/>, و هو كما قالاً . و أما النسائي<br/>فقال : " لا أعلم أحداً أسند هذا عن عبد الله بن<br/>الفضل إلا عبد العزيز , و رواه</p>   | 2146 |



|   |      |
|---|------|
| <p>إسماعيل بن أمية عنه مرسلا " . قلت : عبد العزيز هذا ثقة ثبت محتج به في " الصحيحين " و هو الماجشون , فزيادته مقبولة . ثم روى البيهقي من طريق محبوب بن الحسن , حدثنا داود عن عكرمة عن ابن عباس : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب بعرفات , فلما قال : ليك اللهم ليك , قال : إنما الخير خير الآخرة " . قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله رجال " الصحيح " , و في محبوب - و هذا لقبه , و اسمه محمد بن الحسن بن هلال - خلاف , و الراجح أنه حسن الحديث , و قد روى له البخاري حديثا واحدا .</p>                       |      |
| <p>" لعن الخامشة وجهها و الشاقة جيبها و الداعية بالويل و الثبور " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 181 :</p> <p>أخرجه ابن ماجة رقم ( 1585 ) و ابن حبان ( 737 ) عن أبي أسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن مكحول و القاسم عن # أبي أمامة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ... قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات رجال مسلم غير القاسم و هو ابن عبد الرحمن الدمشقي , صاحب أبي أمامة و هو حسن الحديث و قد قرن به مكحولا و هو ثقة , فكان ينبغي أن يصحح الحديث لولا أنه مدلس و قد عنعنه .</p> | 2147 |
| <p>" لعن المختفي و المختفية " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 181 :</p> <p>أخرجه البيهقي ( 8 / 270 ) من طريق يحيى بن صالح و أبي قتيبة حدثنا مالك عن أبي الرجال عن عمرة عن # عائشة # رضي الله عنها</p>  | 2148 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ... قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط البخاري , و لعله لم يخرج للاختلاف في إسناده , فقد أخرجه البيهقي من طريق الشافعي : أنبا مالك عن أبي الرجال عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم ... و قال : " و هذا مرسل و هو الصحيح " , و قد تعقبه ابن الترمذاني فقال : " فيه أن يحيى بن صالح ثقة , أخرج له الشيخان و غيرهما , و أبو قتيبة سلم بن قتيبة أخرج له البخاري في " صحيحه " , فهذان ثقتان زادا الوصل , فيقبل منهما . و تابعهما عبد الله بن عبد الوهاب , فرواه عن مالك كذلك . أخرجه صاحب " التمهيد " , فظهر بهذا أن الصحيح في هذا الحديث أنه موصول " . ( المختفي ) : هو نباش القبور .</p>                    |      |
| <p>" لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسم في الوجه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 182 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 140 / 2 ) قال : حدثنا أحمد بن سليمان ابن أيوب المدني الأصبهاني أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أخبرنا أبي أخبرنا أبو حمزة عن عبد الكريم عن عكرمة عن # ابن عباس # به . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات , غير أحمد بن سليمان هذا , قال أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 1 / 109 ) : " توفي سنة تسع و تسعين و مائتين , يروي عن العراقيين الحديث الكثير : سوار بن عبد الله و الوليد بن شجاع و زياد بن أيوب , و غيرهم من الثقات " . و ذكر أبو الشيخ في " طبقاته " ( ص 372 - منسوختنا ) أنه</p> | 2149 |

|  |      |
|--|------|
| <p>من أهل المدينة , يكنى أبا محمد الوشاء . قلت :<br/>والحديث أصله في " مسلم " ( 6 /<br/>163 ) من طريق أبي عبد الله مولى أم سلمة<br/>حدثه أنه سمع ابن عباس يقول : " رأى<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا موسوم<br/>الوجه , فأنكر ذلك " . وهو رواية<br/>للطبراني ( 3 / 99 / 2 ) . وله شاهد من حديث<br/>جابر قال : " مر حمار برسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم قد كوي في وجهه يفور<br/>منخراه من دم , فقال رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم : لعن الله من فعل هذا . ثم نهى<br/>عن الكي في الوجه , والضرب في<br/>الوجه " . أخرجه مسلم و ابن حبان ( 2003 -<br/>2005 ) و السياق له , و أبو داود ( 2564 )<br/>و لفظه : " أما بلغكم أني قد لعنت من<br/>وسم البهيمة في وجهها , أو ضربها<br/>في وجهها ؟ ! فنهى عن ذلك " . وله شاهد آخر<br/>من حديث أنس قال : " رأى رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم حمارا موسوما في وجهه ,<br/>فقال : " فذكره . أخرجه البزار ( ص<br/>249 - زوائده ) بسند صحيح كما قال مختصره .</p> |      |
| <p>" لقد قرأتها , سورة ( الرحمن ) على الجن ليلة<br/>الجن , فكانوا أحسن مردودا منكم<br/>, كنت كلما أتيت على قوله * ( فبأي آلاء ربكما<br/>تكذبان ) * , قالوا : لا بشيء من<br/>نعمك ربنا نكذب , فلك الحمد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>183 :</p> <p>أخرجه الترمذي في " سننه " ( 2 / 234 ) عن<br/>زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن<br/># جابر # رضي الله عنه قال : خرج رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرا<br/>عليهم ( سورة الرحمن ) من أولها إلى آخرها ,<br/>فسكتوا , فقال : فذكره . و قال<br/>الترمذي : " هذا حديث غريب , لا نعرفه إلا من</p>   | 2150 |

حديث الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد , قال ابن حنبل : كان زهير بن محمد الذي وقع بالشام ليس هو الذي يروى عنه بالعراق , كأنه رجل آخر قلبوا اسمه يعني : لما يروون عنه من المناكير و سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : أهل الشام يروون عن زهير بن محمد مناكير و أهل العراق يروون عنه أحاديث مقاربة " . و من هذا الوجه أخرجه الحاكم ( 2 / 473 ) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي ! لكن للحديث شاهدا يتقوى به , فقال ابن جرير ( 27 / 72 ) : حدثنا محمد بن عباد بن موسى و عمرو بن مالك البصري قالا : حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر مرفوعا به . و أخرجه البزار أيضا ( ص 221 - 222 زوائده ) : حدثنا عمرو بن مالك حدثنا يحيى بن سليم به , و عنده في آخره : " فلك الحمد " , و قال : " لا نعلمه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد " . قال الحافظ عقبه : " و كلهم ثقات إلا شيخه فقد ضعفه الجمهور " . قلت : يعني عمرو بن مالك البصري , لكنه عند ابن جرير مقرون بمحمد بن عباد بن موسى و هو الملقب بـ " سندولا " , و هو صدوق يخطيء , فأحدهما يقوي الآخر , لكن يحيى بن سليم الطائفي و إن كان صدوقا من رجال الشيخين , فهو سيء الحفظ كما في " التقريب " لكن الحديث بمجموع الطريقين لا ينزل عن رتبة الحسن . و الله أعلم .

2151

" لقنوا موتاكم : لا إله إلا الله , فإن نفس المؤمن تخرج رشحا و نفس الكافر تخرج من شذقه كما تخرج نفس الحمار " .  
قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 184

|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 77 / 1 )<br/>عن عاصم عن أبي وائل عن # عبد<br/>الله # رفعه . قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله<br/>كلهم ثقات , على خلاف في عاصم - و<br/>هو ابن أبي النجود - بسبب حفظه و الذي استقر<br/>عليه رأي المحققين فيه أنه وسط حسن<br/>الحديث حجة ما لم يخالف . و لذلك قال الهيثمي<br/>( 4 / 323 ) : رواه الطبراني في "<br/>الكبير " وإسناده حسن .</p>   |      |
| <p>" لك في كل كبد حرى أجر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>185 :</p> <p>أخرجه الحميدي في " مسنده " ( 902 ) حدثنا<br/>سفيان قال : سمعت الزهري يخبر عن ابن<br/>سراقة أو ابن أخي سراقة عن # سراقة # قال :<br/>" أتيت رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم بالجعرانة فلم أدر ما أسأله عنه , فقلت :<br/>يا رسول الله ! إني أملأ حوضي<br/>أنتظر ظهري يرد علي , فتجيء البهمة فتشرب ,<br/>فهل في ذلك من أجر ؟ فقال : رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . قلت : و<br/>هذا إسناد صحيح على شرط البخاري<br/>إن كان الزهري سمعه عن ابن أخي سراقة , و<br/>اسمه عبد الرحمن بن مالك بن مالك بن<br/>جعشم . و أما إن كان سمعه من ابن سراقة<br/>نفسه و اسمه محمد , فلم أعرفه و لم أره<br/>في شيء من كتب الرجال التي عندي مثل "<br/>الجرح و التعديل " لابن أبي حاتم و "<br/>الثقات " لابن حبان و " التاريخ " للبخاري و<br/>غيرها . لكن يرجح الأول أن محمد بن<br/>إسحاق رواه أيضا عن الزهري عن عبد الرحمن<br/>بن مالك به . أخرجه ابن ماجه ( 2 /<br/>294 ) و الحاكم ( 3 / 619 ) و أحمد ( 4 / 175 )<br/>و غيرهم . و تابعهما صالح - و<br/>هو ابن كيسان - لكنه قال : حدث ابن شهاب أن</p> | 2152 |

|  |      |
|--|------|
| <p>عبد الرحمن بن مالك أخبره أن أباه أخبره أن سراقه بن مالك دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الحديث نحوه , فأدخل بين عبد الرحمن و سراقه أباه مالكا . أخرجه أحمد أيضا . و رجاله رجال البخاري . ثم أخرجه من طريق معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير عن سراقه بن مالك به . و إسناده صحيح على شرط الشيخين . و أخرجه ابن حبان ( 860 ) من طريق ابن وهب : حدثنا يونس عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع أن سراقه بن مالك قال : فذكره . و إسناده صحيح أيضا و الزهري إمام حافظ , فلا يستنكر منه أن يكون له في الحديث عدة شيوخ كما لا يخفى على المشتغلين بهذا العلم الشريف . و للحديث شاهد من رواية أسامة أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن جده . " أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ... " فذكره . أخرجه أحمد ( 2 / 222 ) و سنده حسن . و الرجل المذكور هو سراقه ابن مالك فيما يظهر . و الله أعلم .</p> |      |
| <p>" للغازي أجره , و للجاعل أجره و أجر الغازي " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 186 :</p> <p>رواه أبو داود ( 1 / 396 - تازية ) و الطحاوي في " المشكل " ( 4 / 272 ) و أبو عوانة في " صحيحه " ( 21 / 1 ) و أحمد ( 2 / 174 ) عن ابن شفي عن شفي عن # عبد الله بن عمرو بن العاص # مرفوعا . و من هذا الوجه رواه أبو موسى المدني في " اللطائف " ( 66 / 1 ) عن الطبراني و غيره . قلت : و هذا إسناده صحيح , رجاله كلهم ثقات .</p>  | 2153 |
| <p>" للمسلم على المسلم أربع خلال : يشتمه إذا عطس و يجيبه إذا دعاه و يشهده إذا</p>  | 2154 |

مات و يعودہ إذا مرض " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 187

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 923 ) و  
ابن ماجة ( 1 / 438 ) و ابن حبان  
( 2064 ) و بحشل في " تاريخ واسط " ( ص  
217 ) و الحاكم ( 1 / 349 و 4 / 264 ) و  
أحمد ( 5 / 273 ) عن عبد الحميد بن جعفر عن  
أبيه عن حكيم بن أفلح عن # أبي  
مسعود # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
فذكره , و قال الحاكم : " صحيح على  
شرط الشيخين " ! و وافقه الذهبي ! كذا قال , و  
هو من أوهامهما لأمر : الأول :  
أن حكيم هذا لم يخرج له الشيخان في "  
صحيحهما " و إنما أخرج له البخاري في "  
الأدب المفرد " كما رأيت . الثاني : أنه في عداد  
المجهولين , قال الذهبي في  
ترجمته من " الميزان " : " تفرد عنه والد عبد  
الحميد بن جعفر " . قلت : و لذلك  
لم يوثقه الحافظ و إنما قال : " مقبول " .  
الثالث : أن عبد الحميد ابن جعفر  
إنما روى له البخاري تعليقا . و أبوه جعفر - و هو  
ابن عبد الله بن الحكم  
الأنصاري - إنما روى له البخاري في " الأدب  
المفرد " أيضا . قلت : و من هنا  
تعلم خطأ المعلق على " تهذيب الكمال " في  
قوله ( 7 / 162 ) : " و إسناده صحيح "  
 . نعم , صح الحديث من حديث أبي هريرة بلفظ :  
" حق المسلم على المسلم خمس ... و  
في رواية : ست " . فذكر هذه الأربع و زاد : " إذا  
لقيته فسلم عليه و إذا  
استنصحك فانصح له " . و هو مخرج فيما تقدم  
برقم ( 1832 ) .  
( تنبيه ) : حكيم بن أفلح جاء في ترجمته من "  
تهذيب التهذيب " أنه ذكره ابن

|  |  |
|--|--|
| <p>حبان في " الثقات " . ولم أره في النسخة المطبوعة منه و لا جاء ذلك في أصله :<br/>" تهذيب المزي " , لكن المعلق الفاضل عليه قد عزاه إليه و ذكره الهيثمي في<br/>" ترتيب الثقات " . فإله أعلم .</p>   |  |
| <p>2155</p> <p>" لم تحل الغنائم لأحد سود الرءوس من قبلكم , كانت تنزل نار من السماء فتأكلها . "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 188 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 3084 ) و ابن حبان ( 1668 ) و الطحاوي في " المشكل " ( 4 / 292 ) من طرق عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا به . فلما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن تحل لهم فأنزل الله :<br/>* ( لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم ) * . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب من حديث الأعمش " . قلت : و هو على شرط الشيخين . و للحديث طريق أخرى عن أبي هريرة , ستأتي برقم ( 2741 ) نحوه .</p> |  |
| <p>2156</p> <p>" لقد قلت بعدك أربع كلمات , ثلاث مرات , لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن : سبحان الله و بحمده عدد خلقه و رضا نفسه و زنة عرشه و مداد كلماته " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 188 :</p> <p>أخرجه مسلم ( 8 / 83 ) و أبو داود ( 1503 ) و ابن خزيمة في " التوحيد " ( ص 107 ) و ابن منده في " التوحيد " له ( 77 / 1 و 103 / 2 ) و كذا النسائي ( 1 / 198 ) - ( 199 ) و الترمذي ( 2 / 273 ) و ابن ماجه ( 3808 ) و أحمد ( 6 / 324 - 325 )</p>   |  |



من طرق عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس عن # جويرية # : " أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح , وهي في مسجدها ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة , فقال : ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ قالت نعم . قال النبي صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . و لفظ النسائي و الترمذي و أحمد : " ألا أعلمك كلمات لو عدلن بهن عدلتهن , أو لو وزن بهن وزنتهن , يعني بجميع ما سبحت ؟ سبحان الله عدد خلقه , ثلاث مرات ... " الحديث و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط مسلم و هو رواية لابن خزيمة . و قد رويت هذه القصة من طريق أخرى و هي مع ضعف إسنادها مخالفة لهذه القصة الصحيحة من وجوه منها أن التسييح كان عدا بالنوى أو الحصى , و قد بينت ذلك في " الضعيفة " ( 1 / 131 ) , فليرجع إليه من شاء .

2157

" لا , و لكن نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين : صوت عند مصيبة , خمش وجوه , و شق جيوب , و رنة شيطان " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 189 :

أخرجه الترمذي ( 1 / 187 ) و الحاكم ( 4 / 41 ) و البيهقي ( 4 / 69 ) و البزار ( ص 78 ) و عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " ( 110 / 2 - 111 / 1 ) و البغوي في " شرح السنة " ( 1 / 169 ) و الضياء في " المختارة " ( 10 / 99 ) ( 2 / ) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن # جابر بن عبد الله # قال : " أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به إلى ابنه إبراهيم , فوجده يجود

بنفسه , فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم , فوضعه في حجره , فبكى , فقال له عبد الرحمن : أتبكي ! أولم تكن نهيت عن البكاء ? قال " ... " فذكره , وقال الترمذي : " حديث حسن " . قلت : ابن أبي ليلى - و اسمه محمد بن عبد الرحمن - سيء الحفظ , فالظاهر أنه يعني أنه حسن لغيره لطرقه , و قد وقفت منها على حديث أنس بإسناد حسن سبق تخريجه برقم ( 427 ) . و وجدت له طريقا أخرى عنه , فقال ابن السماك في " الأول من حديثه " ( ق 87 / 2 ) : حدثنا الحسين حدثنا عبيد بن عبد الرحمن التميمي قال : حدثني عيسى بن طهمان عن أنس به نحو حديث ابن أبي ليلى . لكن عبيد هذا أورده ابن أبي حاتم ( 410 / 2 / 2 ) و كناه بأبي محمد البزار , روى عنه أبو أسامة الكلبي , و قال عن أبيه : " لا أعرفه , و الحديث الذي رواه كذب " . و الحديث الذي أشار إليه لم أعرفه , و هو غير هذا قطعاً . و الله أعلم .

" لما صور الله تبارك و تعالى آدم عليه السلام تركه , فجعل إبليس يطوف به ينظر إليه , فلما رآه أجوف , قال : ظفرت به خلق لا يتمالك " .

2158

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 190

رواه عبد الله بن أحمد في " الزهد " ( ص 48 ) و ابن عساكر ( 1 / 310 / 2 ) عن هدية بن خالد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن # أنس # مرفوعاً . قلت : و هذا سند صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه في " صحيحه " ( 31 / 8 ) من طريقين آخرين عن حماد به دون قوله : " ظفرت به " , و لذلك استدركه الحاكم عليه ( 542 / 2 ) من طريق

|   |      |
|---|------|
| <p>عفان بن مسلم : حدثنا حماد بن سلمة بهذه<br/>الزيادة و قال : " صحيح على شرط مسلم "<br/>و وافقه الذهبي . و رواه ابن سعد ( 1 / 6 ) و<br/>أحمد ( 3 / 152 و 229 و 240 و 254<br/>( و البيهقي في " الأسماء " ( ص 386 ) .</p>   |      |
| <p>" لما نفخ الله في آدم الروح , فبلغ الروح رأسه<br/>عطس , فقال : الحمد لله رب<br/>العالمين , فقال له تبارك و تعالی : يرحمك الله "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 191</p> <p>أخرجه ابن حبان ( 2081 ) و الحاكم ( 4 / 263 )<br/>من طريقين عن حماد بن سلمة عن<br/>ثابت عن # أنس # مرفوعا , إلا الحاكم فموقوفا<br/>, و قال : " صحيح على شرط مسلم ,<br/>وإن كان موقوفا " , و وافقه الذهبي و هو كما<br/>قالا . و للحديث شاهد مرفوع من<br/>حديث أبي هريرة و هو مخرج في " تخريج السنة<br/>لابن أبي عاصم " ( 204 و 205 ) .<br/>( تنبيه ) : أورد السيوطي الحديث في " الجامع<br/>الصغير " دون " الكبير " برواية<br/>المذكورين بزيادة : " مارت و طارت " . و ليست<br/>عندهما , فلا أدري من أين وقعت<br/>إليه ?</p> | 2159 |
| <p>" لن يدخل النار رجل شهد بدرا و الحديبية " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 191</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 396 ) عن أبي بكر بن عياش :<br/>حدثني الأعمش عن أبي سفيان عن<br/># جابر # مرفوعا . قلت : و إسناد جيد , رجاله<br/>ثقات رجال الصحيح . و في رواية له<br/>( 6 / 362 ) من طريق زائدة عن سليمان ( هو<br/>الأعمش ) عن أبي سفيان عن جابر عن أم</p>   | 2160 |

مبشر قالت : " جاء غلام حاطب , فقال : والله لا يدخل حاطب الجنة ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبت , قد شهد بدرا والحديبية " . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و تابعه أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول عند حفصة : لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها . قالت : بلى يا رسول الله ! فانتهرها , فقالت حفصة : \* ( و إن منكم إلا واردها ) \* <1> فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قد قال الله عز وجل : \* ( ثم ننجي الذين اتقوا و نذر الظالمين فيها جثيا ) \* <2> " . أخرجه مسلم ( 7 / 169 ) و رواه أحمد ( 3 / 350 ) مختصرا و ابن سعد ( 2 / 100 - 101 ) بتمامه من طريق وهب بن منبه عن جابر به . و المروزي في " زوائد الزهد " ( 1417 ) من طريق أبي الزبير . و في رواية لمسلم عنه : " أن عبدا لحاطب جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يشكو حاطبا , فقال : يا رسول الله ! ليدخلن حاطب النار , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبت , لا يدخلها , فإنه شهد بدرا و الحديبية " . و أخرجه أحمد أيضا ( 3 / 325 و 349 ) . و خالفهم خدّاش عن أبي الزبير به مرفوعا بلفظ : " ليدخلن الجنة من بايع تحت الشجرة , إلا صاحب الجمل الأحمر " . أخرجه الترمذي ( 3862 ) , و قال : " حديث حسن غريب " . و أقول : هو بهذا الاستثناء منكر عندي لأن خدّاشا هذا مع كونه لين الحديث كما في " التقريب " , فقد أتى بهذه الزيادة , " الاستثناء " , دون الثقات الذين رووه عن أبي الزبير , فهي منكورة .

-----

|  |             |
|--|-------------|
| <p style="text-align: right;">-----</p> <p>[1] مريم : الآية : 71 . اهـ .<br/>[2] مريم : الآية : 72 . اهـ .</p>   |             |
| <p>" لن يلج الدرجات العلى من تكهن أو تكهن له ,<br/>أو رجع من سفر تطيرا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 193</p> <p>رواه تمام في " الفوائد " ( 224 / 1 رقم 2307<br/>- نسختي ) عن محمد بن عبد الله بن<br/>سليمان الحضرمي الكوفي حدثنا يحيى بن داود<br/>حدثنا إبراهيم بن يزيد حدثنا رقية بن<br/>مصقلة عن رجاء بن حيوة عن أم الدرداء عن #<br/>أبي الدرداء # مرفوعا . كتب ابن<br/>المحب على هامش " الفوائد " ما نصه : " رواه<br/>الطبراني عن محمد بن عبد الله<br/>الحضرمي و قال : " عن " و فيه : ( عن عبد<br/>الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة ) " .<br/>قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال<br/>الشيخين غير يحيى بن داود بن ميمون<br/>الواسطي , ذكره ابن حبان في " الثقات " , و<br/>قال ( 9 / 266 ) : " مستقيم الحديث<br/>" . و إبراهيم بن يزيد , و هو ابن مردانية<br/>القرشي المخزومي , مولى عمرو بن حريث<br/>, و هو صدوق . و الحديث قال المنذري ( 4 /<br/>53 ) و تبعه الهيثمي ( 5 / 118 ) :<br/>" رواه الطبراني بإسنادين , رواة أحدهما ثقات "</p> | <p>2161</p> |
| <p>" لو آمن بي عشرة من اليهود ما بقي على<br/>ظهرها يهودي إلا أسلم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 194</p> <p>رواه البخاري ( 6 / 220 - فتح ) و ابن الضريس</p>  | <p>2162</p> |

|  |      |
|--|------|
| <p>في " أحاديث مسلم بن إبراهيم الأزدي " ( 2 / 4 ) : حدثنا قرة بن خالد حدثنا محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و اللفظ لابن الضريس و لفظ البخاري مختصر : " ... لآمن بي اليهود " . و تابعه أبو هلال قال : حدثنا محمد ابن سيرين به , و لفظه : " لو آمن بي عشرة من أحبار اليهود , لآمن بي كل يهودي على وجه الأرض " . أخرجه أحمد ( 2 / 346 و 363 و 416 ) . و أبو هلال - اسمه محمد بن سليم الراسبي - صدوق فيه لين . و الحديث عزاه المناوي لمسلم , و لم أره عنده .</p>  |      |
| <p>" لو أخذتم إهابها , يطهرها الماء و القرظ " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 194 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 4126 ) و النسائي ( 2 / 191 ) و الدارقطني ( ص 17 ) و البيهقي ( 19 / 1 ) و أحمد ( 6 / 334 ) عن كثير بن فرقد عن عبد الله بن مالك بن حذافة عن أمه العالية بنت سبيع قالت : " كان لي غنم بأحد , فوقع فيها الموت , فدخلت على # ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم # , فذكرت ذلك لها , فقالت : لو أخذت جلودها فانتفعت بها . فقلت : أو يحل ذلك ؟ قالت : نعم . مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار , فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أخذتم إهابها . قالوا : إنها ميتة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يطهرها الماء و القرظ " . قلت : و هذا إسناد ضعيف . العالية بنت سبيع لم يرو عنها غير ابنها عبد الله بن مالك بن حذافة . و هذا لم</p> | 2163 |

|  |      |
|--|------|
| <p>يرو عنه سوى كثير بن فرقد , و قال الذهبي : " فيه جهالة " . لكن للحديث شاهد قوي من حديث ابن عباس نحوه , و فيه : " أوليس في الماء و القرظ ما يطهرها ؟ " . أخرجه الدارقطني و البيهقي من طريق عمرو بن الربيع بن طارق : حدثنا يحيى بن أيوب عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس مرفوعا به . و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . ( القرظ ) : ورق السلم يدبغ به .</p>  |      |
| <p>" لو أفلت أحد من ضمة القبر , لأفلت منها هذا الصبي " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 195 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 1 / 193 ) : حدثنا الحسين بن إسحاق التستري أخبرنا عثمان بن أبي شيبة أخبرنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن البراء بن عازب عن # أبي أيوب # رضي الله عنهما : " أن صبيا دفن , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال مسلم غير التستري هذا , ترجمه الذهبي في " الأعلام " ( 14 / 57 ) برواية جمع عنه , مات سنة ( 290 ) و قال : " و كان من الحفاظ الرحالة , أكثر عنه الطبراني " . و أما قول الهيثمي ( 3 / 47 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " و رجاله رجال الصحيح " . فهو على ما جرى عليه من عدم قصده بمثل هذه الكلمة من دون شيخ مسلم في " الصحيح " في سند الحديث , و هو هنا عثمان بن أبي شيبة , و لا يخفى ما في ذلك من التساهل . و خالفه إبراهيم بن الحجاج السامي , فقال : حدثنا حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن</p> | 2164 |

أنس به . أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 82 / 1 ) و ابن عدي في " الكامل " ( ق 48 / 2 ) و الضياء في " المختارة " ( 1 / 70 ) و قال : " رواه أبو سلمة موسى بن إسماعيل عن حماد عن ثمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم . مرسل . قلت : و قد رواه غير واحد متصلا كما أخرجه , منهم المؤمل بن إسماعيل و العلاء بن عبد الجبار . و الله أعلم " . ثم قال : " قال الدارقطني : رواه حرمي بن عمارة و سعيد بن عاصم الملحي - شيخ بصري - عن حماد عن ثمامة عن أنس . و خالفهما وكيع و أبو عمرو الحوضي , روياه عن حماد عن ثمامة مرسلا , و هو الصحيح " . كذا قال , و متابعة إبراهيم بن الحجاج السامي - و هو ثقة - للمذكورين مما يقوي الوصل . و الله أعلم . و لعل رواية ثمامة هذه عن أنس أرجح من روايته عن البراء , فقد قال ابن عدي : " ثمامة بن عبد الله أرجو أنه لا بأس به , و أحاديثه قريبة من غيره و هو صالح فيما يرويه عن أنس عندي " . قلت : و قد احتج به الشيخان و غيرهما , و وثقه أحمد و النسائي و سواهما . و حماد بن سلمة ثقة من رجال مسلم . و الله أعلم .

" لو أن حجرا يقذف به في جهنم , هوى سبعين خريفا قبل أن يبلغ قعرها " .

2165

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 197 :

أخرجه أبو يعلى ( 4 / 1739 ) و البزار ( 315 ) و ابن حبان ( 2609 ) عن جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري عن # أبي موسى الأشعري # مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير



عطاء بن السائب فمن رجال البخاري وحده , و كان اختلط , ومع ذلك قال الحافظ في " زوائد البزار " : " إسناده حسن " ! و أما الهيثمي فعزاه في " المجمع " ( 10 / 389 ) للبزار و الطبراني دون أبي يعلى ! ثم أعله بمحمد بن أبان , و لا ذكر له في إسنادهم ! لكن للحديث شواهد تدل على أنه قد حفظ :

الأول : عن أبي هريرة قال : " والذي نفس أبي هريرة بيده إن قعر جهنم لسبعون خريفا " . أخرجه مسلم في " صحيحه " ( 1 / 130 ) و هو موقوف في حكم المرفوع و قد جاء عنه مرفوعا من طريق أبي حازم عنه قال : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع وجبة , فقال : تدرون ما هذا ؟ قال : قلنا : الله و رسوله أعلم , قال : هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا , فهو يهوي في النار الآن حتى انتهى إلى قعرها " . أخرجه مسلم ( 8 / 150 ) و أحمد ( 2 / 371 ) . و أخرجه الحاكم ( 4 / 606 ) من طريق عقبة بن أبي الحسناء عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " لو أخذ سبع خلفات بشحومهن فألقين من شفر جهنم , ما انتهين إلى آخرها سبعين عاما " , و سكت عليه . و قال الذهبي : " قلت : سنده صالح " ! كذا قال , و عقبة مجهول كما في الميزان ! الثاني : عن خالد بن عمير العدوي قال : خطبنا عتبة بن غزوان فحمد الله و أثنى عليه , ثم قال : أما بعد ... فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقى في شفة جهنم , فيهوي فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعرا . رواه مسلم ( 8 / 215 ) و أحمد ( 4 / 174 ) . و رواه الترمذي ( 2578 ) من طريق الحسن قال : قال عتبة بن غزوان على منبرنا هذا منبر البصرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره نحوه , و قال : " لا نعرف للحسن سماعا

من عتبة بن غزوان , وإنما قدم  
عتبة البصرة في زمن عمر , و ولد الحسن  
لستين بقيتا من خلافة عمر " .  
الثالث : عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ : "  
ويل واد في جهنم يهوي فيه الكافر  
سبعين خريفا قبل أن يبلغ قعرها " . أخرجه  
الترمذي ( 3164 ) و أحمد ( 75 / 3 )  
عن ابن لهيعة عن دراج عن أبي الهيثم عنه به . و  
قال الترمذي : " حديث غريب لا  
نعرفه مرفوعا إلا من حديث ابن لهيعة " ! قلت :  
كذا قال , و قد عرفه غيره من  
حديث غيره , فقد تابعه عمرو بن الحارث عن  
دراج به . أخرجه ابن حبان ( 2610 ) .  
إلا أن دراجا صاحب مناكير .  
الرابع : عن أنس بن مالك مرفوعا بلفظ : " لو أن  
حجرا بسبع خلفات شحومهن و  
أولادهن , ألقي في جهنم , لهوى سبعين عاما لا  
يبلغ قعرها " . أخرجه أبو يعلى ( 1014 / 3 )  
عن يزيد الرقاشي عنه . قلت : و  
رجاله ثقات , غير يزيد الرقاشي , فهو  
ضعيف , لكن يشهد له ما بعده .  
الخامس : عن بعض أهل العلم أن معاذ بن جبل  
كان يخبر أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال : فذكره مثل حديث أنس . رواه  
الطبراني , و رواه رواة الصحيح , إلا أن  
الراوي عن معاذ لم يسم كما في " الترغيب " ( 4 /  
231 ) و " مجمع الزوائد " ( 10 /  
389 ) . و ذكر له شاهدا من حيث أبي أمامة عند  
الطبراني بإسناد فيه ضعفاء , قد  
وثقهم ابن حبان .

2166

" أمرني خليلي صلى الله عليه وسلم بسبع :  
أمرني بحب المساكين و الدنو منهم ,  
و أمرني أن أنظر إلى من هو دوني و لا أنظر إلى  
من هو فوقي , و أمرني أن أصل  
الرحم و إن أدبرت , و أمرني أن لا أسأل أحدا  
شيئا , و أمرني أن أقول بالحق و إن  
كان مرا , و أمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم

, و أمرني أن أكثر من قول : " لا حول و لا قوة إلا بالله " , فإنهن من كنز تحت العرش , ( و في رواية : فإنها كنز من كنوز الجنة ) " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 200

أخرجه الإمام أحمد ( 5 / 159 ) و السياق له و ابن حبان في " صحيحه " ( 2041 ) و الرواية الأخرى له و الطبراني في " المعجم الصغير " ( ص 157 - هند ) و الخرائطي في " مكارم الأخلاق " ( ص 25 ) و البيهقي في " السنن " ( 10 / 91 ) و كذا أبو نعيم في الحلية ( 2 / 357 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 5 / 254 ) من طرق عن محمد بن واسع عن عبد الله بن صامت عن # أبي زر # قال : فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات . و تابعه بديل بن ميسرة عن عبد الله بن الصامت به دون الوصية الرابعة و هي رواية ابن حبان . أخرجه البزار ( 3309 ) . و تابعه عمر مولى غفرة عن محمد بن كعب عن أبي زر به دون الوصية الرابعة و السادسة . أخرجه أحمد و ابنه عبد الله ( 5 / 173 ) . و عمر هذا ضعيف , و لقد أعجبني - والله - قوله عقب الحديث : " لا أعلم بقي فينا من الخمس إلا هذه : قولنا : ( لا حول و لا قوة إلا بالله ) " .

" لو تعلمون قدر رحمة الله عز وجل لا تكلمتم و ما عملتم من عمل و لو علمتم قدر غضبه ما نفعكم شيء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 200

رواه ابن أبي الدنيا في " حسن الظن " ( 2 /

|  |      |
|--|------|
| <p>193 / 1 ) عن موسى الأسواري عن عطية<br/>عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : و عطية<br/>ضعيف . لكن قال الهيثمي ( 10 / 213 ) : "<br/>رواه البزار , وإسناده حسن " ! كذا قال , و<br/>بالرجوع إلى " زوائد البزار "<br/>للهيثمي ( 4 / 85 / 3256 ) تبين أنه عند البزار<br/>من طريق الحجاج عن عطية نفسه !<br/>مع كون الحجاج - و هو ابن أرتاة - مدلسا . و مع<br/>ذلك سكت عنه الأعظمي في تعليقه<br/>على " الزوائد " ! ثم رواه ابن أبي الدنيا من<br/>طريق قتادة مرسلا نحوه .<br/>قلت : فالحديث حسن , و الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" لو تعلمون ما ذخر لكم ما حزنتم على ما زوي<br/>عنكم و ليفتحن لكم فارس و الروم "<br/>.<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>201 :<br/><br/>أخرجه أحمد ( 4 / 128 ) و أبو نعيم في " الحلية<br/>" ( 2 / 14 ) عن إسماعيل بن<br/>عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد<br/>قال : قال # العرباض بن سارية # : " كان<br/>النبي صلى الله عليه وسلم يخرج علينا في<br/>الصفة و علينا الحوتكية فيقول : "<br/>فذكره . قلت : إسناده شامي صحيح , رجاله<br/>كلهم ثقات , و في ضمضم كلام يسير لا<br/>يضر , و قد وثقه جماعة كما تقدم ( 2 / 144 ) .<br/>و شريح سمع معاوية كما قال<br/>البخاري , و قد مات قبل العرباض بأكثر من عشر<br/>سنين . و الحديث قال الهيثمي ( 10<br/>/ 261 ) : " رواه أحمد , و رجاله وثقوا " ! نقله<br/>المنائوي في " الفيض " , ثم عقب<br/>عليه بقوله : " و من ثم رمز المؤلف لصحته " !<br/>قلت : و لا يخفى ما فيه . و بناء<br/>عليه صحح إسناده في " التيسير " !</p> | 2168 |
| <p>" لو تعلمون ما لكم عند الله عز وجل , لأحببتم لو</p>   | 2169 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أنكم تزدادون حاجة و فاقة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 202 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 2369 ) و ابن حبان ( 2538 )<br/>و أحمد ( 6 / 18 - 19 ) و أبو نعيم<br/>في " الحلية " ( 2 / 17 ) عن حيوة بن شريح :<br/>أخبرني أبو هانئ عن عمرو بن مالك<br/>أنه سمع # فضالة بن عبيد # يقول : " كان<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى<br/>بالناس خر رجال من قامتهم في الصلاة , لما<br/>بهم من الخصاصة و هم من أصحاب الصفة<br/>حتى يقول الأعراب : إن هؤلاء مجانين , فإذا<br/>قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>الصلاة انصرف إليهم , فقال : " فذكره , و قال<br/>الترمذي : " حديث حسن صحيح " .<br/>قلت : و إسناده صحيح , رجاله ثقات رجال<br/>الشيخين غير أبي هانئ , و هو ثقة .</p> |      |
| <p>" لو خرجتم إلى إبلا , فأصبتكم من أبوالها و<br/>ألبانها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 202 :</p> <p>رواه أبو عبيد في " الغريب " ( 2 / 28 ) : حدثنا<br/>هشيم عن عبد العزيز بن صهيب و<br/>حميد الطويل عن # أنس # عن النبي صلى الله<br/>عليه وسلم في حديث الرهط العرنين<br/>الذين قدموا عليه المدينة فاجتووها , فقال : لو<br/>... الحديث , ففعلوا فصحوا ,<br/>فمالوا على الرعاء فقتلوهم و استاقوا الإبل و<br/>ارتدوا عن الإسلام , فأرسل النبي<br/>صلى الله عليه وسلم في آثارهم , فأتي بهم ,<br/>فقطع أيديهم و أرجلهم و سمل أعينهم<br/>و تركوا بالحره حتى ماتوا . و أخرجه ابن ماجه ( 3503 )<br/>و الطحاوي في " المشكل "</p>  | 2170 |

|  |      |
|--|------|
| <p>( 2 / 223 ) و أحمد ( 3 / 107 و 205 ) من طرق أخرى عن حميد وحده . قلت : و إسناده صحيح على شرط الشيخين و قد أخرجه بنحوه , فانظر " الإرواء " ( 177 ) .</p>  |      |
| <p>" لو قلت : ( بسم الله ) , لطارت بك الملائكة و الناس ينظرون إليك " .</p>   | 2171 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 203 :</p>   |      |
| <p>رواه الطبراني ( 13 / 2 ) عن سليمان بن أيوب حدثني أبي عن جدي عن موسى بن طلحة عن أبيه قال : لما كان يوم أحد أصابني سهم , فقلت : حس , فقال : فذكره . قلت : و هذا سند ضعيف من أجل سليمان هذا , فإنه صاحب مناكير كما في " الميزان " . لكنه لم يتفرد به , فقد رواه أبان بن سفيان حدثنا هشيم عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن موسى بن طلحة به نحوه . أخرجه ابن شاهين في " السنة " ( رقم 81 - منسوختي ) . لكن أبان بن سفيان , قال الدارقطني : " جزري متروك " . و تابعه الحسين بن الفرج حدثنا محمد بن عمر عن الضحاك بن عثمان حدثه مخرمة بن سليمان الوالبي عن إبراهيم بن محمد به . أخرجه الحاكم ( 3 / 369 ) . قلت : و سكت عليه هو و الذهبي و هو ضعيف جدا , محمد بن عمر - و هو الواقدي - متهم بالكذب . و الحسين بن الفرج متروك . لكن للحديث شاهدا من رواية أبي الزبير عن جابر بن عبد الله مرفوعا بلفظ : " لو قلت : بسم الله , لرفعتك الملائكة و الناس ينظرون " . و فيه قصة . أخرجه النسائي ( 2 / 60 ) , و عزاه ابن كثير في " البداية " ( 4 / 26 ) للبيهقي في " الدلائل " فقط , و زاد : " حتى تلج بك في جو السماء " . قلت : و رجال إسناده ثقات كلهم على شرط مسلم ,</p> |      |

|  |      |
|--|------|
| <p>لكن أبو الزبير مدلس و قد عنعنه . و<br/>بالجملة , فالحديث حسن بمجموع هذه الطرق . و<br/>الله أعلم . و سأعيد تخريجه بزيادة<br/>تحقيق إن شاء الله برقم ( 2796 ) .</p>   |      |
| <p>" لو كانت سورة واحدة لكفت الناس " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>204 :<br/>أخرجه أبو داود ( 1 / 385 ) و الطحاوي في " <br/>المشكل " ( 2 / 424 ) و أحمد ( 3 / <br/>80 ) و ابنه عبد الله أيضا عن جرير عن الأعمش <br/>عن أبي صالح عن # أبي سعيد الخدري <br/># قال - و السياق لأحمد - : " جاءت امرأة <br/>صفوان بن المعطل إلى النبي صلى الله <br/>عليه وسلم و نحن عنده , فقالت : يا رسول الله ! <br/>إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني <br/>إذا صليت و يفطرنني إذا صمت و لا يصلي صلاة <br/>الفجر حتى تطلع الشمس , قال : و <br/>صفوان عنده , قال : فسأله عما قالت ؟ فقال : <br/>يا رسول الله ! أما قولها : " <br/>يضربني إذا صليت " , فإنها تقرأ سورتين , فقد <br/>نهيتها عنها , قال : فقال ( فذكره <br/>( . و أما قولها : " يفطرنني " , فإنها تصوم و أنا <br/>رجل شاب , فلا أصبر , قال : <br/>فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ : لا <br/>تصومن امرأة إلا بإذن زوجها , <br/>قال : و أما قولها : " بأني لا أصلي حتى تطلع <br/>الشمس " , فإننا أهل بيت قد عرف <br/>لنا ذاك , لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس , <br/>قال : فإذا استيقظت فصل " . قلت : و <br/>هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و قواه <br/>الحافظ في " الفتح " ( 8 / 371 ) . و <br/>تابعه أبو بكر عن الأعمش به . أخرجه أحمد ( 3 / <br/>84 - 85 ) . قلت : و إسناده <br/>صحيح على شرط البخاري . و الحديث مضى <br/>برواية أبي داود تحت الحديث ( 395 ) .</p> | 2172 |

|   |      |
|---|------|
| <p>" لو كنتم تغرفون من بطحان ما زدتهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 205 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 2 / 178 ) وأحمد ( 3 / 448 ) من طرق صحيحة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي قال : حدثنا # أبي حرد الأسلمي # : " أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم يستعينه في مهر امرأة , فقال : كم أمهرتها ؟ فقال : مائتي درهم , فقال صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . وقال الحاكم : " صحيح الإسناد " , ووافقه الذهبي .</p> <p>قلت : وهو كما قال . و خالفهم إسماعيل بن عياش فقال : عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عبد الله بن أبي حرد الأسلمي عن أبيه به . فزاد فيه عبد الله بن أبي حرد . أخرجه الدولابي في " الكنى " ( 1 / 25 ) .</p> <p>قلت : وهذه الزيادة منكورة , لتفرد إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في روايته عن الحجازيين , وهذه منها .</p> | 2173 |
| <p>" لو لم احتضنه , لحن إلى يوم القيامة . يعني الجذع الذي كان يخطب إليه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 206 :</p> <p>أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 4 / 1 / 26 ) و الدارمي ( 1 / 18 - 19 و 367 ) وابن ماجة ( 1 / 433 ) وأحمد ( 1 / 249 و 266 - 267 و 363 ) و البغوي في " حديث هذبة بن عمار " ( 1 / 257 - 258 ) و الضياء في " المختارة " ( 1 / 508 ) من طرق عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس و عن ثابت عن # أنس #</p>  | 2174 |



: " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع , فلما اتخذ المنبر ذهب إلى المنبر فحن الجذع , فأناه واحتضنه , فسكن , فقال : ... " , فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم من الوجهين و قد أخرجه من الوجه الأول ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 252 ) و كذا الطبراني في " الكبير " ( 3 / 179 / 1 ) و أبو موسى المدني في " اللطائف " ( ق 2 / 78 ) . و رواه حماد أيضا عن حبيب بن الشهيد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا . أخرجه البغوي أيضا . و تابعه الصعق قال : سمعت الحسن يقول : فذكره أتم منه . أخرجه الدارمي , و خالفه المبارك بن فضالة فرواه عن الحسن عن أنس بن مالك به مختصرا . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 5 / 142 / 2756 ) و ابن خزيمة في " صحيحه " ( 1776 ) و ابن حبان أيضا ( 574 - موارد ) . ثم أخرجه الدارمي و الترمذي ( 3631 ) و صححه , و ابن خزيمة في " صحيحه " ( 1777 ) من طريق أخرى عن عكرمة بن عمار حدثنا إسحاق بن أبي طلحة حدثنا أنس بن مالك " أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد فيخطب الناس , فجاءه رومي , فقال : ألا أصنع لك شيئا تقعد عليه و كأنك قائم ? فصنع له منبرا له درجتان , و يقعد على الثالثة , فلما قعد نبي الله صلى الله عليه وسلم على ذلك المنبر خار الجذع كخوار الثور حتى ارتج المسجد حزنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم , فنزل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنبر فالتزمه و هو يخور , فلما التزمه رسول الله صلى الله عليه وسلم سكن , ثم قال : أما والذي نفس محمد بيده لو لم ألتممه لما زال هكذا إلى يوم القيامة حزنا على

|   |      |
|---|------|
| <p>رسول الله صلى الله عليه وسلم ,<br/>فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم , فدفن<br/>" . قلت : وإسناده جيد , وهو<br/>على شرط مسلم . وله شاهد من حديث جابر<br/>مختصرا من ثلاث طرق صحيحة عنه . رواه<br/>البخاري ( 3584 و 3585 ) و الدارمي ( 2 / 366<br/>- 367 ) و النسائي ( 1 / 207 ) و<br/>ابن ماجة ( 1417 ) و أحمد ( 3 / 306 , 324 ) .<br/>و آخر من حديث ابن عمر رواه<br/>البخاري ( 3583 ) و أحمد ( 2 / 23 و 109 ) و<br/>صححه الترمذي ( رقم 506 ) .</p>  |      |
| <p>" لو يعلم الذي يشرب و هو قائم ما في بطنه<br/>لاستقاء " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 207<br/><br/>أخرجه عبد الرزاق ( 19588 ) و عنه البيهقي ( 7<br/>/ 282 ) : أخبرنا معمر عن الزهري<br/>عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا<br/>منقطع , و قد وصله زهير بن محمد فقال :<br/>أنبأنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد<br/>الله بن عبد الله عن أبي هريرة به<br/>. و زهير هذا هو ابن قمير المروزي , و هو من<br/>شيوخ ابن ماجة الثقات , لكن نقل<br/>المناوي عن الذهبي أنه قال : " هذا منكر " .<br/>قلت : لكن قد صح موصولا من طريق<br/>أخرى , فقال عبد الرزاق أيضا ( 19589 ) عن<br/>معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي<br/>هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . قال<br/>: فبلغ ذلك عليا فدعا بماء فشرب<br/>و هو قائم . و أخرجه الطحاوي من طريق أخرى<br/>عن عبد الرزاق , فقال في " مشكل<br/>الآثار " ( 3 / 18 ) : حدثنا فهد بن سليمان حدثنا<br/>سلمة بن شبيب قال : حدثنا عبد<br/>الرزاق عن معمر به . و سلمة بن شبيب ثقة من<br/>شيوخ مسلم . فالإسناد صحيح على شرط</p> | 2175 |

الشيخين , فلا تغتر بتخريج المناوي للحديث ,  
فإنه قاصر يوهم أنه معلول لأنه لم  
يذكره إلا من طريق زهير الموصولة التي أنكرها  
الذهبي و من الطريق الأولى  
المنقطعة ! و لم يتعرض لذكر الطريق الأولى  
الموصولة عند عبد الرزاق , و عنه  
البيهقي أيضا ! و قد روي الحديث عن أبي هريرة  
مرفوعا بلفظ آخر , و لكنه معلول و  
لذلك أوردته في " الضعيفة " ( 927 ) , و ذكرت  
له هناك شاهدا قويا عن أبي هريرة  
أيضا , فراجع .

2176

" ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا و لسانا ذاكرا و زوجة  
صالحة تعينه على أمر الآخرة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 208

رواه الترمذي ( 3093 ) و ابن ماجه ( 571 / 1 )  
و أحمد ( 278 / 5 و 282 ) و أبو  
نعيم في " الحلية " ( 1 / 182 و 183 ) و  
الحافظ ابن حجر في " الأحاديث  
العاليات " ( رقم 15 ) عن سالم بن أبي الجعد  
عن # ثوبان # مرفوعا . و قال  
الترمذي : " حديث حسن " . قال الحافظ : " و له  
شواهد رواها ابن مردويه و غيره "  
قلت : قد ذكرت بعضها في " تخريج الترغيب "  
( 3 / 68 ) . و له شاهد آخر في "  
مسند " أحمد ( 5 / 366 ) عن صحابي لم يسم .  
قلت : و فيه سالم عن عبد الله بن  
أبي الهذيل , و عنه شعبة لم أعرفه . ثم خطر في  
البال أنه لعله محرف من " سلم "  
بفتح السين المهملة و سكون اللام , فإن مثله  
يقع كثيرا في الأسماء المتشابهة .  
ثم تأكدت من صحة الخاطرة حين وجدت في  
الرواة عن ابن أبي الهذيل " سلم بن عطية "  
, و في الرواة عن " سلم " شعبة , و هو ثقة , و  
سائر رجاله ثقات على شرط مسلم ,

|  |      |
|--|------|
| <p>فصح السند و الحمد لله .<br/>" لئتمنين أقوام لو أكثروا من السيئات , قال :<br/>بم يا رسول الله ؟ قال : الذين<br/>بدل الله سيئاتهم حسنات " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 209<br/>أخرجه الحاكم ( 4 / 252 ) عن أبي العنيس عن<br/>أبيه عن # أبي هريرة # قال : قال<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و<br/>قال : " أبو العنيس هذا سعيد بن كثير<br/>, وإسناده صحيح " . و وافقه الذهبي . قلت : و<br/>رجاله ثقات معروفون غير والد أبي<br/>العنيس , و اسمه كثير بن عبيد التيمي , رضيع<br/>عائشة رضي الله عنها , لم يوثقه<br/>غير ابن حبان , لكنه روى عنه جمع من الثقات , و<br/>صح له الحاكم ( 4 / 10 ) حديثا<br/>آخر يأتي برقم ( 2255 ) , و وافقه الذهبي أيضا<br/>, فهو حسن الحديث إن شاء الله<br/>تعالى . و لعله لذلك قال المناوي في " التيسير "<br/>: " وإسناده حسن " .</p> | 2177 |
| <p>" ليدخلن الجنة بشفاعة رجل , ليس بنبي , مثل<br/>الحيين , أو مثل أحد الحيين ربعة<br/>و مضر , فقال رجل : يا رسول الله ! أوما ربعة<br/>من مضر ؟ فقال : إنما أقول ما<br/>أقول " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 210<br/>أخرجه أحمد ( 5 / 257 و 261 ) وابن عساكر ( 11 / 105 / 1 )<br/>عن حريز بن عثمان<br/>عن عبد الرحمن بن ميسرة عن # أبي أمامة #<br/>أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>: فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن كما قال<br/>السيوطي في " الحاوي " ( 2 / 16 ) ,</p>  | 2178 |

|   |      |
|---|------|
| <p>رجاله ثقات رجال البخاري غير عبد الرحمن بن ميسرة , و هو الحضرمي الحمصي , قال ابن المديني : " مجهول , لم يرو عنه غير حريز " . لكن قال أبو داود : " شيوخ حريز كلهم ثقات " . و قال العجلي : " شامي تابعي ثقة " . قلت : و ذكره ابن حبان في " ثقات التابعين " ( 5 / 109 ) . و يشهد له حديث حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن به مرسلا . أخرجه عبد الله في " زوائد الزهد " ( ص 126 ) بسند صحيح عنه . و له شاهد من حديث عبد الله بن أبي الجداء مرفوعا نحوه . أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 3 / 1 / 26 ) و الترمذي ( 2 / 71 ) و الدارمي ( 2 / 328 ) و ابن ماجة ( 4316 ) و ابن خزيمة في " التوحيد " ( ص 203 ) و ابن حبان ( 2598 ) و ابن عساكر ( 3 / 106 / 2 و 2 / 105 / 11 ) بسند صحيح عنه و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح غريب " .</p> |      |
| <p>" ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا لا حساب عليهم و لا عذاب , مع كل ألف سبعون ألفا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 211 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 5 / 280 - 281 ) : حدثنا أبو اليمان حدثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة : قال شريح بن عبيد : " مرض ثوبان بحمص , و عليها عبد الله بن قرط الأزدي , فلم يعده , فدخل على ثوبان رجل من الكلاعيين عائدا , فقال له ثوبان : أتكتب ؟ فقال : نعم . فقال : اكتب , فكتب للأمير عبد الله بن قرط : من ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم , أما بعد , فإنه لو كان لموسى و عيسى مولى بحضرتك لعدته , ثم طوى الكتاب , و قال له :</p>   | 2179 |

أتبلغه إياه ؟ فقال : نعم , فانطلق  
الرجل بكتابه فدفعه إلى ابن قرط , فلما قرأه  
قام فزعا , فقال الناس : ما شأنه ؟  
أحدث أمر ؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه , فعاده ,  
و جلس عنده ساعة , ثم قام , فأخذ  
# ثوبان # بردائه , و قال : اجلس حتى أحدثك  
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله  
عليه وسلم , سمعته يقول : فذكره . قلت : و  
هذا إسناد جيد , رجاله ثقات , و في  
ضمضم خلاف يسير لا يضر كما تقدم . و في  
سماع شريح من ثوبان اختلاف لا يضر أيضا  
لأنه متابع كما يأتي . و أخرجه الطبراني في "  
الكبير" ( 1 / 71 / 1 ) عن محمد  
بن إسماعيل حدثني أبي عن ضمضم بن زرعة به  
, إلا أنه قال : " عن شريح بن عبيد عن  
أبي أسماء الرحبي عن ثوبان مرفوعا به " . و  
محمد بن إسماعيل بن عياش ضعيف .  
( تنبيه ) : و ذكر المناوي أن الحديث رواه أحمد و  
الطبراني من حديث سريع بن عبد  
الله عن ثوبان . و أنت ترى أنه لا ذكر لسريع هذا  
عندهما . و للحديث شواهد عن  
جمع من الصحابة : الأول : أبو أمامة الباهلي  
مرفوعا بلفظ : " وعدني ربي سبعين  
ألفا ... " الحديث . أخرجه أحمد ( 5 / 250 ) عن  
صفوان بن عمرو عن سليم بن عامر  
الخبائري و أبي اليمان الهوزني عنه . قلت : و  
إسناده صحيح . و تابعهما محمد بن  
زياد الألهاني سمعت أبا أمامة به . أخرجه  
الترمذي ( 2439 ) و ابن ماجة ( 2 /  
574 ) و أحمد أيضا , و قال الترمذي : " حديث  
حسن غريب " . قلت : و إسناده شامي  
صحيح . الثاني : حذيفة بن اليمان مرفوعا بلفظ  
الترجمة في أثناء حديث . أخرجه  
أحمد ( 5 / 393 ) . و فيه ابن لهيعة . الثالث : أبو  
أيوب الأنصاري مرفوعا نحوه  
. أخرجه أحمد ( 5 / 413 ) . و فيه ابن لهيعة أيضا  
.

|  |             |
|--|-------------|
| <p>الرابع : أبو هريرة مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد ( 2 / 359 ) . قلت : و سنده لا بأس به في الشواهد .</p>   |             |
| <p>" ليس أحد أحب إليه المدح من الله عز وجل , و لا أحد أكثر معاذير من الله عز وجل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 213 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 1 / 42 / 2 ) عن مبارك بن فضالة عن # الحسن الأسود بن سريع # مرفوعا به . قلت : وهذا إسناد ضعيف . لكن له شاهدا صحيحا من حديث المغيرة بن شعبة قال : بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سعد بن عبادة يقول : لو وجدت معها رجلا لضربتها بالسيف غير مصفح , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتعجبون من غير سعد ؟ ! أنا أغير من سعد , و الله أغير مني و لذلك حرم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن , و لا شخص أغير من الله و لا أحب إليه المعاذير , و لذلك بعث النبيين مبشرين و منذرين , و لا شخص أحب إليه المدح من الله , و لذلك وعد الجنة " . أخرجه مسلم ( 4 / 211 ) و الدارمي ( 2 / 149 ) .</p> | <p>2180</p> |
| <p>" ليس بمؤمن من لا يأمن جاره غوائله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 213 :</p> <p>أخرجه ابن نصر في " الصلاة " ( 2 / 141 ) و الحاكم ( 4 / 165 ) عن سنان بن سعد الكندي عن # أنس بن مالك # مرفوعا . قلت : سكت عليه الحاكم و الذهبي , و إسناده حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين و غير الكندي هذا , قال الحافظ : " صدوق له</p>   | <p>2181</p> |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>أفراد " . وله شواهد في " الصحيحين " و غيرهما من حديث أبي هريرة و غيره نحوه بلفظ : " بوائقه " . و المعنى واحد , أي شره . كما جاء مفسرا في رواية للحاكم و أحمد ( 4 / 288 و 336 ) و صححها على شرط الشيخين , و وافقه الذهبي .</p>   |             |
| <p>" ( الأنبياء إخوة لعلات , أمهاتهم شتى و دينهم واحد و أنا أولى الناس بعيسى بن مريم لأنه ) ليس بيني و بينه نبي و إنه نازل , فإذا رأيتموه فاعرفوه , رجل مربوع إلى الحمرة و البياض , بين ممصرتين , كأن رأسه يقطر و إن لم يصبه بلل , فيقاتل الناس على الإسلام , فيدق الصليب و يقتل الخنزير و يضع الجزية و يهلك الله في زمانه الممل كلها إلا الإسلام و يهلك الله المسيح الدجال ) و تقع الأمانة في الأرض حتى ترتع الأسود مع الإبل و النمار مع البقر و الذئاب مع الغنم و يلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم ) , فيمكث في الأرض أربعين سنة , ثم يتوفى , فيصلي عليه المسلمون " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 214 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 214 ) و ابن حبان في " صحيحه " ( 6775 و 6782 - الإحسان ) و أحمد ( 2 / 406 ) - و الزيادتان لهما - عن همام بن يحيى عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح كما قال الحافظ في " الفتح " ( 6 / 384 ) و هو على شرط مسلم .</p> | <p>2182</p> |
| <p>" ليس شيء خيرا من ألف مثله إلا الإنسان " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 214 :</p>   | <p>2183</p> |



رواه تمام في " الفوائد " ( 153 / 2 ) : حدثنا  
أبي حدثي أبو القاسم موسى بن  
محمد بن معبد الموصلي حدثنا عيسى بن عبد الله  
العسقلاني حدثنا الفريابي عن  
الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان عن #  
سلمان # مرفوعا . ورواه ابن بشران في  
" الأمالي " ( 197 / 1 ) : أخبرنا عبد الباقي بن  
قانع حدثنا محمد بن موسى  
النهرتيري حدثنا إبراهيم بن محمد المقدسي  
حدثنا الفريابي به . قلت : رجاله ثقات  
، رجال الشيخين ، و الفريابي اسمه محمد بن  
يوسف غير عيسى بن عبد الله العسقلاني  
، فقال ابن عدي : " ضعيف يسرق الحديث " . و  
وثقه الدارقطني ، و ذكره ابن حبان و  
أخرج حديثه في " صحيحه " . و أما متابعة  
إبراهيم بن محمد المقدسي فهو إبراهيم  
بن محمد بن يوسف بن سرج الفريابي ، و ليس  
هو ابن الفريابي المتقدم كما في "  
التهذيب " ، و هو صدوق كما قال أبو حاتم ، و  
تبعه الذهبي في " الكاشف " . و أما  
محمد بن موسى النهرتيري فقال الخطيب ( 3 /  
241 ) : " كان ثقة فاضلا جليلا " . و  
قد تابعه عبدان بن أحمد عند الطبراني في "  
المعجم الكبير " ( 6 / 292 / 6095 )  
، قلت : ثم رأيت الحديث في " الأمثال " لأبي  
الشيخ الأصبهاني ( 137 ) من طريق  
أخرى عن إبراهيم بن محمد بن يوسف به . و له  
عنده ( 139 ) شاهد من رواية أسامة  
بن زيد ( قلت : و هو الليثي ) عن محمد بن عبد  
الله بن عمرو بن عثمان بن عفان عن  
عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعا به . و هذا  
إسناد حسن . و الحديث عزاه  
السيوطي للطبراني و الضياء عن سلمان ، فقال  
المنائوي : " قال الهيثمي : مداره  
على أسامة بن زيد بن أسلم ، و هو ضعيف جدا ،  
كذا في موضع ، و أعاده في آخر ، و

|   |      |
|---|------|
| <p>قال : رجاله رجاله الصحيح غير إبراهيم بن محمد بن يوسف و هو ثقة . اهـ .<br/>و قال شيخه العراقي : الحديث حسن " . قلت :<br/>هو في " المجمع " ( 5 / 318 ) كما<br/>عزاه في الموضوع الآخر . و لم أره في غيره . ثم<br/>إنه حسن إسناده في " التيسير " .</p>   |      |
| <p>" ليس على رجل طلاق فيما لا يملك و لا عتاق<br/>فيما لا يملك و لا بيع فيما لا يملك<br/>."</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 216</p> <p>أخرجه أحمد ( 2 / 189 و 190 ) و النسائي ( 2 /<br/>225 - 226 ) الجملة الأخيرة و<br/>الطحاوي في " المشكل " ( 1 / 281 ) بتمامه<br/>من طريق مطر الوراق عن # عمرو بن<br/>شعيب عن أبيه عن جده # مرفوعا . قلت : و هذا<br/>إسناد حسن لولا أن مطرا فيه ضعف من<br/>قبل حفظه . لكن تابعه عامر الأحول عن عمرو<br/>بن شعيب بلفظ : " لا نذر لابن آدم<br/>فيما لا يملك و لا عتق لابن آدم فيما لا يملك و لا<br/>طلاق لابن آدم فيما لا يملك<br/>و لا يمين لابن آدم فيما لا يملك " . أخرجه أحمد ( 2 /<br/>190 ) و ابن الجارود في<br/>" المنتقى " ( 743 ) جملة الطلاق و العتق , و<br/>الترمذي ( 1181 ) دون الجملة<br/>الأخيرة , و قال " حديث حسن صحيح " . و<br/>الطحاوي ( 1 / 281 ) . قلت : و هذا<br/>إسناد حسن , عامر - هو ابن عبد الواحد الأحول<br/>البصري - من رجال مسلم , قال<br/>الحافظ : " صدوق يخطيء " . قلت : فإن لم يكن<br/>حديثه حسنا لذاته , فلا أقل من أن<br/>يكون حسنا لغيره لمتابعة مطر الوراق له . و<br/>الجملة الأخيرة رواها أيوب عن عمرو<br/>بن شعيب بلفظ : " لا يحل سلف و بيع و لا<br/>شرطان في بيع و لا بيع ما ليس عندك " .</p> | 2184 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>أخرجه النسائي ( 2 / 225 ) .</p>   |             |
| <p>" ليس على الماء جنابة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 217 :</p> <p>رواه ابن سعد ( 8 / 137 ) و أحمد ( 6 / 330 ) عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن # ميمونة # قالت : أجنبت أنا و رسول الله , فاعتسلت من جفنة , ففضلت فضلة , فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فاعتسل منها , فقلت : إني قد اعتسلت منها , فقال : فذكره . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أن شريكا - وهو ابن عبد الله القاضي - سيء الحفظ , و قد اضطرب في إسناده , فرواه مرة هكذا , جعله من مسند ميمونة نفسها , و مرة قال : " عن ابن عباس قال : أجنب النبي صلى الله عليه وسلم و ميمونة , فاعتسلت ميمونة في جفنة ... " . أخرجه أحمد ( 1 / 337 ) .</p> <p>فجعله من مسند ابن عباس لا ميمونة , و هذا هو الصواب لمتابعة سفيان و أبي الأحوص إياه عليه كما رواه أبو داود و غيره على ما هو مخرج في " صحيح أبي داود " ( 61 ) . و روى الدارقطني ( ص 42 ) عن أبي عمر المازني حفص بن عمر حدثنا سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء عن جابر بن عبد الله مرفوعا به و زاد : " و لا على الأرض جنابة و لا على الثوب جنابة " . و حفص هذا لا يعرف كما في " اللسان " .</p> | <p>2185</p> |
| <p>" ليس على ولد الزنا من وزر أبويه شيء * ( و لا تزر وازرة وزر أخرى ) * &lt;1&gt; " .</p> <p>-----</p> <p>-----</p> <p>[1] فاطر : الآية : 18 . اهـ .</p>   | <p>2186</p> |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 318

أخرجه الحاكم ( 4 / 100 ) عن محمد بن غالب  
حدثنا جعفر بن محمد بن جعفر المدائني  
حدثنا عباد بن العوام عن سفيان الثوري عن  
هشام بن عروة عن أبيه عن # عائشة #  
مرفوعا . و قال : " صحيح الإسناد " و وافقه  
الذهبي , فقال : " صحيح , و صح ضده  
" . قلت : أما أنه صحيح ففيه عندي نظر , فإن  
المدائني هذا ترجمه الخطيب في  
" تاريخه " ( 5 / 175 ) , فقال : " روى عنه  
محمد بن غالب التمام و غيره ,  
بلغني أنه مات سنة 259 " . فلم يوثقه و لا حكاه  
عن غيره , فمثله يبعد تصحيح  
حديثه . نعم يمكن القول بتحسين حديثه حملا له  
على الستر , و لاسيما أن الحديث  
موافق القرآن , كما هو ظاهر . و الله أعلم .  
" ليس عليها غسل حتى تنزل , كما أنه ليس على  
الرجل غسل حتى ينزل " .

2187

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 218

أخرجه ابن ماجه ( 602 ) عن علي بن زيد عن  
سعيد بن المسيب عن # خولة بنت حكيم #  
أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل  
? فقال فذكره .  
قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن  
زيد - و هو ابن جدعان - ضعيف لسوء  
حفظه .  
و قد تابعه عطاء الخراساني عن سعيد بن  
المسيب به مختصرا بلفظ : " إذا رأيت الماء  
فلتغتسل " .  
أخرجه النسائي ( 1 / 42 ) .

لكن عطاء هذا وإن كان صدوقا , فإنه يهم كثيرا  
و يدلس كما قال الحافظ , و رأيي  
أنه لولا عنعنته لكان متابعا لا بأس به لابن جدعان

لكن للحديث شواهد يتقوى بها , منها حديث  
عائشة نحوه , و فيه قوله صلى الله عليه  
وسلم : " نعم إنما النساء شقائق الرجال " . و  
هو حديث صحيح كما بينته في " صحيح  
أبي داود " ( 234 ) .

" ليس في الجنة شيء يشبه ( ما ) في الدنيا إلا  
الأسماء " .

2188

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 219

رواه أبو نعيم في " صفة الجنة " ( 2 / 21 ) :  
حدثنا أبو محمد بن حيان حدثنا أبو  
يحيى الرازي حدثنا هناد بن السري حدثنا أبو  
معاوية و وكيع عن الأعمش عن أبي  
ظبيان عن # ابن عباس # موقوفا . و أخرجه  
الضياء المقدسي في " المختارة " ( 59 /  
198 / 2 ) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن عبد  
الله بن عمر بن بكير العبسي حدثنا  
وكيع به . قلت : فالإسنادان مدارهما على وكيع ,  
و هو ثقة من رجال الشيخين ,  
فالسند صحيح . و قال المنذري في " الترغيب "  
( 4 / 278 ) : " رواه البيهقي  
بإسناد جيد " .

( تنبيه ) : قال المعلق على " صفة الجنة " ( 1 /  
160 ) : " و هذا إسناد ضعيف ,

الأعمش مدلس و قد عنعنه , و هو هنا لا يروي  
عن أمثال أبي صالح السمان و إبراهيم  
النخعي و أبو ( كذا ) وائل , فإن روايته عن هؤلاء  
محمولة على الاتصال , انظر "  
الميزان " ( 2 / 224 ) . فأقول : الجواب من  
وجهين : الأول : أن كلام الذهبي

|  |      |
|--|------|
| <p>لا يفيد الحصر في هؤلاء الشيوخ لأنه ذكرهم على سبيل التمثيل , بقوله : " كإبراهيم و .. " . و الآخر : أن عنعنة الأعمش عن أبي ظبيان قد مشاها البخاري , فإنه ساق بهذا السند حديثا آخر عن ابن عباس رقم ( 4706 ) .</p>  |      |
| <p>" ليس في الخيل و الرقيق زكاة إلا زكاة الفطر في الرقيق " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 220 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 253 ) و عنه البيهقي ( 4 / 117 ) عن عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك بن مالك عن # أبي هريرة # مرفوعا . و هذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل الذي لم يسم . و قد خولف عبد الوهاب - و هو ابن عبد المجيد الثقفي - و هو ثقة من رجال الشيخين في إسناده , فخالفه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : أخبرني عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به . أخرجه الخطيب ( 14 / 114 ) و البيهقي و قال : " كذا روى بهذا الإسناد عن عبيد الله " . ثم ساق الإسناد الأول عن عبد الوهاب , و قال : " هذا هو الأصح , و حديثه عن أبي الزناد غير محفوظ , و مكحول لم يسمعه من عراك إنما رواه عن سليمان عن عراك " . ثم ساق إسناده عنه به دون الاستثناء . و كذلك أخرجه مسلم ( 3 / 76 - 68 ) و من طريق خثيم بن عراك عن أبيه مثله دون الزيادة . و كذلك رواه البخاري . قلت : لكن في رواية لمسلم ( 3 / 68 ) و الدارقطني ( ص 214 ) عن ابن وهب : أخبرني مخرمة عن أبيه عن عراك بن مالك به مرفوعا بلفظ : " ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر " . فالزيادة محفوظة , و</p> | 2189 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" ليس في المأمومة قود " .</p>  | 2190 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>  |      |
| <p>221 :</p>  |      |
| <p>أخرجه البيهقي ( 8 / 65 ) عن أحمد بن عبيد حدثنا عباس بن الفضل الأسفاطي حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا يونس بن بكير عن طلحة بن يحيى بن طلحة عن يحيى وعيسى ابني طلحة , أو أحدهما عن # طلحة # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله ثقات رجال مسلم على خلاف في بعضهم , لولا أن الأسفاطي هذا لم أجد له ترجمة و قد روى عنه الطبراني أيضا , و لم يذكر ابن الأثير في " اللباب " غير الطبراني راويا عنه ! ثم وجدت الدارقطني يقول في " سؤالات الحاكم له " ( ص 129 ) : " صدوق " . و أحمد بن عبيد لين الحديث كما في " التقريب " . و له شاهد من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا بلفظ : " لا قود في المأمومة و لا الجائفة و لا المنقلة " . أخرجه ابن ماجة ( 2 / 140 - 141 ) و أبو يعلى ( 4 / 1580 ) و عنه البيهقي عن رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح عن معاذ بن محمد الأنصاري عن ابن أصبهان عنه . قلت : وهذا إسناد ضعيف , ابن أصبهان قال الحافظ : " اسمه عقبة فيما أظن , فإن كان فروايته منقطعة , و إلا فمجهول " . قلت : جزمه بالانقطاع فيه نظر , فقد ذكروا له رواية عن عثمان بن عفان , و وفاته سنة خمس و ثلاثين , و كان وفاة العباس سنة اثنتين , و قيل : ثلاث , و قيل : أربع و ثلاثين . و الله أعلم . و معاذ بن محمد الأنصاري روى عنه جمع من الثقات , و وثقه ابن حبان . و قال الحافظ : " مقبول " . و رشدين بن</p> |      |

|  |      |
|--|------|
| <p>سعد ضعيف . لكن تابعه ابن لهيعة<br/>عن معاذ به . رواه أبو يعلى . قلت : فالحديث<br/>حسن عندي بمجموع الطريقين . والله<br/>أعلم . ثم روى أبو يعلى ( 4 / 1581 ) عن عبد<br/>الله بن وهب حدثنا ابن لهيعة عن<br/>معاذ بن محمد الأنصاري قال : أخبرني عمرو بن<br/>معدى كرب : " أصاب رجلا من بني<br/>كنانة مأمومة , فأراد عمر بن الخطاب أن يقيد<br/>منه , فقال له العباس : سمعت رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم : ( فذكر ) , فأغرمه<br/>العقل " . و عمرو هذا اثنان كما<br/>في " الجرح " ( 3 / 1 / 260 ) و لم يذكر فيهما<br/>شيئا .<br/>( غريب الحديث ) : ( المأمومة ) : الشجة التي<br/>بلغت أم الرأس و هي الجلدة التي<br/>تجمع الدماغ . ( الجائفة ) : الطعنة التي تصل<br/>إلى الجوف , و المراد بالجوف هنا<br/>كل ما له قوة محيلة كالبطن و الدماغ . ( المنقلة )<br/>: هي التي تخرج منها صغار<br/>العظام و تنتقل عن أماكنها . و قيل : التي تنقل<br/>العظم , أي تكسره . كذا في<br/>النهاية " . قال أبو الحسن السندي : " وإنما<br/>انتفى القصاص لعسر ضبطه " .</p> | 2191 |
| <p>" فوا لهم , و نستعين الله عليهم " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>223 :<br/>أخرجه أحمد ( 5 / 397 ) عن سفيان عن أبي<br/>إسحاق حدثني بعض أصحابنا عن # حذيفة #<br/>: " أن المشركين أخذوه و أباه , فأخذوا عليهم<br/>أن لا يقاتلوهم يوم بدر , فقال<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فذكره .<br/>قلت : و رجاله ثقات غير البعض الذي<br/>لم يسم , و قد سماه الأعمش في روايته عن أبي<br/>إسحاق فقال : عن مصعب بن سعد قال :<br/>" أخذ حذيفة و أباه المشركين قبل بدر , فأرادوا</p>   |      |



أن يقتلوهما , فأخذوا عليهما  
عهد الله و ميثاقه أن لا يعينان عليهم , فحلفا  
لهم , فأرسلوهما , فأتيا النبي  
صلى الله عليه وسلم , فأخبراه , فقالا : إنا قد  
حلفنا لهم , فإن شئت قاتلنا معك  
 , فقال : " فذكره بلفظ : " نفي لهم بعهدهم , و  
نستعين الله عليهم " . و هكذا  
رواه الوليد بن جميع حدثنا أبو الطفيل حدثنا  
حذيفة بن اليمان قال : " ما منعتني  
أن أشهد بدرا إلا أن خرجت أنا و أبي حسيل قال :  
فأخذنا كفار قريش , قالوا :  
إنكم تريدون محمدا , فقلنا : ما نريده , ما نريد  
إلا المدينة , فأخذوا منا عهد  
الله و ميثاقه لننصرفن من المدينة , و لا نقاتل  
معه , فأتينا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر : فقال : انصرفا  
 , نفي لهم ... " . أخرجه مسلم ( 5 / 177 ) و الحاكم أيضا ( 3 / 201 - 202 ) و  
كذا أحمد ( 5 / 395 ) و قال  
الحاكم : " صحيح الإسناد , و لم يخرجاه " ! و  
وافقه الذهبي ! فوهما مرتين :  
الأولى : استدراكه إياه على مسلم و قد أخرجه .  
و الأخرى : اقتضاره على تصحيحه مطلقا , و هو  
على شرط مسلم !

" ليس فيما دون خمس من الإبل صدقة , و لا في  
الأربع شيء , فإذا بلغت خمسا ,  
ففيها شاة إلى أن تبلغ تسعا , فإذا بلغت عشرا ,  
ففيها شاتان إلى أن تبلغ أربع  
عشرة , فإذا بلغت خمس عشرة , ففيها ثلاث  
شياه إلى أن تبلغ تسع عشرة , فإذا بلغت  
عشرين , ففيها أربع شياه إلى أن تبلغ أربعا و  
عشرين , فإذا بلغت خمسا و عشرين ,  
ففيها بنت مخاض , إلى خمس و ثلاثين , فإذا لم  
تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر , فإن  
زادت بعيرا ففيها بنت لبون إلى أن تبلغ خمسا و  
أربعين , فإن زادت بعيرا , ففيها  
حقة , إلى أن تبلغ ستين , فإن زادت بعيرا ,

ففيها جذعة , إلى أن تبلغ خمسا و  
سبعين , فإن زادت بعيرا ففيها بنتا لبون , إلى  
أن تبلغ تسعين , فإن زادت بعيرا  
, ففيها حقتان , إلى أن تبلغ عشرين و مائة , ثم  
في كل خمسين حقة , و في كل  
أربعين بنت لبون " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 225

أخرجه ابن ماجه رقم ( 1799 ) : حدثنا محمد بن  
عقيل بن خويلد النيسابوري حدثنا  
حفص بن عبد الله السلمى حدثنا إبراهيم بن  
طهمان عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن  
أبيه عن # أبي سعيد الخدري # قال : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .  
قلت : و هذا إسناد لا بأس له في الشواهد ,  
رجاله كلهم ثقات رجال البخاري غير  
محمد بن عقيل هذا , قال الحافظ : " صدوق ,  
حدث من حفظه بأحاديث فأخطأ في بعضها  
" . قلت : و هذا ليس منها فيما يبدو لي , فإنه  
مطابق لما في أول حديث أنس  
الطويل في نصاب الإبل و الغنم عند البخاري و  
هو مخرج في " الإرواء " ( 792 ) .  
( غريب الحديث ) : ( بنت المخاض ) : المخاض :  
اسم للنوق الحوامل و أحدها خلفه ,  
( بنت المخاض ) و ( ابن المخاض ) ما دخل في  
السنة الثانية لأن أمه قد لحقت  
بالمخاض , أي : الحوامل , و إن لم تكن حاملا .  
( ابن لبون ) : هو الذي مضى عليه  
حولان , و صارت أمه لبونا بوضع الحمل . ( حقة )  
: هي التي أتى عليها ثلاث سنين  
( جذعة ) : هي التي أتى عليها أربع سنين .

" ليس من عمل يوم إلا و هو يختم عليه , فإذا  
مرض المؤمن قالت الملائكة : يا  
ربنا ! عبدك فلان قد حبسته , فيقول الرب :  
اختموا له على مثل عمله حتى يبرأ أو

يموت " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 226

رواه ابن أبي الدنيا في " المرض و الكفارات " ( 158 / 2 ) قال : حدثنا أحمد بن جميل قال : أنبأ عبد الله بن المبارك قال : أنبأ ابن لهيعة قال : حدثني يزيد أن أبا الخير حدثه أنه سمع # عقبه بن عامر الجهني # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله كلهم ثقات و ابن لهيعة إنما يخشى من سوء حفظه إذا كان الراوي عنه غير أحد العبادلة , و هذا من رواية عبد الله بن المبارك عنه كما ترى , و حديثه عنه صحيح كما حققه غيرنا واحد من أهل العلم . و أحمد بن جميل , هو المروزي , و هو صدوق كما قال أبو حاتم : و قال ابن معين : " ليس به بأس " . و قد تابعه مروزي آخر , فقال أحمد ( 4 / 146 ) : حدثنا علي بن إسحاق قال : حدثنا عبد الله به . و ابن إسحاق هذا - هو السلمي مولا هم - من شيوخ الترمذي الثقات . و لابن المبارك فيه إسناد آخر عن يزيد - و هو ابن حبيب - أخرجه الحاكم ( 4 / 308 - 309 ) من طريق عبدان : أنبأ عبد الله : أخبرني رشدين عن عمرو بن الحارث عن يزيد به . و قال : " صحيح الإسناد " و رده الذهبي بقوله : " قلت : رشدين واه " . و أقول : يتقوى بالطريق الأولى , و هي قوية خلافا لما أفاده المناوي بقوله : " و تعقب الهيثمي سند أحمد و الطبراني بأن فيه ابن لهيعة " . فإنه قائم على ما هو الأصل في حديث ابن لهيعة , و لم يتنبه لكونه من رواية ابن المبارك عنه , و هي صحيحة !

" ليس منا من تشبه بغيرنا , لا تشبهوا باليهود و لا بالنصارى , فإن تسليم

اليهود الإشارة بالأصابع , و تسليم النصارى  
الإشارة بالكف " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 227

أخرجه الترمذي ( 2696 ) عن ابن لهيعة عن #  
عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده #  
مرفوعا . و قال : " إسناده ضعيف , و روى ابن  
المبارك هذا الحديث عن ابن لهيعة  
فلم يرفعه " . قلت : قد وجدته من طريق غيره ,  
أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( ص  
267 - حرم ) عن أبي المسيب سلام بن مسلم  
حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب  
عن عمرو بن شعيب به . إلا أنه قال : " أظنه  
مرفوعا " . و هذا إسناده رجاله ثقات  
غير سلام بن مسلم فلم أعرفه . و ليس هو سلام  
بن مسلم البصري , روى عن عبد  
الكريم عن إبراهيم , و عنه موسى بن إسماعيل  
كما في " الجرح و التعديل " ( 1 / 2  
/ 261 ) , فإن هذا أعلى طبقة منه , و هو الذي  
يشير إليه قول الهيثمي في "  
المجمع " ( 8 / 39 ) : " رواه الطبراني في "  
الأوسط " , و فيه من لم أعرفه " .  
لكن الحديث جاء مفردا في أحاديث يتقوى بها ,  
فالجمل الأولى منه يشهد لها حديث  
ابن عباس قال : " لما افتتح رسول الله صلى  
الله عليه وسلم مكة قال : إن الله عز  
وجل و رسوله حرم عليكم شرب الخمر و ثمنها و  
حرم عليكم أكل الميتة و ثمنها و حرم  
عليكم الخنازير و أكلها و ثمنها , و قال : قصوا  
الشوارب و أعفوا اللحى , و لا  
تمشوا في الأسواق إلا و عليكم الأزر , إنه ليس  
منا من عمل بسنة غيرنا " . أخرجه  
الطبراني في " الكبير " ( 3 / 118 / 1 ) عن أبي  
يحيى الحماني عن يوسف بن ميمون  
عن عطاء عنه . و هذا سند ضعيف , يوسف بن

|  |      |
|--|------|
| <p>ميمون - وهو الصباغ - قال الحافظ : " ضعيف " . قلت : و أبو يحيى الحماني فيه ضعف . و قال الهيثمي في " المجمع " ( 5 / 169 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و فيه يوسف بن ميمون , ضعفه أحمد و البخاري و جماعة , و وثقه ابن حبان , و بقية رجاله ثقات " ! و الجملة الثانية : " لا تشبهوا باليهود و لا بالنصارى " . فقد صح من حديث أبي هريرة و الزبير , و هما مخرجان في " حجاب المرأة المسلمة " ( ص 96 ) . و سائره له شاهد من حديث جابر مرفوعا , و هو مخرج أيضا في المصدر السابق ( ص 98 ) و سبق تخريجه أيضا برقم ( 1783 ) .</p>  |      |
| <p>" ليس منا من تطير أو تطير له , أو تكهن أو تكهن له , أو سحر أو سحر له " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 228 :</p> <p>أخرجه البزار ( ص 169 - زوائده ) و الطبراني في " الكبير " ( ق 73 / 1 - منتقى منه ) عن إسحاق بن الربيع أبي حمزة العطار عن الحسن عن # عمران بن حصين # : أنه رأى رجلا في عضده حلقة من صفر , فقال له : ما هذه ؟ قال : نعت لي من الواهنة . قال : أما لو مت و هي عليك و كلت إليها , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و ليس عند البزار هذه القصة , و قال : " لا نعلمه عن عمران إلا بهذا الطريق و أبو حمزة بصري لا بأس به " . قلت : و في " التقريب " : " صدوق , تكلم فيه للقدر " . فالسند جيد لولا عنعنة الحسن - و هو البصري - فإنه مدلس , مع الخلاف في ثبوت سماعه منه في الجملة . لكن يشهد له حديث ابن عباس مرفوعا به . أخرجه البزار أيضا و الطبراني في " الأوسط "</p> | 2195 |

|  |      |
|--|------|
| <p>( ص 393 - حرم ) عن زمعة بن صالح<br/>عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس<br/>مرفوعا به . قلت : و قال البزار : " لا<br/>نعلمه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد " . و زمعة<br/>ضعيف و نحوه سلمة . و يشهد له<br/>أيضا حديث علي بن أبي طالب مرفوعا به .<br/>أخرجه الطبراني أيضا " ( ص 501 ) و أبو<br/>نعيم في " الحلية " ( 4 / 195 ) عن عيسى بن<br/>مسلم أبي داود عن عبد الأعلى بن<br/>عامر قال : قال أبو عبد الرحمن السلمي : "<br/>دخلت المسجد و أمير المؤمنين علي<br/>على المنبر , و هو يقول : " فذكره مرفوعا في<br/>قصة , و قال الطبراني : " لا يروى<br/>عن علي إلا بهذا الإسناد , تفرد به عيسى " .<br/>قلت : و هو لين الحديث , و مثله<br/>عبد الأعلى بن عامر , و هو الثعلبي , قال في "<br/>التقريب " : " صدوق يهم " . قلت<br/>: و بالجملة , فحديث الترجمة حسن , بل هو<br/>صحيح بهذين الشاهدين . و الله أعلم .</p> |      |
| <p>" ليس منا من لم يرحم صغيرنا و يوقر كبيرنا " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>230 :<br/>أخرجه الترمذي ( 1 / 349 ) عن عبيد بن واقد<br/>عن زربي قال : سمعت # أنس بن مالك #<br/>يقول : " جاء شيخ يريد النبي صلى الله عليه<br/>وسلم , فأبطأ القوم عنه أن يوسعوا<br/>له , فقال النبي صلى الله عليه وسلم ... " .<br/>فذكره , و قال : " حديث غريب , و<br/>زربي له أحاديث مناكير عن أنس بن مالك و غيره<br/>" . قلت : و في التقريب أنه ضعيف<br/>, و كذلك قال في عبيد بن واقد . لكن الحديث<br/>صحيح , فله شاهد من رواية محمد بن<br/>إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده<br/>مرفوعا به . أخرجه البخاري في " الأدب<br/>المفرد " ( 358 ) و أحمد ( 2 / 207 ) من هذا</p>  | 2196 |

|  |      |
|--|------|
| <p>الوجه بلفظ : " و يعرف حق كبيرنا " . و هو رواية للبخاري ( 355 ) . و إسناده حسن لولا عننة ابن إسحاق , و له طريق أخرى صحيحة عن ابن عمرو باللفظ الثاني , و قد خرجته في " الترغيب " ( 1 / 66 ) . و له شاهد آخر من حديث ابن عباس , و هو مخرج في " الضعيفة " ( 2108 ) . و قد وجدت له طريقا أخرى عنه بلفظ : " و يوقر كبيرنا و يعرف لعالمنا حقه " . فجمع بين اللفظين . أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 154 - 155 ) عن محمد بن عبيد الله عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عنه . و محمد بن عبيد الله , هو العرزمي على غالب الظن , و هو متروك . و قريب منه حديث أبي أمامة مرفوعا بلفظ : من لم يرحم صغيرنا و يحل كبيرنا , فليس منا " . أخرجه البخاري في " الأدب " ( 356 ) عن الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمن عنه . و هذا إسناده حسن . و له بهذا اللفظ شاهد آخر من حديث عبادة بن الصامت و إسناده حسن أيضا كما حققته في " الترغيب " ( 1 / 66 ) .</p> |      |
| <p>" أما كان هؤلاء يسألون العافية؟! " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 231 :</p> <p>أخرجه البزار في " مسنده " ( 3134 - كشف الأستار ) : حدثنا العباس بن جعفر البغدادي حدثنا يزيد بن مهرا بن حدثنا أبو بكر بن عياش عن حميد عن # أنس # أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم مبتلين , فقال : فذكره . و قال : " لا نعلمه رواه عن حميد إلا ابن عياش " . قلت : و هو ثقة من رجال البخاري . و شيخه حميد - و هو الطويل - من رجال الشيخين . و يزيد بن مهرا بن ثقة بلا خلاف . و العباس بن</p>   | 2197 |

|  |      |
|--|------|
| <p>جعفر - وهو العباس بن أبي طالب - ثقة , له ترجمة في " تاريخ بغداد " ( 12 / 141 - 142 ) وغيره , مات سنة ( 258 ) , فالإسناد صحيح . و قال الهيثمي ( 10 / 147 ) : " و رجاله ثقات " . و في " صحيح مسلم " ( 8 / 67 ) من طريق محمد بن أبي عدي عن حميد عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلا من المسلمين قد خفت فصار مثل الفرخ , فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل كنت تدعو بشيء , أو تسأله إياه ? " . قال : نعم , كنت أقول : اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سبحان الله ! لا تطيقه , أو لا تستطيعه , أفلا قلت : اللهم آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة و قنا عذاب النار ? " . قال : فدعا الله له , فشفاه .</p> |      |
| <p>" ليستغن أحدكم عن الناس و لو بقضيب من سواك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 232 :</p> <p>أورده السيوطي في " الزيادة " من رواية ( هب ) عن # ميمون بن أبي شبيب # مرسلا . و قد أورده ابن أبي حاتم في " العلل " ( 1 / 216 ) من رواية عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس # مرفوعا و قال : " قال أبي : هكذا رواه عبد العزيز , و رواه جرير بن حازم عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل , و هو أشبه " . قلت : لست أرى هذا , فإن كلا من عبد العزيز بن مسلم - و هو القسملي - و جرير بن حازم ثقة , بل لعل الأول أوثق , فقد قال الحافظ فيه : "</p>  | 2198 |



|   |      |
|---|------|
| <p>ثقة عابد , ربما وهم " . و قال<br/>في جرير : " ثقة , لكن في حديثه عن قتادة<br/>ضعف , و له أوهام إذا حدث من حفظه " .<br/>قلت : فإن لم يكن وهم في إسناد هذا , فلا أقل<br/>من أن يحكم على كل من الإسنادين<br/>بأنه محفوظ , و أن الأعمش رواه هكذا و هكذا . و<br/>الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" ليسلم الراكب على الراجل و ليسلم الراجل<br/>على القاعد و ليسلم الأقل على الأكثر<br/>, فمن أجاب السلام فهو له و من لم يجب فلا<br/>شيء له " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 233</p> <p>أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 992 )<br/>من طريق علي بن المبارك عن يحيى<br/>قال : حدثنا زيد بن سلام عن جده أبي سلام عن<br/>أبي راشد الحبراني عن # عبد الرحمن<br/>بن شبل # قال : سمعت النبي صلى الله عليه<br/>وسلم يقول : فذكره . و أخرجه عبد<br/>الرزاق في " المصنف " ( 19444 ) و عنه أحمد ( 3 / 444 )<br/>عن معمر عن يحيى بن أبي<br/>كثير به . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله ثقات<br/>رجال مسلم غير أبي راشد الحبراني<br/>و هو ثقة . ( تنبيه ) : جاء في تعليق العلامة فضل<br/>الله الجيلاني على " الأدب<br/>المفرد " ما نصه ( 2 / 457 ) : " الحديث أخرجه<br/>أحمد و عبد الرزاق بسند صحيح<br/>بلفظ مسلم " ! ف قوله : " بلفظ مسلم " سهو ,<br/>فلم يروه مسلم عن عبد الرحمن بن شبل<br/>أصلا , لا بهذا اللفظ و لا بغيره , و إنما أخرجه عن<br/>أبي هريرة بنحوه دون قوله :<br/>" فمن أجاب ... " .</p> | 2199 |
| <p>" ليصل الرجل في المسجد الذي يليه و لا يتبع<br/>المساجد " .</p>   | 2200 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 234 :

رواه تمام الرازي ( 2 / 217 ) عن بقية بن الوليد حدثنا مجاشع بن عمرو حدثني منصور بن أبي الأسود عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن # ابن عمر # . قلت : وهذا إسناد مقطوع و أفته من مجاشع , قال فيه ابن معين : " أحد الكذابين " . و قد دلسه بقية مرة , فقد رواه أبو الحسن الحربي في " جزء من حديثه " ( 1 / 39 ) عن بقية عن منصور بن أبي الأسود به . فأسقط مجاشعا من بينه و بين منصور , ثم عنعنه . لكن روي من غير طريقه , فقال الطبراني ( 2 / 199 / 3 ) : حدثنا محمد بن أحمد بن نصر الترمذي حدثنا عبادة بن زياد الأسدي أخبرنا زهير بن معاوية عن عبيد الله بن عمر به . و بهذا الإسناد أخرجه في " الأوسط " ( 2 / 22 ) من ترتيبه ) و قال : " لم يروه عن زهير إلا عبادة " . قلت : و هو صدوق , لكن ابن نصر الترمذي ثقة اختلط اختلاطا عظيما , له ترجمة في " التاريخ " ( 1 / 365 - 366 ) و " اللسان " و لم يعرفه الهيثمي ( 2 / 24 ) و في كلام الطبراني ما يشير إلى أنه لم يتفرد به , فالسند جيد : و أما قول عبد الحق في " الأحكام " ( 2 / 33 ) : " و لا أعلم قيل في مجاشع إلا صالح الحديث " . فلا أدري كيف وقع له هذا ؟ فإنه خطأ محض ! ثم وجدت له طريق آخر عن ابن عمر أخرجه العقيلي في " الضعفاء " ( 348 ) : حدثنا محمد بن زكريا البلخي حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حبيب بن غالب ( كذا الأصل ) عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي عن ابن عمر به . و قال : " قال البخاري : غالب بن حبيب أبو غالب اليشكري عن العوام بن حوشب , منكر الحديث . قلت : و كذا

|  |      |
|--|------|
| <p>أورده البخاري في " التاريخ الصغير " ( 184 )<br/>لكنه وقع في سند هذا الحديث و في<br/>حديث آخر ساقه العقيلي عن شيخ آخر له عن<br/>قتيبة : " حبيب بن غالب " على القلب ,<br/>قال العقيلي : " هكذا ترجمة البخاري بـ " غالب<br/>بن حبيب " , و قد حدثنا عن قتيبة<br/>هذان الشيخان - ما منهما إلا صاحب حديث ضابط<br/>- فكلاهما قالا عنه : " حبيب بن<br/>غالب " و لا أحسب الخطأ إلا من البخاري و قد<br/>روي هذان الحديثان بغير هذا<br/>الإسناد من وجه أصح من هذا " . و قال الذهبي :<br/>" هو مجهول " .</p>                                |      |
| <p>" ليقرآن القرآن ناس من أمتي يمرقون من<br/>الإسلام كما يمرق السهم من الرمية " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>235 :<br/>أخرجه ابن ماجة ( 1 / 73 ) و أحمد ( 1 / 256 ) و<br/>ابنه أيضا و أبو يعلى ( 2 /<br/>623 ) عن أبي الأحوص عن سماك عن عكرمة<br/>عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا<br/>إسناد جيد و هو على شرط مسلم . و للحديث<br/>شواهد كثيرة في " الصحيحين " و غيرهما<br/>عن جمع من الصحابة , قد خرجت بعضها في "<br/>ظلال الجنة " ( 914 ) و " الروض النضير<br/>" ( 984 ) و فيما تقدم برقم ( 1895 ) .</p> | 2201 |
| <p>" ليكف أحدكم من الدنيا خادم و مركب " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>236 :<br/>أخرجه الدارمي ( 2 / 301 ) و أحمد ( 5 / 360 )<br/>عن أبي نضرة عن عبد الله بن مولة<br/>عن # بريدة الأسلمي # مرفوعا . قلت : و رجاله<br/>ثقات رجال مسلم غير ابن مولة ,</p>   | 2202 |

|   |      |
|---|------|
| <p>فهو مجهول , لم يرو عنه غير أبي نضرة . لكن له شاهد من حديث أبي هاشم بن عتبة مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد , وابن حبان ( 2478 - موارد ) و غيرهما و هو مخرج في " الترغيب " ( 4 / 124 ) .</p>   |      |
| <p>" يكونن في هذه الأمة خسف و قذف و مسخ , و ذلك إذا شربوا الخمر و اتخذوا القينات و ضربوا بالمعازف " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 236 :</p> <p>أخرجه ابن أبي الدنيا في " ذم الملاهي " ( 1 / 153 ) عن أبي بكر الهذلي عن # أنس # مرفوعا به . قلت : و الهذلي هذا متروك . ثم رواه ( 1 / 154 ) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أحد ولد أنس بن مالك و عن غيره عن أنس به نحوه . و ابن زيد متروك أيضا . لكن الحديث روي من طرق يشد بعضها بعضا عن جمع من الصحابة و عن غيرهم . الأول : سهل بن سعد الساعدي مرفوعا به . يرويه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبي حازم عنه . أخرجه ابن أبي الدنيا ( 2 / 152 ) .</p> <p>الثاني : عن عمران بن حصين مرفوعا به . يرويه عبد الله بن عبد القدوس قال : حدثني الأعمش عن هلال بن يساف عنه . أخرجه ابن أبي الدنيا أيضا , و الترمذي ( 2213 ) و قال : " غريب " . قلت : يعني ضعيف , و رجاله صدوقون غير أن عبد الله هذا كان يخطيء كما في " التقريب " فمثله يستشهد به .</p> <p>الثالث : أبو أمامة الباهلي مرفوعا به نحوه . يرويه فرقد السبخي حدثني عاصم بن عمرو البجلي عنه . أخرجه ابن أبي الدنيا أيضا . ثم أخرجه ( 1 / 154 ) عن علي بن</p> | 2203 |

ثابت عن فرقد السبخي عن أبي أمامة به . و  
أحمد ( 5 / 259 ) من الطريق الأولى .  
و فرقد لين الحديث , كثير الخطأ .  
الرابع : عائشة مرفوعا به . يرويه أبو معشر عن  
محمد بن المنكدر عنها . أخرجه  
ابن أبي الدنيا ( 152 - 153 ) . و أبو معشر -  
اسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي -  
ضعيف . الخامس : علي بن أبي طالب مرفوعا  
نحوه في حديث أوله : " إذا عملت أمتي  
... " . يرويه الفرغ بن فضالة عن يحيى بن سعيد  
عن محمد بن علي عنه . أخرجه ابن  
أبي الدنيا ( 1 / 153 ) و الترمذي ( 2211 ) و  
قال : " غريب , لا نعرفه إلا من  
هذا الوجه , و الفرغ بن فضالة قد تكلم فيه بعض  
أهل الحديث و ضعفه من قبل حفظه "  
. و له طريق أخرى يرويه إسماعيل بن عياش عن  
عبد الرحمن التميمي عن عباد بن أبي  
علي عن علي نحوه . قلت : و هذا سند رجاله  
موثقون , لكن لا أدري إن كان عباد هذا  
سمع من علي ؟  
السادس : عن أبي هريرة مرفوعا نحوه . يرويه  
سليمان بن سالم أبو داود قال :  
حدثنا حسان بن أبي سنان عن رجل عنه . أخرجه  
ابن أبي الدنيا ( 1 / 153 - 2 ) .  
قلت : و رجاله موثقون غير الرجل الذي لم يسم  
, و أخرجه الترمذي ( 2212 ) من  
طريق رميح الجذامي - و هو مجهول - عن أبي  
هريرة به . السابع : عبد الرحمن بن  
سابط مرسلا - و لم يذكر القينات . أخرجه ابن  
أبي الدنيا و إسناده صحيح مرسل .  
الثامن و التاسع : سعيد بن المسيب و إبراهيم  
النخعي مرسلا . يرويه فرقد و حدثني  
قتادة عن سعيد بن المسيب , و حدثني إبراهيم  
النخعي به . أخرجه أحمد ( 5 / 259 )  
. قلت : و فرقد لين الحديث كما سبق , لكن إذا  
انضم إليه ما لم يشتد ضعفه من  
الأحاديث المتقدمة , و خاصة حديث ابن سابط

|   |      |
|---|------|
| <p>المرسل الصحيح السند , فلا يشك حينئذ<br/>حديثي أن الحديث يرتقي بمجموع ذلك إلى مرتبة<br/>الصحيح , و لاسيما و له شاهد من<br/>حديث أبي مالك الأشعري سبق تخريجه برقم ( 90 و 91 ) . و أما الشطر الأول منه<br/>فقد صح من حديث عبد الله بن عمرو , خرجته<br/>في " الروض النضير " ( 1004 ) و له<br/>شواهد أخرى تقدم ذكرها برقم ( 1787 ) .</p>  |      |
| <p>" ليلة الضيف حق على كل مسلم , فمن أصبح<br/>بفنائنه فهو عليه دين إن شاء اقتضى وإن<br/>شاء ترك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 239</p> <p>أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 744 ) و<br/>أبو داود ( 2 / 137 ) و ابن ماجه<br/>( 2 / 392 ) و الطحاوي في " المشكل " ( 4 /<br/>39 ) و أحمد ( 4 / 130 و 132 و 133<br/>( و تمام ( 2 / 250 ) و ابن عساكر ( 17 / 77 / 2<br/>( من طريق منصور عن الشعبي عن<br/># المقدم أبي كريمة الشامي # مرفوعا . قلت<br/>: و إسناده صحيح , رجاله ثقات . و<br/>تابعه حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف<br/>الجرشي عن المقدم بن معد يكرب الكندي به<br/>نحوه . أخرجه أحمد ( 4 / 130 - 131 ) . قلت : و<br/>سنده صحيح أيضا . و له طريق آخر<br/>, فيه زيادة منكورة كما بينته في " تخريج المشكاة<br/>" ( 4247 ) . و له شاهد صحيح<br/>من حديث عقبة بن عامر مخرج في " الإرواء " ( 2591 ) .</p> | 2204 |
| <p>" ليلة القدر ليلة سابعة أو تاسعة و عشرين , إن<br/>الملائكة تلك الليلة في الأرض<br/>أكثر من عدد الحصى " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 240</p>  | 2205 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه الطيالسي في " مسنده " ( 2545 ) و عنه أحمد ( 2 / 519 ) وكذا ابن خزيمة في " صحيحه " ( 2 / 223 ) عن عمران القطان عن قتادة عن أبي ميمونة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن و سكت عليه الحافظ في " الفتح " ( 4 / 209 ) .</p>  |      |
| <p>" ليودن أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم قرصت بالمقاريض , مما يرون من ثواب أهل البلاء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 240 :</p> <p>رواه الترمذي ( 2404 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 4 / 400 ) وكذا ابن عساكر ( 9 / 9 / 1 ) عن عبد الرحمن بن مغراء أخبرنا الأعمش عن أبي الزبير عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه " . قلت : و له علتان : الأولى : عنعنة أبي الزبير , فإنه مدلس , كما تقدم مرارا . و الأخرى : أن عبد الرحمن بن مغراء و إن كان صدوقا , فقد تكلموا في حديثه عن الأعمش كما في " التقريب " . و من طريقه رواه ابن أبي الدنيا أيضا كما في " الترغيب " ( 4 / 146 ) و قال : " و رواه الطبراني في " الكبير " عن ابن مسعود موقوفا عليه و فيه رجل لم يسم " . ثم ذكر له شاهدا من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ : " يؤتى بالشهيد يوم القيامة فيوقف للحساب , ثم يؤتى بالمتصدق فينصب للحساب , ثم يؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان , و لا ينصب لهم ديوان , فيصب عليهم الأجر صبا , حتى إن أهل العافية ليتمنون في الموقف</p> | 2206 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أن أجسادهم قرضت بالمقاريض من حسن ثواب الله " . و قال : " رواه الطبراني في " الكبير " من رواية مجاعة بن الزبير , و قد وثق " . قلت : أخرجه فيه ( 3 / 178 / 2 ) : حدثنا السري بن سهل الجنديسابوري أخبرنا عبد الله بن رشيد أخبرنا مجاعة بن الزبير عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس . و السري هذا , قال البيهقي : " لا يحتج به , و لا بشيخه " . قلت : و شيخه عبد الله بن رشيد , قد ذكره ابن حبان في " الثقات " و قال : " مستقيم الحديث " . قلت : فهذا الإسناد لا يحتج به , لكن لا يمنع ذلك من الاستشهاد به لأنه ليس شديد الضعف , فالحديث حسن . و الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" اللبن في المنام فطرة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 241 :</p> <p>أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 7 / 183 ) من حديث # أبي هريرة # قال : فذكره موقوفا عليه , و قال : رواه البزار و فيه محمد بن مروان و هو ثقة و فيه لين و بقية رجاله ثقات " . ثم رجعت إلى " كشف الأستار " ( 3 / 13 / 2127 ) , فإذا الحديث فيه مرفوع و كذلك ذكره الحافظ في " الفتح " ( 12 / 393 ) برواية البزار , فالظاهر أنه سقط من " المجمع " رفعه , و إسناده هكذا : حدثنا جميل بن الحسن حدثنا محمد بن مروان حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال : " لا نعلم رواه عن هشام إلا محمد و عون بن عمارة و عون بن الحديث " . قلت : هذا إسناد ضعيف , جميل بن الحسن قال الحافظ : " صدوق يخطيء , أفرط فيه عبدان " . و شيخه</p> | 2207 |



محمد بن مروان - وهو العقيلي - قريب منه , قال الحافظ : " صدوق له أوهام " . و متابعه عون بن عمارة ضعيف . و قد خالفهما أبو أسامة فقال : عن هشام به موقوفا على أبي هريرة . أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 11 / 77 / 10561 ) . و أبو أسامة هو حماد بن أسامة , و هو ثقة لكنه مدلس . قلت : و قد وجدت له شاهدا موقوفا أيضا , فقال الدارمي في " سننه " ( 2 / 128 ) : أخبرنا الحكم بن المبارك أخبرنا الوليد حدثنا جابر حدثني محمد بن قيس حدثني بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . كذا وقع في النسخة الشامية موقوفا , و كذا في أصلها الهندية ( ص 275 ) . لكن على هامشها : " نسخة : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " . ثم إن الإسناد مشكل , فإن جابرا هذا لم أعرفه و لا شيخه محمد بن قيس و يحتمل أن يكون سقط من الناسخ لفظة : ( ابن ) , و الصواب : ( حدثنا ابن جابر ) و هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي الداراني , فإنه من شيوخ الوليد و هو ابن مسلم الدمشقي و هذا من شيوخ الحكم بن المبارك . و أما محمد بن قيس , فلم يتبين لي شيء الآن , غير أنه يلقي في النفس أنه لعله محمد بن قيس المدني قاص عمر بن عبد العزيز , أبو إبراهيم . و الله أعلم . و بالجملة , فالحديث حسن بمجموع طريقه الموقوفين , إن لم يصح رفع الآخر منهما و بخاصة أن الحافظ قد ذكر له شاهدا مرفوعا من حديث أبي بكرة و سكت عنه و هو في الغالب لا يسكت إلا عما هو حسن عنده على الأقل , لكن القلب لم يطمئن له , فقد رأيت الهيثمي قد قال فيه ( 11 / 183 ) : " رواه الطبراني و فيه الحكم بن ظهير و هو متروك " . و الله سبحانه و تعالى أعلم .

" اللبن في المنام فطرة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 241

أورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 7 / 183 )  
من حديث # أبي هريرة # قال :  
فذكره موقوفا عليه , و قال : رواه البزار و فيه  
محمد بن مروان و هو ثقة و فيه  
لين و بقية رجاله ثقات " . ثم رجعت إلى " كشف  
الأستار " ( 3 / 13 / 2127 ) ,  
فإذا الحديث فيه مرفوع و كذلك ذكره الحافظ  
في " الفتح " ( 12 / 393 ) برواية  
البزار , فالظاهر أنه سقط من " المجمع " رفعه  
, و إسناده هكذا : حدثنا جميل بن  
الحسن حدثنا محمد بن مروان حدثنا هشام عن  
محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : فذكره . و قال : " لا نعلم رواه  
عن هشام إلا محمد و عون بن  
عمارة و عون لين الحديث " . قلت : هذا إسناده  
ضعيف , جميل بن الحسن قال الحافظ :  
" صدوق يخطيء , أفرط فيه عبدان " . و شيخه  
محمد بن مروان - و هو العقيلي - قريب  
منه , قال الحافظ : " صدوق له أوهام " . و  
متابعه عون بن عمارة ضعيف . و قد  
خالفهما أبو أسامة فقال : عن هشام به موقوفا  
على أبي هريرة . أخرجه ابن أبي  
شيبه في " المصنف " ( 11 / 77 / 10561 ) . و  
أبو أسامة هو حماد بن أسامة , و هو  
ثقة لكنه مدلس . قلت : و قد وجدت له شاهدا  
موقوفا أيضا , فقال الدارمي في "  
سننه " ( 2 / 128 ) : أخبرنا الحكم بن المبارك  
أخبرنا الوليد حدثنا جابر حدثني  
محمد بن قيس حدثني بعض أصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم قال : فذكره . كذا وقع  
في النسخة الشامية موقوفا , و كذا في أصلها  
الهندية ( ص 275 ) . لكن على هامشها

**: " نسخة : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " . ثم إن الإسناد مشكل , فإن جابرا هذا لم أعرفه و لا شيخه محمد بن قيس و يحتمل أن يكون سقط من الناسخ لفظة : ( ابن ) , و الصواب : ( حدثنا ابن جابر ) و هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي الداراني , فإنه من شيوخ الوليد و هو ابن مسلم الدمشقي و هذا من شيوخ الحكم بن المبارك . و أما محمد بن قيس , فلم يتبين لي شيء الآن , غير أنه يلقي في النفس أنه لعله محمد بن قيس المدني قاص عمر بن عبد العزيز , أبو إبراهيم . و الله أعلم . و بالجملة , فالحديث حسن بمجموع طريقه الموقوفين , إن لم يصح رفع الآخر منهما و بخاصة أن الحافظ قد ذكر له شاهدا مرفوعا من حديث أبي بكره و سكت عنه و هو في الغالب لا يسكت إلا عما هو حسن عنده على الأقل , لكن القلب لم يطمئن له , فقد رأيت الهيثمي قد قال فيه ( 183 / 11 ) : " رواه الطبراني و فيه الحكم بن ظهير و هو متروك " . و الله سبحانه و تعالي أعلم .**

2209

**" ما أتاك الله من أموال السلطان من غير مسألة و لا إشراف , فكله و تموله " .**

**قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 244**

**أخرجه أحمد ( 5 / 195 و 6 / 452 ) عن قيس بن سعد عن رجل حدثه عن # أبي الدرداء # قال : " سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أموال السلطان ؟ فقال : " فذكره . قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم غير الرجل الذي لم يسم . لكن له شاهد من حديث الزهري عن السائب بن يزيد عن حويط بن عبد العزى قال : أخبرني عبد الله بن السعدي : " أنه قدم على عمر بن الخطاب رضي**

الله عنه من الشام , فقال : ألم أخبر أنك تعمل على عمل من أعمال المسلمين , فتعطى عليه عمالة , فلا تقبلها ؟ قال : أجل إن لي أفراسا و أعبدا و أنا بخير و أريد أن يكون عملي صدقة على المسلمين , فقال عمر : إن أردت الذي أردت , و كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطيني المال , فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني و إنه أعطاني مرة مالا , فقلت له : أعطه من هو أحوج إليه مني , فقال : ما أتاك الله عز وجل من هذا المال من غير مسألة و لا إشراف , فخذة فتموله أو تصدق به و ما لا فلا تتبعه نفسك " . أخرجه البخاري ( 13 / 128 - 132 - فتح ) و مسلم ( 3 / 98 - 99 ) و النسائي ( 1 / 365 ) و الدارمي ( 1 / 388 ) . و له طرق أخرى عن عمر أحدها عند الضياء في " المختارة " ( رقم 83 - بتحقيقي ) و بعضها في " الإرواء " ( 3 / 364 - 365 ) .

2210

" ما جلس قوم يذكرون الله عز وجل إلا ناداهم مناد من السماء : قوموا مغفور لكم قد بدلت سيئاتكم حسنات " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 245 :

أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 434 ) عن إسماعيل بن عبد الملك الزبيقي أبي إسحاق حدثنا ميمون بن عجلان عن ميمون بن سياه عن # أنس # مرفوعا . و قال : " لم يروه عن ميمون إلا إسماعيل " . قلت : و هو ثقة من شيوخ يعقوب بن سفيان , ذكره في " تاريخه " و قال : " كان ثقة , إلا أنهم كانوا يعيبون عليه بيع الزئبق " . و ميمون بن عجلان , قال ابن أبي حاتم ( 4 / 1 / 239 ) عن أبيه : " شيخ " . و من العجائب قول الحافظ في " اللسان " : " لا

|  |      |
|--|------|
| <p>أعرف له حديثا " ! و قد تابعه ميمون بن موسى المرائي , فقال أحمد ( 3 / 142 ) : حدثنا محمد بن بكر أنبأنا ميمون المرائي حدثنا ميمون بن سياه به . و هذا إسناد حسن إن شاء الله ميمون بن سياه , قال الحافظ : " صدوق يخطيء " . و ميمون المرائي صدوق . و الحديث قال المنذري في " الترغيب " ( 2 / 233 ) : " رواه أحمد و رواه محتج بهم في الصحيح إلا ميمون المرائي - بفتح الميم و الراء بعدها ألف نسبة إلى امرئ القيس - و أبو يعلى و البزار و الطبراني . و رواه الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل و سهل بن الحنظلية " . و حديث سهل عزاه في " الجامع " للحسن بن سفيان , و قال الهيثمي ( 10 / 77 ) : " و فيه المتوكل بن عبد الرحمن والد محمد بن أبي السري و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات " .</p> |      |
| <p>" ما أحب أن أحدا ذاك عندي ذهب , أمسى ثالثة عندي منه دينار إلا دينارا أرصده لدين , إلا أن أقول به في عباد الله هكذا - حثا بين يديه - , و هكذا - عن يمينه - , و هكذا - عن شماله - " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 246 :</p> <p>أخرجه البخاري ( 7 / 137 ) و مسلم ( 3 / 75 ) و أحمد ( 5 / 152 ) عن زيد بن وهب عن # أبي ذر # مرفوعا . و في رواية للبخاري : " ما يسرني أن عندي ... " , و قد مضى برقم ( 1028 ) . و له طريق أخرى بلفظ : " ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا - أو قال : ما أحب أن لي أحدا ذهبا - أدع منه يوم أموت دينارا أو نصف دينار إلا لغريم " . أخرجه أحمد ( 5 / 160 - 161 و 176 ) و الخطيب ( 7 / 376 ) من طريق</p>   | 2211 |

شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت سويد بن الحارث قال : سمعت أبا ذر قال : مرفوعا به . و لفظ الخطيب : " ما يسرني " . و إسناده رجال الستة , غير سويد هذا , و قد ذكره البخاري و لم يذكر فيه جرحا و تبعه ابن أبي حاتم . و له شاهد بلفظ : " و ما أحب أن لي أحدا ذهبيا , يمر بي ثالثة عندي منه دينار إلا شيء أعده لغريم " .  
أخرجه أحمد ( 2 / 506 ) : حدثنا يزيد أنبأنا ابن أبي ذئب عن أبي الوليد عن أبي هريرة مرفوعا به . و هذا سند صحيح على شرط الستة و أبو الوليد اسمه عبد الله بن الحارث البصري . و أخرجه ابن ماجه ( 4132 ) من طريق أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة بلفظ : " إلا شيء أرصده في قضاء دين " . و سنده جيد .

" ما أحب أن أسلم على الرجل و هو يصلي , و لو سلم علي لرددت عليه " .

2212

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 247

موقوف . أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 264 ) من طريقين عن الأعمش قال : حدثني أبو سفيان قال : سمعت # جابرا # يقول : فذكره موقوفا عليه . قلت : و هذا إسناده جيد على شرط مسلم . و هو موقوف كما ترى و قد أورده السيوطي في " الجامعين " من رواية الطحاوي عن جابر , فأوهم أنه مرفوع و لم يتنبه لذلك المناوي , فاكتفى بقوله : " رمز المصنف لحسنه " ! قلت : و للتنبيه على ذلك أوردته هنا و إلا فكتابنا هذا خاص بالأحاديث المرفوعة إلا ما شاء الله و لاسيما و قد صح عن جابر نفسه أنه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم و هو يصلي , و ورد عليه إشارة كما في " صحيح مسلم " ( 2 / 71 )

|   |      |
|---|------|
| <p>و غيره و هو مخرج في " صحيح أبي داود " مع أحاديث أخرى بأصح منه , تحت : " باب رد السلام في الصلاة " ( 856 - 860 ) .</p>  |      |
| <p>" ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 248</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 20 ) و ابن ماجة ( 2 / 165 ) و أحمد ( 1 / 27 ) عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : " أن رثاب بن حذيفة تزوج امرأة , فولدت له ثلاثة غلمة , فماتت أمهم , فورثوها رباعها و ولاء مواليتها , و كان عمرو بن العاص عصبه بنيتها , فأخرجهم إلى الشام , فماتوا , فقدم عمرو بن العاص , و مات مولى لها , و ترك مالا , فخاصمه إختها إلى # عمر بن الخطاب # , فقال عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن . ثم خرجت الحديث في " صحيح أبي داود " ( 2550 ) من رواية البيهقي عنه . و تكلمت عليه بأبسط مما هنا و ذكرت من قواه من العلماء .</p> | 2213 |
| <p>" ما أحد أعظم عندي يدا من أبي بكر رضي الله عنه , واساني بنفسه و ماله و أنكحني ابنته " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 248</p> <p>أخرجه الطبراني في " معجمه الكبير " ( 11 / 191 / 11461 ) و ابن عدي ( 31 / 2 ) و ابن عساکر في " تاريخه " ( 9 / 278 / 1 ) عن محمد بن صالح بن مهران أخبرنا أرطاة أبو حاتم عن ابن جريج عن عطاء عن # ابن عباس # قال : فذكره مرفوعا و قال</p>   | 2214 |

ابن عدي : " لا أعرفه إلا عن أرطاة عن ابن جريج . قلت : و أرطاة هذا هو ابن المنذر , بصري , يكنى أبا حاتم , ساق له ابن عدي حديثين هذا أحدهما , و الآخر , خطأه في إسناده , ثم قال : " و له أحاديث غير ما ذكرت , و في بعضها خطأ و غلط " . و قد وجدت له طريقا أخرى , يرويه عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ : " ما أحد من الناس أفضل علي نعمة في أهل و مال من أبي بكر " . أخرجه الطبراني أيضا ( 11 / 348 / 11974 ) . و عبيد الله هذا ضعيف . و له طريق ثالث يرويه ليث عن مجاهد عن ابن عباس نحوه . و رابع من رواية جرير : سمعت يعلى بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ : " إنه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه و ماله من أبي بكر بن أبي قحافة , و لو كنت متخذ خليلا .. " الحديث . أخرجه البخاري ( 467 ) و الطبراني ( 11938 ) و ابن حبان ( 6821 - الإحسان ) . و له شاهد من حديث أبي حفص العبيدي عن مالك بن دينار عن أنس نحوه . أخرجهما ابن عساكر . و شاهدان آخران صحيحان مختصران من حديث أبي هريرة و عائشة , مخرجان في " أحاديث مشكلة الفقر " ( رقم 13 ) .

" ما اختلج عرق و لا عين إلا بذنب , و ما يدفع الله عنه أكثر " .

2215

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 250

رواه الطبراني في " المعجم الصغير " ( رقم 1053 ) و عنه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 2 / 247 ) عن أحمد بن الفرات حدثنا محمد بن كثير حدثنا محمد بن فضيل عن الصلت بن بهرام عن أبي وائل عن # البراء بن عازب # مرفوعا . و قال الطبراني



|   |      |
|---|------|
| <p>" تفرد به أحمد " . قلت : و هو ثقة حافظ , و من فوقه ثقات من رجال الشيخين غير الصلت بن بهرام و هو ثقة . و محمد بن كثير هو العبدى فيما يترجح عندي . و الله أعلم .<br/>و الحديث قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 2 / 295 ) : " رواه الطبراني في " الصغير " و فيه الصلت بن بهرام , و هو ثقة , إلا أنه كان مرجئا " .<br/>قلت : و أخرجه الضياء المقدسي أيضا في " الأحاديث المختارة " كما في " الجامعين : الكبير و الصغير " , و حسن المناوي إسناده في " التيسير " .</p>   |      |
| <p>" ما أخشى عليكم الفقر و لكنى أخشى عليكم التكاثر , و ما أخشى عليكم الخطأ و لكنى أخشى عليكم التعمد " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 250 :<br/>أخرجه ابن حبان ( 2479 ) و الحاكم ( 2 / 534 ) و أحمد ( 2 / 308 و 539 ) عن جعفر بن برقان قال : سمعت يزيد بن الأصم عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا . و قال الهيثمي في " المجمع " ( 10 / 236 ) : " رواه أحمد , و رجاله رجال الصحيح " .</p> | 2216 |
| <p>" ما أدري تبع العينا كان أم لا ؟ و ما أدري ذا القرنين أنبيا كان أم لا ؟ و ما أدري الحدود كفارات أم لا ؟ " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 251 :<br/>أخرجه أبو داود ( 4674 ) - دون الجملة الثالثة - و الحاكم في " المستدرک " ( 1 )</p>  | 2217 |

( 36 / 8 ) و عنه البيهقي ( 329 / 8 ) و أبو القاسم الحنائي في " الفوائد " ( 16 / 1 ) و ابن عبد البر في " الجامع " ( 50 / 2 ) و ابن عساكر في " التاريخ " ( 3 / 251 و 1 / 57 / 6 و 1 / 11 / 302 و 16 / 66 / 2 ) كلهم عن عبد الرزاق أنبا  
معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن #  
أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : فذكره , و قال الحاكم : "  
صحيح على شرط الشيخين , و لا أعلم  
له علة " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا , و  
قال ابن عساكر : " قال  
الدارقطني : تفرد به عبد الرزاق " . قلت : و  
لعله يعني عن معمر , و إلا فقد  
توبع عليه معمر عن ابن أبي ذئب كما يأتي , و قد  
أعل بالإرسال , فقال الحنائي  
عقبه : " غريب , و رواه هشام بن يوسف  
الصنعاني عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن  
النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا , و هو الأصح  
" . و ذكره البيهقي نحوه عن  
البخاري , و أقول : " هشام ثقة , و قد خالفه  
معمر كما تقدم , و كذلك خالفه آدم  
بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري به .  
أخرجه الحاكم ( 2 / 450 ) و عنه  
البيهقي أيضا , و قال الحاكم : " صحيح على  
شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و  
هو كما قالوا . فقد اتفق الثقتان على وصله عن  
ابن أبي ذئب عن المقبري به , فإما  
أن يقال : ما اتفقنا عليه أرجح مما تفرد به هشام  
من الإرسال , و أما أن يقال :  
كل صحيح , و ابن أبي ذئب له سندان , أحدهما  
عن المقبري عن أبي هريرة , و الآخر  
: عن الزهري مرسلا , و كل حفظ عنه ما سمع  
منه , و كل ثقة . و الله أعلم . و  
للحديث شاهد بإسناد ضعيف عن ابن عباس  
خرجناه في الكتاب الآخر ( 3033 ) .  
( فائدة ) : قال ابن عساكر : " وهذا الشك من

النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل أن يبين له أمره , ثم أخبر أنه كان مسلماً , و ذلك فيما أخبرنا ... " . ثم ساق إسناده بحديث : لا تسبوا تبعاً فإنه قد كان أسلم " . أخرجه هو , و أحمد ( 5 / 340 ) عن ابن لهيعة حدثنا أبو زرعة عمرو بن جابر عن سهل بن سعد مرفوعاً . و أبو زرعة و ابن لهيعة ضعيفان . لكن للحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن على أقل الدرجات , كما سيأتي بيانه إن شاء الله برقم ( 2423 ) . قلت : و نحوه قول الهيثمي : " يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قاله في وقت لم يأت فيه العلم عن الله , ثم لما أتاه قال ما روينا في حديث عبادة و غيره " . يعني قوله صلى الله عليه وسلم : " ... و من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفارة له ... " . أخرجه الشيخان و غيرهما . ( تنبيه ) : وقع في " المستدرک " في الموضوع الأول منه " تبع أنبياء " , و أظنه خطأ من بعض نساخ " المستدرک " أو الطابع , و الصواب ما أثبتناه , و هو رواية البيهقي عن الحاكم , و كذلك هو في رواية الآخرين عن عبد الرزاق , و في رواية آدم بن أبي إياس أيضاً . و وقع في " الفتح الكبير " ( 3 / 78 ) معزوا لإحدى روايتي الحاكم : " عزيز " بدل " لقمان " , و هو خطأ مخالف لروايتي الحاكم كليهما , و لرواية الآخرين , اللهم إلا قول ابن عساکر في آخر الحديث : " و قال غيره : عزيز " , و لم أدر من عنى , و لكنه روي ذلك في الشاهد الذي سبقت الإشارة إليه . و الله أعلم .

" ما استكبر من أكل معه خادمه و ركب الحمار بالأسواق و اعتقل الشاة فحلبها " .

2218

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 253

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( رقم  
550 ) و الديلمي ( 4 / 33 ) عن ابن  
لال معلقا كلاهما عن عبد العزيز بن عبد الله عن  
عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو  
عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
فذكره . قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله رجال  
الصحيح " غير أن محمد بن عمرو  
إنما أخرج له مقرونا بغيره . و أما قول المناوي  
في " فيضه " : " رمز المصنف  
لحسنه , و فيه عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ,  
أورده الذهبي في " الضعفاء " ,  
و قال : قال أبو داود : " ضعيف " , عن عبد  
العزيز بن محمد قال ابن حبان بطل  
الاحتجاج به " . قلت : ففيه مؤاخذتان : الأولى :  
أن الذي في " ضعفاء الذهبي "  
نصه : " ثقة مشهور , قال أبو داود : ضعيف " .  
زاد في نسخة : " و قال أيضا : ثقة  
" . فقوله : " ثقة مشهور " واضح جدا أنه ثقة  
عنده غير ضعيف , فحذف المناوي لهذا  
التوثيق الصريح مما لا يخفى ما فيه . و يؤيد ما  
قلت أنه أورده في كتابه " معرفة  
الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد " ( ص  
137 / 212 ) , و قال : " شيخ  
البخاري , ضعفه أبو داود " .  
و الأخرى : أن ما نقله عن ابن حبان إنما قاله في  
" الضعفاء " ( 2 / 138 ) في  
ابن زبالة , و ليس هو راوي هذا الحديث , وإنما  
هو ( الدراوردي ) و هو ثقة عند  
ابن حبان و غيره , فيه ضعف يسير من قبل  
حفظه , فحديثه لا ينزل عن مرتبة الحسن ,  
و قد احتج به مسلم .

" من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله  
على النار " .

2219

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 254

أخرجه البخاري ( 2 / 390 - السلفية ) و الترمذي ( 1632 ) و النسائي ( 2 / 56 )  
و ابن حبان ( 4586 ) و أحمد ( 3 / 479 ) عن  
عبادة بن رفاعة قال : " أدركني  
# أبو عيس # و أنا أذهب إلى الجمعة فقال :  
( أبشر , فإن خطاك هذه في سبيل الله  
) , سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " :  
فذكره , و قال الترمذي : " حديث  
حسن غريب صحيح , و أبو عيس اسمه عبد  
الرحمن بن جبر " . و روى عتبة بن أبي حكيم  
عن حصين عن أبي المصباح عن جابر بن عبد الله  
مرفوعا به نحوه . أخرجه ابن حبان ( 1588 )  
و الطيالسي ( 1 / 234 - ترتيبه ) و أحمد  
( 3 / 367 ) عن عبد الله بن  
مبارك عنه . قلت : و عتبة بن أبي حكيم ضعيف .  
و قد خالفه ابن جابر فذكر أن أبا  
المصباح الأوزاعي حدثهم قال : " بينا نسير في  
درب ( قلمية ) , إذ نادى الأمير  
مالك بن عبد الله الخثعمي رجل يقود فرسه في  
عراض الجبل : يا أبا عبد الله ! ألا  
تركب ؟ قال : إني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : فذكره " إلا أنه  
قال : " ساعة من نهار , فهما حرام على النار " .  
أخرجه أحمد ( 5 / 225 - 226 )  
. قلت : و إسناده صحيح , رجاله ثقات رجال  
الشيخين غير أبي المصباح الأوزاعي و هو  
ثقة . و تابعه ليث بن المتوكل عن مالك بن عبد  
الله الخثعمي باللفظ الأول .  
أخرجه أحمد أيضا . و الليث هذا وثقه ابن حبان و  
محمد بن عبد الله بن عمير , و  
سائر رجاله ثقات معروفون , فالسند صحيح أيضا  
. و تابعهما عبد الله بن سليمان أن  
مالك بن عبد الله مر على حبيب بن مسلمة , أو  
حبيب مر على مالك , و هو يقود فرسا

و هو يمشي فقال : ألا تركب حملك الله ؟ فقال : فذكره مرفوعا . أخرجه الدارمي ( 202 / 2 ) . و رجاله ثقات , لكنني لم أعرف ابن سليمان هذا . و للحديث شاهد من حديث أبي الدرداء مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد ( 443 - 444 / 6 ) . و رجاله ثقات . ( تنبيه ) : أورد السيوطي الحديث في " زوائد الجامع الصغير " بلفظ : " ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار " , و قال : " رواه الأربعة عن مالك بن عبد الله الخثعمي " . قلت : و هذا وهم عجيب , فإن الأربعة لم يخرجوا لمالك هذا أصلا , و لا هو من رجال " التهذيب " , و لذلك لم يعزه الحافظ في ترجمته من " الإصابة " إلا لأبي داود الطيالسي وأحمد و الطبراني و البغوي . ( فائدة ) : ( قلمية ) قال في " معجم البلدان " : " بفتح أوله و ثانيه و سكون الميم و الياء خفيفة : كورة واسعة برأسها من بلاد الروم , قرب ( طرسوس ) " . قلت : و وقع في " المسند " : ( قلمية ) , و في " مجمع الزوائد " ( 285 / 5 ) : ( ملمة ) و لعل الصواب ما أثبتته . " ما أقفر من آدم بيت فيه خل " .

2220

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 256

أخرجه الترمذي ( 1842 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 312 - 313 / 8 ) و الديلمي ( 34 / 4 ) من طريق ثابت بن أبي صفية أبي حمزة الثمالي عن الشعبي عن # أم هانئ # قالت : " دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا أم هانئ ! هل عندك شيء ؟ فقالت : لا , إلا كسيرات يابسات و خل , فقال : " فذكره , و قال أبو نعيم : " غريب من حديث أبي حمزة " . قلت : و هو

ضعيف كما في " التقريب " , و قال  
الذهبي في " الضعفاء " : " متفق على ضعفه " .  
و أما الترمذي فقال : " حديث حسن  
غريب من هذا الوجه " . كذا قال : و لا يخفى ما  
فيه , لكنني وجدت للحديث شاهدا  
قويا , فقال أحمد ( 3 / 353 ) : حدثنا محمد بن  
يزيد عن حجاج بن أبي زينب عن أبي  
سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : " نعم الإدام الخل ,  
ما أقفر بيت فيه خل " . قلت : و هذا إسناد جيد ,  
رجاله ثقات رجال مسلم - على  
ضعف في حفظ حجاج بن أبي زينب - غير محمد  
بن يزيد , و هو الواسطي و هو ثقة . و  
قد تابعه يزيد بن هارون أخبرنا حجاج بن أبي  
زينب به أتم منه , و فيه قصة أم  
هانيء لكنها لم تسم لكن ليس فيه : " ما أقفر  
بيت فيه خل " . أخرجه مسلم ( 6 /  
126 ) و الدارمي ( 2 / 101 ) و أبو يعلى ( 2 /  
593 ) بلفظ : " هاتوه , فنعم  
الأدم الخل " . و أخرجه مسلم و الترمذي و أبو  
يعلى ( 2 / 591 ) و أحمد ( 3 /  
301 و 304 و 353 و 364 و 389 و 390 و 400 )  
من طريق أخرى عن أبي سفيان به  
مختصرا : " نعم الإدام الخل " . و كذلك أخرجه  
مسلم و الترمذي و الدارمي من حديث  
سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن أبيه عن  
عائشة مرفوعا . و أخرج الشطر الثاني  
منه ابن حبان في " ثقات التابعين " ( 1 / 14 )  
من طريق أنس بن عبد الحميد الضبي  
حدثنا هشام به . و أخرجه ابن ماجه ( 2 / 314 )  
من طريق عنبسة بن عبد الرحمن عن  
محمد بن زاذان قال : حدثتني أم سعد قالت : "  
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على عائشة - و أنا عندها - فقال : هل من غداء ؟  
قالت : عندنا خبز و تمر و خل ,  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم  
الإدام الخل , اللهم بارك في الخل ,

فإنه كان إدام الأنبياء قبلي , و لم يفتقر بيت فيه خل " . قلت : و هذا إسناد هالك , عنبسة و ابن زاذان متروكان , و الأول رماه أبو حاتم بالوضع . ثم وجدت لحديث جابر طريقا أخرى , و لكنه ضعيف جدا , يرويه الحسن بن قتيبة : حدثنا مغيرة ( هو ابن زياد ) عن أبي الزبير عنه بلفظ : " ما أقفر أهل بيت من آدم فيه خل و خير خلکم خل خمرکم " . أخرجه البيهقي ( 6 / 38 ) و قال : " قال أبو عبد الله ( يعني شيخه الحاكم ) : هذا حديث واهي , و المغيرة بن زياد صاحب مناكير " . قلت : المغيرة هذا صدوق له أوهام كما في " التقريب " , فليست العلة منه و إنما من الراوي عنه الحسن بن قتيبة , فإنه هالك كما قال الذهبي , و قال الدارقطني : " متروك الحديث " . و نحوه في الضعف , ما زاده عبید الله بن الوليد عن عبد الله بن عبید بن عمير قال : " دخل نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على جابر بن عبد الله , فقرب إليهم خبزا و خلا , فقال : كلوا , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : نعم الإدام الخل , إنه هلاك بالرجل أن يدخل عليه النفر من إخوانه فيحتقر ما في بيته أن يقدمه إليهم , و هلاك بالقوم أن يحتقروا ما قدم إليهم " . أخرجه البيهقي ( 7 / 279 - 280 ) و أحمد ( 3 / 371 ) . قلت : و عبید الله هذا ضعيف كما جزم به الحافظ . و قد روي من طريقين آخرين عن جابر و لكنهما معلولان و لذلك خرجته في " الضعيفة " ( 5379 ) .

" ما أوتيكم من شيء و ما أمنعكموه , إن أنا إلا خازن أضع حيث أمرت " .

2221

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 259 :



أخرجه أبو داود ( 2 / 25 ) و أحمد ( 2 / 314 )  
عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن  
همام بن منبه قال : هذا ما حدثنا # أبي هريرة #  
قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : فذكره . قلت : وهذا إسناد صحيح على  
شرط الشيخين . و تابعه عبد الرحمن  
بن أبي عمرة عن أبي هريرة بلفظ : " والله ما  
أعطيكم و لا أمنعكم و إنما أنا  
قاسم أضعه حيث أمرت " . أخرجه البخاري ( 6 /  
165 - فتح ) و أحمد ( 2 / 482 ) .

2222

" ما أودى أحد ما أوديت في الله عز وجل " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 259

أخرجه الديلمي ( 4 / 51 ) من طريق محمد بن  
إبراهيم الطرسوسي حدثنا إسحاق بن  
منصور حدثنا إسرائيل عن جابر عن # ابن بريدة  
عن أبيه # رفعه . قلت : و هذا  
إسناد ضعيف , رجاله موثقون غير جابر - و هو  
ابن يزيد الجعفي - و هو ضعيف . و  
رواه أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 233 ) عن  
محمد بن سليمان بن هشام حدثنا وكيع  
عن مالك ( عن الزهري ) عن أنس مرفوعا نحوه ,  
و قال : " غريب من حديث مالك ,  
تفرد به وكيع " . قلت : و الراوي عنه ابن هشام -  
و هو الشطوي - ضعيف , لكن  
مفهوم قول أبي نعيم : " تفرد به وكيع " أنه لم  
يتفرد به الشطوي , فإن كان كذلك  
فالحديث صحيح و لعله لذلك سكت عليه السخاوي  
في " المقاصد " ( ص 361 / 969 ) و  
قال : " وأصله في البخاري " . و الحديث رواه  
ابن عدي أيضا و ابن عساكر عن جابر  
كما في " الجامع الصغير " . و بالجملة , فالحديث  
بمجموع هذه الطرق الثلاث يرتقي  
إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى . و أما قول

|  |      |
|--|------|
| <p>السخاوي : " وأصله في البخاري " . فلم أدر ما يعني , فإني لا أعلم لأنس قريبا من هذا عنده , وإن كان يعني حديثه الذي رواه عنه ثابت مرفوعا بلفظ : " لقد أذيت في الله و ما يؤذى أحد , و لقد أخفت في الله و ما يخاف أحد , و لقد أتت علي ثالثة و ما لي و لبلال طعام يأكله ذو كبد إلا مما وارى إبط بلال " . قلت : فهذا شيء , و حديث الترجمة شيء آخر , فإنه يتحدث عن زمانه صلى الله عليه وسلم فهو خاص , و حديث الترجمة أعم كما هو ظاهر , ثم إنه لم يروه البخاري وإنما رواه الترمذي ( 2474 ) و ابن ماجه ( 67 / 1 ) و أحمد ( 3 / 120 و 286 ) عن حماد بن سلمة أنبأنا ثابت به . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط مسلم .</p>                                       |      |
| <p>" ما تريدون من علي ؟ إن عليا مني و أنا منه و هو ولي كل مؤمن بعدي " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 261 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 3713 ) و النسائي في " الخصائص " ( ص 13 و 16 - 17 ) و ابن حبان ( 2203 ) و الحاكم ( 3 / 110 ) و الطيالسي في " مسنده " ( 829 ) و أحمد ( 437 - 438 ) و ابن عدي في " الكامل " ( 2 / 568 - 569 ) من طريق جعفر بن اليمان الضبعي عن يزيد الرشك عن مطرف عن # عمران بن حصين # رضي الله عنه قال : " بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا , و استعمل عليهم علي بن أبي طالب , فمضى في السرية , فأصاب جارية , فأنكروا عليه , و تعاقدوا أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : إن لقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم</p> | 2223 |

أخبرناه بما صنع علي و كان المسلمون إذا رجعوا  
من سفر بدأوا برسول الله صلى  
الله عليه وسلم فسلموا عليه , ثم انصرفوا إلى  
رجالهم , فلما قدمت السرية سلموا  
على النبي صلى الله عليه وسلم , فقام أحد  
الأربعة فقال : يا رسول الله ! ألم تر  
إلى علي بن أبي طالب صنع كذا و كذا , فأعرض  
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ,  
ثم قام الثاني , فقال مثل مقالته , فأعرض عنه ,  
ثم قام إليه الثالث , فقال مثل  
مقالته , فأعرض عنه , ثم قام الرابع فقال مثل  
ما قالوا , فأقبل إليه رسول الله  
صلى الله عليه وسلم و الغضب يعرف في وجهه  
فقال : " فذكره . و قال الترمذي : "  
حديث حسن غريب , لا نعرفه إلا من حديث جعفر  
بن سليمان " . قلت : و هو ثقة من  
رجال مسلم و كذلك سائر رجاله و لذلك قال  
الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و  
أقره الذهبي . و للحديث شاهد يرويه أجليح  
الكندي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه  
بريدة قال : بعث رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بعثين إلى اليمن , على أحدهما  
علي بن أبي طالب .. فذكر القصة بنحو ما تقدم ,  
و في آخره : " لا تقع في علي ,  
فإنه مني و أنا منه و هو وليكم بعدي و إنه مني و  
أنا منه و هو وليكم بعدي " .  
أخرجه أحمد ( 5 / 356 ) . قلت : و إسناده حسن  
, رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
الأجليح , و هو ابن عبد الله الكندي , مختلف فيه ,  
و في " التقريب " : " صدوق  
شيعي " . فإن قال قائل : راوي هذا الشاهد  
شيعي , و كذلك في سند المشهود له شيعي  
آخر , و هو جعفر بن سليمان , أفلا يعتبر ذلك  
طعنا في الحديث و علة فيه ؟ !  
فأقول : كلا لأن العبرة في رواية الحديث إنما هو  
الصدق و الحفظ , و أما المذهب  
فهو بينه و بين ربه , فهو حسيبه , و لذلك نجد

صاحبي " الصحيحين " و غيرهما قد أخرجوا لكثير من الثقات المخالفين كالخوارج و الشيعة و غيرهم , و هذا هو المثال بين أيدينا , فقد صحح الحديث ابن حبان كما رأيت مع أنه قال في راويه جعفر في كتابه " مشاهير علماء الأمصار " ( 159 / 1263 ) : " كان يتشيع و يغلو فيه " . بل إنه قال في ثقاته ( 6 / 140 ) : " كان يبغض الشيخين " . و هذا , و إن كنت في شك من ثبوته عنه , فإن مما لا ريب فيه أنه شيعي لإجماعهم على ذلك , و لا يلزم من التشيع بغض الشيخين رضي الله عنهما , و إنما مجرد التفضيل . و الإسناد الذي ذكره ابن حبان برواية تصريحه ببغضهما , فيه جرير بن يزيد بن هارون , و لم أجد له ترجمة , و لا وقفت على إسناد آخر بذلك إليه . و مع ذلك فقد قال ابن حبان عقب ذاك التصريح : " و كان جعفر بن سليمان من الثقات المتقنين في الروايات غير أنه كان ينتحل الميل إلى أهل البيت , و لم يكن بداعية إلى مذهبه , و ليس بين أهل الحديث من أئمتنا خلاف أن الصدوق المتقن إذا كان فيه بدعة و لم يكن يدعو إليها أن الاحتجاج بأخباره جائز " . على أن الحديث قد جاء مفرقا من طرق أخرى ليس فيها شيعي . أما قوله : " إن عليا مني و أنا منه " . فهو ثابت في " صحيح البخاري " ( 2699 ) من حديث البراء بن عازب في قصة اختصام علي و زيد و جعفر في ابنة حمزة , فقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه : " أنت مني و أنا منك " . و روي من حديث حبشي بن جنادة , و قد سبق تخريجه تحت الحديث ( 1980 ) . و أما قوله : " و هو ولي كل مؤمن بعدي " . فقد جاء من حديث ابن عباس , فقال الطيالسي ( 2752 ) : حدثنا أبو عوانة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عنه " أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال لعلي : " أنت ولي كل مؤمن بعدي " .  
وأخرجه أحمد ( 1 / 330 - 331 ) و  
من طريقه الحاكم ( 3 / 132 - 133 ) و قال : "   
صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي  
, و هو كما قال . و هو بمعنى قوله صلى الله  
عليه وسلم : " من كنت مولاه فعلي  
مولاه .. " و قد صح من طرق كما تقدم بيانه في  
المجلد الرابع برقم ( 1750 ) .  
فمن العجيب حقا أن يتجرأ شيخ الإسلام ابن  
تيمية على إنكار هذا الحديث و تكذيبه  
في " منهاج السنة " ( 4 / 104 ) كما فعل  
بالحديث المتقدم هناك , مع تقريره رحمه  
الله أحسن تقرير أن الموالة هنا ضد المعادة و  
هو حكم ثابت لكل مؤمن , و علي  
رضي الله عنه من كبارهم , يتولاهم و يتولونه .  
ففيه رد على الخوارج و النواصب ,  
لكن ليس في الحديث أنه ليس للمؤمنين مولى  
سواه , و قد قال النبي صلى الله عليه  
وسلم : " أسلم و غفار و مزينة و جهينة و قريش  
و الأنصار موالي دون الناس , ليس  
لهم مولى دون الله و رسوله " . فالحديث ليس  
فيه دليل البتة على أن عليا رضي  
الله عنه هو الأحق بالخلافة من الشيخين كما  
تزعّم الشيعة لأن الموالة غير  
الولاية التي هي بمعنى الإمارة , وإنما يقال فيها  
: والي كل مؤمن . هذا كله من  
بيان شيخ الإسلام و هو قوي متين كما ترى , فلا  
أدري بعد ذلك وجه تكذيبه للحديث  
إلا التسرع و المبالغة في الرد على الشيعة , غفر  
الله لنا و له .

2224

" ما تستقل الشمس فيبقى شيء من خلق الله  
عز وجل إلا سبح الله عز وجل و حمده إلا  
ما كان من الشيطان و أعتى بني آدم , فسألت  
عن أعتى بني آدم ? فقال : شرار الخلق  
, أو قال : شرار خلق الله " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 264

أخرجه ابن السني في " عمل اليوم و الليلة " ( 146 ) و عنه الديلمي ( 4 / 46 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 111 ) من طريق بقية بن الوليد حدثني صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن ميسرة أبي سلمة الحضرمي عن # عمرو بن عبسة # رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات معروفون غير أبي سلمة الحضرمي , و قد روى عنه جمع منهم حريز بن عثمان , و قد قال أبو داود : " شيوخ حريز كلهم ثقات " . و قال العجلي : " شامي تابعي ثقة " . و بقية , الكلام فيه معروف , و الراجح منه الاحتجاج بحديثه إذا صرح بالتحديث عن شيخه , و قد قال الذهبي في " الكاشف " : " وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات , و قال النسائي : إذا قال : ( حدثنا ) و ( أخبرنا ) , فهو ثقة " .

" ما تقولون ؟ إن كان أمر دنياكم فشأنكم , و إن كان أمر دينكم فإلي " .

2225

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 265

أخرجه الإمام أحمد ( 5 / 298 ) عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن # أبي قتادة # قال : " كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر , فقال : إنكم إن لا تدركوا الماء غدا تعطشوا و انطلق سرعان الناس يريدون الماء و لزمتم رسول الله صلى الله عليه وسلم , فمالت برسول الله صلى الله عليه وسلم راحلته , فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم , فدعمته , فادعم , ثم مال , فدعمته , فادعم , ثم مال حتى كاد أن ينجفل عن راحلته , فدعمته

, فانتبه , فقال : من الرجل ?  
قلت : أبو قتادة . قال : منذ كم كان مسيرك ?  
قلت : منذ الليلة . قال : حفظك  
الله كما حفظت رسوله . ثم قال : لو عرشنا ,  
فمال إلى شجرة فنزل , فقال : انظر  
هل ترى أحد ? قلت : هذا راكب , هذان راكبان ,  
حتى بلغ سبعة , فقلنا : احفظوا  
علينا صلاتنا , فنمنا , فما أيقظنا إلا حر الشمس ,  
فانتبهنا , فركب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم , فسار و سرنا هنيهة , ثم  
نزل فقال : أمعكم ماء ? قال : قلت  
: نعم . معي ميساة فيها شيء من ماء , قال :  
أئت بها . فأتته بها , فقال : مسوا  
منها , مسوا منها . فتوضأ القوم , و بقيت جرعة  
, فقال : ازدهر بها يا أبا قتادة  
! فإنه سيكون لها نبا , ثم أذن بلال و صلوا  
الركعتين قبل الفجر , ثم صلوا الفجر  
, ثم ركب و ركبنا , فقال بعضهم لبعض : فرطنا  
في صلاتنا , فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : ( فذكره ) , قلنا : يا رسول الله  
! فرطنا في صلاتنا : فقال :  
لا تفريط في النوم , إنما التفريط في اليقظة ,  
فإذا كان ذلك فصلوها , و من الغد  
وقتها , ثم قال : ظنوا بالقوم , قالوا : إنك قلت  
بالأمس : إن لا تدركوا الماء  
غدا تعطشوا , فالناس بالماء . فقال : أصبح  
الناس و قد فقدوا نبيهم , فقال بعضهم  
لبعض : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بالماء , و في القوم أبي بكر و عمر ,  
فقالا : أيها الناس ! إن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لم يكن ليسبقكم إلى  
الماء و يخلفكم , و إن يطع الناس أبا بكر و عمر  
يرشدوا . قالها ثلاثا , فلما  
اشتدت الظهيرة , رفع لهم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم , فقالوا : يا رسول الله  
! هلكننا عطشا تقطعت الأعناق . فقال : لا هلك  
عليكم , ثم قال : يا أبا قتادة !

|  |      |
|--|------|
| <p>أنت بالمیضأة , فأتیته بها . فقال : احلل لي<br/>غمري , يعني : قدحه , فحلته ,<br/>فأتیته به , فجعل یصب فيه و یسقي الناس ,<br/>فازدحم الناس علیه , فقال رسول الله<br/>صلی الله علیه وسلم : یا أيها الناس ! أحسنوا<br/>الملء فكلکم یصدر عن ري , فشرب<br/>القوم حتی لم یبق غیري و غیر رسول الله صلی<br/>الله علیه وسلم , فصب لي . فقال :<br/>اشرب یا أبا قتادة ! قال : قلت : اشرب أنت یا<br/>رسول الله ! قال : إن ساقی القوم<br/>أخرهم . فشربت و شرب بعدي , و بقي في<br/>المیضأة نحو مما كان فيها . و هم یومئذ<br/>ثلاثمائة " . قلت : و هذا إسناد صحیح علی شرط<br/>مسلم و قد أخرجه في " صحیحه " دون<br/>موضع الشاهد منه , و هو رواية لأحمد .</p> | 2226 |
| <p>" ما حبست الشمس علی بشر قط إلا علی یوشع<br/>بن نون لیالی سار إلى بیت المقدس " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحیحة " 5 /<br/>: 266<br/><br/>رواه أحمد ( 2 / 325 ) و الخطیب ( 9 / 99 ) و<br/>عنه ابن عساکر ( 7 / 157 / 2 ) من<br/>طریق أبي بكر بن عیاش عن هشام عن ابن<br/>سیرین عن # أبي هريرة # مرفوعا .<br/>قلت : و هذا إسناد جيد علی شرط البخاري . و قد<br/>أخرجه هو و مسلم من طریق أخرى عن<br/>أبي هريرة مرفوعا نحوه مطولا , و سیأتي إن<br/>شاء الله تعالى برقم ( 2741 ) .</p>   | 2227 |
| <p>" ما خالط قلب امرئ مسلم رهج في سبیل الله ,<br/>إلا حرم الله علیه النار " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحیحة " 5 /<br/>: 267<br/><br/>أخرجه أحمد ( 6 / 85 ) عن إسماعیل بن عیاش<br/>عن الأوزاعي عن عبد الرحمن بن القاسم</p>   |      |



عن أبيه عن # عائشة # : " أن مكاتبا لها دخل عليها ببقية مكاتبتة , فقالت له : أنت غير داخل علي غير مرتك هذه , فعليك بالجهاد في سبيل الله , فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير إسماعيل بن عياش و هو ثقة في روايته عن الشاميين , و هذه منها . قلت : و قد تابعه سويد بن عبد العزيز حدثنا الأوزاعي به . أخرجه ابن أبي عاصم في " الجهاد " ( ق 84 / 1 ) . و سويد هذا لين الحديث , كما في " التقريب " , فيستشهد به . و له عنده طريق أخرى , أخرجه من طريق حفص بن جميع عن المغيرة عن الحكم عن عطاء عنها . و حفص هذا ضعيف أيضا . و وجدت له طريقا ثالثا , فقال الطبراني في " المعجم الأوسط " ( رقم 9577 - مصورتي ) : حدثنا هيثم بن خلف أخبرنا محمد بن عمار الموصلي أخبرنا القاسم بن يزيد الجرمي عن صدقة بن عبد الله الدمشقي عن ابن جريح عن محمد بن زياد المدني عن ( ) مولى عائشة قال : قالت عائشة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره نحوه . و قال : " لم يروه عن ابن جريح إلا صدقة , و لا عن صدقة إلا القاسم بن يزيد , تفرد به محمد بن عمار " . قلت : و هو ثقة حافظ من شيوخ النسائي , نسبه إلى جده و إلا فهو محمد بن عبد الله بن عمار , أبو جعفر البغدادي , نزيل الموصل . و من فوقه ثقات غير صدقة , فهو ضعيف . و ( ) مولى عائشة لم أعرفه , و وقع في " المعجم " هكذا بغير إعجام , فلم يتبين لي اسمه . و بالجملة , فالحديث صحيح بهذه الطرق , و خيرها أولها , و قد وثق المنذري ( 2 / 168 ) رجالها . و كذلك فعل الهيثمي ( 5 / 276 ) و أقره المناوي , بل قال في " التيسير

|   |      |
|---|------|
| <p>" : " إسناده صحيح و قول المؤلف :<br/>" حسن " تقصير " . ( تنبيه ) : ( الرهج ) بفتح<br/>الراء و فتح الهاء و تسكن : هو<br/>الغبار , كما في " ابن الأثير " و غيره , و شد<br/>المنذري فقال في تفسيره : " هو<br/>ما بداخل باطن الإنسان من الخوف و الجزع " . و<br/>هذا خطأ بلا نزاع , لم يقله غيره<br/>كما في " عجالة الإملاء " للحافظ الناجي , و أيد<br/>ذلك بالنقل عن أهل اللغة , و<br/>نقل عن طائفة منهم أنه بفتح الهاء , و أن<br/>الإسكان لم يذكره إلا صاحب " القاموس<br/>" . و الله أعلم . و لعل المنذري رحمه الله تأثر<br/>فيما ذهب إليه بالتحديث الذي<br/>ساقه عقبه مرفوعاً بلفظ : " إذا رجف قلب<br/>المؤمن في سبيل الله تحاتت عنه خطاياہ ,<br/>كما يتحات عنه عذق النخلة " . رواه الطبراني . و<br/>لا يخفى أن هذا الحديث مستقل<br/>عن ذاك , و لا يمكن اعتباره بوجه من الوجوه<br/>مفسراً له , هذا لو ثبت , فكيف و هو<br/>موضوع , كما بينته في " الأحاديث الضعيفة " ( 5145 ) ! ?</p> |      |
| <p>" ما على الأرض من نفس تموت , و لها عند الله<br/>خير , تحب أن ترجع إليكم و لها<br/>الدنيا إلا القليل ( في سبيل الله ) , فإنه يحب أن<br/>يرجع فيقتل مرة أخرى " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 269<br/>أخرجه النسائي ( 2 / 62 ) و أحمد ( 5 / 318 ) ,<br/>322 ( من طريقين عن كثير بن مرة<br/>أن # عبادة بن الصامت # حدثهم أن رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .<br/>قلت : و إسناده النسائي جيد , و كذلك إسناده أحمد<br/>لو أن ابن جريح صرح بالتحديث ,<br/>لكنه شاهد للذي قبله .<br/>( تنبيه ) : أورد السيوطي الحديث برواية</p>  | 2228 |

|   |      |
|---|------|
| <p>المذكورين بزيادة في آخره " لما يرى من ثواب الله له " . وهي ليست عندهما كما ذكرنا , و قد عزاه في " الجامع الكبير " لابن أبي الدنيا أيضا في " ذكر الموت " و الروياني و الطبراني في " الكبير " و الضياء المقدسي عن عبادة , فلعلها عند أحدهم . و قد وجدت لها شاهدا من حديث أنس مرفوعا بلفظ : " ما من نفس تموت فتدخل الجنة فتود أنها رجعت إليكم و لها الدنيا و ما فيها إلا الشهيد , فإنه و د أنه قتل كذا و كذا مرة , لما رأى من الثواب " . أخرجه الدارمي ( 2 / 206 ) بإسناد صحيح على شرط الشيخين , و قد أخرجاه بمعناه .</p>   |      |
| <p>" ما علمته إذ كان جاهلا , و أطعمته إذ كان ساعبا أو جائعا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 270 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 1 / 408 - 409 ) و ابن ماجه ( 2 / 44 ) و الحاكم ( 4 / 133 ) و البيهقي ( 10 / 2 ) و أحمد ( 4 / 166 - 167 ) و ابن سعد ( 7 / 55 ) عن أبي بشر عن # عبادة بن شرحبيل # قال : " أصابتنى سنة , فدخلت حائطا من حيطان المدينة , ففركت سنبلأ فأكلت و حملت في ثوبي , فجاء صاحبه , فضربنى و أخذ ثوبي , فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال له : ( فذكره ) و أمره , فرد علي ثوبي و أعطاني وسقا أو نصف وسق من طعام " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا .</p> | 2229 |
| <p>" ما أنكر قلبك فدعه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 270 :</p>   | 2230 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه عبد الله بن المبارك في " الزهد " ( 824 و 1162 ) : أخبرنا ابن لهيعة قال : حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن سويد بن قيس أخبره أن # عبد الله بن معاوية بن حديج # أخبره : " أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! ما يحل لي مما يحرم علي ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فرد عليه ثلاث مرات , كل ذلك يسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : من السائل ؟ فقال الرجل : أنا ذا يا رسول الله ! قال : و نقر بأصبعيه : " فذكره . قلت : و هذا إسناد مرسل صحيح , رجاله ثقات , فإن ابن لهيعة صحيح الحديث إذا روى عنه العبادلة , و ابن المبارك أحدهم . و له شاهد من حديث أبي أمامة قال : " سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم ما الإثم ؟ قال : ما حك أو ما حاك في صدرك فدعه " . أخرجه ابن المبارك ( 825 ) بإسناد صحيح , و غيره كما سبق برقم ( 550 ) .</p> |      |
| <p>" يا أبا بكر ! ثلاث كلهن حق : ما من عبد ظلم بمظلومة فيغضي عنها لله عز وجل إلا أعز الله بها نصره , و ما فتح رجل باب عطية يريد بها صلة إلا زاده الله بها كثرة , و ما فتح رجل باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله بها قلة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 271</p> <p>أخرجه أحمد ( 2 / 436 ) عن ابن عجلان قال : حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن # أبي هريرة # : " أن رجلا شتم أبا بكر و النبي صلى الله عليه وسلم جالس , فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعجب و يتسمم , فلما أكثر رد عليه بعض قوله , فغضب النبي صلى الله عليه وسلم و قام , فلحقه أبو بكر</p>  | 2231 |

|   |      |
|---|------|
| <p>فقال : يا رسول الله ! كان يشتمني و أنت جالس فلما رددت عليه بعض قوله , غضبت و قمت , قال : إنه كان معك ملك يرد عنك , فلما رددت عليه بعض قوله وقع الشيطان , فلم أكن لأقعد مع الشيطان , ثم قال : " فذكره .</p> <p>قلت : و إسناده جيد . و الحديث قال في " مجمع الزوائد " ( 8 / 190 ) : " رواه أحمد و الطبراني في " الأوسط " بنحوه و رجال أحمد رجال ( الصحيح ) " ! كذا قال , و ابن عجلان إنما أخرج له البخاري تعليقا و مسلم استشهدا . و للجملة الأخيرة منه طريق أخرى عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة . أخرجه أحمد ( 2 / 418 ) . و سنده صحيح على شرط مسلم .</p>  |      |
| <p>" و ما سبيل الله إلا من قتل؟! من سعى على والديه ففي سبيل الله و من سعى على عياله ففي سبيل الله ( و من سعى على نفسه ليعفها فهو في سبيل الله ) و من سعى مكائرا ففي سبيل الطاعات و في رواية : سبيل الشيطان " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 272 :</p> <p>أخرجه البزار ( 1871 - الكشف ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 196 - 197 ) و الأصبهاني في " الترغيب و التهيب " ( ق 47 / 2 - 48 / 1 - مصور الجامعة الإسلامية الثانية ) و البيهقي في " السنن " ( 9 / 25 ) من طرق عن أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا رياح بن عمرو حدثنا أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # قال : بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع شاب من الثنية , فلما رأيناه رميناه بأبصارنا , فقلنا : لو أن هذا الشاب جعل شبابه و</p> | 2232 |

نشاطه و قوته في سبيل الله ! فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالتنا فقال : فذكره . و السياق لأبي نعيم و الزيادة للأصبهاني

قلت : و إسناده جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين , غير رياح بن عمرو - و هو القيسي - و هو صدوق كما قال أبو زرعة . و قال في " المجمع " ( 8 / 144 ) : " رواه البزار و الطبراني في " الأوسط " و فيه رياح بن عمر وثقه أبو حاتم و ضعفه غيره و بقية رجاله رجال الصحيح " . كذا وقع فيه : " رياح " بالموحدة , و الصواب : ( رياح ) بالمشناة التحتية و ( ابن عمر ) خطأ أيضا و لعله مطبعي لم يتنبه له الأعظمي في تعليقه على " الكشف " و الصواب ( ابن عمرو ) بفتح العين " . و الحديث صحيح , فإن له شواهد كثيرة كما بينته في " التعليق الرغيب على الترغيب و الترهيب " و قد ذكر أحدها ( 3 / 4 ) من حديث كعب بن عجرة و أخرجه بحشل الواسطي في " تاريخ واسط " ( ص 146 ) . و للحديث طريق أخرى , يرويه سليمان بن كيسان عن هارون بن راشد عن أبي هريرة به نحوه . أخرجه إسحاق بن راهويه في " مسنده " ( 4 / 2 / 42 ) . و هارون هذا قال الذهبي : " روى عن تابعي عن أبي هريرة , مجهول , و ذكره ابن حبان في ( الثقات ) " .

2233

" ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا و الآخرة إلا دنائره التي سمى " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 273 :

أخرجه أبو داود ( 1 / 396 ) و الحاكم ( 2 / 112 ) و عنه البيهقي ( 6 / 331 ) عن عبد الله بن الديلمي أن # يعلى بن منية # قال : " أذن رسول الله صلى الله عليه

|   |      |
|---|------|
| <p>وسلم بالغزو , و أنا شيخ كبير ليس لي خادم ,<br/>فالتمسست أجيرا يكفيني , و أجري له<br/>سهمه , فوجدت رجلا , فلما دنا الرحيل أتاني<br/>فقال : ما أدري ما السهمان و ما<br/>يبلغ سهمي ? فسم لي شيئا , كان السهم أو لم<br/>يكن , فسميت له ثلاثة دنانير , فلما<br/>حضرت غنيمته , أردت أن أجري له سهمه فذكرت<br/>الدنانير , فجئت النبي صلى الله عليه<br/>وسلم , فذكرت له أمره , قال : " فذكره , و قال<br/>الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين<br/>" , و وافقه الذهبي !<br/>قلت : عبد الله بن الديلمي - و هو ابن فيروز - لم<br/>يخرج له الشيخان , و كذلك<br/>عاصم بن حكيم الذي في الطريق إليه , و هما<br/>ثقتان , فالإسناد صحيح فقط . و تابعه<br/>خالد بن دريك عن يعلى بن أمية به نحوه . أخرجه<br/>أحمد ( 4 / 223 ) .<br/>قلت : و إسناده جيد , رجاله ثقات . و ذكر له<br/>الحافظ العراقي في " تخریج الإحياء<br/>" ( 4 / 310 ) شاهدا من رواية الطبراني في "<br/>مسند الشاميين " عن أبي ( يعني ابن<br/>كعب ) قال : " استعنت رجلا يغزو معي ... "<br/>الحديث نحوه . و سكت عن إسناده و<br/>إسناد أبي داود أيضا !</p> |      |
| <p>" إن الله و ملائكته يصلون على الذين يصلون<br/>الصفوف " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>274 :<br/>أخرجه ابن وهب في " الجامع " ( 2 / 58 ) عن<br/>أسامة بن زيد الليثي عن عثمان بن<br/>عروة بن الزبير عن أبيه عن # عائشة # زوج<br/>النبي صلى الله عليه وسلم عن رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد حسن من رواية ابن وهب عن<br/>أسامة . و قد رواه الحاكم من هذا</p>  | 2234 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الوجه و صححه , و وافقه الذهبي . و قد تابعه سفيان الثوري عن أسامة به . رواه جماعة عن سفيان . و خالفهم في متنه معاوية بن هشام فرواه عن سفيان بلفظ : " ... يصلون على ميامن الصفوف " . و هو بهذا اللفظ غير محفوظ كما قال البيهقي , و إن حسنه المنذري و غيره كما بينت في " ضعيف أبي داود " ( 104 ) .</p>  |      |
| <p>" لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على مثل الحال التي تكونون عليها عندي لصافحتكم الملائكة في طرق المدينة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 275</p> <p>أخرجه الإسماعيلي في " المعجم " ( 29 / 1 - 2 ) : حدثنا محمد بن هارون بن داهر حدثنا عبد الواحد بن غياث حدثنا غسان بن برزبن الطهوي عن ثابت البناني عن # أنس بن مالك # قال : غدا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ! هلكننا و رب الكعبة . قال : و ما ذاك ؟ قالوا : النفاق النفاق !! قال : أستم تشهدون أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالوا : بلى . قال : ليس ذاك النفاق . ثم عاودوه الثانية , فقالوا : يا رسول الله ! هلكننا و رب الكعبة . قال : و ما ذاك ؟ قالوا : النفاق النفاق . قال : أستم تشهدون أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالوا : بلى . قال : ليس ذاك بنفاق . ثم عاودوه الثالثة , فقالوا مثل ذلك , فقال لهم : ليس ذلك بنفاق , فقالوا : يا رسول الله ! إنا إذا كنا عندك كنا على حال , و إذا خرجنا من عند همتنا الدنيا و أهلونا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات مترجمون</p> | 2235 |



|   |      |
|---|------|
| <p>في " التهذيب " غير شيخ الإسماعيلي<br/>ابن داهر هذا , فقد أورده الخطيب في " التاريخ<br/>" ( 3 / 355 ) برواية الإسماعيلي<br/>فقط عنه , و ساق له عنه حديثا آخر , و لم يذكر<br/>فيه جرحا و لا تعديلا . لكن<br/>الظاهر أنه من المقبولين عند الإسماعيلي , فقد<br/>ذكر في مقدمة كتابه " المعجم "<br/>أنه يبين حال من ذمت طريقه في الحديث بظهور<br/>كذبه فيه أو اتهامه به أو خروجه عن<br/>جملة أهل الحديث للجهل به و الذهاب عنه . و<br/>الله أعلم . و الحديث صحيح - أعني<br/>حديث الترجمة - فإن له شواهد كثيرة و طرق عن<br/>أنس و غيره , و قد تقدم بعضها برقم<br/>( 1948 و 1963 و 1965 و 1976 ) .</p>  |      |
| <p>" ينزل عيسى بن مريم , فيقول أميرهم المهدي<br/>: تعال صل بنا , فيقول : لا إن<br/>بعضهم أمير بعض , تكرمة الله لهذه الأمة " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 276<br/><br/>أخرجه الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " :<br/>حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم حدثنا<br/>إبراهيم بن عقيل عن أبيه عن وهب بن منبه عن<br/># جابر # قال : قال رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم : فذكره . كذا في " المنار<br/>المنيف في الصحيح والضعيف " لابن<br/>القيم ( ص 147 - 148 ) , و قال : " وهذا إسناد<br/>جيد " . و أقره الشيخ العباد في<br/>رسالته في " المهدي " المنشورة في العدد<br/>الأول من السنة الثانية عشرة من مجلة "<br/>الجامعة الإسلامية " ( ص 304 ) .<br/>قلت : و هو كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى ,<br/>فإن رجاله كلهم ثقات من رجال<br/>أبي داود , و قد أعل بالانقطاع بين وهب و جابر ,<br/>فقال ابن معين في إسماعيل هذا<br/>: " ثقة , رجل صدق , و الصحيفة التي يرويها عن</p> | 2236 |

وهب عن جابر ليست بشيء إنما هو كتاب وقع إليهم و لم يسمع و هب من جابر شيئا " . و قد تعقبه الحافظ المزي , فقال في " تهذيب الكمال " : " روى أبو بكر بن خزيمة في " صحيحه " عن محمد بن يحيى عن إسماعيل بن عبد الكريم عن إبراهيم بن عقيل عن وهب بن منبه قال : هذا ما سألت عنه جابر بن عبد الله و أخبرني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : أوكوا الأسقية و أغلقوا الأبواب ... الحديث . و هذا إسناد صحيح إلى وهب بن منبه . و فيه رد على من قال : إنه لم يسمع من جابر , فإن الشهادة على الإثبات مقدمة على الشهادة على النفي , و صحيفة همام ( أخو وهب ) عن أبي هريرة مشهورة عند أهل العلم , و وفاة أبي هريرة قبل جابر , فكيف يستنكر سماعه منه , و كان جميعا في بلد واحد ؟ " . و رده الحافظ في " تهذيب التهذيب " , فقال : " قلت : أما إمكان السماع فلا ريب فيه , و لكن هذا في همام , فأما أخوه وهب الذي وقع فيه البحث فلا ملازمة بينهما , و لا يحسن الاعتراض على ابن معين بذلك الإسناد , فإن الظاهر أن ابن معين كان يغلط إسماعيل في هذه اللفظة عن وهب : " سألت جابرا " . و الصواب عنده : عن جابر . و الله أعلم " . و أقول : لا دليل عندنا على اطلاع ابن معين على قول وهب : " سألت جابرا " . و على افتراض اطلاعه عليه ففيه تخطئة الثقة بغير حجة , و ذا لا يجوز , و لاسيما مع إمكان السماع , و البراءة من التدليس , فإن هذا كاف في الاتصال عند مسلم و الجمهور , و لو لم يثبت السماع , فكيف و قد ثبت ؟ و قد ذكر الحافظ في ترجمة عقيل هذا أن البخاري علق ( يعني في " صحيحه " ) عن جابر في " تفسير سورة النساء " أثرا في الكهان , و قد جاء موصولا من رواية

عقيل هذا عن وهب بن منبه عن جابر . قلت : ذكر هناك ( 8 / 252 ) أنه وصله ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه قال : سألت جابر بن عبد الله عن الطواغيت .. ففيه تصريح أيضا بالسماع . و بالله التوفيق . و أصل الحديث في " صحيح مسلم " ( 1 / 95 ) من طريق أخرى عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة " . قال : " فينزل عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم , فيقول أميرهم : تعال صل لنا , فيقول لا , إن بعضكم على بعض أمراء , تكرمه الله هذه الأمة " <1> . فالأمير في هذه الرواية هو المهدي في حديث الترجمة و هو مفسر لها . و بالله التوفيق . و اعلم أيها الأخ المؤمن ! أن كثيرا من الناس تطيش قلوبهم عن حدوث بعض الفتن , و لا بصيرة عندهم تجاهها , بحيث إنها توضح لهم السبيل الوسط الذي يجب عليهم أن يسلكوه إبانها , فيضلون عنه ضللا بعيدا , فمنهم مثلا من يتبع من ادعى أنه المهدي أو عيسى , كالقاديانيين الذين اتبعوا ميرزا غلام أحمد القادياني الذي ادعى المهودية أولا , ثم العيسوية , ثم النبوة , و مثل جماعة ( جهيمان ) السعودي الذي قام بفتنة الحرم المكي على رأس سنة ( 1400 ) هجرية , و زعم أن معه المهدي المنتظر , و طلب من الحاضرين في الحرم أن يبايعوه , و كان قد اتبعه بعض البسطاء و المغفلين و الأشرار من أتباعه , ثم قضى الله على فتنهم بعد أن سفكوا كثيرا من دماء المسلمين , و أراح الله تعال العباد من شرهم . و منهم من يشاركنا في النعمة على هؤلاء المدعين للمهودية , و لكنه يبادر إلى إنكار الأحاديث الصحيحة الواردة في خروج المهدي في آخر

الزمان , و يدعي بكل جرأة أنها موضوعة و خرافة !! و يسفه أحلام العلماء الذين قالوا بصحتها , يزعم أنه بذلك يقطع دابر أولئك المدعين الأشرار ! و ما علم هذا و أمثاله أن هذا الأسلوب قد يؤدي بهم إلى إنكار أحاديث نزول عيسى عليه الصلاة و السلام أيضا , مع كونها متواترة ! و هذا ما وقع لبعضهم , كالأستاذ فريد وجدي و الشيخ رشيد رضا , و غيرهما , فهل يؤدي ذلك بهم إلى إنكار ألوهية الرب سبحانه و تعالى لأن بعض البشر ادعوا كما هو معلوم !? نسأل الله السلامة من فتن أولئك المدعين , و هؤلاء المنكرين للأحاديث الصحيحة الثابتة عن سيد المرسلين , عليه أفضل الصلاة و أتم التسليم .

[1] مضي تخريجه برقم ( 1960 ) . اهـ .

" أقرانيها : \* ( إنما الصدقات للفقراء و المساكين ) \* فمدها " .

2237

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 279

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 8677 ) من طريق سعيد بن منصور حدثنا شهاب بن خراش حدثني موسى بن يزيد الكندي قال : كان # ابن مسعود # يقرئ القرآن رجلا , فقرا الرجل : \* ( إنما الصدقات للفقراء و المساكين ) \* <1> مرسله , فقال ابن مسعود : ما هكذا أقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم , قال : كيف أقرأكها يا أبا عبد الرحمن ? قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله موثقون غير موسى بن يزيد الكندي , فإني لم أعرفه و لا ذكره الحافظ المزي في شيوخ ابن خراش في "

التهديب " , و قد ذكره الهيثمي في " المجمع " ( 7 / 155 ) من طريق الطبراني , لكن وقع فيه : " مسعود بن يزيد الكندي " , و قال عقبه : " و رجاله ثقات " ! و في " ثقات ابن حبان " ( 3 / 260 ) : " مسعود بن يزيد , يروي عن ابن عمر , روى عنه محمد بن الفضل " .  
قلت : فالظاهر أنه هو , و لم يورده البخاري و ابن أبي حاتم في كتابيهما . ثم رأيت الحديث قد أورده الحافظ ابن الجزري في " النشر في القراءات العشر " ( 1 / 313 ) بإسناده إلى الطبراني به , و فيه : " مسعود بن يزيد الكندي " , فدل على أن " موسى " في " الطبراني " محرف من " مسعود " . و الله أعلم . و قال الجزري عقبه : " هذا حديث جليل , رجال إسناده ثقات " .  
و أقول : شهاب بن خراش فيه بعض الكلام أشار إليه الحافظ بقوله في " التقريب " : " صدوق يخطئ " . و قال الذهبي في " الكاشف " : " وثقه جماعة , قال ابن المهدي : لم أر أحدا أحسن وصفا للسنة منه . و قال ابن عدي : له بعض ما ينكر " .  
قلت : فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى . و استدل به ابن الجزري على وجوب مد المتصل . و ذكر أن قصره غير جائز عند أحد من القراء . فراجع إن شئت .  
( تنبيه ) : وقع في " الكبير " : ( فمددها ) و في " النشر " : ( فمدوها ) و في " المجمع " : ( فمدوها ) , و لعل الصواب ما أثبتته .

[1] التوبة : الآية : 60 . اهـ .

" إن من أشراط الساعة الفحش و التفحش و قطيعة الأرحام و ائتمان الخائن - أحسبه

قال : و تخوين الأمين " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 280

أخرجه البزار ( ص 238 - زوائده ) من طريق  
شبيب بن بشر عن # أنس بن مالك #  
مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله ثقات  
غير شبيب بن بشر و فيه كلام , و  
الراجح أنه حسن الحديث . و لذلك قال في "  
زوائد البزار " : " حسن " . و قال في  
" مجمع الزوائد " ( 7 / 327 ) : " رواه البزار , و  
فيه شبيب بن بشر و هوليين ,  
و وثقه ابن حبان , و قال : يخطيء , و بقية  
رجالهم الصحيح " .  
قلت : قد وثقه ابن معين أيضا , و الراجح فيه ما  
ذكرنا آنفا . و للشطر الثاني من  
الحديث طريق أخرى عن أنس سقته فيما تقدم ( 1887 ) .  
و شاهد آخر من حديث أبي  
هريرة ذكرته هناك . و له شاهد آخر من حديث  
عبد الله بن عمرو يأتي تحت الحديث ( 2253 ) ,  
فالحديث صحيح .

" إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما و يضع به  
آخرين " .

2239

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 281

أخرجه مسلم ( 2 / 201 ) و الدارمي ( 2 / 443 )  
و ابن ماجة ( رقم 206 - تحقيق  
الأعظمي ) من طريق الزهري عن عامر بن واثلة  
أن نافع بن عبد الحارث لقي # عمر #  
بـ ( عسفان ) و كان عمر يستعمله على مكة ,  
فقال : من استعملت على أهل الوادي ؟  
فقال : ابن أبزى . قال : و من ابن أبزى ؟ قال :  
مولى من موالينا . قال :  
فاستخلفت عليهم مولى ؟! قال : إنه قارىء

|  |      |
|--|------|
| <p>لكتاب الله عز وجل , وأنه عالم بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .</p>  |      |
| <p>" يقال لصاحب القرآن : اقرأ وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا , فإن منزلتك عند آخر آية ( كنت ) تقرأ بها " .</p>  | 2240 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 281</p>   |      |
| <p>أخرجه أبو داود ( 1464 ) و الترمذي ( 2915 ) و ابن حبان ( 1790 ) و الزيادة له و الحاكم ( 1 / 552 - 553 ) و ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 10 / 498 ) و ابن نصر في " قيام الليل " ( ص 70 ) و أحمد ( 2 / 192 ) و الرامهرمي في " المحدث الفاصل " ( ص 76 - 77 ) و البغوي في " شرح السنة " ( 4 / 435 / 1178 ) و ابن عبد الهادي في " هداية الإنسان " ( 2 / 44 / 1 ) من طريق عاصم بن أبي النجود عن زر عن # عبد الله - زاد بعضهم : ابن عمرو # - مرفوعا , و أوقفه بعضهم و هو في حكم المرفوع , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الذهبي : " صحيح " . و كأنه موافقة منه للحاكم , و لكن سقط من " المستدرک " تصريحه بالتصحيح , و هو عندي حسن للخلاف المعروف في عاصم . لكن يزداد قوة بالشاهد الذي يرويه فراس عن عطية عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ : " يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة : اقرأ و اصعد , فيقرأ و يصعد بكل آية درجة , حتى يقرأ آخر شيء معه " . أخرجه ابن ماجة ( 3825 ) و أحمد ( 3 / 40 ) . قلت : و عطية - و هو العوفي - ضعيف , و به أعله البوصيري في " الزوائد " ( 2 / 227 ) و فاته أنه لم يتفرد به , فقد قال ابن أبي شيبة ( 10 / 498 / 10104 ) : حدثنا</p> |      |

وكيع قال : حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة - شك الأعمش - قال : " يقال لصاحب القرآن يوم القيامة : اقرأ و ارقه , فإن منزلك عند آخر آية تقرأها " . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و تردد الأعمش بين أبي سعيد و أبي هريرة لا يضر لأن كلاهما صحابي كما لا يضر وقفه لما سبق . ( تنبيه ) : أخطأ في هذا الحديث رجلان : أحدهما : المنذري , فإنه عزى الحديث للترمذي و أبي داود و ابن ماجه عن ابن عمرو , و إنما رواه ابن ماجه عن أبي سعيد كما سبق . و الآخر : الأستاذ الدعاس , فإنه عزاه في تعليقه على " سنن الترمذي " ( 8 / 117 ) للبخاري نقلا عن " تيسير الوصول " , فلا أدري ألوهم منه أم من " التيسير " ؟ فليراجع . ( فائدة ) : قال ابن عبد الهادي بعد أن عزى الحديث إلى بعض من ذكرنا و زاد ( النسائي ) و لم يروه في " الصغرى " له و إنما في " الكبرى - فضائل القرآن " كما في " تحفة الأشراف " للمزي ( 6 / 290 ) : " و قال الخطيب : و كل حديث جاء فيه : " عاصم عن زر عن عبد الله " غير منسوب فهو ابن مسعود , غير هذا الحديث " . و قال الخطابي في " معالم السنن " ( 2 / 136 ) : " قلت : جاء في الأثر : أن عدد آي القرآن على قدر درج الجنة , يقال للقارئ : أرق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن , فمن استوفى قراءة جميع القرآن استولى على أقصى درج الجنة , و من قرأ جزءا منها كان رقية في الدرج على قدر ذلك , فيكون منتهى الثواب عند منتهى القراءة " . و الأثر الذي أشار إليه أخرجه ابن أبي شيبة ( 10 / 466 / 10001 ) : حدثنا محمد بن عبد الرحمن السدوسي عن معفس بن عمران عن أم الدرداء قالت : " دخلت على



عائشة فقلت : ما فضل من قرأ القرآن على من لم يقرأه ممن دخل الجنة ؟ فقالت : إن عدد درج الجنة على عدد آي القرآن , فليس أحد ممن دخل الجنة أفضل ممن قرأ القرآن " . و ( معفس ) هذا ترجمه ابن أبي حاتم ( 4 / 1 / 433 ) برواية اثنين آخرين عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و محمد بن عبد الرحمن السدوسي أورده ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 324 ) برواية وكيع عنه و لم يزد . فهو مجهول . و وكيع - و هو ابن الجراح - من شيوخ ابن أبي شيبة الذين يكثر عنهم , فالظاهر أنه سقط اسمه من " ابن أبي شيبة " كما أن اسم شيخه وقع فيه ( مقعس ) بالقاف ثم العين . و هو خطأ مطبعي . و جملة القول أن إسناد هذا الأثر ضعيف . و الله أعلم . و اعلم أن المراد بقوله : " صاحب القرآن " , حافظه عن ظهر قلب على حد قوله صلى الله عليه وسلم " يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله .. " , أي أحفظهم , فالتفاضل في درجات الجنة إنما هو على حسب الحفظ في الدنيا , و ليس على حسب قراءته يومئذ و استكثاره منها كما توهم بعضهم , ففيه فضيلة ظاهرة لحافظ القرآن , لكن بشرط أن يكون حفظه لوجه الله تبارك و تعالى , و ليس للدنيا و الدرهم و الدينار , و إلا فقد قال صلى الله عليه وسلم : " أكثر منافقي أمتي قراؤها " . و قد مضى تخريجه برقم ( 750 ) .

2241

" اللهم أكثر ماله و ولده و بارك له فيما أعطيته . يعني أنسا رضي الله عنه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 284

هو من حديث # أنس بن مالك # و له عنه طرق : الأولى : عن قتادة عنه قال : قالت

أمي ( و في رواية : أم سليم ) : يا رسول الله !  
خادمك أنس , ادع الله له . قال  
: فذكره . أخرجه البخاري ( 6334 و 6344 و  
6378 و 6380 ) و مسلم ( 159 / 7 ) و  
الترمذي ( 3827 ) و قال : " حديث حسن صحيح  
" و الطيالسي ( 1987 ) و أحمد ( 6 /  
430 ) إلا أنه قال : " عن أنس عن أم سليم ,  
فجعله من مسند أم سليم , و هو  
رواية للشيخين , و رواية الترمذي . الثانية : عن  
هشام بن زيد : سمعت أنس بن  
مالك يقول مثل ذلك . أخرجه البخاري ( 6379 )  
و مسلم .

الثالثة : عن ثابت عن أنس قال : دخل النبي  
صلى الله عليه وسلم علينا و ما هو  
إلا أنا و أمي و أم حرام خالتي , فقالت أمي : يا  
رسول الله ! خويدمك , ادع الله  
له , قال : فدعا لي بكل خير , و كان في آخر ما  
دعا لي به أن قال : فذكره .  
أخرجه مسلم و البخاري في " الأدب المفرد " ( 88  
) و الطيالسي ( 2027 ) و أحمد  
( 3 / 193 - 194 ) و عبد بن حميد في " مسنده " ( 2 / 165 ) . ثم رواه هو ( 2 / 164 )  
و أحمد ( 3 / 248 ) من طريقين  
آخرين عن ثابت به نحوه . و قال ابن  
حميد : " و أدخله الجنة " مكان قوله : " و بارك له  
فيما أعطيته " . و سنده صحيح  
على شرط مسلم . و زاد : " قال : فلقد رأيت  
اثنين , و أنا أرجو الثالثة " .  
الرابعة : عن الجعد أبي عثمان قال : حدثنا أنس  
بن مالك قال : مر رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فسمعت أمي أم سليم صوته ,  
فقالت : بأبي و أمي يا رسول الله !  
أنيس . فدعا لي رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ثلاث دعوات , قد رأيت منها اثنين  
في الدنيا , و أنا أرجو الثالثة في الآخرة . أخرجه  
مسلم .  
الخامسة : عن حميد عن أنس : " دخل النبي

صلى الله عليه وسلم على أم سليم ,  
فقالت : يا رسول الله ! إن لي خويصة . قال : ما  
هي ؟ قالت : خادمك أنس . فما  
ترك خير آخرة و لا دنيا إلا دعا لي به : اللهم ..  
فإني لمن أكثر الأنصار مالا ,  
و حدثتني ابنتي أمينة أنه دفن لصلبي مقدم  
الحجاج البصرة بضع و عشرون و مائة " .  
أخرجه البخاري ( 1982 ) و السياق له و ابن  
حبان في " صحيحه " ( 9 / 158 / 7142  
- الإحسان ) و أحمد ( 3 / 108 ) و يعقوب  
الفسوي في " المعرفة " ( 2 / 532 ) و  
إلا أنه قال : " اللهم ارزقه المال و بارك له فيه ,  
- أظنه قال - و أطل عمره "  
. و إسناده على شرط الشيخين , و لطول العمر  
طريق أخرى تأتي إن شاء الله تعالى .  
السادسة : عن إسحاق - و هو ابن عبد الله بن  
أبي طلحة المدني - : حدثنا أنس به  
دون التبريك , و زاد : قال أنس : فوالله ! إن  
مالي لكثير و إن ولدي و ولد ولدي  
ليتعادون على نحو المائة اليوم . أخرجه مسلم .  
السابعة : عن حفصة بنت سيرين عن أنس به . و  
زاد : " قال أنس : فلقد دفنت من  
صلبي - سوى ولد ولدي - خمسا و عشرين و مائة  
, و إن أرضي ليثمر في السنة مرتين ,  
و ما في البلد شيء يثمر مرتين غيرها " . أخرجه  
أبو نعيم في " الحلية " ( 8 /  
267 ) معلقا , و الطبراني في " الكبير " ( 1 /  
248 / 710 ) موصولا , و رجاله  
ثقات غير إبراهيم بن عثمان المصيصي فلم  
أعرفه , و قد ساقه الحافظ في " الإصابة  
" من رواية الطبراني بإسناده , و سكت عنه .  
الثامنة : عن عبد العزيز بن أبي جميلة عن أنس  
قال : إني لأعرف دعوة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في و في مالي و في ولدي  
. أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 7 /  
19 - 20 ) . و رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
عبد العزيز هذا , ترجمة ابن أبي

حاتم ( 2 / 2 / 379 ) و من قبله البخاري في " التاريخ " ( 3 / 2 / 15 ) بهذه الرواية , و لم يذكرها فيه جرحا و لا تعديلا . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 3 / 166 ) .

التاسعة : عن أبي خلدة قال : قلت لأبي العالية : سمع أنس من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : خدمه عشر سنين , و دعا له النبي صلى الله عليه وسلم , و كان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين , و كان فيه ريحان يحد منه ريح المسك . أخرجه الترمذي ( 3832 ) , و قال : " حديث حسن غريب " . قلت : و إسناده صحيح , رجاله ثقات رجال الصحيح .

العاشرة : عن ثمامة بن عبد الله بن أنس قال : " كان كرم أنس يحمل كل سنة مرتين " . أخرجه ابن سعد و سنده صحيح على شرط البخاري . و أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 31 / 1 / 503 ) من طريق أخرى عن ثمامة به نحو الطريق التالي , دون قول أنس : " فقد دفنت .. " , و سنده جيد .

الحادية عشرة : عن سنان بن ربيعة قال : سمعت أنس بن مالك يقول : ذهبت بي أمي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقالت : يا رسول الله ! خويدمك ادع الله له , قال : " اللهم أكثر ماله و ولده و أطل عمره و اغفر ذنبه " . قال أنس : فقد دفنت من صلبي مائة غير اثنين , أو قال : مائة و اثنين , و إن ثمرتي لتحمل في السنة مرتين و لقد بقيت حتى سئمت الحياة , ( و في رواية : حتى استحييت من الناس ) و أنا أرجو الرابعة . أخرجه ابن سعد ( 7 / 19 ) و البخاري في " الأدب المفرد " ( 653 ) و الرواية الأخرى له و فيها سعيد بن زيد - و هو الأزدي - صدوق له أوهام و رواية ابن سعد سالمة منه و لذلك قال الحافظ في " الفتح " ( 4 / 229 ) :

" وإسناده صحيح " . و قد أشار البخاري إلى هذه الطريق في بعض تراجمه لهذه الحديث بقوله في " الدعوات " ( 11 / 144 ) : " باب دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر و بكثرة ماله " . و قد أيد ذلك الحافظ برواية " الأدب المفرد " المتقدمة " , و فاتته رواية ابن سعد , و هي أصح كما سبق . و قد تقدم لها شاهد في الطريق الخامسة . ثم وجدت لها شاهدا آخر ذكره الحافظ المزي في " تهذيب الكمال " ( 2 / 364 ) فقال : " و قال الحسين بن واقد و غيره عن ثابت عن أنس : دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " اللهم أكثر ماله و ولده و أصل حياته " . ففيه جواز الدعاء للإنسان بطول العمر , كما هي العادة في بعض البلاد العربية , خلافا لقول بعض العلماء و يؤيده أنه لا فرق بينه و بين الدعاء بالسعادة و نحوها , إذ إن كل ذلك مقدر , فتأمل .

2242

" إذا مررتم باليهود ... فلا تسلموا عليهم و إذا سلموا عليكم فقولوا : و عليكم "

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 288

أخرجه الفسوي في " المعرفة " ( 2 / 491 ) : حدثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن # أبي بصرة الغفاري # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم , فذكره بزيادة ( و النصارى ) . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن البخاري روى لعبد الحميد بن جعفر تعليقا . لكني أرى أن ذكر ( النصارى ) في هذا الحديث خطأ لعله من بعض الناسخين , فإن الإمام أحمد قد رواه

في " المسند " ( 6 / 398 ) بإسناد  
الفسوي دون هذه اللفظة , و سياقه هكذا : قال  
: قال لهم يوما : " إني راكب إلى  
يهود , فمن انطلق معي , فإن سلموا عليكم ,  
فقولوا : و عليكم " . و زاد :  
فانطلقنا , فلما جئناهم سلموا علينا , فقلنا : و  
عليكم " . و هكذا رواه  
الطبراني في " الكبير " ( 2 / 311 / 2162 ) :  
حدثنا أبو مسلم الكشي حدثنا أبو  
عاصم به . و تابعه محمد بن إسحاق عن يزيد بن  
أبي حبيب به . أخرجه أحمد و  
الطبراني و البخاري في " الأدب المفرد " ( 1102 )  
و ابن أبي شيبة في " المصنف "  
( 8 / 630 ) و كذا ابن ماجة ( 3743 - تحقيق  
الأعظمي ) لكنهم جعلوه من مسند أبي  
عبد الرحمن الجهني ! و هو شاذ من أوهام ابن  
إسحاق عندي , و أعله البوصيري في  
الزوائد " ( 1 / 223 ) بتدليس ابن إسحاق , و  
خفي عليه أنه قد صرح بالتحديث عند  
أحمد ( 4 / 233 ) فباحدي روايته مع أنه قد عزاه  
إليه ! فالعلة ما ذكرته من  
الشدوذ لمخالفته لرواية أبي عاصم - و هو  
الضحاك بن مخلد النبيل - عن عبد الحميد  
ابن جعفر . و تابعه وكيع عنه . رواه أحمد و ابن  
أبي شيبة . و تابع عبد الحميد  
أبو أسامة حماد بن أسامة عند النسائي في "  
عمل اليوم و الليلة " ( 305 / 388 )  
. و تابعه ابن لهيعة عند النسائي أيضا و أحمد و  
الطبراني . قلت : فهذه  
المتابعات لعبد الحميد تؤكد شدوذ ابن إسحاق في  
جعله الحديث من مسند أبي عبد  
الرحمن الجهني , و لاسيما و قد وافقهم في  
رواية البخاري و من ذكره قبله . كما  
تؤكد شدوذ النصارى في هذا الحديث , و إن جاء  
هذا اللفظ في حديث ابن عمر أيضا  
عند النسائي ( 379 ) , فإنه شاذ أيضا لمخالفته  
للرواية الأخرى عنده ( 380 )

أيضا , وهي في " الصحيحين " و ابن حبان ( 502 - الإحسان ) دونها . و الحديث قال الهيثمي ( 8 / 41 ) : رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " , و زاد : " فلما جئناهم سلموا علينا , فقلنا : و عليكم " , و أحد إسنادي أحمد و الطبراني رجاله ( رجال الصحيح ) " . و لي عليه ملاحظتان : الأولى : أن زيادة الطبراني هي عند أحمد أيضا ! و الأخرى : أنه كان عليه أن يخرج رواية ابن إسحاق .. عن أبي عبد الرحمن الجهني , فإنها على شرطه , لورودها عند أحمد كما تقدم , و كذا عند الطبراني ( 22 / 390 , 743 / ) و أن بين شدودها و أنه لا يقويها متابعة إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عند الطبراني أيضا ( 744 ) لأنه - أعني إسحاق - متروك كما قال الحافظ في " التقريب " . و قد كنت خرجت الحديث في " إرواء الغليل " ( 5 / 112 - 113 ) بأخصر مما هنا نحوه , و فيه فوائد لم تذكر هنا , فمن ابتغها فيرجع إليه . و اعلم أن عدم ثبوت لفظه ( النصاري ) لا يعني جواز ابتدائهم بالسلام لأنه قد صح النهي عن ذلك في غير ما حديث صحيح , و في بعضها اللفظ المذكور , كما صح قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : و عليكم " . وهي مخرجة في " الإرواء " ( 5 / 111 - 118 ) , و الرد عليهم بـ ( و عليكم ) محمول عندي على ما إذا لم يكن سلامهم صريحا , و إلا وجب مقابلتهم بالمثل : ( و عليكم السلام ) لعموم قوله تعالى : \* ( و إذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ) \* , و لمفهوم قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا سلم عليكم اليهود - فإنما يقول أحدهم : السام عليكم - فقل : و عليك " . أخرجه البخاري ( 6257 ) و مسلم و غيرهما . و لعل هذا هو وجه ما حكاه الحافظ ابن حجر في "

|   |      |
|---|------|
| <p>الفتح " ( 11 / 45 ) عن جماعة من السلف أنهم ذهبوا إلى أنه يجوز أن يقال في الرد عليهم : " عليكم السلام " كما يرد على المسلم . و الله سبحانه و تعالى أعلم .</p>   |      |
| <p>" ابدأ بمن تعول , و الصدقة عن ظهر غنى " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 291 :</p>  | 2243 |
| <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 / 227 / 3129 ) من طريق أبي الزبير عن أبي صالح مولى حكيم بن حزام عن # حكيم بن حزام # أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم : أي الصدقة أفضل ؟ قال : فذكره . قلت : و رجال إسناده ثقات غير أبي صالح , قال الذهبي و العسقلاني : " لا يعرف " . و به أعله الهيثمي في " المجمع " ( 3 / 116 ) , فقال : " رواه الطبراني في " الكبير " و أبو صالح مولى حكيم لم أجد من ترجمه " . قلت : لكن قد تابعه جمع من الثقات عند الشيخين و غيرهما كما يأتي و لقد أخطأ في حق هذا الحديث جماعة من العلماء , فلا بد من التنبيه على ذلك : الأول : الهيثمي في إيراد إياه في " المجمع " و هو من المتفق عليه عن حكيم بن حزام . الثاني : السيوطي , فإنه لما أورده في " الجامع الصغير " , " الكبير " أيضا عزاه للطبراني فقط و هذا تقصير فاحش لإيهامه أنه ليس في " الصحيحين " و إلا لعزاه إليهما ! و هذا مما حمل بعض الشراح على تضعيف الحديث ! و هو المناوي كما يأتي . و لقد أخطأ السيوطي خطأ آخر , قلده فيه المناوي , و هو أنه أورد الحديث دون الشطر الثاني منه , فأوهم أنه عند الطبراني كذلك ! و إنما هو عنده بشطريه كما ترى . الثالث : المناوي فإنه قال في شرحه " فيض القدير " : " رمز</p> |      |



المؤلف ( السيوطي ) لصحته و ليس كما قال ,  
فقد قال الهيثمي .. " . فذكر كلامه  
المتقدم . و هذا من أفحش الخطأ الذي رأيته  
للمناوي و إنما ينشأ ذلك من قلة حفظه  
, أو عدم استحضاره أن الحديث في " الصحيحين  
" من غير طريق أبي صالح هذا و في  
هذه الحالة لا يجوز تضعيف الحديث و لاسيما و قد  
صححه من صححه , كما لا يخفى على  
أهل هذه الصناعة . و إذا عرفت هذا , فقد تابع أبا  
صالح هذا عروة بن الزبير عند  
البخاري و غيره و موسى بن طلحة بن عبيد الله  
عند مسلم و غيره , و هما مخرجان في  
" إرواء الغليل " مع شواهد كثيرة عن أبي هريرة  
و غيره , فراجعها فيه ( 3 / 316  
- 319 ) إن شئت . و من الغريب أن متابعة عروة  
قد أخرجها الطبراني أيضا ( 3092 )  
, فأوردها الهيثمي أيضا في " المجمع " ( 3 / 98  
) مع كونها في البخاري زاعما أن  
في رواية الطبراني زيادة ليست عند البخاري و  
هي بلفظ : " و من يستغف يعفه الله  
و من يستغن يغنه الله عز وجل " . و هي عند  
البخاري أيضا , كما نبه عليه الأخ  
الفاضل حمدي السلفي في تعليقه على  
الطبراني . ثم إن لأبي صالح متابعا ثالثا و  
هو المطلب بن عبد الله بن حنطب , رواه  
الطبراني ( 3124 ) .

" اجتنبوا الكبائر السبع , فسكت الناس فلم  
يتكلم أحد , فقال : ألا تسألوني عنهن  
? الشرك بالله و قتل النفس و الفرار من الزحف  
و أكل مال اليتيم و أكل الربا و  
قذف المحصنة و التعرب بعد الهجرة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 293

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 6 /  
124 / 5636 ) : حدثنا أحمد بن

رشدین حدثنا عمرو بن خالد الحراني حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن # محمد بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه # قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : فذكره . قلت : وهذا إسناد ضعيف , لضعف أحمد بن رشدین , و كذا ابن لهيعة و أشار الهيثمي في " المجمع " ( 1 / 103 ) إلى إعلاله به . و أقول : لكنه لم يتفرد به , فقد قال البخاري في " التاريخ الكبير " ( 1 / 1 / 107 ) : قال : أنبأنا إسحاق : عن عبدة سمع ابن إسحاق عن محمد بن سهل بن أبي حثمة سمع أباه : سمع عليا : " الكبائر السبع . و قال الوليد بن كثير : حدثني محمد بن سهل بن أبي حثمة مثله " . ذكره في ترجمة محمد بن سهل هذا و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا و قد كشفت لنا هاتان الروايتان عند البخاري أن في رواية الطبراني علة أخرى , و هي أن الحديث من مسند علي و ليس من مسند سهل بن أبي حثمة , فإنه رواه عن علي في الروايتين و هما أصح من رواية ابن لهيعة , كما هو ظاهر . و إذا عرفت ما سبق , فالحديث قوي لا علة له , إلا إن تمسك أو حاول أحد إعلاله بمحمد بن سهل لكن قد روى عنه أولئك الثلاثة : يزيد بن أبي حبيب و محمد بن إسحاق و الوليد بن كثير , و هو أبو محمد المدني , و كلهم ثقة , و يضم إليهم أبو عفير الأنصاري و الحجاج بن أرطاة , عند ابن أبي حاتم ( 277 / 2 / 3 ) و لم يذكر أيضا فيه جرحا و لا تعديلا , بيد أنه إذا لوحظ أنه تابعي , و قد روى عنه هؤلاء الخمسة , زد على ذلك أن ابن حبان ذكره في " الثقات " ( 238 / 3 ) , فالنفس تطمئن للاحتجاج بحديث مثله , و على ذلك جرى عمل كثير من المحققين , و لاسيما إذا كان لحديثه شاهد كهذا الحديث على ما سأبينه

, فلا جرم أن الحافظ ابن حجر  
سكت عليه في " الفتح " ( 12 / 182 ) , ثم صرح  
في الصفحة التالية بصحته , يعني  
لشواهدة , و هو الصواب إن شاء الله تعالى . لكن  
وقع له خطأ في النقل يحسن  
التنبه عليه , فإنه قال : " و للطبراني من حديث  
سهل بن أبي خيثمة ( ! ) عن علي  
رفعه ... " فذكر حديث الترجمة . قلت : فذكر  
علي في رواية الطبراني خطأ ظاهر من  
تخريجنا المتقدم , و يؤكد ذلك أن الحافظ ابن  
كثير ذكره في " التفسير " ( 1 /  
484 ) من رواية ابن مردويه عن الطبراني - كما  
تقدم - إلا أنه وقع فيه ك  
الفتح " : " أبي خيثمة " و هو خطأ مطبعي , و  
إنما رواه عن علي البخاري - كما  
سبق - من طريق عبدة عن ابن إسحاق . ثم رأيت  
عند ابن جرير في " التفسير " ( 5 /  
25 ) من طريق أخرى عن ابن إسحاق عن محمد  
بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه قال : "  
إني لفي هذا المسجد مسجد الكوفة , و علي  
رضي الله عنه يخطب الناس على المنبر ,  
فقال : يا أيها الناس ! إن الكبائر سبع . فأصاح  
الناس , فأعادها ثلاث مرات , ثم  
قال : ألا تسألوني عنها ؟ قالوا : يا أمير  
المؤمنين ! ما هي ؟ قال : ( فذكرها )  
. فقلت لأبي : يا أبت ! التعرب بعد الهجرة كيف  
لحق ههنا ؟ فقال : يا بني ! و ما  
أعظم من أن يهاجر الرجل , حتى إذا وقع سهمه  
في الفيء و وجب عليه الجهاد , خلع  
ذلك من عنقه , فرجع أعرابيا كما كان " . قلت :  
و هذا موقوف ظاهر الوقف , و به  
أغل ابن كثير رواية الطبراني المرفوعة , فقال  
عقبها : " و في إسناده نظر , و  
رفعه غلط فاحش , و الصواب ما رواه ابن جرير  
.. " . ثم ذكر هذا . لكن يمكن أن  
يقال : إنه موقوف في حكم المرفوع , فلا منافاة  
بينهما , و لاسيما و قد جاءت له

شواهد مرفوعة , أذكر ما تيسر لي منها : 1 - عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . أخرجه البزار في " مسنده " ( 1 / 72 / 109 ) وابن أبي حاتم في " التفسير " من طريق أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عنه . و أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 578 ) مختصرا موقوفا . قلت : وهذا إسناد حسن في المتابعات و الشواهد , رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن أبي سلمة و هو صدوق يخطيء , كما في " التقريب " , و لا بأس به في المتابعات , كما في " الترغيب " ( 3 / 49 ) و هو في " الصحيحين " من طريق أخرى عن أبي هريرة به نحوه , إلا أنه ذكر ( السحر ) مكان ( التعرب ) و هو مخرج في " إرواء الغليل " ( 5 / 1202 / 24 ) .

2 - عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره نحوه و قال : " و الرجوع إلى الأعراب بعد الهجرة " . أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 2 / 49 / 2 ) من طريق أبي بلال الأشعري قال : حدثنا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عنه . و قال : " لا يروى عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد , تفرد به أبو بلال " . قلت : و اسمه مرداس بن محمد , ضعفه الدارقطني و الحاكم , و ذكره ابن حبان في " الثقات " , و قال : " يغرب " . و به أعله الهيثمي ( 1 / 104 ) , و قال : " و هو ضعيف " . و إعلاله بإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة أولى , فإنه متروك شديد الضعف .

3 - عن عبد الله بن عمرو قال : صعد النبي صلى الله عليه وسلم المنبر ثم قال : " أبشروا من صلى الخمس , و اجتنب الكبائر السبع

، نودي من أبواب الجنة " . فقيل له : أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكرهن ؟ قال : نعم ... فذكر مثل حديث علي سواء . كذا ذكره الحافظ في " الفتح " ( 12 / 182 ) من رواية إسماعيل القاضي من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب عنه . و المطلب هذا صدوق كثير الإرسال و التدليس ، كما قال في " التقريب " . ثم ذكر الحافظ لحديث علي لفظا آخر و فيه : " التعرب بعد الهجرة " . و عزاه لابن أبي حاتم من طريق مالك بن حريث عنه . كذا وقع فيه " حريث " . و وقع في " تفسير ابن كثير " : " جرير " ، و قد ساق إسناده من طريق ابن أبي حاتم ، و إسناده صحيح ، رجاله رجال الصحيح غير مالك هذا ، و أنا أظن أنه تحرف اسم أبيه على الطابعين أو الناسخين . و أنه مالك بن الحارث ، فقد جاء في " ثقات ابن حبان " ( 3 / 241 - 242 ) : " مالك بن الحارث الكوفي السلمي ، أبو موسى ، يروي عن علي و ابن عباس ، روي عنه محمد بن قيس و أهل الكوفة في آخر ولاية الحجاج بن يوسف " . و ذكر ابن أبي حاتم ( 4 / 1 / 207 ) أنه روى عنه منصور بن المعتمر و الأعمش ، و أن ابن معين قال فيه : ثقة . و ذكر بعده مالك بن الحارث الأشتر النخعي ، روى عن علي أيضا ، و كلاهما من رجال التهذيب " ، و ذكر أن الأول من رجال مسلم ، و لم يذكر أنه روى عن علي ، بخلاف الأشتر ، فإنه روى عن علي ، فالظاهر أنه هو راوي هذا الحديث ، فالإسناد صحيح . و الله أعلم . و مما جاء في خطورة التعرب بعد الهجرة ، حديث سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال : يا ابن الأكوع ! ارتددت على عقبيك ؟ تعربت ؟ ! قال : لا ، و لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي في البدو . أخرجه البخاري ( 7087 )

و مسلم ( 6 / 27 ) و النسائي ( 2 / 184 ) و الطبراني في " الكبير " ( 7 / 38 / 6298 ) و أحمد ( 4 / 54 ) مختصرا و كذا ابن سعد في " الطبقات " ( 4 / 306 ) . و له طريق أخرى , يرويه عبد الرحمن بن حرملة عن محمد بن إياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن سلمة بن الأكوع قدم المدينة , فلقه بريدة بن الحصيب , فقال : ارتددت عن هجرتك يا سلمة ؟ ! فقال : معاذ الله , إني في إذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم , إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ابدوا يا أسلم ! فتنسموا الرياح , و اسكنوا الشعاب " . فقالوا : إنا نخاف أن يغير ذلك هجرتنا , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " أنتم مهاجرون حيثما كنتم " . أخرجه أحمد ( 4 / 55 ) و الطحاوي في " المشكل " ( 2 / 299 ) و الطبراني في " الكبير " ( 7 / 26 / 6265 ) و كذا البخاري في " التاريخ " ( 1 / 1 / 21 ) . و رجاله ثقات رجال مسلم غير محمد ( و وقع في " المسند " سعيد ) بن إياس , ترجمه البخاري بهذه الرواية و كذا ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 305 ) و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و قال الهيثمي : " رواه أحمد و الطبراني و فيه سعيد بن إياس , و لم أعرفه و بقية رجاله ثقات " . قلت : سعيد ليس في رواية الطبراني و الآخرين و إنما هو في رواية أحمد كما سبق و هو خطأ من بعض الرواة . و روى أحمد عقبه من طريق بكر بن عبد الله عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة بن الأكوع قال " أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت : يا رسول الله ! فقال : أنتم أهل بدونا و نحن أهل حضركم . و سنده صحيح . و روى عبد الرحمن بن حرملة أيضا عن محمد بن عبد الله بن الحصين عن عمر بن عبد الرحمن

بن جرهد قال : سمعت رجلا يقول  
لجابر بن عبد الله : من بقي معك من أصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال :  
بقي أنس بن مالك و سلمة بن الأكوع . فقال  
رجل : أما سلمة فقد ارتد عن هجرته .  
فقال جابر : لا تقل ذلك فإني سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال لأسلم : "  
ابدوا يا أسلم ! " . قالوا : يا رسول الله ! إنا  
نخاف أن نرتد بعد هجرتنا .  
فقال : " أنتم مهاجرون حيث كنتم " . أخرجه  
الطحاوي ( 2 / 298 - 299 ) و أحمد ( 3 / 361 - 362 ) .  
و قال الهيثمي ( 5 / 252 ) :  
" و عمر هذا لم أعرفه و بقية  
رجاله رجال الصحيح " . قلت : و قد ترجمه  
البخاري في " التاريخ " ( 3 / 2 / 172 )  
( و ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 121 ) و ابن حبان في  
" الثقات " ( 3 / 135 ) برواية  
ابن حرمة هذا و ابن إسحاق أيضا و لم يذكر فيه  
جرحا و لا تعديلا , فقالوا : هو  
أخو زرعة بن عبد الرحمن . و من الملاحظ أن ابن  
حرمة روى عنه بواسطة محمد بن  
عبد الله بن الحصين و هذا مما لم يذكروه و لم  
يتنبه لذلك الحافظ ابن حجر في  
التعجيل " و قد ترجمه فيمن اسمه ( عمر ) و من  
اسمه ( عمرو ) . ثم إن ظاهر كلام  
الهيثمي المتقدم أن ابن الحصين هذا من رجال  
( الصحيح ) و لم أره في " التهذيب "  
و غيره . و في " تاريخ البخاري " و " الجرح و  
التعديل " ( 3 / 2 / 317 ) :  
محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حصين  
التميمي , روى عن عائشة و عوف بن  
الحارث و عروة بن الزبير . و عنه ابن إسحاق " .  
فيجوز أن يكون هذا وقع في  
الحديث منسوبا إلى جده عبد الله . و الله أعلم .  
( التعرب بعد الهجرة ) , قال ابن الأثير في  
النهاية " : " هو أن يعود إلى  
البادية , و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا .

|   |      |
|---|------|
| <p>و كان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد " . قلت : و نحوه : ( التغرب ) : السفر إلى بلاد الغرب و الكفر , من البلاد الإسلامية إلا لضرورة و قد سمي بعضهم بـ ( الهجرة ) ! و هو من القلب للحقائق الشرعية الذي ابتلينا به في هذا العصر , فإن ( الهجرة ) إنما تكون من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام . و الله هو المستعان .</p>   |      |
| <p>" إذا أذنت المغرب فاحدها مع الشمس حدرا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 300 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 7 / 210 / 6744 ) من طريق يحيى الحماني حدثنا إبراهيم بن أبي محذورة عن أبيه عن جده عن # أبي محذورة # قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا سناد ضعيف , إبراهيم هذا هو ابن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة , و فيه ضعف أشار إليه الحافظ بقوله في " التقريب " : " صدوق يخطيء " . و بيض له الذهبي في " الكاشف " , فلم يقل فيه شيئاً تبعاً للبخاري و ابن أبي حاتم لكن هذا ذكر في " العلل " ( 1 / 114 ) عن أبيه : " شيخ " . و أبوه عبد العزيز , و جده عبد الملك من المقبولين عند الحافظ . و يحيى , و هو ابن عبد الحميد الحماني , قال الحافظ : " حافظ , إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث " . و قد خالفه عبد الله بن عمر بن أبان فقال : حدثنا إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة قال : سمعت أبي يقول : عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وقت المغرب احدها مع الشمس " . قلت : فهذا مرسل لم يذكر في إسناده : " عن</p> | 2245 |



أبي محذورة " إلا أن يكون سقط من  
الناسخ أو الطابع , فهذا محتمل . و عبد الله هذا  
ثقة من شيوخ مسلم , و هو ابن  
عمر بن محمد بن أبان المعروف بـ ( مشكدانة ) .  
و بالجملة , فالإسناد ضعيف ,  
لأنه إن سلم من الإرسال فلن يسلم من إبراهيم  
أو أبيه أو جده , و مع ذلك قال  
الهيثمي في كل من الحديثين ( 1 / 311 ) : " و  
إسناده حسن " ! و قد كنت اعتمدت  
عليه حين خرجت أحاديث " الجامع الصغير و  
زيادته " , و جعلته قسمين " الصحيح " و  
" الضعيف " , و لم أكن قد وقفت على إسناده ,  
فأوردته في " الصحيح " برقم ( 295 )  
( و الآن و قد وقفت عليه و تبينت ضعفه و  
تساهله في تحسينه , فحقه أن يودع في "  
ضعيف الجامع " لكن معني من ذلك أنني وجدت  
له شاهدا قويا من حديث سلمة بن  
الأكوع قال : " كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يصلى المغرب ساعة تغرب الشمس ,  
إذا غاب حاجبها " . أخرجه الشيخان و غيرهما و  
هو مخرج في " صحيح أبي داود " )  
( 443 ) . قوله : " فاحذرها " أي : صلاة المغرب .  
قال ابن الأثير في " النهاية "  
: " ( فاحذر ) , أي : أسرع , حذر في قراءته و  
أذانه يحذر حدرا , و هو من الحدور  
ضد الصعود , و يتعدى و لا يتعدى " . قلت : و هذه  
من السنن المتروكة في بلاد  
الشام , و منها عمان , فإن داري في جبل هملان  
من جبالها , أرى بعيني طلوع الشمس  
و غروبها , و أسمعهم يؤذنون للمغرب بعد غروب  
الشمس بنحو عشر دقائق , علما بأن  
الشمس تغرب عن عمان في وسط عمان و  
وديانها قبل أن تغرب عنا ! و على العكس من  
ذلك فإنهم يؤذنون لصلاة الفجر قبل دخول وقتها  
بنحو نصف ساعة . فإننا لله و إننا  
إليه راجعون .

" اللهم بارك لنا في مكتنا , اللهم بارك لنا في

مدينتنا , اللهم بارك لنا في  
شامنا , و بارك لنا في صاعنا , و بارك لنا في  
مدنا , فقال رجل : يا رسول الله !  
و في عراقنا , فأعرض عنه , فرددها ثلاثا , كل  
ذلك يقول الرجل : و في عراقنا ,  
فيعرض عنه , فقال : بها الزلازل و الفتن , و  
فيها يطلع قرن الشيطان .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 302

أخرجه يعقوب الفسوي في " المعرفة " ( 2 /  
746 - 748 ) و المخلص في " الفوائد  
المنتقاة " ( 7 / 2 - 3 ) و الجرجاني في "  
الفوائد " ( 164 / 2 ) و أبو نعيم في  
" الحلية " ( 6 / 133 ) و ابن عساكر في " تاريخ  
دمشق " ( 1 / 120 ) من طرق عن  
توبة العنبري عن # سالم بن عبد الله عن أبيه #  
أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا  
, فقال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على  
شرط الشيخين . و قد تابعه زياد بن  
بيان حدثنا سالم به . أخرجه الطبراني في  
" المعجم الأوسط " ( 1 / 246 / 1 /  
4256 ) و أبو علي القشيري الحراني في " تاريخ  
الرقعة " ( 2 / 20 / 1 - 2 ) و  
الربيعي في " فضائل الشام و دمشق " ( 11 / 20  
) و ابن عساكر ( 1 / 121 - 122 ) و  
قال الطبراني : " لم يروه عن زياد إلا إسماعيل ,  
تفرد به ابنه حماد " ! كذا قال  
! و هو عند ابن عساكر من طريق سليمان بن  
عمر بن خالد الأقطع أخبرنا إسماعيل بن  
إبراهيم - و هو ابن عليّة - به . و عند القشيري  
من طريق العلاء بن إبراهيم حدثنا  
زياد بن بيان به . قلت : و زياد بن بيان - هو  
الرقبي - صدوق عابد كما قال الحافظ  
في " التقريب " , فالإسناد جيد . و تابعه نافع  
عن ابن عمر به , و لم يذكر مكة .

أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 12 / 384 /  
13422 ) و في " الأوسط " ( 1 / 215 /  
1 / 3851 ) من طريق إسماعيل بن مسعود :  
أخبرنا عبيد الله بن عبد الله بن عون  
عن أبيه عنه . قلت : و هذا إسناد جيد أيضا , عبيد  
الله هذا , قال البخاري في "  
التاريخ " ( 3 / 1 / 388 ) : " معروف الحديث " .  
و قال ابن أبي حاتم ( 2 / 2 /  
322 ) عن أبيه : " صالح الحديث " . و تابعه أزهر  
بن سعد أبو بكر السمان :  
أخبرنا ابن عون به , إلا أنه قال : " نجدنا " مكان  
" عراقنا " , و المعنى واحد  
 . أخرجه البخاري ( 1037 و 7094 ) و الترمذي ( 3948 )  
و ابن حبان ( 7257 -  
الإحسان ) و البغوي في " شرح السنة " ( 14 /  
206 / 4006 ) و صحوه و أحمد ( 2 /  
118 ) و ابن عساكر ( 1 / 122 - 124 ) . و تابعه  
عبد الرحمن بن عطاء عن نافع به  
 , إلا أنه قال : " مشرقنا " مكان " عراقنا " , و  
زاد في آخره : " و بها تسعة  
أعشار الشر " . أخرجه أحمد ( 2 / 90 ) و  
الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 102 / 2  
/ 2087 ) و ابن عساكر ( 1 / 125 ) و قال  
الطبراني : " لم يروه عن عبد الرحمن بن  
عطاء إلا سعيد بن أبي أيوب تفرد به ابن وهب " .  
قلت : و لفظ الزيادة عنده : " و  
به تسعة أعشار الكفر و به الداء العضال " . فلعله  
يعني بالتفرد هذه الزيادة و  
إلا فالحديث مع الزيادة الأولى قد تابعه عليه أبو  
عبد الرحمن - و هو عبد الله  
بن يزيد - عند أحمد و ابن عساكر و رجاله ثقات  
رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن  
عطاء و هو ثقة على ضعف فيه كما يشعر به قول  
الحافظ في " التقريب " : " صدوق ,  
فيه لين " . فعندي وقفة في ثبوت هذه الزيادة ,  
لتفرد عبد الرحمن بها دون سائر  
الرواة , و لاسيما و قد رواها الفسوي ( 2 / 750

و ( 751 ) عن ابن مسعود و علي رضي  
الله عنهما موقوفا و لا يظهر لي أنها في حكم  
المرفوع . و الله أعلم . و تابعه  
أبو عبيد حاجب سليمان بن عبد الملك عن نافع به  
، إلا أنه قال : " العراق و مصر  
" . أخرجه أبو عبد الله القطان في " حديثه " ( ق  
59 / 2 ) ، و أبو أمية  
الطرسوسي في " مسند ابن عمر " ( ق 207 / 1  
- 2 ) ، و ابن عساكر ( 1 / 124 - 125  
) من طريق محمد ابن يزيد بن سنان الرهاوي عن  
أبيه : حدثني أبو رزين الفلستيني  
عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف ، أبو عبيد ثقة ،  
لكن أبو رزين الراوي عنه لم  
أعرفه ، و قد أورده الذهبي في " المقتنى في  
الكنى " بهذه الرواية ، و لم يسمه .  
و الرهاوي ليس بالقوي ، كما قال الحافظ ،  
فذكر " مصر " في هذا الطريق منكر . و  
بالله التوفيق . و له شاهد ، يرويه إسحاق بن عبد  
الله بن كيسان عن أبيه عن سعيد  
بن جبير عن ابن عباس مرفوعا نحو حديث  
الترجمة . أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 12  
/ 84 / 12553 ) . لكن إسناده ضعيف جدا ،  
إسحاق قال البخاري : " منكر الحديث  
" . و أبوه عبد الله صدوق يخطيء كثيرا كما قال  
الحافظ في " التقريب " . و شاهد  
آخر من رواية الحسن البصري مرسلا . أخرجه  
يعقوب الفسوي ( 2 / 750 ) ، و من  
طريقه ابن عساكر ( 1 / 128 ) . و إسناده صحيح  
مرسل . و قد روي من حديث معاذ ، و  
فيه زيادة في آخره جوابا لقول الرجل : " و في  
عراقنا " تخالف جواب النبي صلى  
الله عليه وسلم الثابت في جميع طرق الحديث ،  
و لذلك أورده في الكتاب الآخر :  
الضعيفة " ( 5518 ) ، مع بيان المتهم بوضعه . و  
إنما أفضت في تخريج هذا الحديث  
الصحيح و ذكر طريقه و بعض ألفاظه لأن بعض  
المبتدعة المحاربين للسنة و المنحرفين

عن التوحيد يطعنون في الإمام محمد بن عبد الوهاب مجدد دعوة التوحيد في الجزيرة العربية , و يحملون الحديث عليه باعتباره من بلاد ( نجد ) المعروفة اليوم بهذا الاسم , و جهلوا أو تجاهلوا أنها ليست هي المقصودة بهذا الحديث , و إنما هي ( العراق ) كما دل عليه أكثر طرق الحديث , و بذلك قال العلماء قديما كالإمام الخطابي و ابن حجر العسقلاني و غيرهم . و جهلوا أيضا أن كون الرجل من بعض البلاد المذمومة لا يستلزم أنه هو مذموم أيضا إذا كان صالحا في نفسه , و العكس بالعكس . فكم في مكة و المدينة و الشام من فاسق و فاجر , و في العراق من عالم و صالح . و ما أحكم قول سلمان الفارسي لأبي الدرداء حينما دعاه أن يهاجر من العراق إلى الشام : " أما بعد , فإن الأرض المقدسة لا تقدر أحدا , و إنما يقدر الإنسان عمله " . و في مقابل أولئك المبتدعة من أنكر هذا الحديث و حكم عليه بالوضع لما فيه من ذم العراق كما فعل الأستاذ صلاح الدين المنجد في مقدمته على " فضائل الشام و دمشق " , و رددت عليه في تخريجي لأحاديثه , و أثبت أن الحديث من معجزاته صلى الله عليه وسلم العلمية , فانظر الحديث الثامن منه .

" كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه " .

2247

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 306 :

أخرجه يعقوب الفسوي في " المعرفة " ( 3 / 121 ) و من طريقه البيهقي في " السنن الكبرى " ( 2 / 28 ) و الطبراني في " الكبير " ( 22 / 9 / 1 ) من طريق آخر : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا موسى بن عمير

العنبري قال : حدثني # علقمة بن وائل  
عن أبيه # أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ...  
و رأيت علقمة يفعله . قال  
الفسوي : " و موسى بن عمير كوفي ثقة " .  
قلت : و وثقه آخرون من الأئمة و سائر  
الرواة ثقات من رجال مسلم , فالسند صحيح . و  
أخرجه النسائي ( 1 / 141 ) من طريق  
عبد الله بن المبارك عن موسى بن عمير العنبري  
و قيس بن سليم العنبري قالا :  
حدثنا علقمة بن وائل به نحوه دون فعل علقمة .  
و رواه أحمد ( 4 / 316 ) و ابن  
أبي شيبة في " المصنف " ( 1 / 390 ) : حدثنا  
وكيع حدثنا موسى بن عمير العنبري  
به مختصرا بلفظ : " رأيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم واضعا يمينه على شماله  
في الصلاة " . فلم يذكر القيام . و رواه البغوي  
في " شرح السنة " ( 3 / 30 ) من  
طريق أخرى عن وكيع . و هكذا رواه أحمد ( 4 /  
316 - 319 ) من طريق أخرى عن وائل  
بن حجر دون القيام . و لا يشك الباحث في طرق  
هذا الحديث أنه مختصرا أيضا -  
كرواية وكيع - من حديث وائل المبين لصفة صلاة  
النبي صلى الله عليه وسلم و  
القيام الذي قبض فيه يديه , و هو الذي قبل  
الركوع , جاء ذلك من طريقين : الأولى  
: عن عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل و  
مولى لهم أنهما حدثاه عن أبيه وائل  
بن حجر : أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم  
رفع يديه حين دخل الصلاة , كبر -  
وصف همام - حيال أذنيه . ثم التحف بثوبه . ثم  
وضع يده اليمنى على اليسرى . فلما  
أراد أن يركع أخرج يده من الثوب ثم رفعها ثم كبر  
فركع . فلما قال : سمع الله  
لمن حمده رفع يده . فلما سجد سجد بين كفيه .  
أخرجه مسلم ( 2 / 13 ) و أبو عوانة  
( 2 / 106 - 107 ) و أحمد ( 4 / 317 - 318 ) و  
البيهقي ( 2 / 28 و 71 ) .

الثانية : عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : " قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي ؟ قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه . ثم أخذ شماله بيمينه . فلما أراد أن يركع رفعها مثل ذلك . ثم وضع يديه على ركبتيه . فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك . فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه , ثم جلس فافترش رجله اليسرى .. و أشار بالسبابة .. " الحديث . أخرجه أبو داود و النسائي و أحمد و غيرههم بسند صحيح , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " ( 716 - 717 ) برواية آخرين من الأئمة عن جمع من الثقات عن عاصم , يزيد بعضهم على بعض , و أتمهم سياقاً زائدة بن قدامة و بشر بن المفضل , و هو ثقة ثبت , و السياق له , و لابن ماجة منه قوله : " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فأخذ شماله بيمينه " . قلت : فإذا نظر الناظر إلى هذه الجملة لوحدها , و لم يعلم , أو على الأقل لم يستحضر أنها مختصرة من الحديث , فهم منها مشروعية الوضع لليدين في كل قيام سواء كان قبل الركوع أو بعده , و هذا خطأ يدل عليه سياق الحديث , فإنه صريح في أن الوضع إنما هو في القيام الأول , و هو في سياق عاصم بن أصرح , فإنه ذكر رفع اليدين في تكبيرة الإحرام , ثم الركوع و الرفع منه , يقول فيهما : مثل ذلك , فلو كان في حفظ وائل وضع اليدين بعد الرفع لذكره أيضاً كما هو ظاهر من ذكره الرفع ثلاثاً قبله , و لكن لما فصلت تلك الجملة عن محلها من الحديث أوهمت الوضع بعد الرفع , فقال به بعض أفاضل العلماء المعاصرين , دون أن يكون لهم سلف من السلف الصالح فيما علمت . و مما يؤكد ما

ذكرنا رواية ابن إدريس عن عاصم به مختصرا بلفظ : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كبر أخذ شماله بيمينه " . و مثل هذا الوهم بسبب الاختصار من بعض الرواة أو عدم ضبطهم للحديث يقع كثير , و لقد كنت أقول في كثير من محاضراتي و دروسي حول هذا الوضع و سببه : يوشك أن يأتي رجل ببدعة جديدة اعتمادا منه على حديث مطلق لم يدر أنه مقيد أيضا , ألا و هي الإشارة بالإصبع في غير التشهد ! فقد جاء في " صحيح مسلم " حديثان في الإشارة بها في التشهد أحدهما من حديث ابن عمر , و الآخر من حديث ابن الزبير , و لكل منهما لفظان مطلق و مقيد , أو مجمل و مفصل : " كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه و رفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها .. " , فأطلق الجلوس . و الآخر : " كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى , و وضع يده اليمنى على ركبته اليمنى .. " الحديث . فقيد الجلوس بالتشهد . و نحوه لفظا حديث ابن الزبير . فاللفظ الأول " جلس " يشمل كل جلوس , كالجلوس بين السجدين , و الجلوس بين السجدة الثانية و الركعة الثانية المعروفة عند العلماء بجلسة الاستراحة . فكنت أقول : يوشك أن نرى بعضهم في هاتين الجلستين ! فلم يمتص على ذلك إلا زمن يسير حتى قيل لي بأن بعض الطلاب يشيرون بها بين السجدين ! ثم رأيت ذلك بعيني من أحد المتخرجين من الجامعة الإسلامية حين زارني في داري في أول سنة ( 1404 ) ! و نحن في انتظار حدوث البدعة الثالثة , ألا و هي الإشارة بها في جلسة الاستراحة ! ثم حدث ما انتظرته , و الله المستعان ! و قد وقع مثل هذا الاختصار الموهم لشرعية الإشارة في كل جلوس في حديث وائل أيضا من رواية



عاصم بن كليب عن أبيه عنه , و هو في " مسند أحمد " ( 4 / 316 - 319 ) على وجهين : الأول : الإشارة مطلقا دون تقييد بتشهد . أخرجه ( 4 / 116 - 117 ) من طريق شعبة عنه بلفظ : " و فرش فخذة اليسرى من اليمنى , و أشار بإصبعه السبابة " . و كذا أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " ( 1 / 345 / 697 ) , لكنه قال في آخره : " يعني في الجلوس في التشهد " . و هذا التفسير , إما من وائل و إما من أحد رواه و الأول هو الراجح لما يأتي . و في لفظ له في " المسند " ( 4 / 316 ) من رواية عبد الواحد بلفظ : " فلما قعد افترش رجله اليسرى .. و أشار بإصبعه السبابة " . و تابعه عنده ( 4 / 317 / 318 ) سفيان - و هو الثوري - و زهير بن معاوية , و رواه الطبراني ( 22 / 78 و 83 و 84 و 85 و 90 ) من طريقهما و آخرين . و الآخر : الإشارة بقيد التشهد . و هو في " المسند " ( 4 / 319 ) من طريق أخرى عن شعبة بلفظ : " فلما قعد يتشهد .. أشار بإصبعه السبابة و حلق بالوسطى " . و سنده صحيح , و أخرجه ابن خزيمة أيضا ( 698 ) . و تابعه أبو الأحوص عند الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 152 ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 22 / 34 / 80 ) , و زاد : " ثم جعل يدعو بالأخرى " . و تابعهما زائدة بن قدامة بلفظ : " فحلق حلقة , ثم رفع إصبعه , فرأيته يحركها يدعو بها " . أخرجه أبو داود و غيره من أصحاب السنن , و أحمد ( 4 / 318 ) و الطبراني ( 22 / 35 / 82 ) و صححه ابن خزيمة و ابن حبان و ابن الجارود و النووي و ابن القيم , و هو مخرج في " صحيح أبي داود " ( 717 ) . و تابعه أبو عوانة بنحوه , و فيه : " ثم دعا " . أخرجه الطبراني ( 22 / 38 / 90 ) . و ابن إدريس مثله .

رواه ابن حبان ( 486 ) . و  
سلام بن سليم عند الطيالسي ( 1020 ) . قال  
الطحاوي عقب رواية أبي الأحوص  
المتقدمة : " فيه دليل على أنه كان في آخر  
الصلاة " . قلت : وهذا صريح في  
رواية أبي عوانة المشار إليها آنفا ، فإنه قال : "  
ثم سجد ، فوضع رأسه بين كفيه  
، ثم صلى ركعة أخرى ، ثم جلس فافترش رجله  
اليسرى ، ثم دعا و وضع كفه اليسرى على  
ركبته اليسرى ، و كفه اليمنى على ركبته اليمنى  
، و دعا بالسبابة " . وإسناده  
صحيح . و نحوه رواية سفيان ( و هو ابن عيينة ) ،  
و لفظه : " و إذا جلس في  
الركعتين أضع اليسرى و نصب اليمنى و وضع  
يده اليمنى على فخذ اليمنى و نصب  
إصبعه للدعاء و وضع يده اليسرى على رجله  
اليسرى " . أخرجه النسائي ( 1 / 173 )  
بسنن صحيح ، و الحميدي ( 885 ) نحوه . قلت :  
فتبين من هذه الرواية الصحيحة أن  
التحريك أو الإشارة بالإصبع إنما هو في جلوس  
التشهد ، و أن الجلوس المطلق في  
بعضها مقيد بجلوس التشهد ، هذا هو الذي  
يقتضيه ، الجمع بين الروايات ، و قاعدة  
حمل المطلق على المقيد المقررة في علم  
أصول الفقه ، و لذلك لم يرد عن أحد من  
السلف القول بالإشارة مطلقا في الصلاة و لا  
في كل جلوس منها فيما علمت ، و مثل  
ذلك يقال في وضع اليدين على الصدر ، إنما هو  
في القيام الذي قبل الركوع ،  
إعمالا للقاعدة المذكورة . فإن قال قائل : قد  
روى عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم  
بن كليب بإسناده المتقدم عن وائل . فذكر  
الحديث و الافتراض في جلوسه قال : "  
ثم أشار بسببته و وضع الإبهام على الوسطى  
خلق بها و قبض سائر أصابعه ، ثم سجد  
فكانت يده حذو أذنيه " . فهذا بظاهرة يدل على  
أن الإشارة كانت في الجلوس بين

السجدين , لقوله بعد أن حكى الإشارة : " ثم سجد .. " .  
فأقول : نعم قد روى ذلك عبد الرزاق في " مصنفه " ( 2 / 68 - 69 ) , و رواه عنه الإمام أحمد ( 4 / 317 ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 2 / 34 - 35 ) و زعم الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه عليه : " أنه أخرجه الأربعة إلا الترمذي و البيهقي مفردا في أبواب شتى " . و هو زعم باطل يدل على غفلته عن موجب التحقيق فإن أحد منهم ليس عنده قوله بعد الإشارة : " ثم سجد " , بل هذا مما تفرد به عبد الرزاق عن الثوري , و خالف به محمد بن يوسف الفريابي و كان ملازما للثوري , فلم يذكر السجود المذكور . رواه عنه الطبراني ( 22 / 33 / 78 ) .  
و قد تابعه عبد الله بن الوليد حدثني سفيان ... به . أخرجه أحمد ( 4 / 318 ) .  
و ابن الوليد صدوق ربما أخطأ , فروايته بمتابعة الفريابي له أرجح من رواية عبد الرزاق , و لاسيما و قد ذكروا في ترجمته أن له أحاديث استنكرت عليه , أحدها من روايته عن الثوري , فانظر " تهذيب ابن حجر " و " ميزان الذهبى " , فهذه الزيادة من أوهامه . و إن مما يؤكد ذلك , أنه قد تابع الثوري في روايته المحفوظة جمع كثير من الثقات الحفاظ منهم عبد الواحد بن زياد و شعبة و زائدة بن قدامة و بشر بن المفضل و زهير بن معاوية و أبو الأحوص و أبو عوانة و ابن إدريس و سلام بن سليمان و سفيان بن عيينة , و غيرهم , فهؤلاء جميعا لم يذكروا في حديث وائل هذه الزيادة , بل إن بعضهم قد ذكرها قبيل الإشارة , مثل بشر و أبي عوانة و غيرهما , و قد تقدم لفظهما , و بعضهم صرح بأن الإشارة في جلوس التشهد كما سبق .  
و هذا هو الصحيح الذي أخذ به جماهير العلماء من

المحدثين و الفقهاء , و لا أعلم  
أحدا قال بشرعيتها في الجلوس بين السجدين ,  
إلا ابن القيم , فإن ظاهر كلامه في  
" زاد المعاد " مطابق لحديث عبد الرزاق , و لعل  
ذلك الطالب الجامعي الذي تقدمت  
الإشارة إليه قلده في ذلك , أو قلد من قلده من  
العلماء المعاصرين , و قد بينت  
له و لغيره من الطلاب الذين راجعوني شذوذ  
رواية عبد الرزاق و وهاءها , و لقد  
أخبرني أحدهم عن أحد العلماء المعروفين في  
بعض البلاد العربية أنه يعمل بحديث  
عبد الرزاق هذا و يحتج به ! و ذلك مما يدل على  
أنه لا اختصاص له بهذا العلم , و  
هذا مما اضطرني إلى كتابة هذا التخريج و  
التحقيق , فإن أصبت فمن الله , و إن  
أخطأت فمن نفسي . سائلا المولى سبحانه و  
تعالى أن يأخذ بأيدينا و يهدينا إلى  
الحق الذي اختلف فيه الناس , إنه يهدي من يشاء  
إلى الصراط المستقيم . و الحمد  
لله رب العالمين .

|   |      |
|---|------|
|   |      |
| <p>" كان إذا جلس في الثنتين أو في الأربع يضع يديه على ركبتيه , ثم أشار بإصبعه "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 313 :</p> <p>أخرجه النسائي ( 1 / 173 ) و البيهقي ( 2 / 132 ) من طريقين عن ابن المبارك قال : أنبأنا مخرمة بن بكير حدثنا # عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه # قال : فذكره مرفوعا . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه ( 2 / 90 ) من طريق ابن عجلان عن عامر به نحوه بلفظ : " كان إذا قعد يدعو .. " ليس فيه ذكر الثنتين و الأربع و هي فائدة هامة تقضي على بدعة الإشارة بإصبعه في غير التشهد , و لذلك خصصتها بالتخريج بيانا للناس . و رواه أحمد ( 3 / 4 ) بلفظ : " كان إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى و يده اليسرى على فخذه اليسرى و أشار بالسبابة و لم يجاوز بصره إشارته " . و أخرجه أبو داود و غيره نحوه , و زاد في رواية : " و لا يحركها " . و هي زيادة شاذة كما بينته في " ضعيف أبي داود " ( 175 ) . و خرجت الرواية الأولى في " صحيح أبي داود " ( 908 و 909 ) . و في الحديث مشروعية الإشارة بالإصبع في جلسة التشهد , و أما الإشارة في الجلسة التي بين السجدين التي يفعلها بعضهم اليوم , فلا أصل لها إلا في</p> | 2248 |

|  |      |
|--|------|
| <p>رواية لعبد الرزاق في حديث وائل بن حجر و هي شاذة كما تقدم بيانه في الحديث الذي قبله بيانا لا تراه في مكان آخر , و الحمد لله على توفيقه , و أسأله المزيد من فضله .</p>  |      |
| <p>" ليس أحد أصبر على أذى سمعه من الله , إنهم ليدعون له ولدا ( و يجعلون له ندا ) و إنه ليعافيهم ( و يدفع عنهم ) و يرزقهم ( و يعطيهم ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 314 :</p> <p>أخرجه البخاري ( 6099 و 7378 ) و مسلم ( 8 / 133 - 134 ) و يعقوب الفسوي في " المعرفة " ( 3 / 149 - 150 ) و أحمد ( 4 / 395 و 401 و 405 ) و البيهقي في " الأسماء و الصفات " ( ص 504 - 505 ) من طرق عن الأعمش حدثنا سعيد بن جبير عن أبي عبد الرحمن السلمي عن # أبي موسى # مرفوعا . و الزيادة الأولى و الأخيرة لمسلم و الوسطى لأحمد . و عزاه السيوطي في " الصغير " و " الكبير " للشيخين فقط بالزيادة الأولى !!</p> | 2249 |
| <p>" إذا خلا المؤمنون من النار يوم القيامة و أمنوا , فما مجادلة أحدكم لصاحبه في الحق يكون له في الدنيا بأشد مجادلة له من المؤمنين لربهم , في إخوانهم الذين أدخلوا النار . قال : يقولون : ربنا ! إخواننا كانوا يصلون معنا و يصومون معنا و يحجون معنا , فأدخلتهم النار . قال : فيقول : اذهبوا فأخرجوا من عرفتم , فيأتونهم , فيعرفونهم بصورهم , لا تأكل النار صورهم , فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه و منهم من أخذته النار إلى كعبيه , فيخرجونهم , فيقولون : ربنا !</p>   | 2250 |

أخرجنا من أمرتنا . ثم يقول : أخرجوا من كان قلبه في وزن دينار من الإيمان , ثم من كان في قلبه وزن نصف دينار من الإيمان , حتى يقول : من كان في قلبه مثقال ذرة - قال أبو سعيد : فمن لم يصدق بهذا فليقرأ هذه الآية : \* ( إن الله لا يظلم مثقال ذرة و إن تك حسنة يضاعفها و يؤت من لده أجر عظيمًا ) \* <1> - قال : فيقولون : ربنا ! قد أخرجنا من أمرتنا , فلم يبق في النار أحد فيه خير . قال : ثم يقول الله : شفعت الملائكة و شفعت الأنبياء و شفعت المؤمنون و بقي أرحم الراحمين . قال : فيقبض قبضة من النار - أو قال : قبضتين - ناس لم يعملوا لله خيرا قط , قد احترقوا حتى صاروا حمما . قال : فيؤتى بهم إلى ماء يقال له : ماء الحياة فيصب عليهم , فينبتون كما تنبت الحبة في حميل السيل , فيخرجون من أجسادهم مثل اللؤلؤ , في أعناقهم الخاتم : عتقاء الله . قال : فيقال لهم : ادخلوا الجنة , فما تمنيتم أو رأيتم من شيء فهو لكم , عندي أفضل من هذا . قال : فيقولون : ربنا ! و ما أفضل من ذلك ? قال : فيقول : رضائي عليكم , فلا أسخط عليكم أبدا " .

[1] النساء : الآية : 40 . اهـ .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 316 :

أخرجه الإمام أحمد في " مسنده " ( 2 / 49 ) : حدثنا عبد الرزاق - و هذا في " مصنفه " ( 11 / 409 / 20857 ) - قال :

أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن # أبي سعيد الخدري # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . وكذلك أخرجه النسائي ( 5010 ) وابن ماجه ( 60 ) وابن خزيمة في " التوحيد " ( 184 ) , كلهم عن عبد الرزاق به إلا أن النسائي وقعت الآية عنده : \* ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) \* <1> . وهو مخالف لرواية الآخرين , ولا أدري ممن الوهم ولكن رواية الجماعة الأولى , و الأخرى شاذة . وإن مما يؤيد ذلك أن الحديث أخرجه البخاري ( 7439 ) من طريق سعيد بن أبي هلال , و مسلم ( 1 / 114 - 117 ) من طريق حفص بن ميسرة كلاهما عن زيد بن أسلم به مطولا بالآية الأولى .

-----  
-----  
[1] النساء : الآية : 48 و 116 . اهـ .  
" صدق أبي " .

2251

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 316 :

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 / 38 ) من طريق إبراهيم عن ابن مسعود أنه سأل أبي بن كعب - و نبي الله صلى الله عليه وسلم يخطب - عن آية من كتاب الله ؟ فأعرض عنه , و لم يرد عليه فلما قضى صلاته قال : إنك لم تجمع " . فسأل # ابن مسعود # رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : فذكره . قلت : و إسناده حسن و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم , غير شيخ الطبراني و هو علي بن عبد العزيز - و هو البغوي - ثقة حافظ , و إبراهيم هو ابن يزيد النخعي .



و قد يقول قائل : إنه مرسل منقطع بين إبراهيم  
و ابن مسعود فكيف تحسن إسناده ؟  
فأقول : نعم , و لكن جماعة من الأئمة صححوا  
مراسيله , و خص البيهقي ذلك بما  
أرسله عن ابن مسعود كما نقله في " التهذيب  
" . و قول البيهقي هو الصواب , لقول  
الأعمش : قلت لإبراهيم : أسند لي عن ابن  
مسعود , فقال إبراهيم : إذا حدثكم عن  
رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت , و إذا قلت :  
قال عبد الله , فهو عن غير واحد  
عن عبد الله . فهذا صريح في أن ما أرسله عن  
ابن مسعود يكون بينه و بين ابن  
مسعود أكثر من واحد , و هم و إن كانوا مجهولين  
, فجهالتهم مغتفرة , لأنهم جمع  
من جهة و من التابعين - بل و ربما من كبارهم -  
من جهة أخرى , و هذه فائدة أخرى  
سبق أن ذكرتها في موضع آخر , لا يحضرني الآن  
. و مما يقوي هذه القصة بين ابن  
مسعود و أبي بن كعب , أنها رويت من حديث  
جابر بن عبد الله رضي الله عنه و ابن  
عباس رضي الله عنهما . 1 - أما حديث جابر ,  
فأخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 2 /  
497 - 498 ) و عنه ابن حبان ( 577 ) و  
الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 252 / 2 )  
من طريق يعقوب القمي عن عيسى بن جارية  
عن جابر به نحوه . و قال المنذري ( 1 /  
258 ) : " رواه أبو يعلى بإسناد جيد و ابن حبان  
في ( صحيحه ) " . قلت : إسناده  
محتمل للتحسين , للكلام المعروف في عيسى  
بن جارية و يعقوب بن عبد الله القمي .  
2 - و أما حديث ابن عباس , فأخرجه ابن خزيمة  
في " صحيحه " ( 1809 ) بإسناد فيه  
ضعف , كما بينته فيما علقته عليه . و روى  
الطبراني أيضا في " الكبير " من طريق  
إبراهيم بن المهاجر البجلي : استقرأ رجل عبد  
الله بن مسعود و الإمام يخطب يوم  
الجمعة , فلم يكلمه عبد الله , فلما قضى الصلاة

قال له عبد الله : " الذي سألت عنه نصيبك من الجمعة " . و البجلي هذا صدوق سيء الحفظ . ثم روي بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال : " كفى لغوا أن تقول لصاحبك : أنصت , إذا خرج الإمام في الجمعة " . و قد وقع مثل هذه القصة بين أبي ذر و أبي بن كعب عند ابن خزيمة و الطحاوي و أحمد و غيرهم و ترى ذلك في " الترغيب " ( 1 / 257 - 258 ) و " المجمع " ( 2 / 186 ) و لا منافاة بينهما , لجواز تعددها , كما لا يخفى .

2252

" إن اتخذت شعرا فأكرمه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 318 :

أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " ( 11 / 270 / 20516 ) عن معمر عن # سعيد بن عبد الرحمن الجحشي # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي قتادة : فذكره . قال : " و كان أبو قتادة - حسبت - يرحله كل يوم مرتين . و أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " ( 2 / 265 / 2 ) من طريق عبد الرزاق و زاد في الإسناد بعد سعيد : " عن أشياخهم , فإذا صحت هذه الزيادة فيكون الحديث موصولا و إلا فهو مرسل لأن سعيدا هذا تابعي روى عن بعض الصحابة و قد وثقه ابن حبان و قال النسائي : " ليس به بأس " . مع أنه لم يرو عنه غير معمر , كما ذكرته في " تيسير انتفاع الخلان بكتاب " ثقات ابن حبان " و حققت فيه أنه وقع في ترجمة سعيد هذا عنده عدة تصحيقات , منها نسبة ( الجحشي ) هذه , وقعت فيه : ( الحجي ) , كما أنها تحرفت في " الشعب " إلى " الجرشي " , الأمر الذي حال بيني و بين معرفتي إياه , حين أوردت حديثه هذا شاهدا تحت الحديث المتقدم )

666 ) و كان ذلك من دواعي إعادة  
تخريجه و تصحيح نسبه إلى فوائد أخرى يأتي  
ذكرها بإذن الله تبارك و تعالى .  
و قوله : " و كان أبو قتادة - حسبت - يرحله كل  
يوم مرتين " , لا يصح عندي , لشك  
الراوي : أولا : في قوله : " حسبت " . و ثانيا :  
لثبوت نهيه صلى الله عليه وسلم  
عن الترحل إلا غبا , كما تقدم تخريجه من طرق  
برقم ( 501 ) . و كذلك لا يصح ما  
أخرجه النسائي ( 5237 ) من طريق عمر بن  
علي بن مقدم قال : حدثنا يحيى بن سعيد  
عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة قال : " كانت  
له جمة ضخمة , فسأل النبي صلى  
الله عليه وسلم ? فأمره أن يحسن إليها و أن  
يترجل كل يوم " . قلت : و هذا أنكر  
من سابقه , فإنه رفع الترحل كل يوم إلى النبي  
صلى الله عليه وسلم , و هذا خلاف  
الحديث الصحيح الذي أشرت إليه أنفا و علته  
الانقطاع بين محمد بن المنكدر و أبي  
قتادة , فإنه لم يسمع منه كما حققه الحافظ في  
" التهذيب " . و يمكن استخراج علة  
ثانية و هي الإرسال . و علة ثالثة و هي التدليس ,  
فإن ابن مقدم هذا كان يدلس  
تدليسا عجيبا يعرف عند العلماء بتدليس السكوت  
, فانظر ترجمته في " التهذيب " .  
و مع هذا فقد خالفه حماد بن زيد : حدثنا يحيى  
بن سعيد عن محمد بن المنكدر أن  
أبا قتادة اتخذ شعرا .. الحديث فأرسله . أخرجه  
البيهقي . و يؤيد أنه تابعه  
سفيان ( و هو الثوري ) فقال : عن محمد بن  
المنكدر قال : " كان لأبي قتادة شعر .  
" الحديث مثله , إلا أنه قال : " و كان يدهنه  
يوما و يدعه يوما " . رواه  
البيهقي . و هذا يؤكد نكارة رواية ابن مقدم , و  
يوافق الحديث الصحيح , و هو  
المظنون بهذا الصحابي الجليل . و قد أشار  
الحافظ المزي في " التحفة " ( 9 / 264

( إلى ترجيح المرسل بقوله : " ورواه المفضل بن فضالة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن المنكدر أن أبا قتادة .. " فذكره . ورواه هشام بن عروة أيضا عن محمد بن المنكدر , لكنه قال : عن جابر . و قد تقدمت هذه الرواية مع شواهد أخرى لحديث الترجمة تؤيد صحته تحت الحديث المشار إليه آنفا ( 666 ) . و من شواهد ما أخرجه ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 8 / 448 ) : حدثنا ابن إدريس عن يحيى عن ( الأصل : بن ) عبد الله بن أبي قتادة , قال : فذكره مرسلا . و هذا إسناد مرسل صحيح , و لعل عبد الله تلقاه عن أبيه أبي قتادة . و الله أعلم . )  
( تنبيه ) : لقد ذكر الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في تعليقه على حديث الترجمة رواية النسائي المتقدمة عن أبي قتادة , ساكتا عليها , موهما القراء أنه لا علة فيها , و هذا شأنه في أكثر تعليقاته . و الله المستعان .

" إن بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب و يكذب فيها الصادق و يؤتمن فيها الخائن و يخون فيها الأمين و ينطق فيها الرويبضة . قيل : و ما الرويبضة . قيل : المرء التافه يتكلم في أمر العامة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 321 :

أخرجه البزار في " مسنده " ( 3373 - الكشف ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 18 / 67 / 125 ) من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه عن # عوف بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . زاد البزار : قال محمد بن إسحاق : و حدثني عبد الله بن دينار عن أنس عن النبي

صلى الله عليه وسلم قال : بنحوه . قال الهيثمي في " المجمع " ( 7 / 284 ) :  
رواه البزار , و قد صرح ابن إسحاق بالسماع من عبد الله بن دينار , و بقية رجاله ثقات " . كذا قال ! و أقره الأعظمي في تعليقه على " الكشف " . و لنا عليه مؤخذتان : الأولى : أنه لم يعز حديث عوف للطبراني , و لاسيما و قد رواه من غير هذا الوجه . و الأخرى : أن أبا عبلة - والد إبراهيم - غير معروف إلا بهذه الرواية , و لم يوثقه غير ابن حبان ( 4 / 367 ) , و سكت عنه ابن أبي حاتم , فهو من هذا الوجه ضعيف , يقويه حديث أنس , فإن إسناده حسن لتصريح ابن إسحاق بالتحديث . و قد أخرجه أحمد ( 3 / 220 ) من طريق أخرى عنه عن محمد بن المنكدر عن أنس بلفظ : " إن أمام الدجال سنين خداعة .. " . الحديث مثل حديث الترجمة , إلا أنه قال : " قال : الفويسق يتكلم في أمر العامة " . ثم رواه عقبه هو و ابنه عبد الله و أبو يعلى ( 1 / 378 / 3715 ) من طريق ابن إسحاق الأولى عن عبد الله بن دينار به . و قد وهم المعلق على " أبي يعلى " فجعل طريق ابن إسحاق عن ابن المنكدر عند أحمد و الطريق هذه واحدة . نعود إلى حديث عوف , فقد توبع عليه ابن إسحاق من اثنين : الأول : مسلمة بن علي : حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة عن أبيه به . أخرجه الطبراني ( 18 / 67 / رقم 123 ) و ابن عساكر في " تاريخ دمشق " ( 16 / 226 / 2 ) . و مسلمة هذا متروك . و الآخر : إسماعيل بن عياش عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عوف بن مالك مرفوعا مثله . أخرجه الطبراني ( رقم 124 ) , و قال المعلق عليه , صاحبنا حمدي السلفي : " إسناده حسن " ! و أقول : كان يكون كذلك لولا الانقطاع بين إبراهيم بن أبي عبلة و عوف , فإن

بين وفاتيهما تسعا و سبعين سنة ,  
و لذلك لم يذكروا له رواية عن أحد من الصحابة ,  
سوى أنس ابن مالك رضي الله عنه  
و نحوه . و لم يذكروا له رواية عن عوف , و  
الروايات السابقة تبين أن بينهما  
والده أبا عبلة . ثم إن مما يزيد الحديث قوة أن له  
شواهد عن غيرما واحد من  
الصحابة , منها عن عبد الله بن عمر مرفوعا نحوه  
إلى قوله : " و يخون الأمين " ,  
وزاد : " قيل : يا رسول الله ! فكيف المؤمن  
يومئذ ؟ قال : كالنخلة وقعت فلم  
تفسد و أكلت فلم تكسر و وضعت طيبا , و  
كقطة الذهب , دخلت النار , فأخرجت , فلم  
تزد إلا جودا " . أخرجه البزار ( 9409 ) عن عبد  
الرحمن بن مغراء الدوسي حدثنا  
الأعمش عن أبي أيوب عنه . و قال : " لا نعلمه  
إلا عن عبد الله بن عمرو , و لا  
له عنه إلا هذا الطريق " . قلت : و رجاله ثقات  
رجال ( الصحيح ) غير عبد الرحمن  
بن مغراء الدوسي , قال الحافظ في " التقريب "  
: " صدوق , تكلم في حديثه عن  
الأعمش " . قلت : و هذا عنه كما ترى و مع ذلك  
فقد قال الحافظ في " زوائده " ( ص  
238 ) : " حسن " . و أما الهيثمي فقال في  
مجمع الزوائد " ( 7 / 327 ) : "  
رواه البزار , و فيه عبد الرحمن بن مغراء , وثقه  
أبو زرعة و جماعة , و ضعفه ابن  
المديني , و بقية رجاله رجال الصحيح " . و له  
طريق أخرى عن ابن عمر , يأتي  
بإذنه تعالى برقم ( 2288 ) . ( تنبيه ) : قوله : "  
كقطة من الذهب .. " إلخ ,  
لم ترد في " المجمع " و أورده السيوطي بتمامه  
في " الجامع " من رواية الحاكم في  
" الكنى " , و ابن عساكر , لكنه قال : " إلا جودة  
" . و لعله الصواب . و للحديث  
شواهد أخرى تقدم بعضها برقم ( 1887 و 2238  
( . من حديث جماعة منهم أنس , و جود

|  |      |
|--|------|
| <p>إسناده الحافظ في " الفتح " ( 13 / 84 ) .</p>  |      |
| <p>" اللهم اغفر لعائشة ما تقدم من ذنبها و ما تأخر<br/>و ما أسرت و ما أعلنت , و قال<br/>: والله إنها لدعوتي لأمتي في كل صلاة " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 324</p>  | 2254 |
| <p>أخرجه البزار في " مسنده " ( 2658 - كشف<br/>الأسرار ) : حدثنا أحمد بن منصور حدثنا<br/>هارون بن معروف حدثنا ابن وهب أخبرني حيوة<br/>عن أبي صخر عن ابن قسيط عن عروة عن #<br/>عائشة # قالت : " لما رأيت من النبي صلى الله<br/>عليه وسلم طيب النفس , قلت : يا<br/>رسول الله ! ادع الله لي . قال : ( فذكره ) ,<br/>فضحكت عائشة حتى سقط رأسها في حجر<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم من الضحك ,<br/>فقال : أيسرك دعائي ؟ فقالت : و ما لي<br/>لا يسرني دعاؤك ؟ فقال : والله إنها لدعوتي ..<br/>إلخ . و قال البزار : " لا يروى<br/>إلا عن عائشة , و لا عنها إلا بهذا الإسناد " .<br/>قلت : و هذا إسناد حسن , و رجاله ثقات رجال<br/>مسلم غير أحمد بن منصور - و هو<br/>الرمادي من شيوخ ابن ماجه - و هو ثقة , و لولا<br/>أن في أبي صخر - و اسمه حميد بن<br/>زياد - بعض الكلام من قبل حفظه لصحته , قال<br/>الذهبي في " الكاشف " : " مختلف<br/>فيه , قال أحمد : ليس به بأس " . و قال الحافظ<br/>في " التقريب " : " صدوق يهم " .<br/>و لذلك فقوله في " زوائد البزار " ( ص 284 ) :<br/>" صحيح " . لا يخلو من تساهل .<br/>و نحوه قول شيخه الهيثمي في " المجمع " ( 9 /<br/>244 ) : " رواه البزار , و رجاله<br/>رجال الصحيح غير أحمد بن منصور الرمادي , و<br/>هو ثقة " . لأنه يوهم ما صرح به<br/>الحافظ من الصحة , و قد قلده الشيخ الأعظمي<br/>كما هي عادته .</p> |      |

|  |      |
|--|------|
| <p>" أما ترضين أن تكوني زوجتي في الدنيا والآخرة ؟ قلت : بلى . قال : فأنت زوجتي في الدنيا والآخرة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 325 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 4 / 10 ) من طريق أبي العنيس سعيد بن كثير عن أبيه قال : حدثنا # عائشة # رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فاطمة رضي الله عنها , قالت : فتكلمت أنا , فقال : فذكره . و قال : " أبو العنيس هذا سعيد بن كثير , مدني ثقة , و الحديث صحيح " . و وافقه الذهبي , و هو كما قال . و كثير والد العنيس و إن كان لم يوثقه غير ابن حبان , فقد روى عنه جمع من الثقات كما تقدم ذكره تحت الحديث ( 2177 ) , و لاسيما و لحديث الترجمة شواهد في " الصحيحين " و غيرهما , فانظر كتابي الجديد " صحيح سنن الترمذي " ( أبواب المناقب ) .</p> | 2255 |
| <p>" ما أحل الله في كتابه فهو حلال و ما حرم فهو حرام و ما سكت عنه فهو عفو , فاقبلوا من الله عافيته * ( و ما كان ربك نسيا ) * &lt;1&gt; " .</p> <p>-----</p> <p>[1] مريم : الآية : 64 . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 325 :</p> <p>أخرجه الدارقطني في " سننه " ( 2 / 137 / 12 ) و الحاكم ( 2 / 375 ) و عنه البيهقي ( 10 / 12 ) و البزار في " مسنده " )</p>   | 2256 |



|  |      |
|--|------|
| <p>1 / 78 / 123 - كشف الأستار ) و الطبراني في " مسند الشاميين " ( ص 416 ) من طرق عن عاصم بن رجا بن حياة عن أبيه عن # أبي الدرداء # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( فذكره ) . وقال الحاكم : " صحيح الإسناد " . و وافقه الذهبي . وقال البزار : " إسناده صالح " . قلت : وهذا هو الأقرب لحال عاصم بن رجا ، فإن فيه كلاما ، فقد قال الذهبي في " الكاشف " : " قال ابن معين : صويلح " . وقال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يهم " . و لذلك قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 1 / 171 ) : " رواه البزار ، و الطبراني في " الكبير " ، و إسناده حسن ، و رجاله موثقون " . و هو - أعني عاصم - ممن ذكرهم ابن حبان في " ثقافته " ( 7 / 259 ) ، و صح له في " صحيحه " منها حديثا في فضل طالب العلم ( رقم 88 - الإحسان ) .</p> |      |
| <p>" ما أنتم بأقوى على المشي مني ، و ما أنا بأعنى عن الأجر منكما " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 326 :</p> <p>أخرجه ابن حبان في " صحيحه " ( 4713 - الإحسان ) و الحاكم ( 30 / 20 ) و أحمد ( 1 / 411 و 418 و 422 و 424 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 2 / 21 ) و البزار في " مسنده " ( 2 / 310 / 1759 - الكشف ) و الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " ( ق 29 / 1 ) من طرق عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبیش عن # عبد الله بن مسعود # قال : كنا في غزوة بدر كل ثلاثة منا على بعير ، كان علي و أبو لبابة زميلي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا كان عقبه النبي صلى</p>   | 2257 |

الله عليه وسلم قالاً : اركب يا رسول الله ! حتى نمشي عنك , فيقول : ( فذكره ) و السياق لأحمد في رواية و البزار و الحاكم , و قال : " صحيح على شرط مسلم " ! و سكت عنه الذهبي لأنه قال : " ...الحديث و قد مر " . و لم أره في غير هذا المكان .. و عاصم بن بهدلة إنما أخرج له الشيخان مقروناً كما في " الكاشف " و غيره . قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 6 / 68 - 69 ) : " رواه أحمد و البزار و قال : فإذا كانت عقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم قالاً : اركب حتى نمشي عنك , و الباقي نحوه . و فيه عاصم بن بهدلة , و حديثه حسن " . قلت : وفاته أن اللفظ الذي عزاه للبزار هو لأحمد أيضاً في رواية كما ذكرنا آنفاً .

" ما أهلك الله قوما و لا قرناً و لا أمة و لا أهل قرية منذ أنزل التوراة على وجه الأرض بعذاب من السماء , غير أهل القرية التي مسخت قرده , ألم تر إلى قوله تعالى : \* ( و لقد أتينا موسى الكتاب من بعد ما أهلكنا القرون الأولى بصائر للناس و هدى و رحمة لعلهم يتذكرون ) \* <1>

2258

[1] القصص : الآية : 43 . اهـ .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 327 :

أخرجه الحاكم ( 2 / 408 ) و البزار ( 2248 - الكشف ) و الثعلبي في " تفسيره " ( 3 / 41 / 2 ) من طريقين عن عوف عن أبي نضرة عن # أبي سعيد الخدري # مرفوعاً . و

|   |      |
|---|------|
| <p>قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و وافقه الذهبي . ثم أخرجه البزار ( 2247 ) و ابن جرير في " تفسيره " ( 20 / 50 ) من طرق عن عوف به موقوفا على أبي سعيد . و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 88 / 7 ) : " رواه البزار موقوفا و مرفوعا , و رجالهما رجال الصحيح " . و أقول : كلاهما صحيح , و لا مخالفة بينهما , فمن الواضح أن الموقوف على الصحابي في حكم المرفوع فيما يتعلق بالتفسير , حتى و لو لم يرد مرفوعا , فكيف و قد صح مرفوعا أيضا ؟ !</p>  |      |
| <p>" ما في الناس مثل رجل أخذ بعنان فرسه فيجاهد في سبيل الله و يجتنب شرور الناس . و مثل رجل باد في غنمه , يقري ضيفه و يؤدي حقه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 328 :</p> <p>أخرجه الإمام أحمد ( 1 / 311 ) : حدثنا روح حدثنا حبيب بن شهاب العنبري قال : سمعت أبي يقول : أتيت ابن عباس أنا و صاحب لي , فلقينا أبا هريرة عند باب ابن عباس , فقال : من أنتم ؟ فأخبرناه , فقال : انطلقا إلى ناس على تمر و ماء , إنما يسيل كل واد بقدره . قال : قلنا : كثير خيرك , استأذن لنا على ابن عباس , قال : فاستأذن لنا , فسمعنا # ابن عباس # يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم تبوك , فقال : فذكره . قال : قلت : أقالها ؟ قال : قالها . قلت : أقالها ؟ قال : قالها . فكبرت الله , و حمدت الله و شكرته .</p> <p>قلت : و هذا إسناد صحيح : روح هو ابن عبادة , و</p> | 2259 |

|  |      |
|--|------|
| <p>هو ثقة من رجال الشيخين . و حبيب بن شهاب العبيري ثقة بلا خلاف , و هو مترجم في " تعجيل المنفعة " و أبوه شهاب , وثقه ابن حبان ( 4 / 363 ) و أبو زرعة كما في " الجرح و التعديل " . و قد تابعه القلوص بنت عليبة : سمعت شهاب بن مدلج حدثنا أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " خير الناس رجل تنحى عن شرور الناس " .</p>   |      |
| <p>" ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم . و ما من مسلم ينفق من زوجين من ماله في سبيل الله إلا ابتدره حبة الجنة ( كلهم يدعوه إلى ما قبله ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 329 :</p> <p>أخرجه ابن حبان في " صحيحه " ( 4 / 260 / 2929 و 7 / 77 - 78 / 4624 - 4626 ) و أبو عوانة في " صحيحه " ( 8 / 8 - 9 مخطوطة الظاهرية ) و البيهقي ( 9 / 171 ) - و الزيادة له - و أحمد ( 5 / 151 و 159 و 164 ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 2 / 154 - 155 / 1644 و 1645 ) من طريق صعصعة بن معاوية عن # أبي ذر # مرفوعا به . زاد ابن حبان و غيره : " و ما زوجان من ماله ؟ قال : عبدان من رقيقه فرسان من خيله بغيران من إبله " . و أخرجه النسائي مرفوعا ( 1874 و 3185 ) , و عنده معنى الزيادة ( تنبيه ) : أعل الحديث صاحبنا حمدي السلفي في تعليقه على " الطبراني " بعننة الحسن البصري , و فاته أنه صرح بالتحديث عند ابن حبان و أبي عوانة و أحمد من طرق عن الحسن : حدثني صعصعة . فاقضى التنبيه .</p> | 2260 |
| <p>" إن كنت نذرت فاضربي , و إلا فلا " .</p>  | 2261 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 330

أخرجه الترمذي ( 3691 ) و ابن حبان ( 4371 - الإحسان ) و البيهقي ( 10 / 77 ) و أحمد ( 5 / 353 ) من طريق الحسين بن واقد قال : حدثني عبد الله بن بريدة قال : سمعت # بريدة # يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه , فلما انصرف , جاءت جارية سوداء , فقالت : يا رسول الله ! إني نذرت إن ردك الله سالما أن أضرب بين يديك بالدف و أتغنى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم .. ( فذكره ) , فجعلت تضرب , فدخل أبو بكر و هي تضرب , ثم دخل علي و هي تضرب , ثم دخل عثمان و هي تضرب , ثم دخل عمر , فألقت الدف تحت استنها , ثم قعدت عليه , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان ليخاف منك يا عمر ! إني كنت جالسا و هي تضرب , فدخل أبو بكر و هي تضرب , ثم دخل علي و هي تضرب , ثم دخل عثمان و هي تضرب , فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف " . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و إسناده جيد رجاله ثقات رجال مسلم و في الحسين كلام لا يضرب قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق له أوهام " . و لحديث الترجمة شاهد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : " أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم , فقالت : يا رسول الله ! إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف , قال : " أوفي بنذرك " . ( تنبيه ) : جاء عقب حديث بريدة في " موارد الزمان " ( 493 - 494 / 2015 ) زيادة : " و قالت : أشرق البدر علينا , من ثنيات الوداع , و جب الشكر علينا , ما دعا لله داع , و ذكر محققه الشيخ محمد عبد

الرزاق حمزة رحمه الله تعالى في الحاشية أن هذه الزيادة من الهامش , و بخط يخالف خط الأصل . و كم كنت أتمنى على الشيخ رحمه الله أن لا يطبعها في آخر الحديث , و أن يدعها حيث وجدها : " في الهامش " و أن يكتفي بالتنبيه عليها في التعليق , خشية أن يغتر بها بعض من لا علم عنده , فإنها زيادة باطلة , لم ترد في شيء من المصادر المتقدمة و منها " الإحسان " الذي هو " صحيح ابن حبان " مرتبا على الأبواب الفقهية , بل ليس لها أصل في شيء من الأحاديث الأخرى , على شهرتها عند كثير من العامة و أشباههم من الخاصة أن النبي صلى الله عليه وسلم استقبل بذلك من النساء و الصبيان حين دخل المدينة في هجرته من مكة , و لا يصح ذلك كما كنت بينته في " الضعيفة " ( 2 / 63 / 598 ) , و نبهت عليه في الرد على المنتصر الكتاني ( ص 48 ) و استندت في ذلك على الحافظ العراقي , و العلامة ابن قيم الجوزية . و قد يظن بعضهم أن كل ما يروى في كتب التاريخ و السيرة , أن ذلك صار جزءا لا يتجزأ من التاريخ الإسلامي , لا يجوز إنكار شيء منه ! و هذا جهل فاضح , و تنكر بالغ للتاريخ الإسلامي الرائع , الذي يتميز عن تواريخ الأمم الأخرى بأنه هو وحده الذي يملك الوسيلة العلمية لتمييز ما صح منه مما لم يصح , و هي نفس الوسيلة التي يميز بها الحديث الصحيح من الضعيف , ألا و هو الإسناد الذي قال فيه بعض السلف : لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . و لذلك لما فقدت الأمم الأخرى هذه الوسيلة العظمية امتلأ تاريخها بالسخافات و الخرافات , و لا نذهب بالقراء بعيدا , فهذه كتبهم التي يسمونها بالكتب المقدسة , اختلط فيها الحامل بالنابل , فلا يستطيعون تمييز

الصحيح من الضعيف مما فيها من الشرائع  
المنزلة على أنبيائهم , و لا معرفة شيء  
من تاريخ حياتهم , أبد الدهر , فهم لا يزالون في  
ضلالهم يعمهون , و في دياجير  
الظلام يتيهون ! فهل يريد منا أولئك الناس أن  
نستسلم لكل ما يقال : إنه من  
التاريخ الإسلامي . و لو أنكره العلماء , و لو لم  
يرد له ذكر إلا في كتب  
العجائز من الرجال و النساء ? ! و أن تكفر بهذه  
المزية التي هي من أعلى و أعلى  
ما تميز به تاريخ الإسلام ? ! و أنا أعتقد أن  
بعضهم لا تخفى عليه المزية و لا  
يمكنه أن يكون طالب علم بله عالما دونها , و  
لكنه يتجاهلها و يغض النظر عنها  
سترا لجهله بما لم يصح منه , فيتظاهر بالغيرة  
على التاريخ الإسلامي , و يبالغ  
في الإنكار على من يعرف المسلمين ببعض ما لم  
يصح منه , بطرا للحق , و غمضا  
للناس . و الله المستعان . ( فائدة ) : من  
المعلوم أن ( الدف ) من المعازف  
المحرمة في الإسلام و المتفق على تحريمها عند  
الأئمة الأعلام , كالفقهاء  
الأربعة و غيرهم و جاء فيها أحاديث صحيحة  
خرجت بعضها في غير مكان , و تقدم شيء  
منها برقم ( 9 و 1806 ) , و لا يحل منها إلا الدف  
وحده في العرس و العيدين ,  
فإذا كان كذلك , فكيف أجاز النبي صلى الله عليه  
وسلم لها أن تفي بنذرها و لا  
نذر في معصية الله تعالى . و الجواب - و الله  
أعلم - لما كان نذرها مقرونا  
بفرحها بقدومه صلى الله عليه وسلم من الغزو  
سالما , ألحقه صلى الله عليه وسلم  
بالضرب على الدف في العرس و العيد و ما لا  
شك فيه , أن الفرح بسلامته صلى الله  
عليه وسلم أعظم - بما لا يقاس - من الفرح في  
العرس و العيد , و لذلك يبقى هذا  
الحكم خاصا به صلى الله عليه وسلم , لا يقاس

|   |             |
|---|-------------|
| <p>به غيره , لأنه من باب قياس الحدادين على الملائكة , كما يقول بعضهم . و قد ذكر نحو هذا الجمع الإمام الخطابي في " معالم السنن " , و العلامة صديق حسن خان في " الروضة الندية " ( 2 / 177 - 178 ) .</p>   |             |
| <p>" ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به , و لا حلف في الإسلام " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 333 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 5 / 61 ) من طريقين عن مغيرة عن أبيه عن شعبة بن التوام عن # قيس بن عاصم # عن النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال البخاري , غير شعبة بن التوام و قد روى عنه جمع من الثقات و ذكره ابن حبان في " الثقات " و أخرج حديثه هذا في " صحيحه " مختصرا ( 2060 - موارد ) .</p> <p>و مغيرة هو ابن مقسم بن بجرة . و للحديث شاهد من حديث جبير بن مطعم مرفوعا نحوه دون قوله : " فتمسكوا به " . أخرجه مسلم ( 7 / 183 ) و أحمد ( 4 / 83 ) و غيرهما . و آخر من حديث عبد الله بن عمرو نحوه و فيه . " و أوفوا بحلف الجاهلية " . أخرجه ابن خزيمة ( 1 / 232 ) و أحمد ( 2 / 212 - 213 ) . و شاهد آخر من حديث ابن عباس نحوه . أخرجه الدارمي ( 2 / 243 ) و ابن حبان ( 2061 ) و أحمد ( 1 / 317 و 329 ) . و من حديث عبد الرحمن بن عوف . أخرجه أحمد ( 1 / 190 ) . و من حديث أم سلمة . أخرجه أبو يعلى ( 2 / 315 - مصورة المكتب الثانية ) .</p> | <p>2262</p> |
| <p>" ما مررت ليلة أسري بي بملا من الملائكة , إلا كلهم يقول لي : عليك يا محمد بالحجامة " .</p>   | <p>2263</p> |



قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 334

أخرجه الترمذي و ابن ماجة ( 2 / 350 ) و ابن  
جرير الطبري في " التهذيب " ( 2 /  
103 - 104 ) و صححه ( ! ) و أحمد و الطبراني ( 3  
/ 139 / 1 ) من طريق عباد بن  
منصور عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا .  
و قال الحاكم : " صحيح " و رده الذهبي  
بقوله : " قلت : لا " . فأصاب هنا و أخطأ فيما  
تقدم في لفظ : " خير يوم تحتجمون  
فيه " . و الحديث أورده في " المجمع " ( 5 /  
91 ) و قال : " رواه البزار و فيه  
عطاف بن خالد و هو ثقة و تكلم فيه " . قلت : و  
الظاهر أن هذه طريق أخرى للحديث  
عن ابن عباس و له شواهد , فأخرجه الطبراني  
عن مالك بن صعصعة و رجاله رجال  
الصحيح و منها الآتي بلفظ : " ما مرت ليلة  
أسري بي بملا إلا قالوا : يا محمد !  
مر أمتك بالحجامة " . أخرجه ابن ماجة ( 2 / 350  
) قال : حدثنا جبارة بن المغلس  
حدثنا كثير بن سليم سمعت أنس بن مالك يقول  
مرفوعا . و هذا إسناد ثلاثي من  
ثلاثيات ابن ماجة القليلة , و لكنه ضعيف , فإن  
جبارة و شيخه كثير كلاهما ضعيف  
كما في " التقريب " . لكن له شاهد من حديث  
ابن مسعود . أخرجه الترمذي ( 2 / 5 )  
من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن  
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن  
أبيه عن ابن مسعود مرفوعا به , و قال : " حديث  
حسن " . كذا قال و لعله لشواهد  
فإن عبد الرحمن بن إسحاق هو أبو شيبه  
الواسطي و هو ضعيف . ثم رجعت إلى " كشف  
الاستار عن زوائد مسند البزار " فوجدت الحديث  
فيه ( ق 284 / 1 ) من طريق عبد  
الله بن صالح حدثنا عطاف عن نافع عن ابن عمر

|   |      |
|---|------|
| <p>مرفوعا . فالحديث حديث ابن عمر لا ابن عباس , فما في " المجمع " خطأ . فهو شاهد لا بأس به .</p>   |      |
| <p>" ما مسخت أمة قط , فيكون لها نسل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 335</p> <p>الطبراني في " الأوسط " ( 429 ) : حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا محمد بن سفيان الحضرمي حدثنا مسلمة بن علي عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن # حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه # مرفوعا و قال : " لم يروه عن الزهري إلا الزبيدي " .</p> <p>قلت : هو ثقة ثبت , لكن الراوي عنه مسلمة بن علي وهو الخشني متروك . غير أن الحديث صحيح , فقد قال ليث : عن علقمة بن مرثد عن المعرور بن سويد عن أم المؤمنين أم سلمة قالت : " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسخ , أ يكون له نسل ؟ فقال : ما مسخ أحد قط فكان له نسل ولا عقب " . أخرجه أبو يعلى ( 318 / 2 ) و الطبراني في " الكبير " ( 23 / 325 / 746 ) . و ليث - وهو ابن أبي سليم - كان اختلط . و قد خالفه في إسناده مسعر و الثوري فقالا : عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله ( يعني : ابن مسعود ) قال : " و ذكرت عنده صلى الله عليه وسلم القردة و الخنازير أنه مما مسخ , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله لم يمسخ شيئا فيدع له نسلا أو عاقبة , و قد كانت القردة و الخنازير قبل ذلك " . أخرجه مسلم ( 8 / 56 - 57 ) و أحمد ( 1 / 390 و 413 و 433 و 445 و 466 ) . و تابعه أبو الأحوص الجشمي عن ابن مسعود به . أخرجه أحمد ( 1 / 395 و 396 -</p> | 2264 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>397 و 421 ) .</p>   | <p>2265</p> |
| <p>" ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن , بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه , فإن كان لا محالة , فثلث لطعامه و ثلث لشرايه و ثلث لنفسه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 336</p> <p>أخرجه الترمذي ( 3 / 378 ) و ابن حبان ( 1349 - موارد ) و الحاكم ( 4 / 121 و 331 ) و عبد الله بن المبارك في " الزهد " ( 603 ) و أحمد ( 4 / 132 ) و ابن سعد ( 1 / 410 ) و الطبراني في " الكبير " ( 20 / 272 / 644 - 646 ) و ابن عساکر ( 7 / 307 / 2 ) من طرق عن يحيى بن جابر الطائي قال : سمعت # المقدم بن معد يكرب الكندي # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و إسناده صحيح رجاله ثقات , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . و قد أعل بالانقطاع و قد أجبت عنه في " الإرواء " ( 7 / 42 ) . و له طريق ثانية أخرجها ابن ماجه ( 2 / 321 ) من طريق محمد بن حرب : حدثني أمي عن أمها أنها سمعت المقدم بن معديكرب به . و أم محمد بن حرب و أمها مجهولتان . و طريق ثالثة عند ابن حبان ( 1348 ) عن صالح بن يحيى بن المقدم بن معد يكرب - و هو لين - عن أبيه - و هو مستور - عن جده المقدم به . و رابعة عند الطبراني ( 662 ) عن حسان بن حسان عن حريز بن عثمان عن حبيب بن عبيد عن المقدم به مختصرا . و حسان هذا فيه ضعف . ( تنبيه ) : سقط من " الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان " للأمير علاء الدين ,</p> |             |

الطريق الأولى الصحيحة لهذا الحديث , بخلاف الطريق الثالثة اللينة , فهي ثابتة فيه برقم ( 5213 ) , مع ثبوت الطريقتين معا في " موارد الظمان " , كما تقدمت الإشارة إلى ذلك برقميهما , فلا أدري إذا كان السقط من مرتبه , أو ناسخه , أو طابعه , فإن كان الأول فهل كان ذلك منه قصدا , أو سهوا ؟ ! فإن كان الأول , فهل كان ذلك عن منهج التزمه فيه , منه حذف المكرر منه , أم كان ذلك سهوا منه ؟ فإن كان الأول - وهذا ما أستبعده - فيرد عليه شيان : الأول : أننا في هذه الحالة لا نستطيع أن نعتقد أن " الإحسان " يعني عن أصله : " صحيح ابن حبان " .  
والآخر : أنه يجب في هذه الحالة الاحتفاظ بالمتن الصحيح إسناده , وحذف اللين إسناده , وليس العكس , كما وقع في هذا الحديث . والله أعلم .

" ما من أحد يسلم علي , إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام " .

2266

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 338

رواه أبو داود ( 1 / 319 ) و البيهقي في " سننه " ( 5 / 245 ) و أحمد ( 2 / 227 )  
( والطبراني في " الأوسط " ( 449 ) عن عبد الله بن يزيد الإسكندراني عن حيوة بن شريح عن أبي صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا و قال الطبراني : " لم يروه عن يزيد إلا أبو صخر و لا عنه إلا حيوة تفرد به عبد الله بن يزيد " . قلت : و هو المقرري , ثقة من رجال الشيخين , و كذلك من فوقه غير أبي صخر - و هو حميد بن زياد - مختلف فيه , و الراجح عندي أنه حسن الحديث . و في " التقريب " : " صدوق يهم " . و

|   |             |
|---|-------------|
| <p>هذا أقرب إلى الصواب من قوله في<br/> " الفتح " ( 6 / 279 ) : " رجاله ثقات " ! و قال<br/> الحافظ العراقي في " تخریج<br/> الإحياء " ( 1 / 279 ) : " سنده جيد " . و أما<br/> النووي , فقال في " الرياض " ( 1409 )<br/> : " إسناده صحيح " ! و وافقه المناوي<br/> في " التيسير " !</p>   |             |
| <p>" ما من أربعين من مؤمن يشفعون لمؤمن , إلا<br/> شفعهم الله فيه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/> : 339</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 1 / 453 ) عن بكر بن سليم<br/> حدثني حميد بن زياد الخراط عن كريب<br/> مولى # عبد الله بن عباس # قال : " هلك ابن<br/> لعبد الله بن عباس , فقال لي : يا<br/> كريب ! قم فانظر هل اجتمع لابني أحد ؟ فقلت :<br/> نعم , فقال : ويحك , كم تراهم ..<br/> أربعين ؟ قلت : لا بل أكثر . قال : فاخرجوا بابني<br/> , فأشهد لسمعت رسول الله صلى<br/> الله عليه وسلم يقول : " فذكره " . قلت : وهذا<br/> إسناد ضعيف , علته بكر هذا ,<br/> أورده الذهبي في " المغني " , و قال : " قال<br/> ابن عدي : يتفرد بما لا يتابع عليه<br/> , و هو ضعيف " . قلت : و قد خالفه في إسناده<br/> عبد الله بن وهب فقال : أخبرني أبو<br/> صخر ( و هو حميد بن زياد الخراط ) عن شريك<br/> بن عبد الله بن أبي نمر عن كريب مولى<br/> ابن عباس به نحوه , و لفظ المرفوع منه : " ما<br/> من رجل مسلم يموت , فيقوم على<br/> جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا<br/> شفعهم الله فيه " . أخرجه مسلم ( 3 / 53 )<br/> و أبو داود ( 2 / 64 ) و البيهقي ( 4 / 30 )<br/> و أحمد ( 1 / 277 - 278 )</p> | <p>2267</p> |
| <p>" ما من القلوب قلب إلا وله سحابة كسحابة</p>  | <p>2268</p> |

القمر , بينا القمر مضىء إذ علتة  
سحابة فأظلم , إذ تجلت عنه فأضاء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 339

رواه أبو الطيب الحوراني في " جزئه " ( 70 /  
1 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 2 /  
196 ) و الديلمي ( 4 / 8 - 9 ) عن محمد بن  
عبد الله بن أبي حماد القطان حدثنا  
عبد الرحمن بن مغراء عن الأزهر بن عبد الله  
الأودي عن محمد بن عجلان عن سالم بن  
عبد الله بن عمر عن أبيه عن # علي بن أبي  
طالب # مرفوعا , و قال أبو نعيم : "  
حديث غريب , تفرد به عبد الرحمن بن مغراء عن  
أزهر " . قلت : و كلاهما صدوق , و  
كذلك من فوقه . و أما القطان , فقد روى عنه  
جماعة من الثقات منهم أبو داود في "  
المراسيل " , و النسائي خارج " السنن " , و كان  
أحمد يكرمه , فهو مستور , و قال  
الحافظ : " مقبول " . قلت : فمثله حسن  
الحديث إن شاء الله , و لاسيما و في كلام  
أبي نعيم المتقدم إشارة إلى أنه لم يتفرد به . و  
الله أعلم .

" ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيرا , ثم  
يعلقه عليه إلا كتب له بكل حبة حسنة  
" .

2269

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 340

أخرجه أحمد ( 4 / 103 ) و الطبراني في " مسند  
الشاميين " ( ص 103 ) عن شرحبيل  
بن مسلم الخولاني : " أن روح بن زباع زار تميما  
الداري فوجده ينقي شعيرا لفرسه  
, قال : و حوله أهله , فقال له روح : أما كان في  
هؤلاء من يكفيك ؟ قال # تميم #

|  |      |
|--|------|
| <p>: بلى , و لكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد شامي جيد , رجاله ثقات , و في شرحه كلام لا يضر , فقد قال الطبراني تحت عنوان : " ما أسند شرحه بن مسلم بن حامد الخولاني " : " سمعت عبد الله بن أحمد يقول : سمعت أبي يقول : شرحه بن مسلم من ثقات المسلمين " .<br/>و وثقه ابن نمير و العجلي و ابن حبان ( 4 / 363 ) و ضعفه ابن معين وحده ! فقول الحافظ في " التقريب " : " صدوق فيه لين " فيه لين ! و قد اغتر به المناوي , فقال في " التيسير " : " إسناده فيه لين " ! و أعله في " الفيض " بإسماعيل بن عياش أيضا ! و خفي عليه أنه صحيح الحديث عن الشاميين , و هذا منه , فإن الخولاني شامي .</p>   |      |
| <p>" ما من وال إلا و له بطانتان , بطانة تأمره بالمعروف و تنهاه عن المنكر و بطانة لا تألوه خبالا , فمن وقى شرها فقد وقى و هو من التي تغلب عليه منهما " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 341 :<br/>أخرجه النسائي ( 2 / 186 - 187 ) و الطحاوي ( 3 / 22 - 23 ) و البخاري معلقا ( 4 / 401 ) و أحمد ( 2 / 237 و 289 ) عن الزهري قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن # أبي هريرة # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و تابعه عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به , و فيه قصة . أخرجه الترمذي ( 2 / 58 - 59 ) و قال : " حديث حسن صحيح غريب " . و قد تقدمت هذه المتابعة مع القصة و تخريجها تخريجا</p> | 2270 |

|   |             |
|---|-------------|
| <p>موسعا برقم ( 1641 ) .</p>  |             |
| <p>" ما من بعير إلا على ذروته شيطان , فاذكروا اسم الله إذا ركبتموها كما أمركم , ثم امتهنوها لأنفسكم , فإنما يحمل الله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 342</p> <p>أخرجه ابن خزيمة ( 2 / 241 , 2 / 255 ) و الحاكم ( 1 / 444 ) و عنه البيهقي ( 5 / 252 ) و أحمد ( 4 / 221 ) و ابن معين في " التاريخ والعلل " ( 2 / 9 ) و الحربي في " غريب الحديث " ( 5 / 49 / 1 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 4 / 297 ) و الطبراني في " الكبير " ( 22 / 334 / 837 و 838 ) عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن # أبي لاس الخزاعي # رضي الله عنه قال : حملنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على إبل من إبل الصدقة ضعاف للحج , فقلنا : يا رسول الله ! ما ترى أن تحملنا هذه , فقال : فذكره .</p> <p>قلت : و هذا إسناد حسن رجاله ثقات , و ابن إسحاق , و إن كان قد عنعنه , فقد صرح بالتحديث في رواية الحربي , و كذا أحمد في إحدى روايته , فثبت الحديث والحمد لله . و لهذا قال الهيثمي ( 10 / 131 ) : " رواه أحمد و الطبراني بأسانيد , و رجال أحدها رجال الصحيح , و قد صرح بالسماع في أحدها " . و صححه الحاكم , و وافقه الذهبي ! ! و له عنده شاهدان من حديث أبي هريرة , و حديث حمزة بن عمرو و صحهما , و وافقه الذهبي . و انظر تخريجه في رسالة الصيام لابن تيمية ( 63 ) .</p> | <p>2271</p> |
| <p>" ما من رجل يتعاطم في نفسه و يختال في مشيته إلا لقي الله و هو عليه غضبان " .</p>   | <p>2272</p> |



|  |      |
|--|------|
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 342</p> <p>أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 549 ) و الحاكم ( 1 / 60 ) و أحمد ( 2 / 118 ) عن يونس بن القاسم اليمامي أن عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المخزومي حدثه أنه لقي عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال له : يا أبا عبد الرحمن ! إنا بنو المغيرة قوم فينا نخوة , فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ذلك شيئاً ؟ فقال # عبد الله بن عمر # : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " . و في " التلخيص " : " على شرط مسلم " . قلت : و كلاهما خطأ , فإن اليمامي هذا لم يخرج له مسلم , فهو على شرط البخاري وحده .</p> |      |
| <p>" ما من رجل يجرح في جسده جراحة , فيتصدق بها , إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 343</p> <p>أخرجه أحمد ( 5 / 316 و 329 و 330 ) , و ابنه عبد الله عن المغيرة عن الشعبي أن # عبادة بن الصامت # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , إذا كان المغيرة - و هو ابن مقسم الضبي - سمعه من الشعبي , فإنه قد وصف بالتدليس , لكن الظاهر من كلام الإمام أحمد أنه إنما كان يدلس عن إبراهيم النخعي فقط , فقد قال أحمد : " حديث مغيرة مدخول , عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد و من يزيد بن الوليد و الحارث العكلي و عبدة و</p>       | 2273 |

غيرهم " . و جعل أحمد يضعف حديث مغيرة عن إبراهيم وحده . و لذلك قوى أبو حاتم حديثه عن الشعبي قال ابنه : " سألت أبي : مغيرة أحب إليك أو ابن شبرمة في الشعبي ؟ فقال : جميعا ثقتان " . و لعله لذلك أخرج الحديث الضياء في " المختارة " من طريق " المسند " ( 53 / 71 / 1 - 71 / 2 ) , و قال المناوي في " التيسير " : " و إسناده صحيح " بناء على منقله في " الفيض " عن المنذري و الهيثمي أنهما قالا : " و رجاله رجال الصحيح " . و لا يخفى ما فيه !

2274

" ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه , إلا كفر الله عنه من سيئاته " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 344 :

أخرجه الحاكم ( 1 / 347 ) و أحمد ( 4 / 98 ) و ابن أبي الدنيا في " الكفارات " ( 69 / 1 و 80 / 2 ) عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن # معاوية # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره , و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " ! و وافقه الذهبي . قلت : طلحة بن يحيى , هو التيمي المدني , و لم يخرج له البخاري شيئا , فهو على شرط مسلم وحده على أنه قد تكلم في حفظه , و في " التقريب " : " صدوق يخطيء " . لكن الحديث صحيح بلا ريب , له شواهد كثيرة في " الصحيحين " و غيرهما من حديث عائشة و غيرها . و أخرج أحمد ( 6 / 66 ) عن عبيد الله بن عمير عنها : " أن رجلا تلا هذه الآية : \* ( من يعمل سوءا يجز به ) \* > 1 < , قال : إنا لنجزى بكل عملنا ? هلكننا إذا , فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقال : نعم , يجزي به

|   |      |
|---|------|
| <p>المؤمنون في الدنيا في مصيبة في جسده فيما يؤذيه " . وإسناده صحيح على شرط مسلم .</p> <p>-----<br/>-----</p> <p>[1] النساء : الآية : . اهـ .</p>  |      |
| <p>" ما من عبد إلا و له صيت في السماء , فإذا كان صيته في السماء حسنا وضع في الأرض حسنا , وإذا كان صيته في السماء سيئا وضع في الأرض سيئا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 345</p> <p>أخرجه البزار ( ص 326 - زوائده ) و ابن عدي ( 58 / 2 ) من طريق أبي الوليد عن أبي وكيع الجراح بن مريح عن الأعمش عن أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا .</p> <p>و قال ابن عدي : " ما أعلم رواه عن الأعمش غير أبي وكيع و سعيد بن بشر " .</p> <p>قلت : و فيهما ضعف من قبل حفظهما , لكن أبو وكيع أقوى منه , و قد أخرج له مسلم في " صحيحه " . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يهتم " . و سائر الرواة ثقات من رجال الشيخين , فالإسناد قوي . و قال الهيثمي في " المجمع " ( 10 / 271 ) ( " رواه البزار , و رجاله رجال الصحيح " . و قد رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه به نحوه . أخرجه مسلم و الترمذي و غيرهما , و قد خرجته في " الضعيفة " تحت الحديث ( 2207 ) .</p> | 2275 |
| <p>" ما من عبد مؤمن إلا و له ذنب يعتاده الغينة بعد الغينة , أو ذنب هو مقيم عليه لا يفارقه حتى يفارق الدنيا , إن المؤمن خلق مفتنا تواب نساء , إذا ذكر ذكر " .</p>  | 2276 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 346

رواه الطبراني ( 3 / 136 / 2 ) : حدثنا الحسن بن العباس الرازي أخبرنا أحمد بن أبي سريح الرازي أخبرنا علي بن حفص المدائني أخبرنا عبيد المكتب الكوفي عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال " الصحيح " غير الحسن بن العباس الرازي , وهو ثقة , كما قال الخطيب ( 7 / 397 ) , مات سنة تسع وثمانين و مائتين . و الظاهر أنه قد توبع , فقد قال الهيثمي في " المجمع " ( 10 / 201 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " باختصار , و أحد أسانيد " الكبير " رجاله ثقات " . أقول : فإني لم أره في ترجمة الرازي هذا من " الأوسط " . والله أعلم .

" ما من عبد يصرع صرعة من مرض , إلا بعثه الله منها طاهرا " .

2277

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 346

رواه الروياني في " مسنده " ( 30 / 225 / 2 ) و عنه ابن عساكر ( 7 / 19 / 2 ) : أخبرنا مالك بن عبد الله بن سيف أبو سعد الجببي - مصري - : أخبرنا عبد الله بن يوسف أخبرنا خالد بن يزيد الدمشقي عن سالم بن عبد الله المحاربي عن سليمان بن حبيب المحاربي عن # أبي أمامة # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد جيد , من فوق مالك كلهم ثقات معروفون من رجال " التهذيب " غير سالم بن عبد الله المحاربي , قال ابن أبي حاتم ( 2 / 1 / 185 ) عن أبيه : " صالح الحديث " . و أما مالك بن عبد الله التميمي , فقال ابن أبي حاتم ( 4 / 1 /

|  |      |
|--|------|
| <p>214 ) : " سمعت منه بمصر , و كان صدوقا " . و قد توبع كما يأتي . و الحديث قال الهيثمي ( 2 / 302 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " , و رجاله ثقات " . و نقل المناوي عنه أنه قال : " قال سالم بن عبد الله البخاري ( كذا ) الشامي لم أجد من ذكره , و بقية رجاله ثقات " ! كذا قال , و قد عرفناه و الحمد لله كما بينا . و الحديث أخرجه ابن أبي الدنيا أيضا في " المرض و الكفارات " ( ق 195 / 2 ) و الطبراني في " الكبير " ( 8 / 115 / 7485 ) من طريقين آخرين عن خالد بن يزيد به .</p>  |      |
| <p>" ما من نفس تموت و هي تشهد أن لا إله إلا الله و أني رسول الله , يرجع ذلك إلى قلب موقن إلا غفر الله لها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 347 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 2 / 419 ) و ابن حبان ( 5 ) و أحمد ( 5 / 229 ) و الحميدي ( 370 ) عن هسان بن الكاهل عن عبد الرحمن بن سمرة عن # معاذ بن جبل # مرفوعا . و من هذا الوجه أخرجه النسائي أيضا في " اليوم و الليلة " ( 1136 - 1139 ) و كذا ابن أبي شيبة و أحمد بن منيع و أبو يعلى كما في " زوائد البوصيري " ( 2 / 228 ) . قلت : و إسناده حسن إن شاء الله , رجاله ثقات رجال الشيخين غير هسان بن الكاهل , روى عنه ثقتان , و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 5 / 512 ) . و حديثه هذا بمعنى أحاديث أخرى في الباب , بعضها عن معاذ نفسه , منها حديث أنس عنه مرفوعا بلفظ : " من مات و هو يشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله صادقاً من قلبه , دخل الجنة " . أخرجه أحمد ( 5 /</p> | 2278 |

|  |      |
|--|------|
| <p>229 ) و النسائي ( 1134 ) .<br/>قلت : وإسناده صحيح على شرط الشيخين .</p>   |      |
| <p>" ما منكم من أحد إلا له منزلان : منزل في الجنة<br/>و منزل في النار , فإذا مات<br/>فدخل النار , ورث أهل الجنة منزله , فذلك قوله<br/>تعالى : * ( أولئك هم الوارثون ) *<br/>&lt;1&gt; " .</p> <p>-----<br/>-----</p>   | 2279 |
| <p>[1] المؤمنون : الآية : 10 . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 348</p> <p>أخرجه ابن ماجة ( 2 / 595 - آخر حديث فيه ) و<br/>ابن أبي حاتم في " تفسيره " و<br/>البيهقي في " شعب الإيمان " ( 1 / 265 - هندية<br/>( من طريق أبي معاوية عن الأعمش<br/>عن أبي صالح عن # أبي هريرة # قال : قال<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره<br/>. قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .<br/>و كذا قال البوصيري في " الزوائد "<br/>( 1 / 268 ) , و ذكر أنه رواه أبو بكر بن أبي شيبة<br/>في " مسنده " . و عزاه<br/>الحافظ في " الفتح " ( 11 / 442 - السلفية )<br/>لأحمد مع ابن ماجة قال : " بسند<br/>صحيح " . و لم أره في " المسند " إلا من حديث<br/>أبي سعيد نحوه ( 3 / 3 - 4 ) و هو<br/>حديث آخر , فيه أن ذلك يقع عند السؤال في<br/>القبر , و سنده جيد . و كذلك هو في<br/>المسند " ( 6 / 140 ) من حديث عائشة و أبي<br/>هريرة , و هو عند ابن ماجة ( 4268 )<br/>عن أبي هريرة وحده , و إسناده صحيح كما قال<br/>الحافظ و البوصيري في " الزوائد " ,<br/>و رواه ابن حبان أيضا ( 781 ) و غيره . انظر "</p> |      |

|   |      |
|---|------|
| <p>التعليق الرغيب على الترغيب و<br/>الترهيب " ( 4 / 189 ) . و هو في " البخاري " ( 6569 )<br/>من طريق أخرى عن أبي<br/>هريرة بلفظ : " لا أحد يدخل الجنة إلا أري مقعده<br/>من النار لو أساء ليزداد شكرا<br/>و لا يدخل النار أحد إلا أري مقعده من الجنة لو<br/>أحسن ليكون عليه حسرة " و رواه<br/>البيهقي .</p>  |      |
| <p>" ما يزال البلاء بالمؤمن و المؤمنة في نفسه و<br/>ولده و ماله حتى يلقي الله و ما<br/>عليه خطيئة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>349 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 2401 ) و الحاكم ( 1 / 346 ) و<br/>314 / 4 ) و أحمد ( 2 / 450 ) و<br/>أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 91 ) و كذا ابن أبي<br/>الدنيا في " الكفارات " ( 69 )<br/>/ 1 - 2 ) و في " الصبر " ( 50 / 1 ) و البزار<br/>( ص 82 - زوائده ) و أبو يعلى<br/>( 4 / 1414 ) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة<br/>عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال<br/>الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و قال الحاكم<br/>: " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه<br/>الذهبي . و أقول : إنما هو حسن فقط لأن محمد<br/>بن عمرو هذا , فيه كلام يسير من<br/>قبل حفظه و لم يخرج له مسلم إلا متابعة . لكن<br/>الحديث صحيح بما له من شواهد<br/>كثيرة معروفة , قد ساق الكثير الطيب منها<br/>الحافظ المنذري في " الترغيب " ( 4 /<br/>144 - 155 ) . و مما لم يسقه مرسل عطاء بن<br/>يسار أن رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم قال : " ما زال الله يتلي العبد حتى يلقاه<br/>و ما له ذنب " . أخرجه ابن أبي<br/>الدنيا في " المرض و الكفارات " ( 87 / 1 ) :<br/>حدثنا خالد بن خدّاش حدثنا عبد</p> | 2280 |

العزير بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن زيد عن عطاء بن يسار . و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات رجال مسلم , على ضعف في خالد بن خدّاش . ثم أخرج ( 1 / 88 ) من طريق إبراهيم بن حمزة حدثني عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى عن أبي الحويرث عن محمد بن جبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله ليبتلي عبده بالسقم حتى يكفر عنه بذلك ذنبه كله " . و هذا مرسل أيضا , و رجاله ثقات غير أبي الحويرث , و اسمه عبد الرحمن بن معاوية المدني , قال الحافظ : " صدوق سيء الحفظ " .

" متعها , فإنه لا بد من المتاع و لو نصف صاع من تمر " .

2281

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 350 :

أخرجه البيهقي ( 7 / 257 ) من طريق علي بن عبد الصمد حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع السكوني حدثنا مصعب بن سلام حدثنا شعبة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن # جابر بن عبد الله # رضي الله عنهما قال : " لما طلق حفص بن المغيرة امرأته فاطمة , فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لزوجها : متعها , قال : لا أجد ما أمتعها , قال : فإنه لا بد من المتاع , قال : متعها و لو نصف صاع من تمر " . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات رجال " التهذيب " و في بعضهم كلام , غير علي بن عبد الصمد , و هو أبو الحسن الطيالسي يعرف بـ " علان ماغمة " ترجمه الخطيب , و قال ( 12 / 28 ) : " و كان ثقة , مات سنة تسع و ثمانين و مائتين " . و تابعه محمد بن علي بن سهيل الحصب حدثنا أبو همام الوليد بن شجاع به مختصرا .



|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه الخطيب ( 3 / 71 - 72 ) من طريق أبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي عنه , و قال : " قال الأزدي : لم يكن هذا الشيخ مرضيا , سرقه , هو عند علي بن أحمد بن النضر , و أصله عن شعبة باطل , إنما هو عن الحسن بن عمارة " . قلت : كذا قال الأزدي , و هو مردود بمتابعة علي بن عبد الصمد الثقة لمحمد بن علي بن سهيل الحبيب , فانتفت شبهة سرقته , و اندفع إعلال الأزدي إياه بالسرقة , و لاسيما و الأزدي نفسه متكلم فيه , على حفظه !</p>  |      |
| <p>" مثل الذي يسترد ما وهب , كمثل الكلب يقيء , فيأكل قيئه , فإذا استرد الواهب فليوقف , فليعرف بما استرد , ثم ليدفع إليه ما وهب " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 351 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 109 ) و أحمد ( 2 / 175 ) عن أسامة بن زيد أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن على ما تقرر من حال عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . و أسامة بن زيد هو الليثي , مولاهم , أبو زيد , و أما العدوي فضعيف .</p> | 2282 |
| <p>" مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تميلها الريح مرة هكذا و مرة هكذا و مثل المنافق كمثل الأرزة المجذبة &lt;1&gt; على الأرض حتى يكون انجافها مرة " .</p> <p>-----</p> <p>[1] القائمة . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>  | 2283 |

: 352

رواه البخاري ( 40 / 4 ) و مسلم ( 8 / 136 ) و  
الدارمي ( 2 / 310 ) و أحمد ( 3  
/ 454 ) و أبو عبيد في " الغريب " ( 18 / 1 ) عن  
سفيان عن سعد بن إبراهيم حدثني  
# ابن كعب بن مالك عن أبيه # عن النبي صلى  
الله عليه وسلم به . و أخرجه الحربي  
( 5 / 203 / 1 ) مختصرا , و قال : " سمعت ابن  
الأعرابي يقول : الجاذي على قدميه  
و الجاثي على ركبتيه . و جثا على ركبتيه , و هو  
الانتصاب " . و أخرجه أحمد ( 2  
/ 523 ) و الشيخان من حديث أبي هريرة مرفوعا  
بمعناه . و أخرج أحمد أيضا ( 3 /  
349 , 387 و 394 - 395 ) عن ابن لهيعة حدثنا  
أبو الزبير عن جابر به مرفوعا بلفظ  
: " مثل المؤمن مثل السنبلة تستقيم مرة و تخر  
مرة و مثل الكافر مثل الأرزة لا  
تزال مستقيمة حتى تخر و لا تشعر " . و هذا سند  
ضعيف . إلا أنه أخرجه ابن عساكر  
في " التاريخ " ( 1 / 268 - طبع المجمع ) من  
طريق ابن وهب أخبرني ابن لهيعة به  
 . و حديث ابن وهب عن ابن لهيعة صحيح . فلم  
يبق إلا عنعنة أبي الزبير . لكن  
أخرجه القضاعي ( ق 110 / 2 ) من طريق أبي  
بكر بن عياش عن الأعمش عن عطاء عن  
جابر مرفوعا به نحوه , و قال : " لا تزال قائمة  
حتى تنقعر " . و هذا إسناد جيد  
 . و أما ما روى أحمد أيضا ( 5 / 342 ) من طريق  
إسماعيل بن أمية عن حدثه عن أم  
ولد أبي بن كعب عن أبي بن كعب : " أنه دخل  
رجل على النبي صلى الله عليه وسلم ,  
فقال : متى عهدك بأم ملدم و هو حر بين الجلد و  
اللحم ؟ قال : إن ذلك لوجع ما  
أصابني قط , قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : " مثل المؤمن مثل الخامة تحمر  
مرة , و تصفر أخرى " . فهو ظاهر الضعف

|  |      |
|--|------|
| <p>لجهالة أم الولد , و الراوي عنها الذي لم<br/>يسم , و به أعله الهيثمي ( 2 / 293 ) .</p>   |      |
| <p>" مثل المؤمن مثل السنبلة , تميل أحيانا و تقوم<br/>أحيانا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 353</p> <p>ورد من حديث # أنس و أبي هريرة # :<br/>1 - أما حديث أنس , فله عنه طرق : الأولى : عن<br/>ثابت عنه مرفوعا . أخرجه أبو<br/>يعلى ( 2 / 831 ) و عنه الضياء في " المختارة "<br/>( ق 2 / 49 ) و البزار في "<br/>مسنده " ( ص 82 - زوائده ) و البغوي في "<br/>حديث هدية بن خالد " ( 1 / 246 / 2 )<br/>و الرامهرمزي في " الأمثال " ( 2 / 62 ) عن<br/>هدية بن خالد حدثنا عبيد بن مسلم<br/>صاحب السابري عنه . قلت : و هذا إسناد جيد ,<br/>رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد<br/>هذا , فترجمه ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 3 ) برواية<br/>أبي عاصم النبيل أيضا و أحمد<br/>بن زياد بن سيار السيارى عنه , و لم يذكر فيه<br/>جرحا و لا تعديلا , و هو على شرط<br/>ابن حبان فلعله في " ثقاته " . ثم طبع الكتاب ,<br/>و هو فيه ( 7 / 158 ) برواية<br/>التبوذكي , موسى بن إسماعيل , فهؤلاء ثقات<br/>ثلاثة رووا عنه : هذا و النبيل و<br/>هدية .<br/>الثانية : عن قتادة عنه . أخرجه البزار أيضا و أبو<br/>بكر المعدل في " اثنا عشر<br/>مجلسا من الأمالي " ( 1 / 2 ) عن فهد بن حيان<br/>حدثنا همام عنه .<br/>قلت : و رجاله ثقات , غير فهد بن حيان , فإنه<br/>ضعيف .<br/>الثالثة : عن أبي سفيان عنه نحوه . أخرجه البزار<br/>أيضا عن أبي بكر بن عياش عن<br/>الأعمش عنه . و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات</p> | 2284 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>رجال " الصحيح " .<br/> الرابعة : عن حميد عنه به . أخرجه ابن عدي ( 148 / 1 ) , و الأصبهاني في " الترغيب " ( 10 / 2 ) عن أبي يحيى الوقار حدثنا مؤمل بن عبد الرحمن عنه . و قال : " و أبو يحيى الوقار زكريا بن يحيى يضع الحديث . و مؤمل أيضا فيه ضعف , و لعل البلاء أيضا منه " .<br/> قلت : فهذه الطريق لا يستشهد بها لشدة ضعفها , و فيما قبلها من الطرق غنية .<br/> 2 - و أما حديث أبي هريرة فيرويه محمد بن دينار عن داود بن أبي هند عن الشعبي عنه مرفوعا . أخرجه الضياء في " الأحاديث و الحكايات " ( 12 / 206 / 1 - 2 ) , و محمد بن دينار هذا هو الطاحي , صدوق سيء الحفظ . و من فوقه ثقات على شرط مسلم . و هو في " الصحيحين " نحوه كما تقدم في الذي قبله . و كذلك رواه ابن حبان في " صحيحه " ( 2904 - الإحسان ) .</p> | <p>2285</p> |
| <p>" مثل المؤمن مثل النخلة , ما أخذت منها من شيء نفعك " .<br/> قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 355 :<br/> رواه الطبراني ( 3 / 204 / 1 ) : حدثنا محمد بن الفضل السقطي أخبرنا سعيد بن سليمان عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن أبي بشر عن مجاهد عن # ابن عمر # مرفوعا . ثم رواه ( 2 / 204 ) عن شريك عن سلمة بن كهيل عن مجاهد به دون الشطر الثاني منه . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين غير السقطي هذا و هو ثقة كما قال الخطيب ( 3 / 153 ) . و في الطريق الأخرى عن شريك , و هو ابن عبد الله القاضي سيء الحفظ , يستشهد به .</p>   | <p>2286</p> |
| <p>" مثل أمي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره</p>  | <p>2286</p> |

؟ "

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 355

روي من حديث # أنس و عمار بن ياسر و عبد  
الله بن عمرو و علي بن أبي طالب و عبد  
الله بن عمرو # .  
1 - أما حديث أنس فله عنه أربعة طرق . الأولى :  
عن حماد بن يحيى الأبح عن ثابت  
البناني عنه مرفوعا . أخرجه الترمذي ( 2873 )  
و الطيالسي ( 2 / 197 ) و أحمد ( 3  
/ 130 و 143 ) و ابن عدي ( 1 / 74 ) و ابن  
الضريس في " أحاديث مسلم بن  
إبراهيم الفراهيدي " ( 1 / 6 ) و الرامهرمي  
في " المحدث الفاصل " ( ص 83 -  
ظاهرة ) و البيهقي في " الزهد الكبير " ( ق 46  
/ 1 ) من طرق عنه . و قال  
الترمذي : " حديث حسن غريب من هذا الوجه " .  
قلت : و حماد بن يحيى صدوق يخطيء  
كما في " التقريب " ، فهو حسن الحديث لغيره  
على الأقل . و قد تابعه هدية بن  
خالد حدثنا عبيد بن مسلم السابري عن ثابت . و  
إبراهيم بن حمزة بن أنس حدثنا  
حماد بن سلمة عن ثابت به . أخرجهما  
الرامهرمي في " الأمثال " ( 2 / 82 ) . و  
السابري هذا وثقه ابن حبان ، و روى عنه ثلاثة  
من الثقات كما تقدم بيانه تحت  
الحديث ( 2284 ) ، فالسند جيد . و إبراهيم بن  
حمزة بن أنس لم أعرفه . فالحديث  
بهذه الطرق عن ثابت صحيح .  
الثانية : عن محمد بن المغيرة - يعرف بحمدان  
السكري - : حدثنا هشام بن عبيد  
الله الرازي عن مالك بن أنس عن الزهري عنه .  
أخرجه السلفي في " معجم السفر " ( 1  
/ 212 ) و ابن عساكر في " التاريخ " ( 12 /  
1 / 221 ) و الضياء في " المنتقى

من مسموعاته بمرور ( 1 / 91 ) . و الرازي هذا قال أبو حاتم : " صدوق " . و قال ابن حبان : " كان يهتم و يخطىء على الثقات " . و ذكر الدارقطني في " الغرائب " أنه تفرد بهذا الحديث عن مالك , و أنه وهم فيه و دخل عليه حديث في حديث كما في " اللسان " . و محمد بن المغيرة قال السليمانى : " فيه نظر " .

الثالثة : عن خلود بن دعلج عن قتادة عنه . أخرجه ابن عدي ( 1 / 120 ) . و خلود ضعيف .

الرابعة : عن عبيد الله بن تمام حدثنا يونس بن عبيد عن الحسن عنه . أخرجه ابن عدي أيضا ( 1 / 237 ) , و قال : " عبيد الله بن تمام في بعض ما يرويه مناكير , و هذا لا يتابعه ثقة عليه " .

2 - حديث عمار , فله عنه طريقان : الأولى : عن الفضيل بن سليمان حدثنا موسى بن عقبة عن عبيد بن سلمان الأغر عن أبيه عنه . أخرجه ابن حبان ( 2307 ) و البزار ( 2843 - الكشف ) و الرامهرمزي في " الأمثال " و البيهقي في " الزهد " و الشاموخي في " جزئه " ( رقم 10 ) , و قال البزار " هذا الإسناد أحسن ما يروى في هذا عن عمار " . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبيد بن سلمان الأغر , و هو صدوق و في فضيل بن سليمان و هو النميري ضعف من قبل حفظه كما في " التقريب " : " صدوق , له خطأ كثير " . فهو إسناد حسن لغيره , و يحتمل التحسين لذاته , فيكون صحيحا لغيره . و الأخرى : عن زياد أبي عمر عن الحسن عنه . أخرجه أحمد ( 4 / 319 ) . و هذا إسناد جيد رجاله ثقات لولا أن الحسن - و هو البصري - مدلس , و قد عنعنه . و في زياد - و هو ابن أبي أسلم - كلام يسير . و خالفه إسماعيل بن نصر فقال :

حدثنا عباد بن راشد عن الحسن عن عمران بن

حصين مرفوعا به . فجعله من مسند عمران . أخرجه البزار , و قال : " لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد أحسن من هذا , و لا نعلمه يروى عن عمران إلا من هذه الطريق " . و قال الهيثمي ( 68 / 10 ) : " رواه البزار و إسناده حسن ( ! ) و الطبراني في ( الأوسط ) " .

3 - و أما حديث ابن عمر , فيرويه عيسى بن ميمون قال : أخبرنا بكر بن عبد الله المزني عنه به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 231 / 2 ) عن أبي عاصم , و السهمي في " تاريخ جرجان " ( 386 ) عن محمد بن أبان , و القضاعي في " مسند الشهاب " ( 1 / 110 ) عن معلى بن أسد , ثلاثهم عن عيسى بن ميمون .

قلت : و هذا إسناد صحيح , فإن عيسى بن ميمون الذي روى عنه أبو عاصم هو الجرشي المكي صاحب التفسير , و هو ثقة . و بكر بن عبد الله المزني تابعي ثقة جليل .

4 - و أما حديث علي , فرواه أبو يعلى كما في " الجامع " .

5 - و أما حديث ابن عمرو , فرواه الطبراني في " المعجم الكبير " . و بالجملة , فالحديث صحيح بلا ريب بمجموع هذه الطرق , و لذلك جزم بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم العلامة ابن القيم في " إعلام الموقعين " ( 2 / 358 ) , و قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " ( 7 / 4 - 5 ) : " و هو حديث حسن , له طرق قد يرتقي بها إلى الصحة " . قلت : بل هو صحيح يقينا كما بينته من هذا التخريج .

" قال الله تعالى : يا ابن آدم ! قم إلي أمش إليك , و امش إلي أهروا إليك " .

2287

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 359 :

أخرجه أحمد ( 3 / 478 ) عن أبي وائل عن سريح قال : سمعت # رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم # يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير سريح , كذا وقع في الأصل بالسين المهملة و الجيم في آخره , و هو تصحيف , و الصواب " شريح " بالمعجمة و بالمهملة آخره , و هو ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي , ثقة مخضرم . و للحديث شواهد صحيحة من حديث أبي هريرة و أنس بن مالك و أبي ذر الغفاري و أبي سعيد الخدري .

1 - أما حديث أبي هريرة , فأخرجه أحمد ( 2 / 251 , 413 , 480 , 482 , 500 , 509 , 524 , 535 ) و البخاري ( 4 / 452 , 453 ) و مسلم ( 8 , 62 , 63 / 67 , 91 ) و الترمذي ( 2 / 280 ) و صححه , و ابن ماجه ( 3822 ) .

2 - و أما حديث أنس , فأخرجه أحمد ( 3 / 122 , 127 , 130 , 138 , 272 , 283 ) و البخاري ( 4 / 494 ) .

3 - و أما حديث أبي ذر , فأخرجه أحمد ( 5 / 153 , 169 ) و مسلم ( 8 / 67 ) و ابن ماجه ( 3821 ) و مضى لفظه و تخريجه أيضا برقم ( 581 ) .

4 - و أما حديث أبي سعيد الخدري , فيرويه عطية عنه . أخرجه أحمد ( 3 / 40 ) .

2288

" إن مثل المؤمن كمثل القطعة من الذهب , نفخ فيها صاحبها فلم تغير و لم تنقص , والذي نفسي بيده , إن مثل المؤمن كمثل النحلة أكلت طيبا و وضعت طيبا و وقعت فلم تكسر و لم تفسد " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 360



أخرجه أحمد ( 2 / 199 ) و الرامهرمزي في " الأمثال " ( 50 / 1 - 2 ) و الأصبهاني في " الترغيب " ( 11 / 2 ) عن مطر عن عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة حدثني # عبد الله بن عمرو بن العاص # أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , وزاد في أوله : " إن الله يبغض الفحش و التفحش , والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى يخون الأمين و يؤتمن الخائن حتى يظهر الفحش و التفحش و قطيعة الأرحام و سوء الجوار " . قلت : و هذا إسناد ضعيف , أبو سبرة لم يوثقه غير ابن حبان , و قال ابن معين : " لا أعرفه " . و مطر هو ابن طهمان الوراق , صدوق كثير الخطأ , كما في " التقريب " . لكن تابعه على الزيادة المذكورة حسين المعلم حدثنا عبد الله بن بريدة به . أخرجه أحمد ( 2 / 162 - 163 ) و تابعه على الحديث كله قتادة عن عبد الله بن بريدة به . أخرجه الحاكم ( 4 / 513 ) و قال : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! ثم وجدت له طريقا أخرى يتقوى بها إن شاء الله تعالى , فقال البزار في " مسنده " ( ص 238 - زوائده ) : حدثنا يوسف بن موسى حدثنا عبد الرحمن بن مغراء عن الأعمش عن أيوب عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ : " لا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش و قطيعة الرحم و سوء الجوار , ( و يخون ) الأمين , قيل : يا رسول الله ! فكيف المؤمن ؟ قال : كالنحلة , وقعت فلم تفسد و أكلت فلم تكسر و وضعت طيبا " . و قال البزار : " لا نعلم إلا هذا الطريق , و لا روى الأعمش عن أبي أيوب , إلا هذا الإسناد " . قلت : كذا وقع هنا : " أبي أيوب " , و فيما تقدم : " أيوب " بإسقاط أداة الكنية و يغلب على الظن أن الصواب إثباتها لقول البزار

السابق : " و لا روى الأعمش عن أبي أيوب إلا هذا الإسناد " . و من المعلوم أن الأعمش كثير الرواية عن أيوب - و هو السختياني - حتى إنهم لما ذكروا الرواة عنه ذكروه أولهم , فلو كان الصواب أن شيخ الأعمش في هذا الإسناد هو أيوب لم يقل البزار ذلك . فإذن من هو أبو أيوب فيه ؟ الذي يظهر لي أنه أبو أيوب المراغي الأزدي البصري , روى عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمرو , و هو ثقة من رجال الشيخين . و قد سبق الكلام على هذه الطريق بزيادة فائدة تحت الحديث ( 2253 ) . و لبعضه طريق أخرى يرويه عمار بن محمد عن عبد السلام بن مسلم أبي مسعود عن منصور بن زاذان عن أبي جحيفة عن عبد الله بن عمرو بلفظ : " من أشرط الساعة أن يؤتمن الخائن و يخون الأمين " . أخرجه الخرائطي في " مكارم الأخلاق " ( ص 31 ) . و رجاله ثقات غير عبد السلام هذا فلم أعرفه .

" مررت بجبريل ليلة أسري بي بالملأ الأعلى , و هو كالحلس البالي من خشية الله عز وجل " .

2289

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 362

رواه محمد بن العباس البزار في " حديثه " ( 116 / 2 ) : حدثنا العباس بن الفضل ابن رشيد الطبري قال : حدثنا عمر بن عثمان الكلابي قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو بن عبد الكريم عن عطاء عن # جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله كلهم ثقات غير عمرو بن عثمان الكلابي ( و الأصل : عمر كما ترى و هو خطأ ) , و هو ضعيف كما في " التقريب " . و العباس بن الفضل بن رشيد الطبري , قال

الدارقطني : " صدوق " وله ترجمة في تاريخ بغداد ( 12 / 147 ) . والحديث , قال السيوطي في " الخصائص الكبرى " ( 1 / 158 ) : " أخرجه ابن مردويه والطبراني في " الأوسط " بسند صحيح عن جابر " . قلت : و لعل مستند السيوطي في التصحيح قول الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 1 / 78 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و رجاله رجال الصحيح " . قلت : فإن كان هذا مستنده , فهو غير قوي لأن قول المحدث : " رجاله رجال الصحيح " لا يساوي قوله : " إسناده صحيح " , لأن الأول إنما يعني أن إسناده توفر فيه شرط من شروط الصحة , و هو كون رجاله ثقات رجال الصحيح , و ليس يعني أنه سالم من علة قاذحة كالتدليس والانقطاع و غير ذلك , بخلاف القول الآخر . فتنبه . على أن عمرا ليس من رجال ( الصحيح ) . و يحتمل أن يكون طريق الطبراني ليس فيه عمرو بن عثمان الكلابي , فقد وجدت له متابعا , أخرجه ابن أبي عاصم في " السنة " ( رقم 621 - بتحقيقي ) : حدثنا أيوب الوزان حدثنا عروة بن مروان حدثنا عبيد الله بن عمرو و موسى بن أعين عن عبد الكريم به . قلت : و هذا إسناده رجاله ثقات من رجال " التهذيب " , غير عروة بن مروان - و هو الرقي - ذكره ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 398 ) بروايته عن جمع آخر من الثقات , و رواية أيوب هذا فقط عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , لكن ترجمه في " الميزان " و " اللسان " برواية جمع آخر عنه , منهم يونس بن عبد الأعلى . و قال عنه الدارقطني : " ليس بالقوي في الحديث " . فهو ممن يستشهد به . و الله أعلم . ثم وقفت على إسناده " الأوسط " , فإذا هو من طريق عمرو , قال ( 1 / 287 / 2 / 4817 ) : حدثنا أبو زرعة أخبرنا عمرو بن عثمان به . و

|   |      |
|---|------|
| <p>هذه متابعة قوية للعباس بن الفضل من أبي زرعة , وهو عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي الحافظ الثقة . و أيوب هو ابن محمد بن زياد الوزان الرقي , وهو ثقة . و بالجملة , فالحديث بمجموع الطريقين حسن أو صحيح . و الله أعلم .</p>  |      |
| <p>" ملعون من سأل بوجه ( الله ) و ملعون من يسأل بوجه الله ثم منع سائله ما لم يسأله هجرا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 363 :</p> <p>رواه ابن عساكر ( 8 / 397 / 2 ) عن محمد بن هارون الروياني أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن أخبرنا عمي - يعني ابن وهب - : حدثني عبد الله بن عياش عن أبيه أن يزيد بن المهلب لما ولي خراسان قال : دلوني على رجل كل لخصال الخير , فدل على أن أبي بردة بن # أبي موسى الأشعري # , فما جاءه راه رجلا فائقا , فلما كلمه رأى مخبرته أفضل من مرآته , قال : إني وليتك كذا و كذا من عملي , فاستعفاه فأبى أن يعفيه , فقال : أيها الأمير ! ألا أخبرك بشيء حدثني به أبي أنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ? قال : هاته , قال : إنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من تولى عملا و هو يعلم أنه ليس لذلك العمل أهل فليتبوا مقعده من النار " , قال : و أنا أشهد أيها الأمير ! أني لست بأهل لما دعوتني إليه , فقال له يزيد : ما زدت إلا أن حرصتني على نفسك و رغبتنا فيك , فأخرج إلى عهدك فإني غير معفيك , ثم فخرج ( كذا الأصل و لعل الصواب : فخرج ثم ) أقام فيه ما شاء الله أن يقيم , و استأذنه بالقدوم عليه , فأذن له , فقال : أيها الأمير ! ألا</p> | 2290 |

أحدثك بشيء حدثني أبي أنه سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال هاته، قال: ( فذكره )، قال: و أنا أسألك بوجه الله ألا ما أعفيتني أيها الأمير! من عملك . فأعفاه . قلت : و هذا إسناد حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم ، و في عبد الله بن عياش ضعف من قبل حفظه ، و مثله أحمد بن عبد الرحمن . و لكن هذا قد توبع فيما يبدو لي من قول المنذري في تخرجه لهذا الحديث في " الترغيب " ( 2 / 17 ) ، فإنه قال : " رواه الطبراني ، و رجاله رجال الصحيح إلا شيخه يحيى بن عثمان بن صالح ، و هو ثقة " . قلت : و هو من طبقة أحمد بن عبد الرحمن ، فالظاهر أنه متابع له . و قال الهيثمي في " المجمع " ( 3 / 103 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " ، و إسناده حسن ، على ضعف في بعضه مع توثيق " . قلت : و كأنه يشير إلى عبد الله بن عياش . و الله أعلم . و كذلك حسنه الحافظ العراقي ، و تبعه السيوطي كما في " المناوي " . و قد روي عن ابن عياش على وجه آخر ، فقال الدولابي في " الكنى " ( 1 / 43 ) : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبأ عبد الله بن وهب قال : حدثني عبد الله بن عياش عن عبد الله بن الأسود عن أبي معقل بن أبي مسلم عن أبي عبيدة مولى رفاعة بن رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكر الشطر الثاني منه . و ذكره ابن أبي حاتم ( 4 / 2 / 448 ) في ترجمة أبي معقل بن أبي مسلم بتمامه من طريق ابن وهب به ، و قال : " سمعت أبا زرعة يقول : أبو معقل لا يسمى ، و أبو عبيدة ليست له صحبة " . و عبد الله بن الأسود لم أجد من ذكره . و أشار إلى ذلك الهيثمي بقوله : " رواه الطبراني في " الكبير " ، و فيه من لم أعرفه " .

|  |      |
|--|------|
| <p>" من أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن ، تقضي عنه ديناً ، تقضي له حاجة ، تنفس له كربته " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 365</p> <p>أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " ( 2 / 452 ) من طريقين عن أبي العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عثمان - لعنه عفان - : حدثنا الحسن بن علي الجعفي عن سفيان بن عيينة عن # ابن المنكدر # يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . قال سفيان : و قيل لابن المنكدر فما بقي مما يستلذ ؟ قال : الإفضال على الإخوان . قلت : وهذا إسناد مرسل ، رجاله ثقات ، غير الحسن بن علي الجعفي ، فلم أعرفه ، و من المحتمل أنه الحسن بن عطية القرشي الكوفي ، فإنه من شيوخ علي بن الحسن ، و نسخة " الشعب " سيئة ، فإن يكن هو ، فهو صدوق كما قال أبو حاتم ، و يحتمل أنه الحسن بن علي بن الوليد الجعفي ، فإنه من هذه الطبقة ، و لعنه أقرب ، و هو ثقة ، فإن ثبت هذا فالإسناد صحيح مرسل . و الحسن بن علي بن عثمان أظنه ابن عفان تحرف على الناسخ إلى ابن عثمان ، و ابن عفان ثقة . و للحديث شاهد من حديث ابن عمر بسند حسن سبق تخريجه برقم ( 906 ) .</p> | 2291 |
| <p>" من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة ، و أن يرى الهلال لليلة ، فيقال : هو ابن ليلتين " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 366</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الصغير " ( ص</p>  | 2292 |

182 ورقم 1130 - الروض النضير ) و في  
" الأوسط " أيضا ( 2 / 130 / 1 / 7007 ) و "  
مسند الشاميين " ( ص 642 ) : حدثنا  
محمد بن عبد الرحمن بن الأزرق الأنطاكي -  
بأنطاكية - : حدثنا أبي حدثنا مبشر بن  
إسماعيل عن شعيب بن أبي حمزة عن العلاء بن  
عبد الرحمن عن أبيه عن # أبي هريرة #  
قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكره , و قال : " تفرد به مبشر " .  
قلت : و هو ثقة من رجال الشيخين و كذا من  
فوقه , فالإسناد جيد لولا أن الأنطاكي  
و أباه لم أعرفهما , و هما على شرط ابن عساكر  
في " تاريخ دمشق " و لم أرهما فيه  
, و في نسخة الظاهرية منه خرم . لكن الظاهر  
من ربط الطبراني التفرد بمبشر بن  
إسماعيل أن شيخه و أباه لم يتفردا به . و الله  
أعلم . و في " مجمع الزوائد " )  
3 / 146 ) : " رواه الطبراني في " الصغير " , و  
فيه عبد الرحمن بن الأزرق  
الأنطاكي , و لم أجد من ترجمه " .  
قلت : و فاته في " الأوسط " أيضا , و قد  
استفدنا منه تصحيح اسم ابن محمد شيخ  
الطبراني , فقد وقع في النسخ المطبوعة من "  
الصغير " : " عبد الله بن عبد  
الرحمن بن الأزرق " . فالصواب حذف : " عبد  
الله " , فهو : " محمد بن عبد الرحمن  
بن الأزرق " , فإنه الموافق لما في " الأوسط "  
و " المسند " . لكن الحديث صحيح  
عندي على كل حال , فإن له شواهد تقويه :  
الأول : عن أنس مرفوعا به , و زاد : "  
و أن تتخذ المساجد طرقا و أن يظهر موت الفجأة  
" . أخرجه الطبراني في " الصغير "  
( ص 233 ) و من طريقه الضياء في " الأحاديث  
المختارة " ( ق 161 / 2 ) عن شريك  
عن العباس بن ذريح عن الشعبي عنه . و قال  
الطبراني : " لم يروه عن الشعبي إلا  
العباس , و لا عنه إلا شريك " . قلت : و هو سيء

الحفظ , و قد خولف , فقد قال الضياء : " قال الدارقطني : و غيره يرويه عن الشعبي مرسلًا " . قلت : رواه كذلك حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن الشعبي مرفوعاً دون الزيادة . أخرجه أبو عمرو الداني في " الفتن " ( 2 / 52 و 2 / 53 ) من طريقين عن حماد به . و هذا إسناد مرسل حسن , لما عرف من حال ابن بهدلة . الثاني : عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً دون قوله : " و أن يرى ... " . أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 2 / 78 / 3 ) و العقيلي في " الضعفاء " ( 238 ) و ابن عدي ( 2 / 231 و 2 / 237 ) و تمام في " الفوائد " ( 1 / 41 ) عن عبد الرحمن بن يوسف عن سليمان بن مهران عن شقيق بن سلمة عنه . و قال العقيلي : " عبد الرحمن بن يوسف مجهول في النسب و الرواية , و الحديث غير محفوظ , و لا يعرف إلا به " . و قال ابن عدي : " ليس بمعروف , و الحديث منكر عن الأعمش بهذا الإسناد , و لا أعرف لعبد الرحمن غيره " . الثالث : عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , مثل رواية الشعبي . أخرجه الداني أيضا عن ( أبي ) داود عن عمارة بن مهران قال : سمعت الحسن به . و هذا مرسل حسن أيضا . الرابع : عن أبي سعيد الخدري موقوفاً عليه . أخرجه ابن الأعرابي في " معجمه " ( 2 / 195 ) و عنه الداني أخبرنا أبو رفاعة ( يعني عبد الله بن محمد بن عمر بن حبيب العدوي ) : حدثنا أبو حذيفة عن سفيان عن عثمان بن الحارث عن أبي الوداك عنه . و هذا إسناد رجاله ثقات معروفون , غير أبي رفاعة , فلم أجد له ترجمة . الخامس : عن طلحة بن أبي حدرد قال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 2 / 2 / 345 ) : أخبرنا



يعقوب أخبرنا محمد بن معن عن عمه عنه . قلت : و هذا إسناد مجهول , أورده البخاري في ترجمة طلحة بن أبي حرد , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و كذلك صنع ابن أبي حاتم ( 2 / 1 / 472 ) , و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 4 / 394 ) . و عم محمد بن معن لم أعرفه . و لعل قوله : " عمه " , محرف من : " أبيه " , فإن البخاري و غيره ذكروا له رواية عن أبيه , و ليس عن عمه , وثقه ابن حبان ( 7 / 412 ) , و روى عنه آخران . و يعقوب هو ابن كاسب . و بالجملة , فهذه الطرق و إن كانت لا تخلو من ضعف , فبعضها يتقوى ببعض كما قال السخاوي في " المقاصد الحسنة " ( 1 / 433 ) . و قد بقي الكلام على الزيادة المتقدمة في حديث أنس : " و أن تتخذ المساجد طرقا , و أن يظهر موت الفجاءة " . فاعلم أن الشطر الأول منها له شاهد من حديث ابن مسعود قال : " من أشار الساعة أن يمر الرجل في المسجد فلا يركع ركعتين " . أخرجه عبد الرزاق ( 1678 ) عن معمر عن أبي إسحاق و غيره من أهل الكوفة عنه . و أخرجه ابن أبي شيبة ( 1 / 339 ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 3 / 36 / 2 ) عن عبد الأعلى بن الحكم عن خارجة بن الصلت البرجمي عنه قال : " من اقترب الساعة أو من أشار الساعة أن تتخذ المساجد طرقا " . و من هذا الوجه أخرجه الحاكم ( 4 / 446 ) ( مرفوعا , و له عنده تنمة , و قال : " صحيح الإسناد " . قلت : و تعقبه الذهبي بما لا طائل تحته , بل إنه خلط بين هذا الإسناد و بين إسناد آخر قبله . و هذا لا يحتمل الصحة , و إنما الحسن فقط , لأن عبد الأعلى - و هو ابن الحكم - ترجمه ابن أبي حاتم ( 3 / 1 / 25 ) برواية ثقتين عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا

|   |      |
|---|------|
| <p>تعديلا , و هو على شرط ابن حبان , فلعله أخرجه في " ثقاته " , فليراجع . و يقويه أن له طريقا أخرى عن ابن مسعود , يرويه منصور عن سالم بن أبي الجعد قال : دخل ابن مسعود المسجد , فقال عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من أشراط الساعة أن يمر الرجل في طول المسجد و عرضه لا يصلي فيه ركعتين " . أخرجه الطبراني و قال : " هكذا رواه منصور , و وصله قتادة " . قلت : لكن إسناده إلى قتادة ضعيف و فيه زيادة منكرة , كما بينته في الكتاب الآخر ( 4514 ) . و أما الزيادة الأخرى : " و أن يظهر موت الفجأة " . فقد وجدت لها طريقا أخرى عن أنس . أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " ( 6780 ) و ابن عدي في " الكامل " ( 83 / 1 ) و الدينوري في " المنتقى من المجالسة " ( 270 / 2 ) عن الحسن بن عماره عن الحواري بن زياد عنه مرفوعا : " من اقترب الساعة أن يفشو الفالج , و موت الفجأة " . لكن ابن عماره هذا متروك . إلا أنها قد ثبتت في مرسل الشعبي المتقدم , رواه محمد بن يحيى عن أبيه عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن الشعبي مرفوعا . أخرجه أبو عمرو الداني في " الفتن " ( 52 / 1 و 53 / 1 ) . و هذا إسناده مرسل حسن , محمد بن يحيى هو ابن سعيد بن فروخ القطان , و هو ثقة . و أما أبوه فحافظ ثقة إمام , و من فوقهم معروفون , فإذا ضم إليه حديث أنس صارت هذه الزيادة منه في مرتبة الحسن إن شاء الله .</p> |      |
| <p>" منا الذي يصلي عيسى بن مريم خلفه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 371 :</p> <p>عزاه السيوطي في " الجامع " لأبي نعيم في "</p>  | 2293 |

كتاب المهدي " عن # أبي سعيد # و قال المناوي : " و فيه ضعف " . و أقول : لم يتيسر لي حتى الآن الوقوف على إسناده , و مع ذلك فالحديث عندي صحيح لأنه جاء مفرقا في أحاديث . أما أنه من أهل البيت , ففيه ثلاثة أحاديث : الأول : من حديث أم سلمة . أخرجه أبو داود و غيره بسند صحيح , و هو مخرج في " الضعيفة " تحت الحديث ( 80 ) , و في " الروض النضير " ( 2 / 54 ) . الثاني : من حديث علي , و هو مخرج في " الروض " أيضا ( 2 / 53 ) . الثالث : من حديث أبي سعيد , و هو مخرج في " الروض " أيضا و في " المشكاة " ( 5454 ) . و أما صلته بعيسى عليه السلام , ففيه حديث جابر رضي الله عنه مرفوعا . " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة " قال : فينزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم فيقول أميرهم : تعال : صل لنا , فيقول لا , إن بعضكم على بعض أمراء , تكرمه الله هذه الأمة " . أخرجه مسلم و غيره , و قد سبق تخريجه برقم ( 1960 ) . و له شاهد من حديث عثمان بن أبي العاص مرفوعا بالشطر الثاني مطولا . أخرجه أحمد ( 4 / 216 - 217 ) و الحاكم ( 4 / 478 ) و قال : " صحيح الإسناد " . و رده الذهبي بأن المحفوظ أنه من رواية علي بن زيد بن جدعان وحده . يعني و هو ضعيف . و في الباب أحاديث أخرى فيها التصريح بأن الإمام الذي يصلي خلفه عيسى عليه السلام إنما هو المهدي , تراها في " العرف الوردي " للسيوطي ( ص 81 , 83 , 84 ) , و قد مضى منها حديث جابر قريبا ( 2236 ) . و ختم السيوطي ذلك بما نقله عن أبي الحسن السحري ( ! ) : " قد تواترت الأخبار و استفاضت بكثرة روايتها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بمجيء المهدي و أنه من

|   |      |
|---|------|
| <p>أهل بيته , ... وأنه يخرج مع عيسى بن مريم ,<br/>فيساعده على قتل الدجال ... وأنه<br/>يؤم هذه الأمة , و عيسى يصلي خلفه ... " .</p>  |      |
| <p>" من أذى المسلمين في طرقهم , وجبت عليه<br/>لعنتهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>372 :</p> <p>رواه أبو بكر الشافعي في " مسند موسى بن<br/>جعفر بن محمد الهاشمي " ( 2 / 71 ) عن<br/>موسى بن إبراهيم أخبرنا # موسى بن جعفر بن<br/>محمد عن أبيه عن جده # مرفوعا .<br/>قلت : و موسى بن إبراهيم هذا متروك . لكن له<br/>طريقا أخرى رواه الطبراني ( 1 /<br/>312 / 1 و رقم 3050 - طبعة بغداد ) عن شعيب<br/>بن بيان حدثنا عمران القطان عن<br/>قتادة عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد<br/>مرفوعا . قلت : و شعيب هذا ضعيف , و في "<br/>التقريب " : " صدوق يخطيء " . و قال المنذري<br/>في " الترغيب " ( 1 / 83 ) : "<br/>رواه الطبراني في " الكبير " بإسناد حسن " .<br/>طريق ثالث عن زكريا بن حكيم الحبطي<br/>حدثنا عطاء بن السائب عن أبي الطفيل عن أبي<br/>ذر مرفوعا . أخرجه أبو نعيم في "<br/>أخبار أصبهان " ( 2 / 129 ) و ابن عدي ( 148 /<br/>1 ) و قال : " لا أعلم يرويه<br/>بهذا الإسناد غير زكريا , و هو في جملة الذين<br/>يجمع حديثهم " . قلت : و بالجملة<br/>, فالحديث بهذا الشاهد لا ينزل عن مرتبة الحسن<br/>. و الله أعلم .</p> | 2294 |
| <p>" من أذى عليا فقد آذاني " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>373 :</p> <p>روي عن جمع من الصحابة :</p>  | 2295 |

الأول : عن # عمرو بن شاس # . رواه البخاري في " التاريخ " ( 3 / 2 / 307 ) و الفسوي في " المعرفة " ( 1 / 329 - 330 ) و أحمد ( 3 / 483 ) و ابن حبان ( 2202 ) و الحاكم ( 3 / 122 ) و صححه , و وافقه الذهبي ( ! ) و ابن عساكر ( 12 / 109 ) / 2 ) عن محمد بن إسحاق حدثني أبان بن صالح حدثني الفضل بن معقل عن عبد الله بن نيار الأسلمي عنه . ثم روى ابن عساكر من طريق موسى بن عمير عن عقيل بن نجدة بن هبيرة عن عمرو بن شاس به . قلت : في الطريق الأولى الفضل بن معقل - و هو ابن سنان الأشجعي - ذكره ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 67 ) من رواية أبان هذا فقط , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و في الطريق الأخرى عقيل بن نجدة , لم أجد من ذكره . و موسى بن عمير , إن كان القرشي الأعمى فهو متروك , و إن كان التميمي العنبري فهو ثقة . الثاني : عن # سعد بن أبي وقاص # رواه الهيثم بن كليب في " المسند " ( 15 / 2 ) و أبو يعلى ( رقم 770 ) و البزار ( 2562 ) و القطيعي في زيادته على " فضائل الصحابة " ( 1078 ) , و ابن عساكر عن قنان النهمي حدثنا مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعا به . قلت : و هذا إسناد حسن , قنان هو ابن عبد الله النهمي , وثقه ابن معين و ابن حبان , و قال النسائي : " ليس بالقوي " . الثالث : # جابر بن عبد الله # : رواه ابن عساكر , و كذا السهمي في " تاريخ جرجان " ( 325 ) عن إسماعيل بن بهرام الكوفي حدثني محمد بن جعفر عن أبيه عن جده عن جابر مرفوعا بمعناه . قلت : إسماعيل هذا صدوق , توفي سنة ( 241 ) من شيوخ ابن ماجه . لكن محمدا هذا - و هو ابن جعفر الصادق - تكلم فيه . و بالجملة , فالحديث صحيح بمجموع هذه الطرق . ( تنبيه ) : لقد تكلم صاحبنا

|   |      |
|---|------|
| <p>وصي الله بن محمد بن عباس في تعليقه على " الفضائل " بكلام جيد على الحديث , من الطريقتين الأولين , ولكنه بعد أن ضعف الأولى , و حسن الأخرى , عاد فذهل فقال عقب الأخرى : " و مضى برقم ( 981 ) بإسناد صحيح عن عمرو بن شاس نحوه " ! و أما المعلق على أبي يعلى فعلق تحسين إسناده بسماع قنان من مصعب , مع أنه صرح بالتحديث في أبي يعلى و غيره !</p>  |      |
| <p>" من أكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله وجبت له الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 374 :</p> <p>رواه ابن عساكر ( 14 / 354 / 1 ) عن عمرو بن الحارث أن أبا عشانة المعافري حدثه أنه سمع # عقبه بن عامر الجهني # يقول : فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات , و أبو عشانة بضم المهملة و تشديد المعجمة اسمه حي بن يومن , ثقة مشهور بكنيته . و عمرو بن الحارث من رجال الشيخين . و قد تابعه ابن لهيعة قال : حدثنا أبو عشانة به . أخرجه أحمد ( 4 / 144 ) . و ابن لهيعة سيء الحفظ , لكن متابعة عمرو بن الحارث إياه تدل على أنه قد حفظ , و الظاهر أن الطبراني أيضا أخرجه من طريق عمرو , فقد قال الهيثمي ( 3 / 5 - 6 ) : " رواه أحمد و الطبراني في " الكبير " و رجال الطبراني ثقات " . ثم تحقق ما استظهرته بعد طبع المجلد السابع عشر من " كبير الطبراني " ( 300 / 829 ) . و للحديث شواهد كثيرة تؤكد صحته , منها الحديث الآتي برقم ( 2302 ) و ما يشار إليه تحته , و فيه زيادة هامة .</p> | 2296 |
| <p>" من أجل سلطان الله أجله الله يوم القيامة " .</p>  | 2297 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 375

رواه ابن أبي عاصم في السنة ( 2 / 99 ) عن  
ابن لهيعة عن أبي مرحوم عن رجل من  
بني عدي عن # عبد الرحمن بن أبي بكره عن  
أبيه # به . قلت : وهذا إسناد ضعيف من  
أجل جهالة الرجل الذي لم يسم , و ضعف ابن  
لهيعة . لكن له طريق أخرى , يرويه  
حميد بن مهران : حدثنا سعد بن أوس عن زياد بن  
كسيب العدوي عن أبي بكره قال :  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
" من أكرم سلطان الله تبارك و تعالى  
في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة , و من أهان  
سلطان الله تبارك و تعالى في  
الدنيا أهانه الله يوم القيامة " . أخرجه أحمد ( 5 /  
42 , 48 - 49 ) بهذا  
التمام و الطيالسي ( 2 / 167 ) الشطر الثاني  
منه , و من طريقه ابن حبان في "  
الثقات " ( 4 / 259 ) و كذا الترمذي ( 2225 ) و  
قال : " حديث حسن غريب " .  
قلت : و رجاله ثقات , إلا أن زياد بن كسيب لم  
يوثقه غير ابن حبان , و في ترجمته  
ساق الحديث , و قد روى عنه مستلم بن سعيد  
أيضا كما في " التهذيب " . و قال في "  
التقريب " : " مقبول " . قلت : يعني عند  
المتابعة , و قد توبع على الشطر الأول  
منه في الطريق الأولى , فالحديث حسن عندي .  
و الله أعلم .

2298

" قتال المؤمن كفر و سبابه فسوق و لا يحل  
لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام "

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 376

|   |      |
|---|------|
| <p>أخرجه أحمد ( 1 / 176 ) و الطبراني ( 1 / 18 / 2 ) و الضياء في " المختارة " ( 1 / 338 ) من طريق عبد الرزاق أنبأنا معمر عن أبي إسحاق عن عمر بن سعيد حدثنا # سعد بن أبي وقاص # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال الصحيحين غير عمر بن سعد , و هو صدوق . و قد تابعه على الجملة الأخيرة منه أخوه محمد بن سعد بن أبي وقاص . أخرجه أحمد ( 1 / 183 ) و أبو يعلى ( 1 / 206 ) و الطبراني أيضا , و الضياء ( 1 / 345 ) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق أيضا عنه . و أبو إسحاق مدلس مع اختلاطه . لكن الحديث صحيح , فإن هذه الجملة لها شاهد من حديث أبي أيوب الأنصاري عند الشيخين و غيرهما , و هو مخرج في " الإرواء " ( 2089 ) . و ما قبله له شاهد من حديث ابن مسعود عند البخاري و مسلم ( 1 / 58 ) .</p> |      |
| <p>" من أحب أن تسره صحيفته , فيكثر فيها من الاستغفار " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 377 :</p> <p>أخرجه الضياء في " المختارة " ( 1 / 297 ) من طريق الطبراني حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني حدثنا عتيق بن يحيى الزبيري حدثنا ابنا المنذر عبيد الله و محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن # الزبير بن العوام # مرفوعا , و قال الطبراني : " لا يروى عن الزبير إلا بهذا الإسناد , تفرد به عتيق بن يعقوب " .</p> <p>قلت : محمد بن المنذر - و هو ابن الزبير بن العوام - أورده ابن أبي حاتم ( 4 / 97 / 1 ) و كذا البخاري ( 1 / 1 / 243 ) و ابن حبان في " ثقاته " ( 7 / 405 ) من رواية فليح بن محمد عنه عن أبيه . و لم يزد</p>  | 2299 |



عليه . فهو مجهول الحال لرواية عتيق أيضا عنه . لكن ذكره ابن حبان أيضا في مكان آخر ( 437 / 7 ) بروايته عن هشام بن عروة , و عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي , و كناه بأبي زيد , و قال : " ربما أخطأ " . و قد تابعه أخوه عبيد الله كما ترى , و لكنني لم أجد من ذكره إلا ابن حبان في " الثقات " ( 152 / 7 ) برواية عتيق هذا فقط عنه . و عتيق بن يحيى , كذا في الأصل و هو خطأ , و الصواب : ابن يعقوب كما في " الجرح و التعديل " ( 46 / 2 / 3 ) و " اللسان " , و ذكر في الرواة عنه أحمد بن يحيى الحلواني هذا , و قد وثقه الدارقطني , و كذا أبو زرعة حيث روى عنه . و الحلواني هذا روى عنه جمع من الحفاظ كأحمد و ابن معين و غيرهما , و وثقه جمع , ذكرهم الخطيب في " تاريخه " ( 212 / 5 - 213 ) . قال الهيثمي في " المجمع " ( 208 / 10 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و رجاله ثقات " . و قال المنذري في " الترغيب " ( 2 / 268 ) : " رواه البيهقي بإسناد لا بأس به " . ثم رأيت الحديث في " زوائد المعجمين " ( ص 465 - نسخة الحرم المكي ) , و فيه " عتيق بن يعقوب " على الصواب . و الحمد لله على توفيقه . و كذلك وقع في " شعب الإيمان " ( 364 / 1 ) للبيهقي من طريق الحلواني . ثم رجعت إلى " المعجم الأوسط " , فوجدت الحديث فيه ( 1 / 48 / 826 ) على الصواب أيضا , و الحمد لله رب العالمين .

" من سره أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 378 :

أخرجه الطيالسي ( 2495 ) وأحمد ( 2 / 298 ,  
520 ) و البزار ( 1 / 50 / 63 ) من  
طرق عن شعبة أخبرني يحيى بن أبي سليم  
سمعت عمرو بن ميمون عن # أبي هريرة # عن  
النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : وهذا إسناد  
حسن , رجاله ثقات رجال الشيخين  
غير يحيى بن أبي سليم و هو أبو بلج الفزاري  
الواسطي , و هو صدوق ربما أخطأ كما  
قال الحافظ . و الحديث قال الهيثمي ( 1 /  
90 ) : " رواه أحمد و البزار , و  
رجالهم ثقات " . قلت : و أخرجه أيضا ابن نصر في  
" الصلاة " ( 1 / 101 ) من الوجه  
المذكور و كذا الحاكم ( 1 / 4 و 4 / 168 ) , و  
قال : " صحيح الإسناد " , و  
وافقه الذهبي . و قد خالف الطرق المشار إليها  
أنفا يزيد بن هارون , فقال :  
حدثنا شعبة عن أشعث ابن أبي الشعثاء عن عمرو  
بن ميمون قال : بنحوه . أخرجه  
البزار أيضا , و قال : " لا نعلم أحدا رواه عن  
شعبة عن أشعث هكذا إلا يزيد , و  
لم يتابع عليه , و الصواب حديث أبي بلج عن  
عمرو عن أبي هريرة " . ( تنبيه ) :  
ذكر المناوي عن العراقي أنه قال في " أماليه " :  
" حديث صحيح و هو من غير طريق  
الحاكم " !

2301

" من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل ,  
فليقرأه على قراءة ابن أم عبد " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
379 :

أخرجه ابن ماجه ( 138 ) و أحمد ( 1 / 7 , 445 ,  
454 ) من طريق عاصم بن أبي  
النجد عن زر بن حبیش عن # ابن مسعود #  
قال : " دخل رسول الله صلى الله عليه  
وسلم المسجد و هو بين أبي بكر و عمر , و إذا  
ابن مسعود يصلي و إذا هو يقرأ )

( النساء ) , فانتهى إلى رأس المائة , فجعل ابن مسعود يدعو و هو قائم يصلي , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أسأل تعطه , أسأل تعطه , ثم قال : ( فذكره ) , فلما أصبح غدا إليه أبو بكر رضي الله تعالى عنه ليبشره , و قال له : ما سألت الله البارحة ؟ قال : قلت : اللهم إني أسألك إيماننا لا يرتد , و نعيما لا ينفد , و مرافقة محمد في أعلى جنة الخلد . ثم جاء عمر رضي الله عنه , فقيل له : إن أبا بكر قد سبقك ! قال : يرحم الله أبا بكر , ما سبقته إلى خير قط إلا سبقني إليه " . و السياق لأحمد , و لابن ماجة المرفوع منه فقط .

قلت : و هذا إسناد حسن . و له طريق آخر يرويه الحسن بن عبيد الله حدثنا إبراهيم عن علقمة عن القرثع عن قيس أو ابن قيس - رجل من جعفي - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " مر رسول الله صلى الله عليه وسلم و أنا معه و أبو بكر رضي الله عنه على عبد الله بن مسعود و هو يقرأ , فقام , فسمع قراءته , ثم ركع عبد الله و سجد , قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سل تعطه , سل تعطه ... " الحديث نحوه . أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 4 / 1 / 199 ) و أحمد ( 1 / 38 و 39 ) و الطبراني ( 3 / 9 / 1 ) . ثم أخرجه أحمد ( 1 / 25 ) من طريق الأعمش عن خيثمة عن قيس بن مروان عن عمر به . و من طريقه أيضا عن إبراهيم عن علقمة عن عمر به . و من هذه الطريق أخرجه الحاكم ( 2 / 227 و 3 / 318 ) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي .

قلت : الظاهر أنه منقطع بين علقمة و عمر , بينهما القرثع عن قيس , و هو قيس بن مروان كما في رواية إبراهيم المتقدمة عنه و هو

|  |      |
|--|------|
| <p>ثقة حجة , و معه زيادة فيجب قبولها , لكن في الطريق إليه الحسن بن عبيد الله و هو النخعي و فيه كلام , انظر " المختارة " للضياء المقدسي ( 253 - 255 - بتحقيقي ) . و القرئع و قيس صدوقان كما في " التقريب " , فالإسناد جيد . و للحديث طريق أخرى من رواية أبي الضحى عن عبد الله مرفوعا . أخرجه ابن سعد ( 2 / 342 ) . قلت : و إسناده صحيح على شرط الشيخين . و رواه من طريق إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم عن عبد الله به . و ابن مهاجر لين الحفظ . و له شاهد من حديث عمار بن ياسر . أخرجه الحاكم ( 2 / 228 ) . و آخر من رواية أبي بكر بن أبي مریم عن عطية بن قيس الكلابي مرسلا . أخرجه ابن عساكر ( 6 / 282 / 2 ) . و ثالث من حديث علي بتمامه . أخرجه الحاكم ( 3 / 317 ) , و قال : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي .</p> |      |
| <p>" من احتسب ثلاثة من صلبه دخل الجنة , فقالت امرأة : أو اثنان ؟ قال : أو اثنان . "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 381 :</p> <p>أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 3 / 2 / 421 ) و النسائي ( 1 / 264 ) و ابن حبان ( 721 ) عن بكير بن عبد الله عن عمران بن نافع عن حفص بن عبيد الله عن # أنس # مرفوعا به . و ليس عند البخاري و ابن حبان : " فقالت امرأة ... " . و زاد النسائي أيضا : " قالت المرأة يا ليتني قلت : واحد " !</p> <p>قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات رجال " الصحيح " غير عمران بن نافع فوثقه ابن حبان , و كذا النسائي مع أنه لم يرو عنه غير بكير</p>  | 2302 |

|  |      |
|--|------|
| <p>هذا و في ترجمته ساق البخاري حديثه هذا , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و الحديث صحيح , فإن له شواهد كثيرة , منها حديث أبي هريرة رفعه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الأنصار : " لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبه ; إلا دخلت الجنة , فقالت امرأة منهن : أو اثنين يا رسول الله ? قال : أو اثنين " . أخرجه مسلم ( 8 / 39 ) و أحمد ( 2 / 246 و 378 ) . و منها حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا نحوه , و فيه : " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : و اثنين و اثنين و اثنين " . أخرجه مسلم , و كذا البخاري ( 3 / 94 - فتح ) دون تكرار : " و اثنين " .</p>  |      |
| <p>" من البر أن تصل صديق أبيك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 382 :</p> <p>الطبراني في " الأوسط " ( 350 ) عن عنبسة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن سابط عن # أنس بن مالك # مرفوعا . و قال : " لا يروى عن أنس إلا بهذا الإسناد لم يرو ابن سابط عن أنس غيره " . و أقول : لا يمكن الجزم بأن ابن سابط رواه عن أنس لأن الراوي عنه عنبسة بن عبد الرحمن , و هو الأموي متروك , رماه أبو حاتم بالوضع . و قال الهيثمي ( 8 / 147 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " , و فيه عنبسة بن عبد الرحمن القرشي , و هو متروك " . لكن الحديث صحيح لأن له شاهدا من حديث ابن عمر عند مسلم و غيره و قد سبق ذكره تحت الحديث ( 2089 ) .</p> | 2303 |
| <p>" من أخاف أهل المدينة أخافه الله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>   | 2304 |

: 382

أخرجه ابن حبان ( 1039 ) و ابن النجار في " ذيل تاريخ بغداد " ( 4 / 10 ) و ابن عساكر ( 2 / 240 / 16 ) عن عبد الرحمن بن عطاء عن # محمد بن جابر بن عبد الله عن أبيه # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن , و في ابني عطاء و جابر كلام يسير لا يضر , و لاسيما و قد تويعا , فرواه محمد بن صالح بن قيس بن الأزرق عن مسلم ابن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي عن جابر بن عبد الله به , إلا أنه لم يقل : " أخافه الله " , و زاد : " فعليه لعنة الله و غضبه , لا يقبل الله منه صرفا و لا عدلا " . أخرجه الدولابي في " الكنى " ( 1 / 132 ) . و الأزرق هذا ترجمه ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 287 - 288 ) , و قال عن أبيه : " شيخ . يعني يستشهد به . و قد خالفه يحيى بن سعيد فقال : عن مسلم بن أبي مريم عن عطاء بن يسار عن السائب بن خالد - و كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره بتمامه مع الزيادة . أخرجه الحربي في " غريب الحديث " ( 5 / 146 / 1 ) و الدولابي ( 1 / 72 ) و كذا أحمد ( 4 / 55 ) و ( 56 ) . قلت : و إسناده صحيح . و أخرجه كذلك النسائي في " الكبرى " ( ق 89 / 2 ) و البغوي في " مختصر المعجم " ( 9 / 136 / 2 ) و عنه ابن عساكر ( 2 / 240 / 16 ) و الخلعي في " الفوائد " ( 1 / 111 ) و يعقوب بن أحمد الصيرفي في " المنتقى من فوائده " ( 2 / 255 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 1 / 372 ) و أحمد من طرق أخرى عن عطاء به . و أخرجه الدولابي أيضا ( 1 / 123 ) لكن دون الزيادة . و للحديث شاهد من رواية ابن جريح عن أبي بكر بن

عبد الله عن سهيل بن أبي صالح عن  
سعيد بن يسار عن بعض أصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال : فذكره . أخرجه الجندي في "   
فضائل المدينة " ( رقم 31 - منسوختي ) .  
قلت : و رجاله ثقات غير أبي بكر بن عبد الله - و  
هو ابن أبي سبرة - و هو متهم  
بالوضع , فلا يصلح للشهادة . و قد صح الحديث  
عن جابر بلفظ : " من أخاف أهل  
المدينة , فقد أخاف ما بين جنبي " . أخرجه أحمد  
( 3 / 354 و 393 ) عن زيد بن  
أسلم عنه . و رجاله رجال الشيخين غير أن زيدا  
هذا لم يسمع من جابر كما قال ابن  
معين . و أخرجه أحمد بن المهندس في " حديث  
عافية و غيره " ( 1 / 2132 ) و ابن  
عساكر ( 16 / 240 / 2 ) من طريقين عن ابن  
أخي جابر بن عبد الله عن جابر به .  
و ابن أخي جابر لم أعرفه . و تابعه عبد الله بن  
نسطاس عن جابر . أخرجه ابن  
عساكر أيضا عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي  
وقاص عنه . و عبد الله بن نسطاس و  
ثقه النسائي و لم يرو عنه غير هاشم هذا . و  
رواه محمد بن كليب عن محمود و محمد  
ابني جابر سمعا جابرا قال : فذكره مرفوعا إلا  
أنهما قالوا : " الأنصار " بدل "   
أهل المدينة " . أخرجه البخاري في " التاريخ " (   
1 / 1 / 53 و 1 / 4 / 404 ) .  
قلت : و رجاله ثقات على ضعف في محمد بن  
جابر كما تقدم , و أما أخوه محمود , ففي  
ترجمته ذكر البخاري هذا الحديث و لم يذكر فيه  
جرحا و لا تعديلا . و قال ابن أبي  
حاتم ( 4 / 1 / 291 ) : " لا أعرف محمود بن  
جابر , أعرف محمد بن جابر بن عبد  
الله " . قلت : و أما ابن حبان فأوردهما في "   
الثقات " ( 3 / 232 و 258 ) على  
قاعده المعروفة !

" من أخذ السبع الأول من القرآن فهو حبر " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 385

أخرجه أحمد ( 6 / 73 و 82 ) وابن نصر في " قيام الليل " ( ص 69 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 2 / 153 - 154 ) و الحاكم ( 1 / 564 ) و الواحدي في " الوسيط " ( 2 / 123 / 2 ) و الخطيب ( 10 / 108 ) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن حبيب بن هند الأسلمي عن عروة بن الزبير عن # عائشة # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . و أقول : حبيب بن هند , قال ابن أبي حاتم ( 1 / 2 / 110 ) : " روى عنه عبد الله بن أبي بكر , و عمرو بن عمرو , و ابن حرمة " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و كذلك صنع البخاري ( 1 / 2 / 327 ) , و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 4 / 141 و 6 / 177 ) , فالحديث حسن أو قريب منه . و الله أعلم . ( تنبيه ) : " حبر " بفتح المهملة و كسرهما , أي عالم . كذا وقع في المصادر المذكورة , سوى " المشكل " و " المستدرک " , فوقع فيهما بلفظ " خير " بالخاء المعجمة , و كذلك وقع في " الجامع الصغير " معزوا للحاكم و البيهقي في " الشعب " و عليه شرح المناوي . و الله أعلم . ( فائدة ) : المقصود من ( السبع الأول ) : السور السبع الطوال من أول القرآن , و هي مع عدد آياتها : 1 - البقرة ( 286 ) , 2 - آل عمران ( 200 ) , 3 - النساء ( 176 ) , 4 - المائدة ( 120 ) , 5 - الأنعام ( 165 ) , 6 - الأعراف ( 206 ) , 7 - التوبة ( 129 ) .

" من أخرج من طريق المسلمين شيئا يؤذيهم , كتب الله له به حسنة , و من كتب له عنده حسنة , أدخله الله بها الجنة " .



قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 386

رواه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 94 / 2 من  
الجمع بين المعجمين ) عن أبي بكر  
بن أبي مريم حدثني حميد بن عقبة بن رومان عن  
# أبي الدرداء # مرفوعا , و قال :  
" لا يروى عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد , تفرد  
به أبو بكر " .

قلت : و هو ضعيف لاختلاطه . و حميد بن عقبة  
بن رومان ترجمه ابن أبي حاتم ( 1 /  
226 / 2 ) برواية ثقتين عنه . و كذلك صنع ابن  
حبان في " الثقات " ( 1 / 41 -  
هندية ) . و الحديث أورده الهيثمي في " مجمع  
الزوائد " ( 3 / 135 ) بهذا اللفظ  
, و قال : " رواه الطبراني في الأوسط " , و  
لفظه في " الكبير " عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال : " من أخرج من طريق  
المسلمين شيئا يؤذيهم كتب الله له به  
مائة حسنة " , و لم يزد . و فيه أبو بكر بن أبي  
مريم , و هو ضعيف " . و للحديث  
شاهد من رواية الخليل بن أحمد قال : حدثنا  
المستنير بن أخضر قال : حدثني معاوية  
بن قرة قال : كنت مع معقل المزني , فأماط  
أذى عن الطريق , فرأيت شيئا , فبادرته  
, فقال : ما حملك على ما صنعت يا ابن أخي ؟  
قال : رأيتك تصنع شيئا فصنعته , قال  
: أحسنت يا ابن أخي ! سمعت النبي صلى الله  
عليه وسلم يقول : " من أماط أذى عن  
طريق المسلمين , كتب له حسنة , و من تقبلت  
له حسنة دخل الجنة " . أخرجه البخاري  
في " الأدب المفرد " ( 593 ) و الطبراني في "   
الكبير " , إلا أنه قال : "   
المستنير بن الأخضر بن معاوية عن أبيه قال :  
كنت مع معقل بن يسار ... " إلخ ..  
فجعله من رواية المستنير عن أبيه , و ليس من

روايته عن معاوية بن قرة و هو جده  
كما في البخاري , و قال الهيثمي : " قال المزني  
: ( الصواب كما رواه البخاري ) .  
فإن كان كما قال المزني فأسناده حسن إن شاء  
الله تعالى , و إن كان فيه ( عن أبيه  
أخضر ) , فلم أجد من ذكر ( أخضر ) . و الله أعلم  
"

و أقول : ليس بحسن لأن المستنير بن أخضر لم  
يوثقه أحد , بل قال ابن المديني : "  
مجهول , لا أعرفه " . نعم , لو قيل : إنه حسن  
بالذي قبله لم يكن بعيدا , و  
لاسيما و له شاهد آخر يرويه أبو شيبة المهري  
قال : كان معاذ يمشي و رجل معه ,  
فرفع حجرا من الطريق , فقال : ما هذا ؟ قال :  
سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول : " من رفع حجرا من الطريق كتبت  
له حسنة , و من كانت له حسنة دخل  
الجنة " . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في "  
الكبير " , و رجاله ثقات " . كذا  
قال , و أبو شيبة هذا لم يوثقه غير ابن حبان ( 1 / 306 - هندية ) , و قال  
الذهبي : " لا يدري من ذا ؟ " . و جملة القول أن  
الحديث بشاهديه حسن على أقل  
المراتب . و الله تعالى أعلم . ثم وجدت لحديث  
معاذ طريقا أخرى , يرويه النضر بن  
كثير السعدي حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن  
سعيد بن المسيب عنه به . أخرجه  
المخلص في " الفوائد المنتقاة " ( 7 / 1 / 2 ) .  
و رجاله ثقات غير النضر هذا ,  
و هو ضعيف عابد كما في " التقريب " . ( تنبيه  
) : لقد أورده السيوطي في "  
الجامع " كما هو أعلاه , برواية الطبراني في "  
الأوسط " , فادعى المناوي أن  
تخرجه إياه غير محرر ! ثم ذكر أن لفظ "  
الأوسط " هو لفظ " الكبير " الذي ليس  
فيه : " و من كتب له عنده حسنة .. " ! فكأنه لما  
قرأ كلام الهيثمي المتقدم , لم

|   |      |
|---|------|
| <p>تقع عينه على قوله فيه : " .. في الكبير " ,<br/>فوق في الخطأ , نسأل الله العصمة<br/>.</p>   |      |
| <p>" من ادعى إلى غير أبيه فلن يرح رائحة الجنة , و<br/>ريحها يوجد من مسيرة سبعين<br/>عاما " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>388 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 2 / 171 / 194 ) و الخطيب ( 2 /<br/>347 ) عن شعبة عن الحكم عن مجاهد<br/>عن # عبد الله بن عمرو # عن النبي صلى الله<br/>عليه وسلم . قلت : وهذا إسناد صحيح<br/>على شرط الشيخين , و الحكم هو ابن عتيبة<br/>الكوفي . و قد خالفه في متنه عبد<br/>الكريم عن مجاهد به إلا أنه قال : " خمسمائة<br/>عام " . أخرجه ابن ماجه ( 2611 ) :<br/>حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا سفيان عن عبد<br/>الكريم به . و قال البوصيري في "<br/>زوائد " ( 2 / 161 ) : " إسناده صحيح " . و نقل<br/>السندي في " حاشيته " على ابن<br/>ماجة عنه أنه علل ذلك بقوله : " لأن محمد بن<br/>الصباح هو أبو جعفر الجرجاني &lt;1&gt;<br/>التاجر , قال فيه ابن معين : لا بأس به . و قال<br/>أبو حاتم : صالح الحديث . و<br/>ذكره ابن حبان في " الثقات " , و باقي رجال<br/>الإسناد لا يسأل عن حالهم لشهرتهم "<br/>و أقول : هذا مسلم على اعتبار أن عبد الكرم<br/>هذا هو الجزري و به جزم المنذري<br/>في " الترغيب " ( 3 / 88 ) و لم أجد ما يؤيد هذا<br/>الجزم , بل إن احتمال كونه عبد<br/>الكريم ابن أبي المخارق الضعيف وارد , لأن كلا<br/>منهما قد ذكروه في شيوخ سفيان ,<br/>و هو ابن عيينة , كما ذكروا في شيوخيها معا<br/>مجاهدا , و لكن يرجح هذا الاحتمال<br/>المخالفة المذكورة , فإنها بعد الكرم المضعف</p> | 2307 |

أليق من عبد الكريم الجزري الثقة  
. والله أعلم . والحديث في " الصحيحين " و  
غيرهما عن سعد و أبي بكر مرفوعا  
دون قوله : " و ريحها يوجد . " . و هو مخرج في  
" غاية المرام " ( 267 ) .

[1] كذا الأصل , و الصواب الجرجراني . اهـ .

" من أدرك منكم عيسى ابن مريم , فليقرئه مني  
السلام " .

2308

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 389

أخرجه الحاكم ( 4 / 545 ) عن عبد الله بن  
سليمان حدثنا محمد ( الأصل محمود )  
ابن مصفى الحمصي حدثنا إسماعيل عن أيوب  
عن أبي قلابة عن # أنس # مرفوعا . و قال  
: " إسماعيل هذا أظنه ابن عياش , و لم يحتج به  
" . و وافقه الذهبي , بل إنه  
جزم بذلك , فإنه لما ساق إسناد الحديث من عند  
إسماعيل قال : " إسماعيل بن عياش  
عن أيوب ... " . فأضاف من عنده في صلب  
الإسناد : " ابن عياش " . و ذلك وهم منه  
و من الحاكم أيضا , فإنه ليس هو ابن عياش , و  
إنما إسماعيل ابن علية , و هو ثقة  
من رجال الشيخين , و قد ذكروا في شيوخه  
أيوب هذا , و هو السخستاني . و محمد بن  
مصفى الحمصي , قال الحافظ : " صدوق , له  
أوهام , و كان يدلس " .  
قلت : و قد صرح هنا بالتحديث , فأما شبهة  
تدليسه . و عبد الله بن سليمان هو  
الحافظ ابن الحافظ أبي داود السجستاني صاحب  
" السنن " , و هو ثقة , تكلم فيه  
والده بما لم يقبلوه منه . و المعصوم من عصمه  
الله , فالإسناد جيد . و روى

|  |      |
|--|------|
| <p>الحاكم أيضا ( 2 / 595 ) من طريق محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عطاء مولى أم حبيبة قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليهبطن عيسى ابن مريم حكما عدلا ... الحديث يقول أبو هريرة : " أي بني أخي ! إن رأيتموه فقولوا : أبو هريرة يقرئك السلام " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . و أقول : محمد بن إسحاق مدلس , و قد عنعنه . و عطاء مولى أم حبيبة لم أعرفه , و لعل أم حبيبة محرف من أم صبية , فإن عطاء مولى أم صبية من رجال النسائي . روى عن أبي هريرة . و عنه سعيد المقبري و هو مجهول .</p> |      |
| <p>" من أراد أن يصوم فليتسحر بشيء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 391 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 367 و 379 ) عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن # جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد فيه ضعف لسوء حفظ شريك , و هو ابن عبد الله القاضي . لكن الحديث صحيح , له شواهد كثيرة معروفة , فراجع له " الترغيب " ( 2 / 93 - 94 ) إن شئت . و الحديث رواه الضياء أيضا عن جابر كما في " الجامع " .</p>   | 2309 |
| <p>" من أراد أن يعلم ما له عند الله جل ذكره , فلينظر ما لله عز وجل عنده " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 391 :</p> <p>روي من حديث # أنس و أبي هريرة و سمرة بن جندب # .</p> <p>1 - أما حديث أنس : فأخرجه أبو الحسن بن الصلت في " حديث حمزة بن القاسم ابن</p>  | 2310 |

عبد العزيز الهاشمي " , فقال ( 2 / 75 ) : حدثنا حمزة قال : حدثنا مولانا أبو مقاتل سويد بن هلال بن سويد قال : حدثنا عبد الرزاق قال : حدثنا معمر عن الزهري عن أنس ابن مالك مرفوعا . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات , غير سويد بن هلال , فإنني لم أجد له ترجمة . و حمزة الهاشمي له ترجمة جيدة في " تاريخ بغداد " ( 8 / 181 ) . و الحديث عزاه السيوطي للدارقطني في " الأفراد " عن أنس و غالب الطن أنه عنده من هذا الوجه . 2 - و أما حديث أبي هريرة فيرويه الحسن بن يحيى الأيلي حدثنا عاصم بن مهجع حدثنا صالح المري عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عنه . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 176 ) و ( 274 ) , و قال : " غريب من حديث صالح , تفرد به عاصم " . قلت : و هو ثقة كما قال أبو زرعة على ما في " الجرح " ( 3 / 1 / 350 ) و كذلك سائر الرجال ثقات , غير صالح المري , فهو ضعيف . و الحسن بن يحيى هو ابن هشام الرزي , و وقع في " الجرح " : " الرازي " , و لعله تصحيف , قال ابن حبان : " مستقيم الحديث , كان صاحب حديث " . 3 - و أما حديث سمرة فيرويه محمد بن صبيح بن السماك عن مبارك بن فضالة عن الحسن عنه . أخرجه أبو نعيم أيضا ( 8 / 216 ) , و قال : " غريب من حديث مبارك و محمد بن صبيح " . قلت : و هما صدوقان , على ضعف في حفظ ابن صبيح و تدليس في المبارك . و بالجملة , فالحديث بهذه الطرق الثلاثة لا ينزل عن مرتبة الحسن . و الله أعلم .

" من أرضى الله بسخط الناس , كفاه الله الناس , و من أسخط الله برضى الناس , وكله الله إلى الناس " .

2311

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 392

أخرجه عبد بن حميد في " المنتخب من المسند " ( 162 / 1 - 2 ) و الجوزجاني في كتابه " أحوال الرجال " ( رقم 2 - منسوختي ) , و عنه ابن حبان ( 1541 ) : حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا شعبة عن واقد عن ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن # عائشة # مرفوعا . و من هذا الوجه رواه البيهقي في " الزهد " ( ق 108 / 1 ) , و قال : " ربما رفعه عثمان , وربما لم يرفعه " . يعني أن عثمان بن عمر كان تارة يرفعه و تارة يوقفه , و لا شك أن الرفع هو الأرجح لسببين : الأول : أن فيه زيادة , و هي مقبولة إذا كانت من ثقة مثل عثمان بن عمر هذا - و هو ابن فارس العبدي - فإنه ثقة من رجال الشيخين , و الراوي قد ينشط تارة فيرفع الحديث , و لا ينشط أخرى فيوقفه . الثاني : أنه قد رواه غيره مرفوعا أيضا , و هو النضر بن شميل حدثنا شعبة به . أخرجه البيهقي . و النضر ثقة ثبت من رجال الشيخين أيضا . نعم قد رواه علي بن الجعد : أخبرنا شعبة به موقوفا . أخرجه البغوي في " حديث علي بن الجعد " ( 8 / 76 / 1 ) . فالجواب : أن الرفع زيادة من ثقة , فيجب قبولها كما تقدم . و لاسيما و قد توبع شعبة على رفعه , فرواه عثمان بن واقد العمري عن أبيه عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة مرفوعا نحوه . أخرجه ابن حبان ( 1542 ) و القضاعي ( 42 / 2 ) و مشرق بن عبد الله في " حديثه " ( 61 / 2 ) و ابن عساكر ( 15 / 278 / 1 ) . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال الشيخين غير عثمان بن واقد , و هو صدوق , ربما وهم كما قال الحافظ . و تابعه هشام بن عروة عن أبيه به مرفوعا ,

لكن بلفظ : " من طلب محامد الناس بمعصية  
الله عاد حامده داما " . أخرجه العقيلي  
في " الضعفاء " ( 325 ) و الخرائطي في "  
مساوىء الأخلاق " ( ج 2 / 5 / 2 ) و  
ابن عدي ( 2 / 272 ) , و ابن شاذان الأزجي في  
" الفوائد المنتقاة " ( 1 / 118 /  
2 ) و ابن بشران في " الأمالي " ( 144 - 145 )  
و ابن الأعرابي في " معجمه " ( )  
82 / 1 ) و من طريقه القضاعي ( 2 / 42 ) و أبو  
القاسم المهراني في " الفوائد  
المنتخبة " ( 3 / 23 / 1 ) و البيهقي أيضا عن  
قطبة بن العلاء الغنوي عن أبيه عن  
هشام . و قال العقيلي : " العلاء بن المنهال لا  
يتابع عليه , و لا يعرف إلا به  
, و لا يصح في الباب مسندا , و هو موقوف من  
قول عائشة " . كذا قال و مجيئه من  
وجه مرفوعا يقوي رفعه , لكن بلفظ الترجمة .  
و أعله ابن عدي و البيهقي بقطبة بن  
العلاء , فقالا : " ليس بالقوي " . و أبوه العلاء  
ذكره ابن حبان في " الثقات "  
! و تابعه ابن المبارك عن هشام بن عروة به نحو  
لفظ الترجمة . أخرجه أبو نعيم في  
" الحلية " ( 8 / 188 ) عن سهل بن عبد ربه  
حدثنا ابن المبارك , و قال : " غريب  
من حديث هشام بهذا اللفظ " . و سهل بن عبد  
ربه لم أجد من ترجمه . و قد خالفه  
سفيان فرواه عن هشام به موقوفا . أخرجه  
الترمذي ( 2 / 67 ) . ثم أخرجه هو و عبد  
الغني المقدسي في " التوكل " ( 2 / 245 ) عن  
ابن المبارك عن عبد الوهاب بن  
الورد عن رجل من أهل المدينة قال : " كتب  
معاوية إلى عائشة أم المؤمنين رضي  
الله عنها أن اكتبني إلي كتابا توصيني فيه و لا  
تكثر علي , فكتبت عائشة رضي  
الله عنها إلى معاوية : سلام عليك , أما بعد ,  
فإني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : " فذكره . و هذا إسناد رجاله



ثقات رجال مسلم غير الرجل الذي لم يسم و لكنه تابعي فيستأنس به , و يتقوى حديثه بالطرق المتقدمة . و جملة القول أن الحديث قد صح عن عائشة مرفوعا و موقوفا , و لا منافاة بين الأمرين لما سبق . و الله أعلم . و له شاهد من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ : " من أسخط الله في رضى الناس سخط الله عليه , و أسخط الله من أرضاه في سخطه , و من أرضى الله في سخط الناس رضى الله عنه , و أرضى عنه من أسخطه في رضاه حتى يزينه , و يزين قوله و عمله في عينه " . أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 132 / 1 ) :

حدثنا جبرون بن عيسى المقرئ : أخبرنا يحيى بن سليمان الحفري : أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور عن عكرمة عنه . و الحفري هذا فيه مقال كما قال أبو نعيم , و جبرون لم أجد من ترجمه , و مع ذلك قال في " الترغيب " ( 3 / 154 ) : " رواه الطبراني بإسناد جيد قوي " ! ( تنبيه ) :

( الحفري ) هذا بالحاء المهملة , هكذا وقع في " كبير الطبراني " في إسناد هذا الحديث و غيره مما قبله و بعده . و في الحديث الأول منها ( الحفري ) بضم الحاء و تحتها ما يشبه النقطتين , لعل إحداهما وسخة صغيرة تشبه النقطة , فظهرت في مصورة الكتاب مع أختها الأصيلة , و عليه يكون الأصيل ( الجفري ) بالجيم , و كذلك وقع في حديث آخر لجبرون عنه في " المعجم الصغير " ( ص - 68 - طبع الهند ) و كذلك في " المعجم الأوسط " ( رقم - 3539 - مصورتي ) . و كذا ذكره السمعاني في " الأنساب " , فقال : " بضم الجيم و سكون الفاء و في آخرها راء , و ظني أنه موضع ب ( إفريقية ) و الله أعلم , حدث , و آخر من حدث عنه جبرون بن عيسى بن زيد , توفي سنة ( 237 ) " . و كذلك وقع في "

الضعفاء " للذهبي مضموم الجيم بالقلم من مخطوطة الظاهرية , و كذلك في النسختين المطبوعتين من " الميزان " . و أما في المخطوطة فبالحاء المهملة تحتها حاء صغيرة , و أما في " المشتبه " فقيده بالحاء المضمومة , و تبعه الحافظ ابن حجر في " التبصير " فقال : ( 1 / 340 ) : " و بحاء مهملة مضمومة : يحيى بن سليمان الحفري المغربي ... " . و قد تعقب الذهبي الحافظ ابن ناصر الدين الدمشقي في كتابه الجليل " توضيح المشتبه ( 1 / 112 / 2 ) , فقال : " و قد تبع المصنف في نسبة يحيى هذا ابن ماکولا , و الفرضي , و كذلك قلده القاضي عياض في " ترتيب المدارك " , و ابن الجوزي , و قد وجدته في " تاريخ ابن يونس " بخط الحافظ ابن عساكر و سماعه بالجيم منقوطة مضمومة , و كذلك وجدته في " المستخرج " لأبي القاسم ابن منده , و هو الأشبه بالصواب , و لعله منسوب إلى ( جفرة عتيب ) : اسم قبيلة في بلاد المغرب . ثم وجدت بعضهم ذكر أنه إنما قيل له : ( الحفري ) يعني بالمهملة , كما ذكره الأمير و نحوه , لأن داره كانت على حفرة بدرج أم أيوب - ( القيروان ) . انتهى " . قلت : و يبدو من مجموع ما سبق , و بخاصة من كلام ابن ناصر الدين الأخير صحة النسبتين : ( الجفري ) بالجيم و ( الحفري ) بالحاء , الأولى نسبة إلى موضع بالقيروان , و الأخرى نسبة إلى الحفرة التي كانت قرب داره . و الله أعلم . ثم إن يحيى هذا قد وثقه الذهبي في " الضعفاء " , و قال في " الميزان " : " ما علمت به بأسا " . فالعلة من جبرون بن عيسى . و الله أعلم . و أما الهيثمي فلم يعرج عليه في هذا الحديث كعادته , بل أوهم أنه من رجال " الصحيح " ! فقال ( 10 / 224 ) : " رواه

|   |      |
|---|------|
| <p>الطبراني , ورجاله رجال " الصحيح " ,<br/>غير يحيى بن سليمان الحفري , و قد وثقه<br/>الذهبي في آخر ترجمة يحيى بن سليمان<br/>الجعفي " .</p>  |      |
| <p>" من استجمر فليستجمر ثلاثا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>397 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " &lt;1&gt; من طريق<br/>قيس بن الربيع بإسناده عن # ابن عمر<br/># رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم . و قال<br/>الهيثمي ( 1 / 211 ) : " و قيس بن<br/>الربيع وثقه الثوري و شعبة , و ضعفه جماعة " .<br/>قلت : و للحديث شاهد قوي , من<br/>رواية الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعا<br/>بلفظ : " إذا استجمر أحدكم فليستجمر<br/>ثلاثا " . أخرجه أحمد ( 3 / 400 ) و ابن خزيمة<br/>في " صحيحه " ( 76 ) و عنه<br/>البيهقي ( 1 / 103 - 104 ) . قلت : و هذا إسناد<br/>صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه<br/>مسلم ( 1 / 147 ) من طريق أبي الزبير أنه سمع<br/>جابر بن عبد الله به , دون قوله :<br/>" ثلاثا " . و هو رواية لأحمد ( 3 / 294 ) . و في<br/>أخرى له ( 3 / 336 ) من طريق<br/>ابن لهيعة : حدثنا أبو الزبير به , بلفظ : " إذا<br/>تغوط أحدكم فليمسح ثلاث مرات "<br/>. و ابن لهيعة لا بأس به في الشواهد و المتابعات<br/>.</p> <p>-----</p> <p>[1] لم أراه في " مسند ابن عمر " من نسخة<br/>الظاهرية منه , و فيها خرم . اهـ .</p> | 2312 |
| <p>" من استطاع منكم أن يكون له خبيء من عمل<br/>صالح فليفعل " .</p>  | 2313 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 398 :

أخرجه الخطيب في التاريخ ( 11 / 263 ) عن  
عمر بن محمد بن السري بن سهل الوراق  
حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا  
إسحاق بن إسماعيل الطالقاني حدثنا  
محمد بن فضيل بن غزوان عن إسماعيل بن أبي  
خالد عن قيس بن أبي حازم عن # الزبير  
بن العوام # مرفوعا . و قال : قال محمد بن أبي  
الفوارس : كان عمر هذا مخلطا في  
الحديث جدا , يدعي ما لم يسمع , ويركب " . و  
قال أبو الحسن بن الفرات : " كان  
يحفظ من الحديث قطعة حسنة , و كتبت شيئا  
كثيرا , ثم ذهبت كتبه إلا شيئا يسيرا ,  
و حدث عن الباغندي بأحاديث لا أصل لها و كان  
رديء المذهب " . قلت : و من فوقه  
من الرواة ثقات كلهم , لكن أعله الدارقطني  
بعلة أخرى , يشعر صنيعة أن عمر  
الوراق لم يتفرد به , فقد قال : " رفعه إسحاق  
بن إسماعيل , و لم يتابع عليه , و  
قد رواه شعبة و زهير , و القطان و هشيم و ابن  
عينة و أبو معاوية و عبدة و محمد  
بن زياد عن إسماعيل عن قيس عن الزبير  
موقوفا و هو الصحيح " . نقله المناوي عن  
ابن الجوزي , عند شرح الحديث و قد عزاه أصله -  
أعني " الجامع الصغير " - لرواية  
الضياء عن الزبير , يعني مرفوعا . قلت : و قد  
رجعت إلى " الأحاديث المختارة "  
فوجدته قد أخرجه فيه ( 1 / 296 ) من طريقين  
آخرين عن إسحاق بن إسماعيل به  
مرفوعا . فصح ما استشعرته من صنيع  
الدارقطني , و الحمد لله . و قد رواه الضياء  
أيضا من طريق وكيع بن الجراح أخبرنا ابن أبي  
خالد به موقوفا . ثم نقل عن  
الدارقطني ما سبق نقله عن المناوي , و مما لا  
شك فيه أن اجتماع هؤلاء الثقات

|   |      |
|---|------|
| <p>على رواية الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد موقوفا , مما يحمل على الاطمئنان أن رفعه وهم من إسحاق بن إسماعيل أو شيخه محمد بن فضيل . لكنني وجدت للحديث شاهدا مرفوعا , أخرجه القضاعي في " مسند الشهاب " ( ق 37 / 1 ) من طريق سلم بن جنادة السوائي قال : أخبرنا أبي , و من طريق علي بن مسهر كلاهما عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر به مرفوعا . قلت : وهذا إسناد صحيح من الطريق الثانية طريق ابن مسهر , و الطريق الأولى شاهد لها , فثبت الحديث مرفوعا , و الحمد لله أولا و آخرأ .</p>  |      |
| <p>" من استعف أعفه الله و من استغنى أغناه الله و من سأل الناس و له عدل خمس أواق , فقد سأل إلحافا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 399 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 4 / 138 ) : حدثنا أبو بكر الحنفي قال : حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن رجل من مزينة أنه قالت له أمه : " ألا تنطلق فتسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يسأله الناس ؟ فانطلقت أسأله , فوجدته قائما يخطب و هو يقول : ( فذكره ) , فقلت بيني و بين نفسي : لناقة له هي خير من خمس أواق , و لعلامه ناقة أخرى هي خير من خمس أواق , فرجعت و لم أسأله " . و من هذا الوجه أخرجه الطحاوي أيضا في " مشكل الآثار " ( 1 / 204 - 205 ) . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال مسلم غير الرجل المزني , و هو من الصحابة كما تدل عليه الرواية نفسها , و جهالته لا تضر لأنهم عدول عند أهل السنة . و قد روى هلال بن حصن عن أبي سعيد الخدري نحو هذه القصة و الحديث , إلا</p> | 2314 |

أنه قال : " و من سألنا لم ندخر عنه شيئا نجده " . أخرجه الطبري ( 5 / 598 / 6228 ) من طريق قتادة عنه . و هلال هذا أورده ابن أبي حاتم ( 4 / 73 ) برواية أبي حمزة أيضا عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا . و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 1 / 280 - 281 هندية ) . و من دونه ثقات رجال الشيخين , غير بشر - و هو ابن معاذ العقدي شيخ الطبري - و هو ثقة . و قد أخرجه أحمد ( 3 / 44 ) من طريق أبي حمزة عن هلال بن حصن به نحوه . و أبو حمزة هذا هو عبد الرحمن بن عبد الله المازني جار شعبة , و هو ثقة من رجال مسلم , و صوب العلامة الشيخ عبد الرحمن المعلمي في تعليقه على " التاريخ " ( 4 / 2 / 204 ) أن " أبا حمزة " تصحيف , و الصواب " أبو حمزة " : نصر بن عمران الضبي , فقد ذكر المزي في شيوخه هلال بن حصن هذا . قلت : و هذا التصويب لا وجه له لأن الأصول كلها اتفقت على أنه أبو حمزة , فتخطتها كلها لأن المزي ذكر في شيوخ هلال أبا حمزة بالجيم لا ينهض دليلا على التصحيف المذكور , لاحتمال أن يكون كلا من أبي حمزة و أبي حمزة قد روى عن هلال . و الله أعلم . و قد جزم الحافظ في ترجمة أبي حمزة من " التعجيل " أنه يعرف بجار شعبة , و اسمه عبد الرحمن . و رواه عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري : " أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم , ثم سألوه فأعطاهم , ثم سألوه فأعطاهم , حتى نفذ من عنده فقال : " ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم و من يستعف يعفه الله و من يستغن يغنه الله و من يتصبر يصبره الله و ما أعطي أحد عطاء خيرا و أوسع من الصبر " . أخرجه البخاري ( 3 / 261 - فتح ) و مسلم ( 3

( 102 / 3 ) و الدارمي ( 1 / 378 ) و أحمد أيضا ( 3 / 93 ) . و أخرج أحمد أيضا ( 3 / 9 ) من طريق عبد الرحمن بن أبي الرجال عن عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال : " سرحتني أُمِّي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله , فأتيته ... " فذكره نحو حديث الترجمة , إلا أنه قال : " وله قيمة أوقية فقد ألحف " . و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال مسلم غير عبد الرحمن بن أبي الرجال , و هو صدوق ربما أخطأ كما في " التقريب " . و من طريقه أخرجه النسائي ( 1 / 363 ) . و أخرج الطحاوي من طريق عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد قال : " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتة يقول لرجل يسأله : " من سأل منكم و عنده أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا " . و الأوقية يومئذ أربعون درهما " . قلت : و إسناده صحيح . و له شاهد من حديث ابن عمرو و غيره مختصرا و قد مضى برقم ( 1719 ) .

" من استودع وديعة فلا ضمان عليه " .

2315

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 402 :

هو من حديث # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # مرفوعا . و له عنه طرق : الأولى : عن المثني بن الصباح عنه . أخرجه ابن ماجة ( 2 / 73 ) . و المثني ضعيف اختلط بآخره . الثانية : عن محمد بن عبد الرحمن الحجبي عنه . أخرجه الدارقطني ( ص 306 ) و عنه البيهقي ( 6 / 289 ) . و الحجبي هذا أورده ابن أبي حاتم ( 3 / 2 / 323 ) من رواية ابن المبارك و وكيع عنه , و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و كأنه لذلك

|  |      |
|--|------|
| <p>قال البيهقي عقب الحديث : " إسناده ضعيف " .<br/>و أقول : و لكنه ليس شديد الضعف ,<br/>فيستشهد بالحجبي لأنه مجهول الحال , و لعله<br/>في " ثقات ابن حبان " . ثم رأيت قد<br/>أورده في " أتباع التابعين " ( 7 / 422 ) من<br/>رواية أبي عاصم النبيل . فقد روى<br/>عنه ثلاث من الثقات .<br/>الثالثة : عن عبدة بن حسان عنه به نحوه .<br/>أخرجه الدارقطني من طريق عمرو بن عبد<br/>الجبار عنه , و قال : " عمرو و عبدة ضعيفان " .<br/>الرابعة : عن عمرو بن خالد حدثنا ابن لهيعة عنه .<br/>أخرجه الخليفي في " الفوائد "<br/>و علقه البيهقي . قلت : عمرو بن خالد - هو<br/>المصري - ثقة . و ابن لهيعة صدوق ,<br/>لكنه سيء الحفظ , لكنه يتقوى بالمتابعات التي<br/>قبله , فالحديث بمجموعها حسن عندي<br/>على الأقل . و الله أعلم .</p>                    |      |
| <p>" من أسلم على يديه رجل فهو مولاه " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>403 .<br/>روي من حديث # أبي أمامة و تميم الداري و<br/>راشد بن سعد # مرسل .<br/>1 - أما حديث أبي أمامة , فيرويه معاوية بن<br/>يحيى الصدفي عن القاسم الشامي عن<br/>أبي أمامة مرفوعا . أخرجه سعيد بن منصور في<br/>" سننه " ( 3 / 1 / 56 ) و أبو حامد<br/>الضرمي في " حديثه " ( 2 / 157 ) و<br/>الدارقطني في " سننه " ( ص 502 ) و البيهقي<br/>( 10 / 298 ) و الطبراني في " الكبير " ( 8 /<br/>223 / 7781 ) و ابن عساكر في<br/>التاريخ " ( 16 / 392 / 2 ) . قلت : و هذا إسناد<br/>ضعيف , من أجل الصدفي هذا . و<br/>قد أورده ابن أبي حاتم في " العلل " ( 2 / 53 ) ,<br/>و قال : " امتنع أبو زرعة من<br/>قراءته علينا , و لم نسمعه منه " . و قد تابعه</p> | 2316 |



جعفر بن الزبير عن القاسم بن عبد الرحمن به نحوه . أخرجه المخلص في " الفوائد المنتقاة " ( 13 / 248 / 1 ) و ابن عدي ( ق 53 / 1 ) و عنه البيهقي ( 10 / 298 ) و سعيد بن منصور أيضا كما في " تهذيب ابن القيم " ( 4 / 186 ) . لكن جعفرًا هذا متروك كما قال عبد الحق في " أحكامه " ( 2 / 168 ) .

2 - و أما حديث تميم فيرويه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز , و قد اختلف عليه على وجوه : الأول : قال أبو بدر : حدثنا عبد العزيز قال : أخبرني من لا أتهم عن تميم الداري قال : " سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل من أهل الكفر يسلم على يدي الرجل من المسلمين , ما السنة فيه ? قال : من أولى الناس بمحياه و مماته " . أخرجه أبو عمرو بن السماك في " حديثه " ( 2 / 25 / 1 ) و عنه البيهقي ( 10 / 296 ) . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات لولا الرجل الذي لم يسم , و إن كان ثقة غير متهم عند الراوي عنه عبد العزيز بن عمر لأن مثل هذا التوثيق غير مقبول عند الجمهور ما دام أنه لم يسم الراوي الموثق , لكنه قد سمي في بعض الروايات الآتية , فظهر أنه ثقة , و بذلك يثبت الحديث , و الحمد لله .

الثاني : قال : يحيى بن حمزة : حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز قال : سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب عن تميم به . أخرجه أبو داود ( 2 / 20 ) و الحاكم ( 2 / 219 ) و البيهقي ( 10 / 296 , 297 ) و الطبراني في " الكبير " ( 1273 ) من طرق عن يحيى به . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن موهب - و قيل : ابن وهب , و الصواب الأول - و هو ثقة كما في " التقريب "

غير أن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز , مع كونه من رجالهما , فقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه , فقال الذهبي في " المغني " : " وثقه جماعة , و ضعفه أبو مسهر " . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق يخطيء " .

الثالث : قال جماعة منهم وكيع : عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب عن تميم ( و قال بعضهم ابن وهب : سمعت تميما به ) . أخرجه الترمذي ( 2113 ) و ابن ماجة ( 171 / 2 ) و الدارقطني و البيهقي و أحمد ( 103 / 4 ) و ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 408 / 11 ) و قال الترمذي : " لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب - و يقال : ابن موهب - عن تميم الداري , و قد أدخل بعضهم بين عبد الله بن وهب و بين تميم الداري قبضة بن ذؤيب , و لا يصح , رواه يحيى بن حمزة " . قلت : يحيى هذا ثقة من رجال الشيخين , فإن كان قد حفظه , فهي زيادة من ثقة يجب قبولها , و إلا فرواية الجماعة عن عبد العزيز بإسقاط قبضة أصح , و قد تابعهم حفص بن غياث عند الطبراني ( 1272 ) , و إسحاق بن يوسف الأزرق عند أحمد ( 102 / 4 ) و ابن المبارك عند عبد الرزاق في " المصنف " ( 9872 / 20 / 6 ) و ( 16271 / 39 / 9 ) و قال : " قال ابن المبارك : و يرثه إذا لم يكن له وارث . فذكرته للثوري , فقال : يرثه , هو أحق من غيره " . فقد يقال حينئذ بأنه منقطع بين عبد الله بن موهب و تميم . و الجواب : أنه قد صرح بالسماع من تميم في عدة روايات : الأولى : رواية وكيع عند ابن ماجة و أحمد .

الثانية : رواية أبي نعيم عند البيهقي و أحمد ( 103 / 4 ) و كذا الدارمي ( 2 / 377 ) .

الثالثة : رواية علي بن عابس و عبد الرحمن بن سليمان و محمد بن ربيعة الكلابي عند الدارقطني . فهؤلاء خمسة أكثرهم متفق على توثيقهم , و كلهم صرحوا بسماع عبد الله بن موهب من تميم . و خالفهم يحيى بن حمزة فأدخل بينهما قبيصة . فالأمر لا يخرج عما قاله ابن التركماني : " فإن كان الأمر كما ذكر أبو نعيم و وكيع حمل على أنه سمع منه بواسطة و بدونها , و إن ثبت أنه لم يسمع منه و لا لحقه , فالواسطة - و هو قبيصة - ثقة أدرك زمان تميم بلا شك , فعننته محمولة على الاتصال , فلا أدري ما معنى قول البيهقي : ( فعاد الحديث مع ذكر قبيصة إلى الإرسال ) ؟ " . و جملة القول أن إعلال حديث تميم بالانقطاع , غير قوي , و عندي أن إعلاله بعبد العزيز بن عمر أولى و أظهر , لما فيه من الكلام الذي سبقت الإشارة إليه و لعله هو سبب هذا الاختلاف في إسناده , و لكنه مع ذلك لا ينزل حديثه عن أن يكون شاهدا للطريق الأولى عن ابن أبي أمامة , و عليه , فالحديث على أقل الدرجات حديث حسن , و هو ما صرح به ابن القيم في " تهذيب السنن " ( 4 / 186 ) . و سبقه إلى ذلك أبو زرعة الدمشقي , فقال : " و هذا حديث حسن متصل , لم أر أحدا من أهل العلم يدفعه " . كذا في " تهذيب ابن حجر " . و الله أعلم . و مما يؤيد رواية الجماعة عن عبد العزيز بن عمر أنه قد تابعه أبو إسحاق السبيعي عن عبد الله بن موهب عن تميم الداري . رواه الطبراني ( 1274 ) و الحاكم و البيهقي من طريق أبي بكر الحنفي حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه به . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد على شرط مسلم , و لم يخرجاه , و عبد الله بن وهب بن زمعة مشهور " . و تعقبه الذهبي بقوله : " هذا ما خرج له إلا ابن

ماجة فقط , ثم هو وهم من الحاكم ثان , فإن ابن زمعة لم يرو عن تميم الداري و صوابه عبد الله بن موهب " . قلت : و ما دام أنه ثقة - كما تقدم عن الحافظ , و نحوه قول الذهبي في " الكاشف " : " صدوق " , و أنه ثبت سماعه من تميم في الروايات المتقدمة - فالإسناد صحيح , أو على الأقل حسن , فلا وجه لإعلال من أعله بالانقطاع بحجة عنعنته , أو إدخال بعض الرواة - قبيصة - بينه و بين تميم , لما علمت من أنها رواية مخالفة لرواية الجماعة , و أن ابن موهب لم يتهم بتدليس , فالأصل أن تحمل روايته على الاتصال , فكيف و قد صرح بالسماع ? ! فإذا ضم إلى روايته حديث أبي أمامة من طريق معاوية , ارتقى الحديث إلى درجة الصحة . و الله أعلم . 3 - و أما حديث راشد فيرويه الأحوص بن حكيم عنه به , و زاد : " يرثه , و يعقل عنه " . أخرجه سعيد بن منصور ( رقم 601 ) . و الأحوص هذا ضعيف الحفظ , فيستشهد به . و في معناه أثر عمر رضي الله عنه أن رجلا أتى عمر فقال : إن رجلا أسلم على يدي , فمات , و ترك ألف درهم , فتخرجت منها , فرفعتها إليك . فقال : رأيت لو جنى جناية عن ما كانت تكون ? قال : علي , قال : فميراثه لك . أخرجه ابن أبي شيبة ( 11 / 409 / 11623 ) بسند ضعيف .

2317

" من أصاب ذنبا أقيم عليه حد ذلك الذنب , فهو كفارته " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 408 :

أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 2 / 1 / 189 ) و أحمد ( 5 / 214 , 215 ) عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن # خزيمة بن ثابت # عن النبي صلى الله عليه

|   |      |
|---|------|
| <p>وسلم . قلت : وإسناده حسن , ورجاله ثقات<br/>على شرط مسلم , و في أسامة بن زيد -<br/>وهو الليثي المدني - كلام معروف , لا ينزل به<br/>حديثه عن مرتبة الحسن . و الحديث<br/>صحيح , فإن له شاهدا من حديث عبادة بن<br/>الصامت مرفوعا نحوه , أخرجه أحمد ( 5 /<br/>316 , 320 ) و الشيخان , و غيرهما . و له شاهد<br/>آخر من حديث علي نحوه , لكن<br/>إسناده ضعيف عندي كما بينته في " المشكاة " ( 3629 )<br/>و " الروض النضير " ( 705 ) .</p>   |      |
| <p>" من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في<br/>جسده عنده قوت يومه , فكأنما حيزت له<br/>الدنيا بحذافيرها " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>408 :</p> <p>روي من حديث # عبيد الله بن محصن الأنصاري<br/>و أبي الدرداء و ابن عمر و علي # .<br/>1 - أما حديث الأنصاري فيرويه ابنه سلمة بن<br/>عبيد الله بن محصن الأنصاري عن أبيه<br/>مرفوعا . أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 300 )<br/>و " التاريخ " ( 1 / 3 )<br/>373 ( ) و الترمذي ( 2347 ) و ابن ماجه ( 2 /<br/>525 ) و الحميدي في " مسنده " رقم<br/>( 439 ) و العقيلي في " الضعفاء " ( 166 ) و<br/>ابن أبي الدنيا في " القناعة "<br/>( 2 / 4 / 2 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 3 /<br/>364 ) و البيهقي في " الزهد " )<br/>( 1 / 14 ) و القضاعي في " مسنده " ( 2 / 45 )<br/>كلهم عنه به . و قال العقيلي :<br/>سلمة بن عبيد الله مجهول في النقل , و لا يتابع<br/>على حديثه , و لا يعرف إلا به .<br/>قال أحمد : " لا أعرفه " , و قد رووا مثل هذا<br/>الكلام عن أبي الدرداء عن النبي<br/>صلى الله عليه وسلم بإسناد يشبه هذا في اللين</p> | 2318 |

" . و قال الحافظ في " التقريب " :  
" مجهول " . و أما الترمذي , فقال : " حديث  
حسن غريب " . قلت : و هذا من  
تساهله الذي عرف به , و لو قال : " حسن "  
فقط , لكان مقبولا لأن المعنى حينئذ  
أنه حسن لغيره , و هذا ما يشهد له ما يأتي من  
الطرق .

2 - و أما حديث أبي الدرداء فيرويه عبد الله بن  
هانيء بن عبد الرحمن بن أبي  
عبلة أبو عمرو قال : أخبرنا أبي عن إبراهيم بن  
أبي عبلة عن أم الدرداء عنه  
مرفوعا به . و زاد في بعض الروايات عنه : " يا  
ابن جعشم ! يكفيك منها ما سد  
جوعتك و واري عورتك و إن كان ثوبا يواريك  
فذاك , و إن كانت دابة تركبها فيخ ,  
فلق الخبز و ماء الجر و ما فوق ذلك حساب عليك  
" . أخرجه ابن حبان ( 2507 ) و  
أبو نعيم في " الحلية " ( 5 / 249 ) و الخطيب ( 6 / 166 )  
و ابن عساکر في " التاريخ " ( 2 / 268 , 2 / 19 , 1 / 280 ) و  
الزيادة له . قلت : و هذا إسناد  
ضعيف جدا , عبد الله بن هانيء قال الذهبي :  
" متهم بالكذب " . و قال أبو حاتم :  
" روى عنه محمد بن عبد الله بن مخلد الهروي  
أحاديث بواطيل , قدمت الرملة , فذكر  
لي أنه في بعض القرى , و سألت عنه ؟ فقيل :  
هو شيخ يكذب , فلم أخرج إليه " . و  
أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 8 / 357 ) !  
و أبوه هانيء بن عبد الرحمن ,  
قال ابن حبان في " الثقات " ( 7 / 583 ) : " :  
ربما أغرب " . و قال الهيثمي في " جمع الزوائد " ( 10 / 289 ) : " رواه الطبراني  
, و رجاله وثقوا على ضعف في  
بعضهم " .

3 - و أما حديث ابن عمر فيرويه فضيل بن  
مرزوق عن عطية عنه . أخرجه ابن أبي  
الدنيا أيضا . و عطية - هو العوفي - ضعيف .

|   |      |
|---|------|
| <p>4 - و أما حديث علي فيرويه أحمد بن عيسى العلوي حدثنا محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعا . أخرجه السهمي في " تاريخ جرجان " ( 322 ) . قلت : و العلوي هذا قال الدارقطني : " كذاب " . قلت : فلا يستشهد به . و بالجملة , فالحديث حسن إن شاء الله بمجموع حديثي الأنصاري و ابن عمر . و الله أعلم .</p>   |      |
| <p>" القائم بعدي في الجنة , ( و الذي يقوم بعده في الجنة ) و الثالث و الرابع في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 410 :</p> <p>أخرجه يعقوب الفسوي في " المعرفة " ( 3 / 197 ) و ابن عساكر في " التاريخ " ( 11 / 101 / 1 ) عن أبي يحيى التيمي حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة المرادي عن عبدة السلماني قال : هجمت على # عبد الله بن مسعود # - و هو في دهليزه - فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله ثقات - على ضعف في المرادي - غير أبي يحيى التيمي - و اسمه إسماعيل بن إبراهيم الأحول - و هو ضعيف كما في " التقريب " و قد قال ابن عدي : " ليس فيما يرويه حديث منكر المتن , و يكتب حديثه " . قلت : و لم يتفرد به , فقد قال ابن عساكر عقبه : " قال يعقوب : و قد رواه ابن عبدة عن الأعمش أيضا " . قلت : و لم أدر من يعني بابن عبدة هذا ؟ و على كل حال , فالحديث صحيح , يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم : " أبو بكر في الجنة ... الحديث , و هو مخرج في تعليقي على شرح الطحاوية " ( ص 488 - 489 ) .</p> | 2319 |

" من أطعمه الله طعاما فليقل : اللهم بارك لنا فيه و ارزقنا خيرا منه و من سقاه الله لبنا فليقل : اللهم بارك لنا فيه و زدنا منه , فإنني لا أعلم شيئا يجزئ من الطعام و الشراب إلا اللبن " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 411 :

رواه أبو عبد الله بن مروان القرشي في " الفوائد " ( 25 / 113 / 2 ) : حدثنا محمد بن إسحاق بن الحويص حدثنا هشام بن عمار حدثنا ابن عياش حدثنا ابن جريح قال : و ابن زياد عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عتبة عن ابن شهاب ( كذا الأصل , و الصواب : ابن عباس ) قال : دخلت على خالتي ميمونة و خالد بن الوليد , فقالت ميمونة : يا رسول الله ! ألا أطعمك مما أهدى لي أخي من البادية ؟ فقربت ضبين مشويين على قنو , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا فإنه ليس من طعام قومي , أجدني أعافه , و أكل منه # ابن عباس # و خالد , فقالت ميمونة : أنا لا أكل من طعام لم يأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم , ثم استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي بإناء لبن , فشرب و عن يمينه ابن عباس و عن يساره خالد بن الوليد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس : أتأذن لي أن أسقي خالدًا ؟ فقال ابن عباس : ما أحب أن أوتر بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم على نفسي أحدا , فتناول ابن عباس فشرب , و شرب خالد , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكر الحديث . قلت : و شيخه محمد بن إسحاق هو ابن عمرو بن عمر أبو الحسن القرشي المؤذن المعروف بابن الحريص - كذا في " التاريخ " بالراء - ختن هشام بن



عمار . ترجمه ابن عساكر ( 15 / 31 / 1 - 2 )  
برواية جمع من الثقات عنه , منهم  
أبو الحسن بن جوصا و الطبراني و غيرهما . مات  
سنة ( 288 ) و لم يذكر فيه جرحا و  
لا تعديلا . و من فوقه موثقون من رجال "  
التهذيب " , إن كان ابن زياد هو محمد  
الألهاني , و أما إن كان عبد الرحمن بن زياد بن  
أنعم الإفريقي ففيه ضعف من قبل  
حفظه , فمثله يستشهد به , و لاسيما و هو  
مقرون مع ابن جريج , و لولا أن هذا -  
أعني ابن جريج - مدلس , و قد عنعنه , لكانت  
الحجة به وحده قائمة , لولا أن ابن  
عياش - و هو إسماعيل الحمصي - ضعيف في  
غير الشاميين , و ابن جريج مكّي , و عبد  
الرحمن بن زياد إفريقي بخلاف الألهاني فهو  
شامي , فإن كان هو المراد بهذا  
الإسناد , فابن عياش حينئذ حجة . و جملة القول  
فيه أنه على أقل الأحوال صالح  
للاستشهاد به لذكر ابن زياد فيه , إن كان هو  
الإفريقي , و إلا فهو حجة بذاته إن  
كان هو الألهاني , فإن ابن ماجه قد أخرجه في "  
سننه " ( 2 / 314 ) : حدثنا هشام  
بن عمار حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنا ابن  
جريج عن ابن شهاب به . مقتصرًا على  
المتن وحده , فلم يذكر فيه ابن زياد . و للحديث  
طريق أخرى عن ابن عباس , هو بها  
أشهر برويه علي بن زيد بن جدعان عن عمر بن  
حرملة عنه به . أخرجه أبو داود ( 2 /  
135 ) و الترمذي ( 3451 ) و ابن السني ( 468 )  
و أحمد ( 1 / 284 ) و ابن سعد ( 1 / 397 )  
و قال الترمذي : " حديث حسن " .  
قلت : و هو كما قال بمجموع الطريقين  
, و إلا فابن جدعان سيء الحفظ . و الله أعلم .  
" من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى  
الجمعة الأخرى " .

: 413

رواه ابن خزيمة ( 176 ) و ابن حبان ( 561 ) و  
الحاكم ( 1 / 282 ) و الطبراني في  
" الأوسط " ( 2 / 50 من ترتيبه ) عن هارون بن  
مسلم العجلي البصري حدثنا أبان بن  
يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن # أبي  
قتادة # قال : دخل علي أبي و  
أنا أغتسل يوم الجمعة , فقال : غسلك هذا من  
الجنابة أو للجمعة ؟ قلت : من جنابة  
. قال : أعد غسلا آخر , إني سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره .  
قال الطبراني : " لم يروه عن يحيى إلا أبان , و  
لا عنه إلا هارون " . قلت : و  
هو صدوق كما قال الحافظ في " التقريب " . و  
من فوقه ثقات من رجال الشيخين . و  
قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين , و  
هارون بن مسلم العجلي , يقال له :  
الحنائي , ثقة " . قلت : و هو ليس من رجال  
الشيخين بل و لا بقية الستة , خلافا  
لما يوهمه كلام الحاكم , و إن وافقه الذهبي . و  
أما ابن خزيمة , فقد أعله بعنة  
يحيى , فقال : " .. إن كان يحيى بن أبي كثير  
سمع الخبر من عبد الله بن أبي  
قتادة " . قلت : قد احتج به الشيخان و غيرهما ,  
فالظاهر أن عنعنته إنما تضر  
فيما رواه عن أنس و نحوه . و الله أعلم . و أما  
قول المناوي في " الفيض " عقب  
قول الحاكم المتقدم : " و تعقبه الذهبي في "  
المهذب " , فقال : هذا حديث منكر  
, و هارون لا يدري من هو ؟ " . قلت : و هذا من  
أوهام الذهبي , فإنه ظن أن هارون  
بن مسلم هذا هو الذي روى عن قتادة و عنه سلم  
بن قتيبة و غيره , قال أبو حاتم  
فيه : " مجهول " . و كذا في " الميزان " . ثم  
ذكر فيه عقبه هارون بن مسلم صاحب  
الحناء , و نقل فيه قول أبي حاتم المتقدم :

|   |  |
|---|--|
| <p>فيه لين " . و قول الحاكم : " ثقة<br/>" . فاختلط عليه هذا بالذي قبله في " المهذب<br/>" , فنشأ الوهم .</p>   |  |
| <p>2322</p> <p>" من أكل لحما فليتوضأ " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 415</p> <p>أخرجه أحمد ( 4 / 180 , 5 / 289 ) عن معاوية<br/>بن صالح عن سليمان بن أبي الربيع -<br/>قال أحمد : هو سليمان بن عبد الرحمن الذي<br/>روى عنه شعبة وليث بن سعد - عن<br/>القاسم مولى معاوية قال : " دخلت مسجد<br/>دمشق , فرأيت أناسا مجتمعين , و شيخا<br/>يحدثهم , قلت : من هذا ؟ قالوا : # سهل بن<br/>الحنظلية # , فسمعتة يقول سمعت رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم يقول : " فذكره . قلت<br/>: وهذا سند حسن , بعد أن كشف<br/>لنا الإمام أحمد عن هوية سليمان بن أبي الربيع<br/>هذا , فقد قال الهيثمي ( 1 / 248<br/>) بعدما عزاه لأحمد : " لم أر من ترجمه " . وهذه<br/>حقيقة , فالرجل لم يتعرض له<br/>أحد بذكر بهذا الاسم الذي وقع في هذا السند ,<br/>حتى و لا الحافظ في " التعجيل " ,<br/>فرحم الله الإمام أحمد , ما أكثر علمه و فوائده !<br/>و سليمان الذي روى عنه الليث<br/>و شعبة هو ابن عبد الرحمن بن عيسى , و يقال :<br/>سليمان بن يسار , و يقال : سليمان<br/>بن أنس بن عبد الرحمن الدمشقي كما في "<br/>التهذيب " . قلت : و ينبغي أن يزداد : "<br/>و يقال : سليمان بن أبي الربيع " . قلت : و هو<br/>ثقة . و القاسم هو ابن أبي عبد<br/>الرحمن صاحب أبي أمامة , و هو حسن الحديث .<br/>( فائدة ) : الأمر في الحديث للاستحباب إلا في<br/>لحم الإبل , فهو للوجوب لثبوت<br/>التفريق بينه و بين غيره من اللحوم , فإنهم<br/>سألوه صلى الله عليه وسلم عن الوضوء</p> |  |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>من لحوم الإبل ؟ فقال : " توضؤوا " , و عن<br/>لحوم الغنم ؟ فقال : " إن شئتم " .<br/>رواه مسلم و غيره . و هو مخرج في " الإرواء " ( 1 / 152 / 118 ) .</p>  |             |
| <p>" من أكل مع قوم تمرا , فأراد أن يقرن<br/>فليستأذنهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 416 :</p> <p>أخرجه ابن بشران في " الفوائد المنتخبة " ( 63 / 2 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 7 / 180 ) من طريق عامر بن أبي الحسين , حدثني رحمة بن مصعب عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن # ابن عمر # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن , لولا أن عامرا هذا أورده العقيلي في " الضعفاء " و قال : " لا يتابع على حديثه " . لكنه قد توبع , فرواه ابن فضيل عن أبي إسحاق - و هو الشيباني - بلفظ : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإقران , إلا أن تستأذن أصحابك " . أخرجه أبو داود ( 2 / 148 ) . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم . و تابعه سفيان : حدثنا جبلة بن سحيم به , مثل لفظ ابن فضيل . أخرجه البخاري ( 5 / 99 - فتح ) و مسلم ( 6 / 123 ) و الترمذي ( 1815 ) و ابن ماجه ( 2 / 317 ) و أحمد ( 2 / 60 ) و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . و تابعه أيضا شعبة عن جبلة , قال : " كنا بالمدينة , فأصبتنا سنة , فكان ابن الزبير يرزقنا التمر , و كان ابن عمر يمر بنا فيقول : لا تقرنوا , فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى .. الحديث . أخرجه الشيخان و الدارمي ( 2 / 103 ) و الطيالسي ( 1 / 131 ) و البيهقي ( 7 / 281 ) و زاد مسلم في رواية له : " قال شعبة : لا أرى هذه الكلمة</p> | <p>2323</p> |

إلا من كلمة ابن عمر . يعني الاستئذان " . قلت : و هذا شاذ , لم يذكره سائر الرواة عن شعبة , فإن ثبت عنه فهو رأي له , لا يعتد به , و لاسيما و هي ثابتة في رواية سفيان - و هو الثوري - و غيره في صلب الحديث كما تقدم , و يأتي . و تابعه أيضا ابن أبي غنية , فقال الإمام أحمد ( 2 / 131 ) : حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية حدثنا أبي عن جبلة بن سحيم به مرفوعا بلفظ : " إذا أكل أحدكم مع صاحبه فلا يقرنن حتى تستأمره . يعني : التمر " . قلت : و إسناده صحيح على شرط الشيخين . و للحديث شاهد مختصر , يرويه أبو عامر الخزاز عن الحسن عن سعد مولى أبي بكر قال : " قدمت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرا , فجعلوا يقرنون , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقرنوا " . أخرجه ابن ماجة و الحاكم ( 4 / 120 ) و أحمد ( 1 / 199 ) و قال الحاكم : " صحيح الإسناد ! و وافقه الذهبي ! و أخرج الحاكم أيضا , و ابن حبان ( 1350 ) عن جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن أبي هريرة قال : " كنت في أصحاب الصفة , فبعث إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر عجوة , فكبت بيننا , فجعلنا نأكل الثنتين من الجوع , و جعل أصحابنا إذا قرن أحدهم , قال لصاحبه : إني قد قرنت فاقرنوا " . و قال الحاكم و وافقه الذهبي : " صحيح الإسناد " ! قلت : عطاء كان اختلط , و جرير سمع منه في اختلاطه لكنه قوي بما قبله و الله أعلم .

" من أمركم من الولاة بمعصية فلا تطيعوه " .

2324

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 418

|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه ابن ماجة ( 2 / 201 - 202 ) و ابن حبان ( 1552 ) و أحمد ( 3 / 67 ) عن محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن # أبي سعيد الخدري # : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث علقمة بن مجرز على بعث و أنا فيهم , فلما انتهى إلى رأس عزاته , أو كان ببعض الطريق , استأذنته طائفة من الجيش , فأذن لهم , و أمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي , فكنت فيمن غزا معه , فلما كان في بعض الطريق , أوقد القوم نارا ليصطلوا , أو ليصنعوا عليها صنيعا , فقال عبد الله - و كانت فيه دعاة - : أليس لي عليكم السمع و الطاعة ؟ قالوا : بلى , قال : فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه ؟ قالوا : نعم , قال , فإني أعزم عليكم إلا توابتم في هذه النار , فقام ناس فتحجزوا , فلما ظن أنهم واثبون قال : أمسكوا على أنفسكم , فإنما كنت أمزح معكم , فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... " فذكره . و روى الحاكم ( 3 / 630 ) طرفا من أوله . قلت : و إسناده حسن .</p> | 2325 |
| <p>" من أم قوما و هم له كارهون , فإن صلاته لا تجاوز ترقوته " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 418 :</p> <p>رواه ابن عساكر ( 4 / 15 / 2 ) عن أبي بكر الهذلي عن شهر بن حوشب عن أبي عبد الله الصنابحي : أن # جنادة بن أبي أمية # أم قوما , فلما قام من الصلاة التفت عن يمينه فقال : أترضون ؟ قالوا : نعم . ثم فعل ذلك عن يساره , ثم قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا</p>   |      |

|  |      |
|--|------|
| <p>، آفته أبو بكر الهذلي ، متروك الحديث . و شهر<br/>بن حوشب سيء الحفظ . من طريقه<br/>أخرجه الطبراني كما في " فيض القدير " . لكن<br/>الحديث قد صح بمجموع رواية جمع من<br/>الصحابة بألفاظ متقاربة ، فراجع " الترغيب " ( 1 / 171 )<br/>مع تخرجنا عليه .</p>   |      |
| <p>" من باع بيعتين في بيعة ، فله أوكسهما أو الربا<br/>" .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>419 :</p> <p>رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " ( 6 / 120 /<br/>502 ) و عنه ( 3461 ) و ابن حبان<br/>في " صحيحه " ( 1110 ) و كذا الحاكم ( 2 /<br/>45 ) و البيهقي ( 5 / 343 ) : أخبرنا<br/>ابن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة<br/>عن # أبي هريرة # مرفوعا .<br/>قلت : و هذا سند حسن و قد صححه الحاكم ، و<br/>وافقه الذهبي ، ثم ابن حزم في "<br/>المحلى " ( 9 / 16 ) . و رواه النسائي ( 7 / 296<br/>- الطبعة الجديدة ) و الترمذي<br/>( 1 / 232 ) و صححه ، و ابن الجارود ( 286 ) و<br/>ابن حبان أيضا ( 1109 ) و البغوي<br/>في " شرح السنة " ( 8 / 142 / 211 ) و صححه<br/>أيضا ، و أحمد ( 2 / 432 و 475 و<br/>503 ) و البيهقي من طرق عن محمد بن عمرو<br/>به بلفظ : " نهى عن بيعتين في بيعة " .<br/>و قال البيهقي : " قال عبد الوهاب ( يعني : ابن<br/>عطاء ) : " يعني : يقول : هو لك<br/>بنقد بعشرة ، و بنسيئة بعشرين " . و بهذا فسره<br/>الإمام ابن قتيبة ، فقال في "<br/>غريب الحديث " ( 1 / 18 ) : " و من البيوع<br/>المنهي عنها ... شرطان في بيع ، و هو<br/>أن يشتري الرجل السلعة إلى شهرين بدينارين و<br/>إلى ثلاثة أشهر بثلاثة دنانير و هو<br/>بمعنى يتعتين في بيعة " . و الحديث بهذا اللفظ</p> | 2326 |

مختصر صحيح , فقد جاء من حديث ابن عمر و ابن عمرو , و هما مخرجان في " الإرواء " ( 5 / 150 - 151 ) . و لعل في معنى الحديث قول ابن مسعود : " الصفقة في الصفقتين ربا " . أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " ( 8 / 138 - 139 ) و ابن أبي شيبة أيضا ( 6 / 199 ) و ابن حبان ( 163 و 1111 ) و الطبراني ( 41 / 1 ) و سنده صحيح , و في سماع عبد الرحمن من أبيه ابن مسعود خلاف , و قد أثبتته جماعة و المثبت مقدم على النافي . و رواه أحمد ( 1 / 393 ) و هو رواية لابن حبان ( 1112 ) بلفظ : " لا تصلح صفقتان في صفقة ( و لفظ ابن حبان : لا يحل صفقتان في صفقة ) و إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله آكل الربا و موكله و شاهده و كاتبه " . و سنده صحيح أيضا . و كذا رواه ابن نصر في " السنة " ( 54 ) . و زاد في رواية : " أن يقول الرجل : إن كان بنقد فبكذا و كذا , و إن كان إلى أجل فبكذا و كذا " . و هو رواية لأحمد ( 1 / 398 ) , و جعله من قول سماك , الراوي عن عبد الرحمن بن عبد الله . ثم إن الحديث رواه ابن نصر ( 55 ) و عبد الرزاق في " المصنف " ( 8 / 137 / 14629 ) بسند صحيح عن شريح قال : فذكره من قوله مثل لفظ حديث الترجمة بالحرف الواحد . قلت : و سماك هو ابن حرب و هو تابعي معروف , قال : أدركت ثمانين صحابيا . فتفسيره للحديث ينبغي أن يقدم - عند التعارض - و لاسيما و هو أحد رواة هذا الحديث , و الراوي أدري بمرويه من غيره لأن المفروض أنه تلقى الرواية من الذي رواها عنه مقرونا بالفهم لمعناها , فكيف و قد وافقه على ذلك جمع من علماء السلف و فقهاءهم : 1 - ابن سيرين , روى أيوب عنه : أنه كان يكره أن يقول : أبيعك



عشرة دنانير نقدا , أو بخمسة عشر إلى أجل .  
أخرجه عبد الرزاق في " المصنف " ( 8 / 137 / 14630 ) بسند صحيح عنه . و ما كره ذلك إلا لأنه نهى عنه .

2 - طاووس , قال : إذا قال : هو بكذا و كذا إلى كذا و كذا , و بكذا و كذا إلى كذا و كذا , فوقع المبيع على هذا , فهو بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين . أخرجه عبد الرزاق أيضا ( 14631 ) بسند صحيح أيضا . و رواه هو ( 14626 ) و ابن أبي شيبة ( 6 / 120 ) من طريق ليث عن طاووس به مختصرا , دون قوله : " فوقع البيع .. " . و زاد : " فباعه على أحدهما قبل أن يفارقه , فلا بأس به " . فهذا لا يصح عن طاووس لأن ليثا - و هو ابن أبي سليم - كان اختلط .

3 - سفيان الثوري , قال : إذا قلت : أبيعك بالنقد إلى كذا , و بالنسيئة بكذا و كذا , فذهب به المشتري , فهو بالخيار في البيعين , ما لم يكن وقع بيع على أحدهما , فإن وقع البيع هكذا , فهو مكروه و هو بيعتان في بيعة و هو مردود و هو منهي عنه , فإن وجدت متاعك بعينه أخذته , و إن كان قد استهلك فلك أو كس الثمنين , و أبعد الأجلين . أخرجه عبد الرزاق ( 14632 ) عنه .

4 - الأوزاعي , نحوه مختصرا , و فيه : " ف قيل له : فإن ذهب بالسلعة على دينك الشرطين ? فقال : هي بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين " . ذكره الخطابي في " معالم السنن " ( 5 / 99 ) . ثم جرى على سنتهم أئمة الحديث و اللغة , فمنهم :

5 - الإمام النسائي , فقال تحت باب " بيعتين في بيعة " : " و هو أن يقول : أبيعك هذه السلعة بمئة درهم نقدا , و بمئتي درهم نسيئة " . و نحوه فسر أيضا حديث ابن عمرو : " لا يحل شرطان في بيع " , و

هو مخرج في " الإرواء " ( 1305 )  
و انظر " صحيح الجامع " ( 7520 ) .  
6 - ابن حبان , قال في " صحيحه " ( 7 / 225 -  
الإحسان ) : " ذكر الزجر عن بيع  
الشيء بمئة دينار نسيئة , و بتسعين دينارا نقدا "  
. ذكر ذلك تحت حديث أبي هريرة  
باللفظ الثاني المختصر .  
7 - ابن الأثير في " غريب الحديث " , فإنه ذكر  
ذلك في شرح الحديثين المشار  
إليهما أنفا .  
حكم بيع التقسيط : و قد قيل في تفسير  
( البيعتين ) أقوال أخرى , و لعله يأتي  
بعضها , و ما تقدم أصح و أشهر , و هو ينطبق  
تماما على المعروف اليوم بـ ( بيع  
التقسيم ) , فما حكمه ؟ لقد اختلف العلماء في  
ذلك قديما و حديثا على ثلاثة  
أقوال : الأول : أنه باطل مطلقا . و هو مذهب  
ابن حزم .  
الثاني : أنه لا يجوز إلا إذا تفرقا على أحدهما . و  
مثله إذا ذكر سعر التقسيط  
فقط .  
الثالث : أنه لا يجوز , و لكنه إذا وقع و دفع أقل  
السعرين جاز .  
1 - جليل هذا المذهب ظاهر النهي في الأحاديث  
المتقدمة , فإن الأصل فيه أنه  
يقتضي البطلان . و هذا هو الأقرب إلى الصواب  
لولا ما يأتي ذكره عند الكلام  
على دليل القول الثالث .  
2 - ذهب هؤلاء إلى أن النهي لجهالة الثمن , قال  
الخطابي : " إذا جهل الثمن بطل  
البيع . فأما إذا باه على أحد الأمرين في مجلس  
العقد , فهو صحيح " .  
و أقول : تعليلهم النهي عن بيعتين في بيعة  
بجهالة الثمن , مردود لأنه مجرد رأي  
مقابل النص الصريح في حديث أبي هريرة و ابن  
مسعود أنه الربا . هذا من جهة .  
و من جهة أخرى أن هذا التعليل مبني على القول

بوجوب الإيجاب و القبول في البيوع  
 , و هذا مما لا دليل عليه في كتاب الله و سنة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ,  
بل يكفي في ذلك التراضي و طيب النفس , فما  
أشعر بهما و دل عليهما فهو البيع  
الشرعي و هو المعروف عند بعضهم ببيع  
المعاطاة " , قال الشوكاني في " السيل  
الجرار " ( 3 / 126 ) : " و هذه المعطاة التي  
تحقق معها التراضي و طيبة النفس  
هي البيع الشرعي الذي أذن الله به , و الزيادة  
عليه هي من إيجاب ما لم يوجه  
الشرع " . و قد شرح ذلك شيخ الإسلام في "   
الفتاوي " ( 29 / 5 - 21 ) بما لا  
مزيد عليه , فليرجع إليه من أراد التوسع فيه .  
قلت : و إذا كان كذلك , فالشاري  
حين ينصرف بما اشتراه , فإما أن ينقد الثمن , و  
إما أن يؤجل , فالبيع في الصورة  
الأولى صحيح , و في الصورة الأخرى ينصرف و  
عليه ثمن الأجل - و هو موضع الخلاف -  
فأين الجهالة المدعاة ؟ و بخاصة إذا كان الدفع  
على أقساط , فالقسط الأول يدفع  
نقدا , و الباقي أقساط حسب الاتفاق . فبطلت  
علة الجهالة أثرا و نظرا .  
3 - دليل القول الثالث حديث الترجمة و حديث  
ابن مسعود , فإنهما متفقان على أن  
" بيعتين في بيعة ربا " , فإذن الربا هو العلة , و  
حينئذ فالنهي يدور مع العلة  
وجودا و عدما , فإذا أخذ أعلى الثمنين , فهو ربا ,  
و إذا أخذ أقلهما فهو جائز  
كما تقدم عن العلماء الذين نصوا أنه يجوز أن  
يأخذ بأقل الثمنين إلى أبعد  
الأجلين , فإنه بذلك لا يكون قد باع بيعتين في  
بيعة , ألا ترى أنه إذا باع  
السلعة بسعر يومه , و خير الشاري بين أن يدفع  
الثمن نقدا أو نسيئة أنه لا يصدق  
عليه أنه باع بيعتين في بيعة كما هو ظاهر , و  
ذلك ما نص عليه صلى الله عليه

وسلم في قوله المتقدم : " فله أوكسهما أو الربا " , فصح البيع لذهاب العلة , و أبطل الزيادة لأنها ربا , و هو قول طاووس و الثوري و الأوزاعي رحمهم الله تعالى كما سبق . و منه تعلم سقوط قول الخطابي في " معالم السنن " ( 5 / 97 ) : " لا أعلم أحدا من الفقهاء قال بظاهر هذا الحديث , و صحح البيع بأوكس الثمنين , إلا شيء يحكى عن الأوزاعي , و هو مذهب فاسد , و ذلك لما تتضمنه هذه العقدة من الغرر و الجهل " . قلت : يعني الجهل بالثمن كما تقدم عنه و قد علمت مما سلف أن قوله هو الفاسد لأنه أقامه على علة لا أصل لها في الشرع , بينما قول الأوزاعي قائم على نص الشارع كما تقدم , و لهذا تعقبه الشوكاني بقول في " نيل الأوطار " ( 5 / 129 ) : " و لا يخفى أن ما قاله الأوزاعي هو ظاهر الحديث لأن الحكم له بالأوكس يستلزم صحة البيع " . قلت : الخطابي نفسه قد ذكر أن الأوزاعي قال بظاهر الحديث , فلا فرق بينه و بين الخطابي من هذه الحيثية إلا أن الخطابي تجرأ في الخروج عن هذا الظاهر و مخالفته لمجرد علة الجهالة التي قالوها برأيهم خلافا للحديث . و العجيب حقا أن الشوكاني تابعهم في ذلك بقوله : " و العلة في تحريم بيعتين في بيعة عدم استقرار الثمن في صورة بيع الشيء الواحد بثمنين .. " . و ذلك لأن هذه المتابعة تتماشى مع الذين يوجبون الإيجاب و القبول في البيوع , و الشوكاني يخالفهم في ذلك , و يقول بصحة بيع المعاطاة , و في هذه الصورة ( أعني المعطاة ) الاستقرار متحقق كما بينته أنفا . ثم إنه يبدو أن الشوكاني - كالخطابي - لم يقف على من قال بظاهر الحديث - كالأوزاعي - , و إلا لما سكت على ما أفاده كلام الخطابي من تفرد الأوزاعي , و قد روينا لك

بالسند الصحيح سلفه في ذلك - و هو  
التابعي الجليل طاووس - و موافقة الإمام  
الثوري له , و تبعهم الحافظ ابن حبان ,  
فقال في " صحيحه " ( 7 / 226 ) : " ذكر البيان  
بأن المشتري إذا اشترى بيعتين في  
بيعة على ما وصفنا و أراد مجانية الربا كان له  
أو كسهما " . ثم ذكر حديث الترجمة  
, فهذا مطابق لما سبق من أقوال أولئك الأئمة ,  
فليس الأوزاعي وحده الذي قال  
بهذا الحديث . أقول هذا بيانا للواقع , و لكي لا  
يقول بعض ذوي الأهواء أو من لا  
علم عنده , فيزعم أن مذهب الأوزاعي هذا شاذ !  
و إلا فلسنا - و الحمد لله - من  
الذين لا يعرفون الحق إلا بكثرة القائلين به من  
الرجال , و إنما بالحق نعرف  
الرجال . و الخلاصة أن القول الثاني ثم أضعف  
الأقوال لأنه لا دليل عنده إلا  
الرأي , مع مخالفة النص , و يليه القول الأول  
لأن ابن حزم الذي قال به ادعى أن  
حديث الترجمة منسوخ بأحاديث النهي عن بيعتين  
في بيعة , و هذه دعوى مردودة لأنها  
خلاف الأصول , فإنه لا يصار إلى النسخ إلا إذا  
تعذر الجمع , و هذا من الممكن  
هنا ببسر , فانظر مثلا حديث ابن مسعود , فإنك  
تجده مطابقا لهذه الأحاديث , و  
لكنه يزيد عليها ببيان علة النهي , و أنها ( الربا  
) . و حديث الترجمة يشاركه  
في ذلك , و لكنه يزيد عليه فيصرح بأن البيع  
صحيح إذا أخذ الأوكس , و عليه يدل  
حديث ابن مسعود أيضا لكن بطريق الاستنباط  
على ما تقدم بيانه . هذا ما بدا لي من  
طريقة الجمع بين الأحاديث و التفقه فيها , و ما  
اخترته من أقوال العلماء حولها  
, فإن أصبت فمن الله , و إن أخطأت فمن نفسي  
, و الله أسأل أن يغفره لي و كل ذنب  
لي . و اعلم أخي المسلم ! أن هذه المعاملة التي  
فشئت بين التجار اليوم , و هي

بيع التقسيط , و أخذ الزيادة مقابل الأجل , و كلما طال الأجل زيد في الزيادة , إن هي إلا معاملة غير شرعية من جهة أخرى لمنافاتها لروح الإسلام القائم على التيسير على الناس و الرأفة بهم , و التخفيف عنهم كما في قوله صلى الله عليه وسلم : " رحم الله عبدا سمحا إذا باع سمحا إذا اشترى , سمحا إذا اقتضى " . رواه البخاري . و قوله : من كان هينا , لينا , قريبا حرمه الله على النار " . رواه الحاكم و غيره , و قد سبق تخريجه برقم ( 938 ) . فلو أن أحدهم اتقى الله تعالى , و باع بالدين أو بالتقسيط بسعر النقد , لكان أربح له حتى من الناحية المادية لأن ذلك مما يجعل الناس يقبلون عليه و يشترون من عنده و يبارك له في رزقه , مصداق قوله عز وجل : \* ( و من يتق الله يجعل له مخرجا و يرزقه من حيث لا يحتسب ) \* < 1 > . و بهذه المناسبة أنصح القراء بالرجوع إلى رسالة الأخ الفاضل عبد الرحمن عبد الخالق : " القول الفصل في بيع الأجل " فإنها فريدة في بابها , مفيدة في موضوعها , جزاه الله خيرا .

-----  
-----

[1] الطلاق : الآية : 2 . اهـ .

" من باع دارا و لم يجعل ثمنها في مثلها , لم يبارك له فيها " .

2327

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 427 :

أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 4 / 2 / 328 ) و ابن ماجة ( 2 / 97 ) و الطيالسي ( 1 / 263 ) و ابن عدي ( 1 / 358 ) عن يوسف بن ميمون عن أبي عبيدة بن

حذيفة عن أبيه # حذيفة بن اليمان # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : وهذا إسناد ضعيف , يوسف بن ميمون - هو المخزومي مولاهم الكوفي الصباغ - ضعيف , ومع ذلك قال ابن عدي : " هذا الحديث لا أرى به بأسا " . قلت : لعل ذلك لأنه تابعه يزيد بن أبي خالد الدالاني عن أبي عبيدة به . أخرجه البخاري أيضا وكذا الطيالسي والبيهقي ( 6 / 33 ) . ويزيد هذا - هو أبو خالد الدالاني - من رجال " التهذيب " , قال الحافظ : " صدوق يخطيء كثيرا , وكان يدلس " . ولم يعرفه البوصيري في " زوائده " , فقال ( 1 / 155 ) : " لم أعلم يزيد بن أبي خالد بعدالة ولا جرح " . قلت : والسبب في ذلك أنه عزاه البيهقي فقط , ووقع فيه : " يزيد بن أبي خالد ليس فيه زيادة : " الدالاني " , وهي ثابتة عند البخاري , ثم هو مشهور بكنيته , واسم أبيه عبد الرحمن , فهو يزيد بن عبد الرحمن , وهكذا ذكروا اسمه لما ترجموا الابن في كنيته المذكورة , فخفي أمره على البوصيري . أقول : ومن ضعفه أنه اضطرب في إسناده , فرواه وهب بن جرير : أخبرنا شعبة عنه به مرفوعا . أخرجه من هذا الوجه البخاري والبيهقي وأبو جعفر الرزاز في " حديثه " ( 4 / 75 / 1 ) . و تابعه سلم بن قتيبة سمع شعبة رفعه . أخرجه البخاري . وخالفهم ابن مهدي وغندر و آدم , ثلاثهم عن شعبة به موقوفا على حذيفة . أخرجه البخاري عنهم . وتابعهم الطيالسي , فقال : حدثنا شعبة به موقوفا . وقد ذكر ابن أبي حاتم في " العلل " ( 2 / 290 ) هذا الاختلاف على شعبة , وساق رواية وهب المرفوعة , ورواية الطيالسي الموقوفة , ثم قال عن أبيه : " موقوف عندي أقوى , ويزيد أبو خالد ليس

بالدالاني " . كذا قال ! و بعد  
تصريح البخاري في بعض روايات الحديث بأنه  
الدالاني , فلا وجه للنفي لأن من حفظ  
حجة علي من لم يحفظ . و للحديث شاهد من  
حديث سعيد بن حريث مرفوعا به . أخرجه  
ابن ماجة و البيهقي و أحمد ( 3 / 467 , 4 / 307 )  
( و ابن عدي ( 9 / 1 ) و الضياء  
في " المنتقى من مسموعاته " ( 79 / 2 ) من  
طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر  
حدثني عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث  
عن أخيه سعيد بن حريث به . قلت : و  
إسماعيل هذا ضعيف كما في " التقريب " . لكن  
تابعه أبو حمزة عن عبد الملك بن  
عمير به . أخرجه البيهقي من طريق الحاكم  
بسنده عن محمد بن موسى بن حاتم حدثنا  
علي بن الحسن بن شقيق حدثنا أبو حمزة . قلت  
: و أبو حمزة - هو محمد بن ميمون  
السكري - ثقة من رجال الشيخين , و كذلك من  
فوقه , إلا أن محمد بن موسى بن حاتم  
متكلم فيه . قال القاسم السيارى : " أنا بريء  
من عهده " . و قال ابن أبي سعد :  
" إن كان محمد بن علي الحافظ سيء الرأي فيه  
" . و تابعه قيس بن الربيع أيضا عن  
عبد الملك بن عمير به . ذكره البوصيري دون أن  
يعزوه لمخرج , و أظنه يعني ما  
أخرجه أحمد ( 1 / 190 ) عن قيس بن الربيع  
حدثنا عبد الملك بن عمير عن عمرو بن  
حريث قال : " قدمت المدينة , فقاسمت أخي ,  
فقال سعيد بن زيد : إن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال : " لا يبارك في ثمن أرض و  
لا دار لا يجعل في أرض و لا دار  
" . قلت : فأنت ترى أن قيس بن الربيع جعله من  
حديث سعيد بن زيد لا من حديث سعيد  
بن حريث . و لعل ذلك من سوء حفظه الذي  
ضعف بسببه . و قد روي من طريق أخرى عن  
عمرو بن حريث مرفوعا , و لكن إسناده واه ,  
فقال ابن أبي حاتم ( 2 / 324 ) : "



سألت أبي عن حديث رواه عقبة بن خالد عن الصباح بن يحيى عن خالد بن أبي أمية عن عمرو بن حريث : ( فذكره ) , قال أبي : يروونه عن عمرو بن حريث عن أخيه سعيد بن حريث " . قلت : يشير إلى أنه منكر من مسند عمرو بن حريث , و أفته الصباح هذا , فقد أورده الهيثمي في " المجمع " ( 4 / 111 ) عن حذيفة و عمرو بن حريث معا مرفوعا , و قال : " رواه الطبراني في " الكبير " و فيه الصباح بن يحيى و هو متروك " . ثم إن للحديث شاهدا آخر من حديث أبي أمامة غير أن سنده واه جدا , فإنه من رواية إبراهيم بن حبان بن حكيم بن علقمة بن سعد بن معاذ عن حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول عنه مرفوعا . أخرجه ابن عدي في ترجمة إبراهيم هذا ( ق 4 / 1 ) , و قال : " ضعيف الحديث " . ثم ساق له حديثين هذا أحدهما , ثم قال : " و هذان الحديثان مع أحاديث أخرى عامتها موضوعة مناكير , و هكذا سائر أحاديثه " . و جملة القول أن الحديث بمتابعته و شاهده الأول لا ينزل عن رتبة الحسن . و الله سبحانه و تعالى أعلم . ثم رأيت في بعض أصولي و أوراقي القديمة بخطي أن الحافظ السخاوي حسنه أيضا في " الفتاوي الحديثية " ( ق 30 / 2 ) . ثم وجدت له شاهدا ثالثا يرويه عبد القدوس بن محمد العطار , حدثنا يزيد بن تميم بن زيد حدثني أبو مرحوم السندي : حدثني المنتصر بن عمارة عن أبيه عن أبي ذر مرفوعا نحوه . أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 143 ) , و قال : " لا يروى عن أبي ذر إلا بهذا الإسناد , تفرد به عبد القدوس " . قلت : هو صدوق من شيوخ البخاري , لكن من بينه و بين أبي ذر لم أعرفهم , و قد نقل الحافظ في " اللسان " عن " تلخيص " الذهبي أنه قال في المنتصر بن

عمارة و أبيه : " مجهولان " .  
( تنبيه ) : بعد كتابة ما تقدم رجعت إلى بعض  
أصولي القديمة التي عندي , فوجدت  
فيه أن أبا يعلى الموصلي أخرج الحديث في "  
حديث محمد بن بشار " ( 1 / 127 ) من  
طريق شعبة بسنده المتقدم عن حذيفة مرفوعا و  
موقوفاً , و الوقف أكثر . و جاء في  
بعض طرقه ما يأتي : " قال بندار - هو محمد بن  
بشار - : فقلت لعبد الرحمن بن  
مهدي : تحفظ هذا الحديث عن شعبة ؟ قال : نعم  
 . قلت : حدثني به . فقال : حدثني  
شعبة عن يزيد أبي خالد . قلت له : الدالاني ؟  
قال : ليس بالدالاني . فقلت له :  
فإن وهنا من يرويه عن شعبة عن يزيد أبي خالد  
الدالاني , فألح علي ؟ قلت : حرمي  
بن عمارة , قال : ويحه ! ما أقل علمه بالحديث !  
يزيد الدالاني أصغر من أن يسمع  
من أبي عبيدة بن حذيفة " . قلت : و لا أجد ما  
يحملنا على نفي سماعه منه , فأبو  
عبيدة تابعي من الطبقة الثاني عند الحافظ , و  
قد ذكروا له - أعني أبا خالد -  
رواية عن قتادة , و هو رأس الطبقة الرابعة عنده  
 , و عن أبي إسحاق السبيعي , و  
هو من الطبقة الثالثة , و يحيى بن إسحاق بن  
عبد الله بن طلحة الأنصاري , و  
إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي , و هما من  
الخامسة , و كل هؤلاء رووا عن  
الصحابة , كأبي عبيدة , فما الذي يمنع أن يكون  
أبو خالد سمع منه كما سمع من  
هؤلاء التابعين الذين ذكرنا و غيرهم ممن لم نذكر  
؟ بل هذا هو الذي يشير إليه  
صنيع الحافظ في ترجمة أبي خالد , فإنه قال : "  
إنه من السابعة " . و قد ذكر في  
المقدمة أن الطبقة السادسة هم الذين عاصروا  
الخامسة , لكن لم يثبت لهم لقاء أحد  
من الصحابة كابن جريج , و أن السابعة كبار أتباع  
التابعين كمالك و الثوري فأذن

أبو خالد الدالاني في اطلاع الحافظ العسقلاني -  
و كفى به حجة في هذا العلم - و  
هو من كبار أتباع التابعين , فليس هناك ما يمنع  
من إمكان سماعه من الطبقة  
الثانية , و هي تعني كبار التابعين . و الله أعلم . و  
مما يسترعي الانتباه أن  
هذا النفي الذي رواه أبو يعلى عن محمد بن بشار  
عن ابن مهدي قد روى البخاري عنه  
ما ينافيه , و عليه اعتمدت في إثبات أنه الدالاني  
, فقد قال في ترجمة يزيد أبي  
خالد الواسطي عن إبراهيم السكسكي : قال لي  
محمد بن بشار : أخبرنا ابن مهدي و  
غندر عن شعبة عن يزيد بن أبي خالد الدالاني عن  
أبي عبيدة ... فعلق عليه المحقق  
اليماني بقوله : " هكذا في الأصلين , و كأنه من  
أوهام ابن بشار , زاد كلمة : "  
ابن " , و زاد : " الدالاني " . و الله أعلم " . و  
كان عمدته في هذا التوهيم  
قول ابن أبي حاتم المتقدم : " و ليس بالدالاني "  
. و قد نقله اليماني عنه قبيل  
تعليقه المذكور . و بالجملة , فهذه مسألة مشكلة  
, تحتاج إلى مزيد من البحث و  
التحقيق , فإن تخطئة الإمام البخاري أو أحد  
رواته الثقات ليس بالأمر الهين ,  
فعسى الله أن ييسر لي أو لغيري ممن له عناية  
بهذا العلم الشريف ما يكشف عن  
الحقيقة , و يزيل المشكلة , و لكن ذلك لا يمنع  
من تحسين الحديث . و الله سبحانه  
و تعالى أعلم .

" من تواضع لله رفعه الله " .

2328

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
432 :

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 8 / 46 ) عن  
علي بن الحسن بن أبي الربيع الزاهد  
حدثنا إبراهيم بن أدهم قال : سمعت محمد بن

عجلان يذكر عن أبيه عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : " غريب من حديث إبراهيم , لا أعرف له طريقا غيره " .

قلت : و هو صدوق مع زهده , فالحديث حسن لأن من فوقه ثقات معروفون لولا أن الراوي عن إبراهيم لم أعرفه , لكن صنيع أبي نعيم يشعر بأنه لم يتفرد به . و من الغريب قوله : " لا أعرف له طريقا غيره " . مع أن مسلما أخرجه في " صحيحه " ( 8 / 21 ) من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا به في حديث , و أخرجه غيره أيضا , و قد خرجته في " إرواء الغليل " ( 2262 ) . و له شاهد من حديث عمر مرفوعا , و زاد : " و قال : انتعش رفعك الله , فهو في نفسه صغير و في أعين الناس عظيم و من تكبر خفضه الله , و قال : اخسأ خفضك الله , فهو في أعين الناس صغير و في نفسه كبير , حتى يكون أهون عليهم من كلب " . أخرجه أبو نعيم ( 7 / 129 ) و الخطيب ( 2 / 110 ) و قالوا : " غريب من حديث الثوري , تفرد به سعيد بن سلام " . قلت : و هو كذاب , كما قال أحمد و غيره و لذا خرجته في " الضعيفة " ( 1295 ) . و للحديث شاهد آخر من رواية دراج , و هو ضعيف , عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ : " من تواضع لله درجة يرفعه الله درجة , حتى يجعله في أعلى عليين , و من تكبر على الله درجة يضعه الله درجة , حتى يجعله في أسفل السافلين " . أخرجه ابن ماجه ( 2 / 544 ) و ابن حبان ( 1942 ) . ثم وجدت لحديث عمر طريقا أخرى من رواية عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عنه - قال : لا أعلمه إلا - رفعه , قال : " يقول الله تبارك و تعالى : من تواضع لي هكذا , رفعتة هكذا . و جعل يزيد ( ابن هارون ) باطن كفه إلى الأرض و أدناها إلى الأرض , " رفعتة

|   |      |
|---|------|
| <p>هكذا " و جعل باطن كفه إلى السماء , و رفعها نحو السماء " . أخرجه أحمد ( 1 / 44 ) بسند صحيح , و من طريقه و طريق غيره أخرجه الضياء المقدسي في " المختارة " ( رقم 199 - 201 بتحقيقي ) .</p>  |      |
| <p>" من تولى غير مواليه , فقد خلع ريقه الإيمان من عنقه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 434 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 332 ) و البخاري في " التاريخ " ( 2 / 1 / 143 ) عن يعقوب بن محمد بن طحلاء حدثنا خالد بن أبي حيان عن # جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال مسلم غير خالد بن أبي حيان قال ابن أبي حاتم ( 1 / 2 / 324 ) : " سئل أبو زرعة عنه ؟ فقال : مديني ثقة " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 1 / 56 - هند ) .</p>  | 2329 |
| <p>" من جامع المشرك و سكن معه , فإنه مثله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 434 .</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2787 ) عن سليمان بن موسى أبي داود حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب حدثني خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن # سمرة بن جندب # مرفوعا . و هذا إسناد ضعيف , سليمان بن سمرة قال الحافظ : " مقبول " . و ابنه خبيب مجهول . و جعفر بن سعد بن سمرة ليس بالقوي . و سليمان بن موسى أبو داود الكوفي الخراساني فيه لين . و من هنا تعلم خطأ المناوي في قوله في " التيسير " : " و إسناده حسن " . مع أنه في " الفيض " تعقب رمز السيوطي لحسنه بضعف سليمان</p> | 2330 |

هذا ! قلت : لكن له طريق أخرى يتقوى بها ,  
أخرجه الحاكم ( 2 / 141 - 142 ) عن  
إسحاق بن إدريس حدثنا همام عن قتادة عن  
الحسن عن سمرة مرفوعا بلفظ : " لا  
تساكنوا المشركين و لا تجامعوهم , فمن  
ساكنهم أو جامعهم فليس منا " . و قال : "  
صحيح على شرط البخاري " , و وافقه الذهبي ,  
إلا أنه زاد : " و مسلم " . و لا  
أدري إذا كانت هذه الزيادة منه , أو من بعض  
نساخ كتابه : " التلخيص " . و سواء  
كان هذا أو ذاك , فتصحيحه و هم فاحش منهما  
لأن إسحاق بن إدريس هذا ليس من رجال  
الشيخين , و لا هو بثقة , بل إنه اتهم بالوضع ,  
فقد أورده الذهبي نفسه في "  
الميزان " و قال : " تركه ابن المديني , و قال  
أبو زرعة : واه . و قال البخاري  
: تركه الناس . و قال الدارقطني : منكر الحديث  
. و قال : يحيى بن معين : كذاب  
يضع الحديث " . لكنني وجدت له متابعا قويا يرويه  
إسحاق بن سيار حدثنا محمد بن  
عبد الملك عن همام به . أخرجه أبو نعيم في "  
أخبار أصبهان " ( 1 / 123 ) عن أبي  
العباس الشعرائي عنه . و محمد بن عبد الملك -  
هو أبو جابر الأزدي البصري - قال  
أبو حاتم : " أدركته , و ليس بقوي " . و ذكره ابن  
حبان في " الثقات " ( 9 / 64 )  
( < 1 > . و إسحاق بن سيار - و هو النصيبي أبو  
يعقوب - قال ابن أبي حاتم ( 1 / 1  
/ 223 ) : " أدركناه , و كتب إلي ببعض حديثه , و  
كان صدوقا ثقة " . و أبو  
العباس الشعرائي اسمه أحمد بن محمد بن جعفر  
الزاهد الجمال , و في ترجمته ساق  
أبو نعيم الحديث , و قال : " كان من العباد  
الراغبين في الحج , و كان يصلي عند  
كل ميل ركعتين " ! قلت : هذه الصلاة بدعة لم  
يفعلها السلف و إمامهم سيد  
الأنبياء عليه الصلاة و السلام , " و خير الهدى

هدي محمد " . و لم يذكر فيه  
جرحا و لا تعديلا , فالرجل مستور . و بالجملة ,  
فالحديث عندي حسن بمجموع  
الطريقين , و لاسيما و قد مضى له شاهد بنحوه ,  
فراجعه برقم ( 636 ) .

-----  
-----  
[1] ترجم له من " الميزان " و " اللسان " , و  
التهديب " أيضا على خلاف قاعدته  
أن لا يترجم في " اللسان " لمن ترجم له في  
التهديب " , و رمز له فيه بـ " م "  
, و أظنه وهما , و لم يترجم له في " التقريب " .  
اهـ .

" من جلب على الخيل يوم الرهان , فليس منا " .  
قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 436

2331

أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 126 / 2 ) :  
حدثنا محمد بن عبد الله  
الحضرمي أخبرنا ضرار بن صرد أبو نعيم أخبرنا  
عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد  
عن عكرمة عن # ابن عباس # مرفوعا .  
قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , رجاله كلهم  
ثقات غير ضرار هذا , فهو متروك الحديث  
كما قال البخاري و النسائي , و ضعفه غيرهما ,  
إلا أن أبا حاتم قال فيه : " صدوق  
, صاحب قرآن و فرائض , يكتب حديثه و لا يحتج  
به , روى حديثا عن معتمر عن أبيه  
عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه  
وسلم في فضيلة بعض الصحابة ينكرها أهل  
المعرفة بالحديث " .  
قلت : و لخص ذلك الحافظ بقوله : " صدوق , له  
أوهام " . و لا يخفى ما فيه من  
التساهل , و لعل المناوي اغتر به حين قال في  
التيسير " : " و إسناده لا بأس

|  |      |
|--|------|
| <p>به " . لكنه لم يتفرد به , فقد قال الحافظ في " التلخيص " ( 4 / 165 ) : " رواه ابن أبي عاصم ( يعني في " الجهاد " ) , و الطبراني من حديث ابن عباس , و إسناد ابن أبي عاصم لا بأس به " . قلت : و لعل رواية ابن أبي عاصم هذه من الطريق التي رواها أبو يعلى في " مسنده " ( 4 / 303 / 2413 ) , و عنه الضياء في " المختارة " ( 64 / 24 / 2 ) بسنده الصحيح عن ثور بن زيد عن إسحاق بن جابر عن عكرمة عن ابن عباس به . و قال الضياء : " إسحاق بن جابر العدني , لم يذكره ابن أبي حاتم في ( كتابه ) " . قلت : بلى قد ذكره , لكنه قال : " إسحاق بن عبد الله العدني , هو الذي يقال له إسحاق بن جابر " . فكان جابرا جده . و هكذا ذكره البخاري ( 1 / 1 / 397 ) منسوبا لأبيه عبد الله . و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 8 / 107 ) منسوبا لجده برواية عبد الله بن نافع الصائغ عنه . فقد روى عنه ثقتان : هذا , و ثور بن زيد , فلعله لذلك قال الحافظ : " لا بأس بإسناده " . ( الجلب ) في السباق : أن يتبع الرجل فرسه إنسانا , فيزجره , و يصيح حثا على السوق .</p> |      |
| <p>" من حلف على يمين مصبورة كاذبا ( متعمدا ) فليتبوأ بوجهه مقعده من النار " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 438 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 74 ) و الزيادة له , و الطبري في " تفسيره " ( 6 / 533 / 7287 ) و الحاكم ( 4 / 294 ) و أحمد ( 4 / 436 / 441 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 6 / 277 ) من طرق عن هشام بن حسان عن</p>  | 2332 |



|  |      |
|--|------|
| <p>محمد بن سيرين عن # عمران بن حصين # مرفوعا , و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قال , على الخلاف في سماع ابن سيرين من عمران بين الإمام أحمد و الدارقطني , فالأول أثبت و الآخر نفي و المثبت مقدم على النافي , و لاسيما و له في مسلم ثلاثة أحاديث ( 1 / 137 و 5 / 97 و 105 ) الأول منها صرح فيه بالتحديث عن عمران .</p>   |      |
| <p>" من توفياً ثم قال : سبحانك اللهم و بحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك , كتب في رق , ثم طبع بطابع , فلم يكسر إلى يوم القيامة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 438 :</p> <p>أخرجه النسائي في " اليوم و الليلة " &lt;1&gt; ( رقم 81 ) و الحاكم ( 1 / 564 ) و الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " ( 68 / 1 ) عن أبي غسان يحيى بن كثير : حدثنا شعبة عن أبي هاشم ( عن أبي مجلز ) عن قيس بن عباد عن # أبي سعيد الخدري # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( فذكره ) . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي . و أقول بل هو على شرط الشيخين , فإن رجاله كلهم ثقات من رجالهما . و أبو هاشم الرماني اسمه يحيى , و اسم أبيه دينار , و قيل غير ذلك . و تابعه روح بن القاسم عن أبي هاشم به مرفوعا . أخرجه أبو إسحاق المزكي في " الفوائد المنتخبة " ( 1 / 150 / 1 ) عن عيسى بن شعيب : أخبرنا روح بن القاسم . و هذا إسناد حسن , روح بن القاسم ثقة حافظ من رجال الشيخين أيضا . و عيسى بن شعيب - و هو النحوي البصري</p> | 2333 |

الضرير - صدوق له أوهام . و تابعه الوليد بن مروان عن أبي هاشم به نحوه . أخرجه أبو بكر الشافعي في " الفوائد " ( 1 / 3 )  
( 1 / 257 ) . و الوليد هذا مجهول . و تابعه قيس بن الربيع عن أبي هاشم به مرفوعا . ذكره أبو نعيم في " اليوم و الليلة " له . و قيس سيء الحفظ . و تابعه سفيان الثوري عن أبي هاشم به . أخرجه ابن السني ( 28 ) ، و المعمرى <2> عن يوسف بن أسباط عنه . لكن يوسف هذا فيه ضعف ، و قد خالفه عبد الرحمن بن مهدي ، فقال : حدثنا سفيان به ، إلا أنه أوقفه على أبي سعيد . أخرجه الحاكم . و تابعه عبد الله بن المبارك عن سفيان به موقوفا . أخرجه النسائي . ثم أخرجه من طريق غندر عن شعبة بإسناده موقوفا . و لا شك أن الوقف أصح إسنادا ، لكن قال الحافظ <3> : " مثله لا يقال من قبل الرأي ، فله حكم المرفوع " . ثم وجدت للحديث شاهدا ، فقال ابن بشران في " الأمالي " ( 1 / 147 ) : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن طاهر العلوي - بالمدينة - : حدثنا محمد بن الحسن بن نصر البغدادي المعروف بـ ( المقدسي ) : حدثنا محمد بن حسان الأزرق حدثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا به . قلت : الأزرق ثقة مترجم في " التهذيب " ، و من فوقه من رجال الشيخين . و المقدسي لم أعرفه ، و لم أره في " تاريخ بغداد " ، و هو من شرطه . و العلوي لم أعرفه أيضا . و الخلاصة : أن الحديث صحيح بمجموع طرقه المرفوعة ، و الموقوف لا يخالفه لأنه لا يقال بمجرد الرأي كما تقدم عن الحافظ . و لعله من أجل ذلك ساقه ابن القيم في " زاد المعاد " ( 1 / 69 ) مساق المسلمات ، و لكنه عزاه لـ " سنن النسائي " و هو وهم لم يتنبه له المعلق عليه ، ثم قصر

في تخريجه تقصيرا فاحشا , فلم يعزه إلا لابن  
السني و ضعف إسناده - و هو كذلك  
كما تقدم دون الأسانيد التي قبله - فأوهم أن  
الحديث ضعيف . و الله المستعان .

- -----  
[1] " تحفة الأشراف " ( 3 / 447 ) . اهـ .  
[2] " النكت الظراف " للحافظ ( 3 / 447 ) . اهـ  
[3] " النكت الظراف " للحافظ ( 3 / 447 ) . اهـ

" من حلف في قطيعة رحم , أو فيما لا يصلح ,  
فبره أن لا يتم على ذلك " .

2334

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
441 :

أخرجه ابن ماجة ( 1 / 648 ) عن حارثة بن أبي  
الرجال عن عمرة عن # عائشة #  
مرفوعا . قلت : وهذا إسناده ضعيف , و رجاله  
ثقات غير حارثة , فإنه ضعيف كما قال  
الحافظ , و تبعه البوصيري ( 2 / 130 ) . لكني  
وجدت للحديث شاهدا قويا من رواية  
أبي معبد عن ابن عباس رفعه قال : " من حلف  
بيمين على قطيعة رحم أو معصية فحنت  
فذلك كفارة له " . أخرجه الطحاوي في " مشكل  
الآثار " ( 1 / 287 ) : حدثنا بكار  
حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير  
الأسدي الكوفي حدثنا محمد بن شريك  
عن سليمان الأحول عنه . قلت : وهذا إسناده  
صحيح , رجاله كلهم ثقات من رجال  
التهذيب " , غير بكار - و هو ابن قتيبة الثقفي  
البكرائي , أبو بكر الفقيه  
الحنفي البصري - قال السيوطي في " حسن  
المحاضرة " ( 1 / 263 ) : " روى عنه أبو  
عوانة في " صحيحه " و ابن خزيمة , و ولاء

المتوكل القضاء بمصر سنة ست و أربعين  
و مائتين , و له أخبار في العدل و العفة و النزاهة  
و الورع , مات سنة سبعين و  
مائتين " . قلت : و قد ذكره الذهبي في شيوخ  
الطحاوي في ترجمة هذا , بل ساق له  
حديثا آخر من روايته عن بكار بن قتيبة حدثنا أبو  
أحمد حدثنا سفيان .. أقول :  
هذا لاحتمال أن يكون بكار في هذا الحديث إنما  
هو ابن سهل الدمياطي مولى بني  
هاشم , فقد ذكر الذهبي في الرواة عنه  
الطحاوي , و الدمياطي ضعيف كما قال  
النسائي و لكني أستبعد أن يكون هو المراد في  
الحديث , لأمرين : الأول : أنه لو  
كان هو لنسبه الإمام الطحاوي تفريقا بينه و بين  
بكار بن قتيبة الثقة . و الآخر  
: أنني لم أر له رواية عن أبي أحمد الزبيري ,  
بخلاف ابن قتيبة . و الله أعلم .

" من خاف أدلج و من أدلج بلغ المنزل ألا إن  
سلعة الله غالبية ألا إن سلعة الله  
الجنة " .

2335

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 442

رواه البخاري في " التاريخ " ( 1 / 2 / 111 )  
1873 ) و الترمذي ( 2452 ) و  
الحاكم ( 307 / 4 - 308 ) و عبد بن حميد في "  
المنتخب من المسند " ( 2 / 156 )  
و العقيلي في " الضعفاء " ( 457 ) و القضاعي  
( 1 / 33 ) و أبو نعيم في " الجنة  
" ( 2 / 8 ) عن أبي عقيل الثقفي حدثنا يزيد بن  
سنان التميمي قال : سمعت بكير بن  
فيروز قال : سمعت # أبا هريرة # يقول :  
فذكره مرفوعا . و قال العقيلي : " يزيد  
بن سنان أبو فروة الرهاوي , لا يتابع عليه و لا  
يعرف إلا به , قال يحيى : ليس  
بشيء " . و قال الحافظ في " التقريب " :

|  |      |
|--|------|
| <p>ضعيف " . و تساهل الترمذي فقال : " حديث حسن غريب " ! و الحاكم فقال : " صحيح الإسناد " ! و وافقه الذهبي ! قلت : لا عجب من الحاكم , فتساهله معروف , و إنما العجب من متابعة الذهبي إياه و غفلته عن قوله هو نفسه في " المغني " : " يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي , مشهور , ضعفه أحمد و ابن المديني " ! نعم , للحديث شاهد جيد يرويه عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن أبي ابن كعب عن أبيه مرفوعا به . و زاد : " جاءت الراجفة , تتبعها الرادفة , جاء الموت بما فيه " . أخرجه الحاكم ( 4 / 308 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 8 / 377 ) بتمامه و أحمد ( 5 / 136 ) الزيادة فقط , و كذا الترمذي ( 2459 ) و قال : " حديث حسن صحيح " . و أقول : إنما هو حسن فقط للخلاف المعروف في ابن عقيل . و بالجملة , فالحديث بهذا الشاهد صحيح .</p> |      |
| <p>" من كان الله عز وجل خلقه لواحدة من المنزلتين يهيئه لعملها , و تصديق ذلك في كتاب الله عز وجل : * ( و نفس و ما سواها . فآلهما فجورها و تقواها ) * &lt;1&gt; " .</p> <p>-----</p> <p>[1] الشمس : الآية : 7 , 8 . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 443 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 4 / 438 ) : حدثنا صفوان بن عيسى أنبأنا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقيل عن ابن يعمر عن أبي الأسود الديلي قال : " غدوت على # عمران بن حصين # يوما من الأيام , فقال : يا أبا الأسود - فذكر</p>  | 2336 |

الحديث - أن رجلا من جهينة أو من  
مزينة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا  
رسول الله ! رأيت ما يعمل الناس  
اليوم و يكدحون فيه , شيء قضي عليهم , أو  
مضى عليهم في قدر قد سبق , أو فيما  
يستقبلون مما أتاهم به نبيهم صلى الله عليه  
وسلم و اتخذت عليهم به الحجة ؟ قال  
: بل شيء قضي عليهم و مضى عليهم . قال :  
فلم يعملون إذا يا رسول الله ؟ قال : "  
فذكره . و أخرجه ابن جرير في " تفسيره " ( 30 /  
135 ) من طريق صفوان بن عيسى و  
أبي عاصم النبيل قالا : حدثنا عزرة بن ثابت به .  
قلت : و هذا إسناد صحيح ,  
رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . و ابن يعمر اسمه  
يحيى أيضا . و الحديث أخرجه مسلم  
( 8 / 48 - 49 ) و الطبراني في " المعجم الكبير  
" ( 18 / 223 / 557 ) من طريق  
عثمان بن عمر حدثنا عزرة بن ثابت به نحوه ,  
دون الشطر الأول من حديث الترجمة .  
و أورده السيوطي في " الجامع " مختصرا بلفظ  
: " من خلقه الله لواحدة من  
المنزلتين وفقه لعملها " . و قال : " رواه  
الطبراني في " الكبير " عن عمران " .  
قلت : و لم يورده السهمي في " مجمع الزوائد "  
أصلا , و كأنه لإخراج مسلم إياه  
على ما ذكرنا . و هو عند الطبراني من طريق  
عون بن عمارة حدثنا عزرة به .  
قلت : و عون ضعيف , لكن يقويه صفوان و أبي  
عاصم المتقدمة . و قول المناوي في "  
التيسير " : " و إسناده حسن " . خطأ ظاهر .

2337

" من ذكرت عنده , فنسي الصلاة علي , خطئ به  
طريق الجنة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 445

رواه عيسى بن علي الوزير في " ستة مجالس "

|  |      |
|--|------|
| <p>( 190 / 2 ) قال : قرىء على أبي الحسن محمد بن الحسن الجنديسابوري - و أنا أسمع - قيل له : حدثكم جعفر بن عامر و سهل بن بحر قالوا : حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد حسن إن ثبتت عدالة الجنديسابوري هذا , فإني لم أعرفه . و مثله جعفر بن عامر , و لكنه مقرون مع سهل بن بحر , و هذا قد قال عنه ابن أبي حاتم ( 2 / 194 ) : " كتبت عنه بالري مع أبي , و كان صدوقا " . لكن الحديث صحيح , فقد روي عن ابن عباس عند ابن ماجه , و حسين بن علي عند الطبراني , و ابنه محمد بن الحسين أبي جعفر الباقر مرسلًا عند إسماعيل القاضي في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " ( رقم 41 - 44 بتحقيقي ) و هي و إن كانت لا تخلو عن ضعف , فبعضها يقوي بعضا , و لاسيما و المرسل منها صحيح كما بينته هناك .</p> |      |
| <p>" من راح روحة في سبيل الله كان له بمثل ما أصابه من الغبار مسكا يوم القيامة "</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 445 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 2 / 177 ) : حدثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري حدثنا أبو عاصم عن شبيب عن # أنس بن مالك # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن , شبيب - و هو ابن بشر - مختلف فيه , و قال الحافظ : " صدوق يخطيء " . و التستري من شيوخ البزار و غيره من الحفاظ , و قد ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 9 / 140 ) برواية الحافظ أحمد بن يحيى بن</p>   | 2338 |

|   |      |
|---|------|
| <p>زهير التستري عنه .<br/>" من رمانا بالليل فليس منا " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 446<br/>له طريقان : الأول : عن # أبي هريرة # أخرجه أحمد ( 2 / 321 ) و البخاري في " الأدب المفرد " ( 1279 ) و ابن حبان ( 1857 ) , عن يحيى بن أبي سليمان عن سعيد المقبري عنه مرفوعا . و قال البخاري : " في إسناده نظر " . قلت : و ذلك لضعف يحيى هذا , لكن يقويه ما يأتي . الآخر : عن # ابن عباس # أخرجه الطبراني ( 3 / 126 / 2 ) عن عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا . قلت : و هذا سند صحيح , رجاله كلهم ثقات .</p>  | 2339 |
| <p>" من سب أصحابي , فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 446<br/>رواه الطبراني ( 3 / 174 / 1 ) عن الحسن بن قزعة عن عبد الله بن خراش عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن أبي الهذيل عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناده ضعيف , عبد الله بن خراش قال الحافظ : " ضعيف , و أطلق عليه ابن عمار الكذب " . و له طريق آخر , رواه أبو القاسم المهراني في " الفوائد المنتخبة " ( 2 / 10 / 1 ) و السهمي ( 234 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 14 / 241 ) : عن علي بن يزيد الصدائي قال : أخبرنا أبو شيبه الجوهري عن أنس مرفوعا به , و زاد : " لا يقبل الله منه صرفا و لا عدلا " , قال : و العدل الفرائض , و</p> | 2340 |



الصرف التطوع . و قال المهراني : " هذا حديث غريب من حديث أنس , تفرد بروايته أبو شيبة الجوهري عنه , و لا نعلم رواه عن أبي شيبة غير علي بن يزيد الصدائي " . قلت : و فيه لين كما في " التقريب " . و أبو شيبة الجوهري اسمه يوسف بن إبراهيم التميمي , و هو ضعيف . و له شاهد مرسل , يرويه البغوي في " حديث علي بن الجعد " ( 2 / 92 / 9 ) عن فضيل بن مرزوق عن محمد بن أبي مرزوق عن عطاء بن أبي رباح مرفوعا مرسلًا به , دون قوله : " و الملائكة " . قلت : و رجاله ثقات غير محمد بن أبي مرزوق فلم أجد له ترجمة , و قد ذكر المزي في شيوخ فضيل بن مرزوق محمد بن سعيد صاحب عكرمة , فلعله هو , و لكنني لم أعرفه أيضا , و لا ذكره المزي في الرواة عن عكرمة . فإله أعلم , و لا أستبعد أن يكون محمد بن خالد الآتي . و تابعه ابن خالد عن عطاء به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 103 / 7 ) من طريق أبي يحيى الحماني عن سفيان عنه . و قال : " كذا رواه الحماني عن سفيان , و أرسله , و تفرد به عنه . و محمد بن خالد يعرف بأبي حمزة الكوفي الضبي " . قلت : كذا وقع : " أبو حمزة " , و في " الجرح " ( 241 / 2 / 3 ) : " أبو خيبة " . و قال عن أبيه : " ليس به بأس " . و قال الحافظ في " التقريب " : " مختلف في كنيته , و لقبه سؤر الأسد , صدوق " . و الحماني فيه ضعف مع كونه من رجال الشيخين , قال الحافظ : " صدوق يخطيء " . قلت : و بالجملة , فالحديث بمجموع طرقه حسن عندي على أقل الدرجات . و الله أعلم . ثم رأيت الحديث في " كتاب السنة " لابن أبي عاصم ( 1001 ) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن محمد بن خالد عن عطاء به . و هذا إسناد مرسل صحيح

|   |      |
|---|------|
| <p>رجالهم ثقات , وهي متابعة قوية من أبي معاوية لأبي يحيى الحماني , ترد قول أبي نعيم أن الحماني تفرد به !</p>  |      |
| <p>" من ستر أخاه المسلم في الدنيا , ستره الله يوم القيامة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 448 :</p>  | 2341 |
| <p>أخرجه أحمد ( 4 / 62 و 5 / 375 ) عن عبد الملك بن عمير عن هيب عن عمه قال : " بلغ رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل من أصحاب النبي أنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ( فذكره ) , فرحل إليه - وهو بمصر - فسأله عن الحديث , قال : نعم , سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( فذكره ) , قال : فقال : وأنا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم " .</p> <p>قلت : ورجال إسناده موثقون . و هيب هو ابن مفضل الغفاري , صحابي , شهد فتح مصر , و سكنها . و أخرجه الحميدي في " مسنده " ( 384 ) : حدثنا سفيان قال :</p> <p>حدثنا ابن جريج قال : سمعت أبا سعيد الأعمى يحدث ( عن ) عطاء بن أبي رباح قال :</p> <p>" خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر - وهو بمصر - يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم , لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره و غير عقبة , فلما قدم أتى منزل مسلمة ابن مخلد الأنصاري - وهو أمير مصر - فأخبر به , فعجل , فخرج إليه فعانقه , ثم قال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال :</p> <p>: حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم غيري و غير عقبة , فابعث من يدلني على منزله قال : فبعث معه</p> |      |

من يدلّه على منزل عقبة فأخبر عقبة به , فعجل فخرج إليه فعانقه , و قال : ما جاء بك يا أبا أيوب ؟ فقال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق أحد سمعه غيري و غيرك في ستر المؤمن , فقال عقبة : نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( فذكره ) بلفظ : " من ستر مؤمنا في الدنيا على خزية , ستره الله يوم القيامة " . فقال له أبو أيوب : صدقت . ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعا إلى المدينة , فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلا بعريش مصر " . وأخرجه الحاكم في " معرفة علوم الحديث " ( ص 7 - 8 ) عن الحميدي , و أحمد ( 4 / 153 ) عن سفيان - و هو ابن عيينة - مختصرا , و علقه ابن عبد البر ( 1 / 93 ) . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين , غير أبي سعيد الأعمى - و يقال : أبو سعد الأعمى - له ترجمة في " التعجيل " ( ص 488 ) , يؤخذ منها أنه لا راوي له غير ابن جريج , فهو مجهول . و روى أحمد ( 4 / 104 ) عن مكحول أن عقبة أتى مسلمة بن مخلد ( و هو أمير ) بمصر , و كان بينه و بين البواب شيء , فسمع صوته , فأذن له , فقال : إني لم أتك زائرا , و لكني جئتك لحاجة , أتذكر يوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من علم من أخيه سيئة فسترها ستره الله عز وجل يوم القيامة ؟ فقال : نعم , فقال : لهذا جئت " . قلت : و رجاله ثقات رجال مسلم إلا أن مكحولا لم يسمع من عقبة كما قال الحاكم . و روى أحمد أيضا عن ابن جريج عن ابن المنكدر عن أبي أيوب عن مسلمة بن مخلد مرفوعا به . و رجاله ثقات , و في صحبة مسلمة بن مخلد خلاف . و للحديث طريق أخرى عن عقبة بن عامر بلفظ آخر , قد خرجته في الكتاب الآخر ( 1265 ) . و له شاهد من حديث أبي

هريرة مرفوعا به . أخرجه أحمد ( 2 / 296 و 500 و 514 ) و الخطيب ( 10 / 85 ) و ابن عساكر ( 17 / 298 / 1 ) من طريق محمد بن واسع ( عن محمد بن المنكدر ) عن أبي صالح عنه .

قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم . و تابعه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به نحوه . أخرجه أحمد ( 2 / 388 و 404 و 522 ) . و إسناده على شرط مسلم أيضا . ثم رأيت في " صحيح مسلم " ( 8 / 21 ) من هذا الوجه بلفظ : " لا يستر عبدا عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة " . و استدركه الحاكم ( 4 / 383 - 384 ) على مسلم , فوهم . و الأعمش عن أبي صالح به في حديث أوله : " من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة " . أخرجه مسلم ( 8 / 71 ) و أبو داود ( 2 / 307 / 1 و 99 / 2 و 112 ) و ابن الجارود ( 802 ) و أحمد ( 2 / 252 ) . و تابعه محمد بن واسع عن أبي صالح به .

أخرجه الحاكم ( 4 / 383 ) , و صححه على شرط الشيخين , و وافقه الذهبي ! و شاهد ثان من حديث ابن عمر مرفوعا . أخرجه البخاري ( 5 / 74 - فتح ) و مسلم ( 8 / 18 ) و الترمذي ( 1426 ) و أحمد ( 2 / 91 ) . ( تنبيه ) : أورد حديث الترجمة السيوطي في " الجامع الصغير " من رواية أحمد عن رجل , إلا أنه زاد بعد قوله : " في الدنيا " : فلم يفضحه , و هي زيادة مقحمة لا أصل لها في " المسند " و لا في غيره من هذه الطريق , و لا في شيء من الطرق التي ذكرتها . و لم يتنبه له المناوي في " شرحه " ! بل إنه أوهم أنها في البخاري . ثم رأيت الحديث في " الجامع الكبير " للسيوطي بدون الزيادة , فالحمد لله على توفيقه , و أسأله

|   |      |
|---|------|
| <p>المزيد من فضله . و شاهد ثالث من حديث ابن عباس مرفوعا بلفظ : " من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة , و من كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته " . أخرجه ابن ماجة ( 2 / 112 ) من طريق محمد بن عثمان الجمحي : حدثنا الحكم ابن أبان عن عكرمة عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف , محمد بن عثمان الجمحي أورده الذهبي في " المغني " و قال : " قال أبو حاتم : منكر الحديث " . و قال الحافظ في " التقريب " : " ضعيف .</p>   |      |
| <p>" من سره أن يحب الله و رسوله فليقرأ في ( المصحف ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 452 :</p> <p>أخرجه ابن شاهين في " الترغيب " ( ق 288 / 1 ) و ابن عدي ( 2 / 111 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 209 ) و عنه الحافظ ابن حجر في " نتائج الأفكار " ( 1 / 231 / 2 ) عن إبراهيم بن جابر حدثنا الحر بن مالك حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن # عبد الله # مرفوعا . و قال ابن عدي : " لم يروه عن شعبة إلا الحر , و هو قليل الحديث , و هذا عن شعبة منكر " . قال الحافظ عقبه : " قلت : و هو موافق لما قال مسلم في مقدمة " صحيحه " , حيث قال : و علامة المنكر في حديث المحدث أن يعمد إلى مثل الزهري في كثرة حديثه و كثرة الرواة عنه , فيأتي عنه بما ليس عند أحد منهم " . و قال الذهبي في ترجمته : " أتى بخبر باطل فقال : ... " فذكره و قال : " و إنما اتخذت المصاحف بعد النبي صلى الله عليه وسلم " . و رده الحافظ بقوله : " و هذا التعليل ضعيف ,</p> | 2342 |

ففي " الصحيحين " : " أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو , مخافة أن يناله العدو " , و ما المانع أن يكون الله أطلع نبيه على أن أصحابه سيتخذون المصاحف ؟ لكن الحر مجهول الحال " . قلت : كلا , فقد قال ابن أبي حاتم ( 1 / 2 / 278 ) . " سألت أبي عنه ؟ فقال : صدوق لا بأس به " . قلت : و سائر رواته ثقات من رجال الشيخين غير إبراهيم بن جابر - و هو القزاز , أبو إسحاق البصري الباهلي - أورده ابن أبي حاتم ( 1 / 1 / 92 ) من روايته عن جمع , ثم قال : " روى عنه أبي و أبو زرعة رحمهم الله " . و أبو زرعة لا يروي إلا عن ثقة , و على هذا فالحديث إسناده حسن عندي . و الله أعلم .

" من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى , فلينظر إلى أبي ذر " .

2343

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 453 :

أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 4 / 228 ) عن أبي أمية بن يعلى عن أبي الزناد عن الأعرج عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي أمية هذا - و اسمه إسماعيل - أورده الذهبي في " المغني " , و قال : " ضعفه الدارقطني " . لكن للحديث شواهد يتقوى بها : الأول : عن أبي ذر نفسه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما تقل الغبراء و لا تظل الخضراء على ذي لهجة أصدق و أوفى من أبي ذر , شبيه عيسى بن مريم , فاعرفوا له " . أخرجه ابن حبان ( 2258 ) و الحاكم ( 3 / 342 ) عن النضر بن محمد حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا أبو زميل عن مالك بن مرثد عن

أبيه عنه . و قال الحاكم : " صحيح  
على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي . قلت : و  
هو كما قالوا , على ضعف يسير في  
عكرمة بن عمار , قال الحافظ : " صدوق يغلط ,  
و في روايته عن يحيى بن أبي كثير  
اضطراب " . الثاني : عن مالك بن دينار مرسلًا إلا  
أنه قال : " زهد " بدل " تواضع  
" . أخرجه ابن سعد أخبرنا مسلم بن دينار قال :  
حدثنا سلام بن مسكين قال : حدثنا  
مالك بن دينار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
: فذكره . قلت : و هذا إسناد  
مرسل صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين غير  
مالك بن دينار و هو صدوق .  
الثالث : عن إبراهيم الهجري رفع الحديث إلى  
عبد الله بن مسعود مرفوعًا بلفظ : "  
من سره أن ينظر إلى شبيه عيسى ابن مريم  
خلقًا و خلقًا فلينظر إلى أبي ذر " .  
أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 1 / 171 / 1 -  
2 ) . و هذا إسناد منقطع ضعيف .

2344

" من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 454

أورده في " الجامع الصغير " من رواية البزار عن  
ابن عمر . و أما الهيثمي فذكره  
في " المجمع " ( 1 / 16 - 17 ) عن # عمر #  
رضي الله عنه و قال : " رواه أبو  
يعلى و البزار , و في إسناده عبد الله بن محمد  
بن عقيل و هو ضعيف لسوء حفظه " .  
فرجعت إلى " زوائد البزار " , فوجدت الحديث  
فيه في أول " كتاب الإيمان " ( ص 2  
( من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ...  
الحديث . هكذا في الأصل بياض , فلم أتمكن من  
التأكد من كون الحديث هو من مسند  
عمر أو ابنه عبد الله بن عمر , و يترجح عندي

|  |      |
|--|------|
| <p>الأول , لأنني لم أجد الحديث عن ابن عمر في أي مصدر آخر , بل وجدته في " المجمع " ( 1 / 32 ) من رواية الطبراني أيضا في " الأوسط " عن عمر أيضا و قال : " و فيه حجاج بن نصير , و الأكثرون على تضعيفه " . و قصة عمر مع أبي هريرة حول أمره صلى الله عليه وسلم أبا هريرة بتبشير الناس بهذا الحديث , و قول عمر للنبي صلى الله عليه وسلم : فلا تفعل , فإنني أخشى أن يتكل الناس عليها , فخلهم يعملون , و قوله صلى الله عليه وسلم " فخلهم " . قصة معروفة ثابتة في " صحيح مسلم " ( 1 / 44 - 45 ) و غيره . فالراجح أن عمر هو صاحب هذا الحديث . و الله أعلم . ثم تبينت ذلك بعد أن طبع " كشف الأستار عن زوائد البزار " , فهو فيه ( 1 / 12 / 9 ) عن ابن عقيل عن ابن عمر عن عمر . قلت : و إسناده حسن صحيح بما قبله . و الأحاديث بمعناه كثيرة معروفة , و يأتي أحدهما قريبا من حديث جابر رضي الله عنه و غيره ( 2355 ) .</p> |      |
| <p>" من شهر سيفه ثم وضعه , قدمه هدر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 455 :</p> <p>أخرجه النسائي ( 2 / 174 ) و الحاكم ( 2 / 159 ) و أبو نعيم ( 4 / 21 ) عن معمر بن راشد عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن # ابن الزبير # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قالوا , و إن خالفه ابن جريح فرواه عن ابن طاووس به موقوفا على ابن عباس . أخرجه النسائي . و ذلك لأن معمرا ثقة , و زيادة الثقة مقبولة , و لأن ابن جريح مدلس , و قد عنعنه . و</p>   | 2345 |



|   |             |
|---|-------------|
| <p>أما قول أبي نعيم عقبه . " تفرد به الفضل عن معمر مجودا " . فذلك حسبما وقع له , وإلا فرواية الحاكم إنما هي من طريق وهيب - وهو ابن خالد - عن معمر , فلم يتفرد به الفضل , وهو ابن موسى . ( فائدة ) : معنى الحديث أن " من شهر " - بالتخفيف و قد يشدد - أي : سل , " سيفه , ثم وضعه " أي : في الناس يضربهم به , " قدمه هدرا " أي : لادية و لا قصاص بقتله . و قد ترجم له بذلك الإمام النسائي بقوله : " من شهر سيفه ثم وضعه في الناس " .</p>  |             |
| <p>" من صرع عن دابته في سبيل الله , فهو شهيد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 456 :</p> <p>رواه الروياني في " مسنده " ( 18 / 34 / 2 - 35 / 1 ) : أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن أخبرنا عمي حدثني عمرو بن الحارث أن أبا علي ثمامة بن شفي حدثه أنه سمع # عقبه بن عامر # يقول : فذكره مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن , كما قال الحافظ في " الفتح " ( 6 / 14 ) و إنما لم يصححه - مع أن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم - لأن في أحمد بن عبد الرحمن - وهو ابن وهب بن مسلم المصري - كلاما , أشار إليه الحافظ نفسه بقوله في " التقريب " : " صدوق تغير بآخره " . و قال المناوي : " قال الهيثمي : رجاله ثقات . و قال ابن حجر : إسناده حسن " . قلت : لكن الحديث صحيح , فإن له شاهدا قويا من حديث أبي مالك الأشعري , خرجته في " أحكام الجنائز " ( 37 ) .</p> | <p>2346</p> |
| <p>" من صلى اثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتا في الجنة " .</p>   | <p>2347</p> |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 457

أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 58 / 2 -  
زوائد ) : حدثنا الهيثم بن خلف  
حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلي حدثنا حماد بن  
زيد عن هارون بن أبي إسحاق الكوفي  
أنه سمع أبا بردة يحدث عن أبيه # أبي موسى #  
يرفعه و قال : " لا يروى عن أبي  
موسى إلا بهذا الإسناد , تفرد به حماد " . قلت :  
و من طريقه أخرجه أحمد ( 4 /  
413 ) إلا أنه قال : " هارون بن إسحاق الكوفي ,  
و لعل الصواب حذف لفظ " ابن "  
أو " أبي " في رواية الطبراني فإنه هارون أبو  
إسحاق , هكذا ذكره البخاري في "  
التاريخ " ( 4 / 2 / 225 ) و قال : " سمع أبا بردة  
... " فساق هذا الحديث , و  
قال : " قاله مسدد و عارم عن حماد بن زيد " . و  
كذلك ذكره ابن أبي حاتم ( 4 / 2  
/ 99 ) , فنستفيد من رواية أحمد أن اسم أبيه  
إسحاق , و هكذا ذكره أيضا الهيثمي  
في " مجمع الزوائد " ( 2 / 231 ) , فقال : "  
رواه أحمد و الطبراني في " الأوسط  
" و " الكبير " و البزار و قال : لم يتابع هارون بن  
إسحاق على هذا الحديث " .  
قلت : هو ثقة مشهور , كما رواه ابن أبي حاتم  
عن ابن معين , فلا يضر تفرد  
بالحديث كما هو مقرر في " مصطلح الحديث " ,  
و قد وثقه ابن حبان أيضا ( 7 / 582  
/ ) . و له شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به .  
أخرجه ابن أبي شيبة ( 2 / 204 ) و  
عنه ابن ماجه ( 1 / 350 ) و النسائي ( 1 / 257 )  
عن محمد بن سليمان الأصبهاني  
عن سهيل عن أبيه عنه . و قال النسائي : " هذا  
خطأ , و محمد بن سليمان الأصبهاني  
ضعيف " . و قال الحافظ : " صدوق يخطيء " .

قلت : و لم يظهر لي , و لا رأيت من ذكر وجه ( خطأ ) ابن الأصبهاني فيه , و لعله الرفع , فقد روى شعبة عن منصور عن أبي عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبي هريرة قال : فذكره موقوفا عليه نحوه . أخرجه الطيالسي ( 1 / 113 ) و أحمد ( 2 / 498 ) . و رجاله ثقات رجال الشيخين , غير أبي عثمان هذا , و هو التبان , روى عنه مع منصور بن المعتمر ابنه موسى و مغيرة بن مقسم , و حسن له الترمذي , و ذكره ابن حبان في " الثقات " . قلت : فهو حسن الإسناد , أو على الأقل يحتمل التحسين , و هو في حكم المرفوع , لأنه لا يقال بمجرد الرأي , و عليه فهو شاهد جيد لرواية ابن الأصبهاني . و للحديث شاهد آخر من حديث أم حبيبة رضي الله عنها . أخرجه مسلم و غيره من أصحاب السنن , و غيرهم كابن خزيمة ( 1185 - 1187 ) و عنه ابن حبان ( 2443 - الإحسان ) و الترمذي , و زادا تفصيل عدد الركعات . و هي في حديث ابن الأصبهاني أيضا , إلا أنه خالف فقال : " و ركعتين قبل الظهر " , و في حديثها : " أربع ركعات قبل الظهر " و لعل هذا هو وجه ( خطأ ) ابن الأصبهاني الذي تقدم نقله عن الدارقطني . ( تنبيه ) : قد أورد السيوطي الحديث بنحوه من رواية الطبراني في " الأوسط " عن أبي ذر . و لم أره في " زوائد المعجمين " , و لا في " مجمع الزوائد " , إلا من حديث أبي موسى كما تقدم . و الله أعلم . و قد عزاه في " الجامع الكبير " لابن عساكر أيضا , فلعل الحديث من روايته فقط , و ذكر الطبراني معه سهوا , ثم لما نقله إلى " الجامع الصغير " عزاه إليه وحده , أو أنه سهى في " الجامع الكبير " أن يذكر بعد قوله : ( طس ) : عن أبي موسى . فوقع الوهم . و الله أعلم .

" إن الله تعالى حرم الخمر , فمن أدركته هذه الآية و عنده منها شيء , فلا يشرب و لا يبيع " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 459

أخرجه مسلم ( 5 / 39 ) و أبو يعلى في " مسنده " ( 2 / 320 / 1056 ) قالا - و السياق لمسلم - : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى أبو همام حدثنا سعيد الجريري عن أبي نضرة عن # أبي سعيد الخدري # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بالمدينة قال : " يا أيها الناس إن الله تعالى يعرض بالخمير , و لعل الله سينزل فيها أمرا , فمن كان عنده منها شيء , فليبعه و لينتفع به " . فما لبثنا إلا يسيرا حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . قال : فاستقبل الناس بما كان عندهم منها في طرق المدينة فسفكوها . ( سفكوها ) : أي : أراقوها . و من هذا الوجه أخرجه البيهقي في " السنن " ( 6 / 11 ) . و الظاهر أن الآية التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم هي قوله تعالى في سورة المائدة ( 91 ) : \* ( إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة و البغضاء في الخمر و الميسر و يصدكم عن ذكر الله و عن الصلاة فهل أنتم منتهون ) \* . و هو آخر آية أنزلت في تحريم الخمر كما يبدو من حديث عمر المروي في الترمذي و غيره , و قد صححه ابن المديني كما في " تفسير ابن كثير " ( 2 / 92 ) و لعله من شواهد المذكورة في " الدر المنثور " ( 2 / 314 - 316 ) و صححه الحاكم ( 4 / 143 ) و وافقه الذهبي . و في الحديث فائدة هامة , و هي الإشارة إلى أن الخمر

|   |      |
|---|------|
| <p>طاهرة مع تحريمها , وإلا لم يرقها الصحابة في طرقهم و ممراتهم و لأراقوها بعيدة عنها , كما هو شأن النجاسات كلها , كما يشير إلى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " اتقوا اللاعنين " . قالوا : وما اللاعنان ؟ قال : " الذي يتخلى في طريق الناس , أو في ظلهم " . رواه مسلم وغيره , وهو مخرج في " الإرواء " ( 1 / 100 - 101 ) وغيره . وقد اختلف الناس في ذلك , وقد قال كثير من الأئمة المتقدمين بطهارتها , مثل ربيعة الرأي و الليث بن سعد , و كثير من المحدثين وغيرهم , و قد كنت فصلت القول في ذلك في " تمام المنة في التعليق على فقه السنة " , و قد تم طبعه و الحمد لله , و أصبح في متناول أيدي القراء .</p>  |      |
| <p>" من صلى الضحى أربعاً و قبل الأولى أربعاً , بني له بيت في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 461 :</p> <p>رواه الطبراني في " الأوسط " ( 59 / 1 من ترتيبه ) عن سهل بن عثمان حدثنا إبراهيم بن محمد الهمداني عن عبد الله بن عياش عن أبي بردة عن # أبي موسى # مرفوعاً . و قال : " لم يروه عن أبي بردة إلا ابن عياش , و لا عنه إلا إبراهيم , تفرد به سهل " . قلت : و هو ثقة من رجال مسلم . و إبراهيم بن محمد هو - فيما أرى - ابن مالك بن زبيد الهمداني الخيواني , عم هارون بن إسحاق , ترجمه ابن أبي حاتم ( 1 / 1 / 129 ) و قال : " سألت أبي عنه ؟ فقال : لا بأس به " . و عبد الله بن عياش متوسط الحال , أخرج له مسلم في الشواهد و هو صدوق يغلط كما في " التقريب " . فالإسناد حسن . والله أعلم . و</p> | 2349 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>المراد بـ ( الأولى ) صلاة الظهر فيما يبدو لي . والله أعلم .</p>   |             |
| <p>" من صلى صلاة لم يتمها , زيد عليها من سبحاته حتى تتم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 461 :</p> <p>رواه ابن منده في " المعرفة " ( 2 / 109 / 1 ) و الضياء في " المختارة " ( 60 / 1 - 2 ) من طريق الطبراني , وهذا في " المعجم الكبير " ( 18 / 22 / 37 ) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا الهيثم بن خارجة حدثنا محمد بن حمير عن عمرو بن قيس السكوني قال : سمعت # عائذ بن قرط # يقول : فذكره مرفوعا . قلت : وهذا إسناد حسن . رجاله كلهم ثقات معروفون . وأخرجه محمد بن سليمان الربيعي في " جزء من حديثه " ( 1 / 215 ) من طريق هشام بن عمار قال : حدثنا محمد بن حمير به . وأخرجه أيضا ابن أبي خيثمة وابن شاهين من طريق قيس بن مسلم السكوني عن عائذ بن قرط , كما في " الإصابة " ( 2 / 254 ) للحافظ ابن حجر , و قال : " وإسناده حسن " . وأقول : ليس في الرواة " قيس بن مسلم السكوني " , فالظاهر أنه خطأ مطبعيو الصواب : " عمرو بن قيس السكوني " , كما تقدم . والله أعلم . وللحديث شاهد قوي من حديث تميم الداري مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد وغيره , وقد خرجته في " صحيح أبي داود " ( 812 ) .</p> | <p>2350</p> |
| <p>" من صلى على جنازة في المسجد , فليس له شيء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 462 :</p>   | <p>2351</p> |

أخرجه أبو داود ( 2 / 66 ) و ابن ماجة ( 1 / 462 ) و اللفظ له و الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 284 ) و ابن عدي ( 198 / 2 ) و البيهقي ( 4 / 52 ) و عبد الرزاق في " المصنف " ( 6579 ) و ابن أبي شيبه ( 3 / 364 - 365 ) و كذا الطيالسي ( 1 / 165 ) و أحمد ( 2 / 444 ) و ( 455 ) من طرق ( عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن # أبي هريرة # مرفوعا به . و لفظ الآخرين : " فلا شيء له " , إلا رواية لأحمد , فهي باللفظ الأول , و شذ عنهم جميعا أبو داود في روايته , فلفظها : " فلا شيء عليه " . و مما يؤكد شذوذها , و يؤيد أن المحفوظ رواية الجماعة , زيادة الطيالسي و ابن أبي شيبه عقب الحديث : " قال صالح : و أدركت رجالا ممن أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم و أبا بكر إذا جاؤا فلم يجدوا إلا أن يصلوا في المسجد رجعا فلم يصلوا " <1> . فهذا صريح في أن صالحا كان يروي الحديث بلفظ الجماعة , فإنه هو الذي يناسب ما حكاه عمن أدركهم من الصحابة من تركهم الصلاة على الجنائز في المسجد بخلاف رواية أبي داود : " فلا شيء عليه " , فإنها تباينه و تنافيه , و يدل ذلك أيضا على بطلان تأويل رواية الجماعة إلى رواية أبي داود : أي فلا شيء عليه ! قالوا : ليتحد معنى اللفظين و لا يتناقضان . و أقول : التأويل فرع التصحيح , فبعد أن بينا شذوذ رواية أبي داود بما لا ريب فيه , فلا مبرر للتأويل , و قد جاء في " نصب الراية " ( 2 / 275 ) : " قال الخطيب : المحفوظ : " فلا شيء له " , و روي : " فلا شيء عليه " , و روي : " فلا أجر له " , انتهى . قال ابن عبد البر : رواية : " فلا أجر له " خطأ فاحش , و الصحيح : " فلا شيء له " . و صالح مولى التوأمة

من أهل العلم , منهم من لا يحتج به لضعفه , و منهم من يقبل منه ما رواه ابن أبي ذئب خاصة , انتهى " .  
قلت : و السبب في ذلك أنه كان اختلط , فمنهم من سمع منه قبل الاختلاط - كابن أبي ذئب - فهو حجة , و منهم من سمع منه بعد الاختلاط فليس بحجة , و هذا التفصيل هو الذي استقر عليه رأى أهل العلم قديما و حديثا , فروى ابن أبي حاتم ( 2 / 1 / )  
417 ) عن عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال : " كان مالك قد أدرك صالحا , و قد اختلط و هو كبير , من سمع منه قديما فذاك , و قد روى عنه أكابر أهل المدينة , و هو صالح الحديث , ما أعلم به بأسا " . ثم روى عن ابن معين نحوه , فقال عنه : " ثقة , و قد كان خرف قبل أن يموت , فمن سمع منه قبل أن يختلط , فهو ثبت , و هو صالح بن نبهان " . إذا عرفت هذا التفصيل , و أن الحديث من رواية ابن أبي ذئب عنه , تبين أن ثابت , فلا تعويل على من ذهب إلى تضعيفه متمسكا بالطعن المجمل فيه كما فعل البيهقي , و نحوه عن الإمام أحمد , فقال ابنه عبد الله في " مسائله " ( ص 125 ) : " سألت أبي عن حديث أبي هريرة هذا ؟ فقال : حديث عائشة : " أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على سهيل ابن بيضاء في المسجد " . ثم قال : حتى يثبت حديث صالح مولى التوأمة . كأنه عنده ليس بثبت , أو ليس بصحيح " .  
قلت : و لعل الإمام أحمد رحمه الله توقف عن تصحيح هذا الحديث لأنه لم يكن يومئذ تبين له التفصيل الذي نقلته عنه أنفا , أو أنه ظن أنه معارض لحديث عائشة المذكور , و هو دونه في الصحة بلا ريب . و الذي أراه أنه لا ينبغي عند نقد الحديث أن يلاحظ الناقد أمورا فقهية يتوهم أنها تعارض الحديث , فيتخذ ذلك حجة



للطعن في الحديث , فإن هذا - مع كونه ليس من قواعد علم الحديث - لو اعتمد عليه في النقد للزم منه رد كثير من الأحاديث الصحيحة التي وردت بالطرق القوية . و على هذا فكون حديث صالح مخالفا لحديث عائشة , فلا ينبغي الطعن فيه بسبب ذلك , بل ينبغي التوفيق بينهما بعد ثبوت كل منهما من الوجهة الحديثية , كما قرره الحافظ في " شرح النخبة " و غيره في غيره , و لذلك قال الإمام ابن قيم الجوزية في " زاد المعاد " ( 1 / 198 - 199 ) بعد أن ذكر بعض ما قيل في صالح هذا : " و هذا الحديث حسن , فإنه من رواية ابن أبي ذئب عنه و سماعه منه قديم قبل اختلاطه , فلا يكون اختلاطه موجبا لرد ما حدث به قبل الاختلاط " . هذا , و أحسن ما يمكن أن يقال في سبيل التوفيق المشار إليه آنفا هو أن حديث عائشة غاية ما يدلي عليه إنما هو جواز صلاة الجنائز في المسجد , و حديث صالح لا ينافي ذلك , لأنه لا ينفي أجر الصلاة على الجنائز مطلقا , و إنما ينفي أجرا خاصا بصلاتها في المسجد , قال أبو الحسن السندي رحمه الله تعالى : " فالحديث لبيان أن صلاة الجنائز في المسجد ليس لها أجر لأجل كونها في المسجد كما في المكتوبات , فأجر أصل الصلاة باق , و إنما الحديث لإفادة سلب الأجر بواسطة ما يتوهم من أنها في المسجد , فيكون الحديث مفيدا لإباحة الصلاة في المسجد من غير أن يكون لها بذلك فضيلة زائدة على كونها خارجة . و ينبغي أن يتعين هذا الاحتمال دفعا للتعارض و توفيقا بين الأدلة بحسب الإمكان . و على هذا , فالقول بكراهة الصلاة في المسجد مشكل , نعم ينبغي أن يكون الأفضل خارج المسجد بناء على أن الغالب أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي خارج المسجد , و فعله في

المسجد كان مرة أو مرتين . و الله أعلم  
" . قلت : و بهذا الجمع , التقى حديث الترجمة  
مع حديث عائشة من حيث دلالة كل  
منهما على إباحة الصلاة في المسجد , و أما كون  
الأفضل الصلاة خارج المسجد ,  
فهذا أمر لا يشك فيه من تجرد عن الهوى و  
التعصب المذهبي , لثبوت كون ذلك هو  
الغالب على هديه صلى الله عليه وسلم كما بينته  
في " أحكام الجنائز " ( ص 106 -  
107 ) , فلا التفات بعد هذا البيان إلى قول ابن  
حبان في " الضعفاء " ( 1 / 366  
( : و هذا خبر باطل , كيف يخبر المصطفى  
صلى الله عليه وسلم أن المصلي في  
الجنائز لا شيء له من الأجر , ثم يصلي هو صلى  
الله عليه وسلم على سهيل ابن  
البيضاء في المسجد ؟ " !! ( تنبيه ) : ذكر  
الزيلعي أن ابن أبي شيبه روى الحديث  
في " مصنفه " بلفظ : " فلا صلاة له " ! و لم أر  
هذا اللفظ عنده , و إنما رواه  
بلفظ : " فلا شيء له " , كما سبقت الإشارة إليه  
في صدر هذا التخريج , فاقضى  
التنبيه .

-----  
-----  
[1] و رواه البيهقي أيضا , إلا أنه قال : فرأيت أبا  
هريرة إذا لم يجد ... إلخ .  
. اهـ .

" من ضرب مملوكه ظلما أقيد منه يوم القيامة "

2352

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
466 :

أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 4 / 378 ) :  
حدثنا سليمان بن أحمد قال : حدثنا  
محمد بن عثمان بن أبي شيبه قال : حدثنا فرات

بن محبوب قال : حدثنا الأشجعي عن  
سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي  
شبيب عن # عمار بن ياسر # مرفوعا و  
قال : " غريب من حديث الثوري و حبيب , لم  
يروه عنه مجودا إلا الأشجعي " .  
قلت : و اسمه عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي ,  
و هو أثبت الناس كتابا في  
الثوري , و من فوقه ثقات رجال الشيخين , غير  
ميمون بن أبي شبيب , و هو ثقة ,  
لكن ابن أبي ثابت مدلس , و قد عنعنه , فهذه  
علة . و فرات بن محبوب لم أجد من  
وثقه سوى ابن حبان ( 9 / 13 ) , لكن قال ابن  
أبي حاتم ( 3 / 2 / 80 ) : " روى  
عنه أبو زرعة " . قلت : و هو لا يروي إلا عن ثقة ,  
لكنه خولف كما يأتي . و محمد  
بن عثمان بن أبي شيبة فيه ضعف . و أما  
المنذري فقال ( 3 / 161 ) : " رواه  
الطبراني , و رواه ثقات " . ثم رأيت الحديث  
في " الأدب المفرد " للبخاري ( 181 )  
, قال : حدثنا محمد بن يوسف و قبيصة : حدثنا  
سفيان به , إلا أنه أوقفه . ثم  
وجدت للحديث شاهدا قويا , فقال البخاري في "   
الأدب المفرد " ( 185 ) : حدثنا  
محمد بن بلال قال : حدثنا عمران عن قتادة عن  
زرارة بن أوفى عن أبي هريرة مرفوعا  
بلفظ : " من ضرب ضربا اقتص منه يوم القيامة "   
. و أخرجه الطبراني في " الأوسط "   
( رقم 1445 - مصورتي منه , و " مجمع البحرين   
" 366 - حرم ) من هذا الوجه بلفظ :   
" من ضرب سوطا ظلما اقتص ... " . و قال : "   
لم يروه عن قتادة إلا عمران , تفرد  
به محمد بن بلال . و رواه عبد الله بن رجاء عن  
عمران عن قتادة عن عبد الله بن  
شقيق العقيلي عن أبي هريرة " . قلت : و هذا  
إسناد حسن , و رجاله ثقات , و في  
عمران - و هو ابن داور القطان - و محمد بن بلال  
- و هو أبو عبد الله البصري -

|  |      |
|--|------|
| <p>فيه كلام , لا ينزل حديثهما عن مرتبة الحسن ,<br/>فالأول صدوق يهم , و الآخر صدوق<br/>يغرب , كما قال الحافظ , و قد خالفه في سنده<br/>ابن رجااء كما علقه الطبراني فجعل<br/>عبد الله بن شقيق مكان زرارة , و صله ابن عدي<br/>في " الكامل " ( ق 214 / 1 ) .</p>  |      |
| <p>" من غسل ميتا فستره , ستره الله من الذنوب ,<br/>و من كفن مسلما , كساه الله من<br/>السندس " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>467 :</p> <p>رواه ابن بشران في " الأمالي الفوائد " ( 2 /<br/>137 / 1 ) : أخبرنا أبو الحسين<br/>عبد الباقي بن قانع قال : حدثنا أحمد بن شهاب<br/>بن أيوب الأهوازي قال : حدثنا عبد<br/>الملك بن مروان الحذاء الأهوازي قال : حدثنا<br/>سليم بن أخضر عن سعيبر بن الخمس عن<br/>أبي غالب عن # أبي أمامة # مرفوعا . قلت : و<br/>هذا إسناد حسن , رجاله ثقات , لولا<br/>أنني لم أجد لأحمد بن شهاب ترجمة . لكن يبدو أنه<br/>لم يتفرد به , فقد قال الهيثمي<br/>( 3 / 21 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " , و<br/>فيه أبو عبد الله الشامي , روى<br/>عن أبي خالد و لم أجد له ترجمة " . ثم طبع<br/>المعجم الكبير " للطبراني , فوجدت<br/>فيه الحديث من طريقين عن أبي غالب : الأولى :<br/>من طريق سعيبر المتقدمة , و قد<br/>كشفت لي عن خطأ في اسم والد أحمد الأهوازي<br/>: ( شهاب ) , صوابه : ( سهل ) , فقال<br/>الطبراني ( 8 / 337 / 8077 ) : حدثنا أحمد بن<br/>سهل بن أيوب الأهوازي به . و أحمد<br/>بن سهل هذا له ترجمة في " اللسان " , و لم<br/>يحك عن أحد فيه كلاما , لكنه ذكر له<br/>حديثا قال فيه : " و هذا خبر منكر , و إسناد<br/>مركب ... " . ثم ذكر أن له حديثين</p> | 2353 |

غريبين جدا , أحدهما في " المعجم الصغير " للطبراني . قلت : وهو في " الأوسط " أيضا ( 1 / 110 / 2 / 2220 ) وله فيه حديثان آخران ( 2218 - 2219 ) . و حديثه الأول مخرج في " الروض " ( 583 ) . والطريق الأخرى في " الكبير " ( 8078 ) من طريق معتمر بن سليمان عن أبي عبد الله الشامي عن أبي غالب به . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات , غير أبي عبد الله الشامي , و قد عرفت قول الهيثمي فيه أنفا , و أنا أظن أنه الذي في " كنى البخاري " ( 49 / 427 ) : " أبو عبد الله الشامي , روى عنه جعفر بن سليمان " . و ذلك لأن جعفر بن سليمان من طبقة معتمر بن سليمان . و قد كشف لنا إسناد الطبراني أن ما في " مجمع الهيثمي " : " أبي خالد " , محرف من : " أبي غالب " . و الله أعلم . ثم إن الهيثمي لم يتعرض للطريق الأولى بذكر , فكأنه سها عنها . و للحديث شاهد قوي من حديث أبي رافع مرفوعا نحوه . و قد خرجته في " أحكام الجنائز " ( ص 51 ) . و روى ابن سعد ( 7 / 503 ) و البخاري في " التاريخ " ( 2 / 2 / 275 - 276 ) عن ثابت عن صالح بن حجير أبي حجير عن معاوية بن حديج - قال : و كانت له صحبة - قال : " من غسل ميتا و كفنه و اتبعه و ولي جننه رجع مغفورا له " . و هو موقوف رجاله ثقات رجال مسلم , غير صالح بن حجير , ترجمه ابن سعد و البخاري برواية ثابت هذا - و هو البناني - و قتادة عنه , و لم يذكر في جرحا و لا تعديلا . و كذا في " الجرح و التعديل " ( 2 / 1 / 398 ) . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 4 / 373 ) .

" من غل منها ( يعني الصدقة ) بعيرا أو شاة أتى به يوم القيامة يحمله " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 469

أخرجه ابن ماجة ( 1810 ) عن عمرو بن الحارث  
أن موسى بن جبير حدثه : أن عبد الله  
بن عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري حدثه : أن  
عبد الله بن أنيس حدثه : أنه تذاكر  
هو و # عمر بن الخطاب # يوما الصدقة , فقال  
عمر : ألم تسمع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حين يذكر غلول الصدقة أنه من غل  
منها ... ? قال : فقال عبد الله بن  
أنيس : بلى . قلت : وهذا إسناد ضعيف , ابن  
الحباب هذا لا يعرف إلا بهذه  
الرواية , و لم يوثقه غير ابن حبان . لكن الحديث  
صحيح , فإن له شاهدا مفصلا من  
حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا . أخرجه  
الشيخان و غيرهما , تراه في "  
الترغيب " ( 2 / 187 ) .

" من قال : لا إله إلا الله ( مخلصا ) دخل الجنة " .

2355

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 370

أخرجه ابن حبان ( 7 ) عن محرر بن قعنب  
الباهلي حدثنا رباح بن عبدة عن ذكوان  
السمان عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا به  
دون الزيادة , و فيه قصة .  
قلت : و سنده صحيح , و محرر براءين مهملتين ,  
و وقع في الأصل : ( محرر ) بمهملة  
ثم معجمة و هو تصحيف , و ثقه أبو زرعة , و قال  
أحمد : " لا بأس به " . ثم أخرجه  
ابن حبان ( 4 ) و أحمد ( 5 / 236 ) و أبو نعيم ( 7  
/ 312 ) من طريق سفيان بن  
عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر : " أن معاذ  
لما حضرته الوفاة , قال اكشفوا  
عني سجد القبة , سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : من شهد أن لا إله

|  |      |
|--|------|
| <p>إلا الله مخلصا من قلبه دخل الجنة " . وإسناد أحمد ثلاثي , وهو صحيح على شرط الشيخين . ورواه صدقة بن يسار عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ بن جبل : فذكره مثل لفظ ذكوان . أخرجه أبو نعيم ( 7 / 174 ) بسند صحيح . ثم أخرجه ( 9 / 254 ) من طريق الهيثم بن جمار عن أبي داود عن زيد بن أرقم مرفوعا بلفظ الترجمة مع الزيادة . وهذا إسناد واه . و أخرجه البزار ( ص 3 - زوائده ) من طريق عطية عن أبي سعيد مرفوعا به . قلت : و رجاله ثقات كلهم , غير عطية , فإنه ضعيف , و مدلس كما قال الحافظ عقب الحديث في " الزوائد " . و أخرجه الحاكم ( 4 / 251 ) .</p> |      |
| <p>" من قتل نفسا معاهدة بغير حقها لم يرح رائحة الجنة و إن ریح الجنة توجد من مسيرة مائة عام " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 471 :</p> <p>رواه الضياء في " صفة الجنة " ( 3 / 86 / 2 ) من طريقين عن عيسى بن يونس عن عوف الأعرابي عن محمد بن سيرين عن # أبي هريرة # مرفوعا , و قال : " وإسناده عندي على شرط الصحيح " . قلت : وهو كما قال . و قد جاء الحديث من حديث أبي بكره و قد خرجته في " التعليق الرغيب " ( 3 / 204 - 205 ) و في رواية عنه بلفظ : " سبعين عاما " . و إسناده صحيح .</p>   | 2356 |
| <p>" من كان بينه و بين قوم عهد , فلا يحلن عقدة و لا يشدها حتى يمضي أمدها , أو ينبذ إليهم على سواء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 472 :</p>   | 2357 |

|  |      |
|--|------|
| <p>أخرجه الطيالسي ( 1 / 240 / 2075 ) : حدثنا<br/>شعبة عن أبي الفيض الشامي قال :<br/>سمعت سليم بن عامر يقول : " كان بين معاوية<br/>و بين الروم عهد , فكان يسير<br/>في بلادهم , حتى إذا انقضى العهد أغار عليهم ,<br/>و إذا رجل على دابة , أو على<br/>فرس , و هو يقول : الله أكبر , و فاء لا غدر ,<br/>( مرتين ) , فإذا هو # عمرو بن<br/>عبسة السلمي # , فقال له معاوية : ما تقول ؟<br/>قال عمرو : سمعت رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم يقول : ( فذكره ) , فرجع معاوية<br/>بالناس " . و هكذا أخرجه أبو<br/>داود ( 1 / 434 ) و الترمذي ( 1580 ) و أحمد ( 4<br/>/ 358 - 386 ) من طرق عن شعبة<br/>به , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " .<br/>قلت : و إسناده صحيح رجاله ثقات .</p> |      |
| <p>" من كان له أرض فأراد بيعها , فليعرضها على<br/>جاره " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>472 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 2493 ) و الضياء في " <br/>المختارة " ( 65 / 55 / 1 ) عن شريك عن<br/>سماك عن عكرمة عن # ابن عباس # عن النبي<br/>صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و<br/>هذا إسناده ضعيف , سماك - و هو ابن حرب -<br/>صدوق , كما قال الحافظ , لكن روايته عن<br/>عكرمة خاصة مضطربة , و قد تغير بأخيه فكان<br/>ربما يلحق . و شريك - و هو ابن عبد<br/>الله القاضي - ضعيف لسوء حفظه . لكن الحديث<br/>صحيح , فإن له شواهد من حديث أبي<br/>رافع و الشريد بن سويد و سمرة , و هي مخرجة<br/>في " الإرواء " ( 1538 و 1539 ) .</p>                                | 2358 |
| <p>" من كذب في حلمه , كلف يوم القيامة عقد<br/>شعيرة " .</p>  | 2359 |



قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 473

أخرجه الترمذي ( 2282 ) و الدارمي ( 2 / 125 )  
و الحاكم ( 4 / 392 ) و أحمد ( 1  
/ 76 و 90 و 91 ) و عبد الله بن أحمد ( 131 )  
من طرق عن عبد الأعلى بن عامر عن  
أبي عبد الرحمن السلمي عن # علي بن أبي  
طالب # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث  
حسن " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد ! و  
رده الذهبي بقوله : " قلت : عبد  
الأعلى ضعفه أبو زرعة " . و قال الحافظ :  
" صدوق بهم " . و قال في " الفتح " )  
12 / ( 359 ) : " إسناده حسن , و قد صححه  
الحاكم , و لكنه من رواية عبد الأعلى بن  
عامر , ضعفه أبو زرعة " . قلت : و مما يدل على  
ضعفه و سوء حفظه اضطرابه في متن  
هذا الحديث , و ذلك على وجوه : الأول : هذا .  
الثاني : بلفظ : " ...كلف أن  
يعقد بين شعيرتين " . أخرجه الحاكم . الثالث :  
بلفظ : " من كذب في الرؤيا  
متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " . أخرجه أحمد ( 1  
/ 131 ) . الرابع : مثله ,  
إلا أنه قال : " من كذب علي متعمدا ... " . أخرجه  
أحمد ( 1 / 130 ) .  
قلت : و هذا اللفظ الأخير هو الأشبه , فقد جاء  
عن علي من طريق أخرى عن حبيب عن  
ثعلبة عن علي مرفوعا به . أخرجه أحمد ( 1 /  
78 ) . و رجاله ثقات رجال الشيخين -  
على عننة حبيب , و هو ابن أبي ثابت - غير ثعلبة  
- و هو ابن يزيد الحماني -  
وثقه النسائي و ابن حبان . و اللفظ الثاني  
محفوظ من حديث ابن عباس مرفوعا به ,  
إلا أنه قال : " من تحلم بحلم لم يره , كلف أن  
يعقد بين شعيرتين و لن يفعل " .  
أخرجه البخاري ( 12 / 359 - فتح ) و الترمذي

|   |      |
|---|------|
| <p>2284 ) , و قال : " حديث حسن صحيح " . ( تنبيه ) : أخرج هذا الحديث الخطيب البغدادي في " التاريخ " ( 11 / 93 ) من طريق سفيان الثوري عن عاصم عن أبي عبد الرحمن السلمي باللفظ الأول . و من هذه الطريق أخرجه الترمذي و غيره عن عبد الأعلى بن عامر عن أبي عبد الرحمن السلمي ... فقوله : " عن عاصم " , في رواية الخطيب شاذ , و لعله كان الأصل : " عن ابن عامر " , فتحرف على بعض الرواة أو النساخ إلى : " عن عاصم " . و الله أعلم .</p>   |      |
| <p>" من كف غضبه كف الله عنه عذابه و من خزن لسانه ستر الله عورته و من اعتذر إلى الله قبل الله عذره " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 475 :</p> <p>أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 3 / 1071 ) و من طريقه الضياء في " المختارة " ( 2 / 249 ) و الدولابي في " الكنى " ( 1 / 194 ) و 195 و 2 / 44 ) و أبو عثمان النجيمي في " الفوائد " ( 2 / 44 ) عن الربيع بن سليمان قال : حدثني أبو عمرو مولى أنس بن مالك أنه سمع # أنس بن مالك # يقول : " فذكره مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , أبو عمرو مولى أنس , لا يعرف , لم يزد ابن أبي حاتم في ترجمته على قوله ( 4 / 2 / 410 ) : " روى عنه الربيع بن سليم " . قال المعلق عليه : " مثله في " الكنى " للبخاري رقم ( 474 ) و وقع في ( ك ) : سليمان " . قلت : و هكذا وقع في أبي يعلى و في موضع من " كنى الدولابي " , و كناه بأبي سليمان , و في الموضعين الآخرين منه : " الربيع بن مسلم " , و كذلك وقع في "</p> | 2360 |

الفوائد " . و أورده في " الميزان " و " اللسان " كما جاء في ابن أبي حاتم و البخاري : " ربيع بن سليم الكوفي عن أبي عمر ( كذا ) مولى أنس مرفوعا ( فذكر الحديث ) , رواه عنه يزيد بن الحباب , و هذا في " مسند ابن أبي شيبة " , قال الأزدي : منكر الحديث . و قال ابن معين : ليس بشيء . و قال أبو حاتم : شيخ " . قلت : و هو عند أبي يعلى من طريق ابن أبي شيبة الربيع بن سليمان كما سبق . و أورده ابن أبي حاتم في " العلل " ( 2 / 141 ) من طريق زيد بن الحباب , لكنه قال عن سليمان أبي الربيع ( و في " الميزان " و " اللسان " : ابن الربيع ) ( عن ) مولى أنس به . و هذا مقلوب , و الصواب : الربيع بن سليمان أو سليم . و إن الاختلاف في ضبط اسمه لدليل واضح على أن الرجل غير مشهور و لا معروف . و قد ترجم ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " ( 1 / 443 ) لربيع بن سليم الأزدي أبي سليمان الخلقاني البصري . و فيه ذكر قول ابن معين و أبي حاتم المتقدمين . لكن الحافظ في " اللسان " فرق بين الربيع بن سليم الكوفي راوي هذا الحديث , و بين الربيع بن سليم البصري الخلقاني . و من العجب أنه أعاد فيه قول ابن معين و أبي حاتم المشار إليهما أنفا دون أن يشير إلى ذلك أدنى إشارة . و الذي يظهر لي أن الكوفي هو غير البصري , و أن الأول هو صاحب هذا الحديث , و هو غير معروف , و أن الآخر هو الذي ضعفه ابن معين , و لا علاقة له بهذا الحديث . و الله أعلم . و قد قال ابن أبي حاتم عقبه : " قال أبي : هذا حديث منكر " . و لعل هذا هو عمدة الأزدي في قول راويه : " منكر الحديث " , كما تقدم . و للحديث طريق أخرى , فقال ابن بشران في " الأمالي " )

108 / 1 ) , و عنه الضياء في " المختارة " ( 109 / 2 ) : أخبرنا أبو علي محمد بن أحمد الصواف : أنبا بشر بن موسى : حدثنا أبو حفص - يعني : عمرو بن علي الفلاس - حدثنا الفضل بن العلاء الكوفي حدثنا سفيان عن حميد عن أنس به , و قال الضياء : " الفضل ذكره ابن أبي حاتم , و لم يذكر فيه جرحا " . قلت : ترجمه برواية جمع من الثقات عنه , و قال ( 3 / 2 / 65 ) : " سألت أبي عنه ؟ فقال : هو شيخ , يكتب حديثه " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 7 / 318 و 9 / 5 ) . قلت : و سائر رجال الإسناد ثقات من رجال الشيخين غير بشر بن موسى - و هو ابن صالح أبو علي الأسدي - و هو ثقة أمين , عاقل ركين , كما قال الخطيب في ترجمته ( 7 / 86 ) . و أبو علي محمد بن أحمد الصواف ترجمه الخطيب أيضا ( 1 / 289 ) و روى عن محمد بن أبي الفوارس أنه قال : " كان ثقة مأمونا من أهل التحرز , ما رأيت مثله في التحرز " . قلت : فالإسناد عندي حسن , و لاسيما إذا ضم إليه الطريق الأولى . و الله أعلم . و له طريق ثالث , و لكنه مما لا يفرح به ! أخرجه ابن بشران أيضا ( 2 / 139 ) عن بشر بن الحسين : حدثنا الزبير بن عدي عن أنس به . قلت : بشر هذا متروك . و له شاهد عن عمر بن الخطاب . أخرجه الدينوري في " المنتقى من المجالسة " ( 2 / 296 ) عن المغيرة بن مسلم عن هشام عن عبد الله عنه . قال أبو جعفر : " لا أدري من هشام هذا ؟ " .

" من لم يصل ركعتي الفجر , فليصلهما بعدما تطلع الشمس " .

2361

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 478

|   |      |
|---|------|
| <p>أخرجه الترمذي ( 423 ) و ابن خزيمة ( 1117 )<br/>و ابن حبان ( 613 ) و الحاكم ( 1 /<br/>274 و 307 ) و البيهقي ( 2 / 484 ) عن عمرو<br/>بن عاصم حدثنا همام عن قتادة عن<br/>النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن # أبي<br/>هريرة # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح<br/>على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو<br/>كما قال , و أشار الترمذي إلى<br/>إعلاله بتفرد عمرو بن عاصم فقال : " هذا حديث<br/>لا نعرفه إلا من هذا الوجه , و لا<br/>نعلم أحدا روى هذا الحديث عن همام بهذا الإسناد<br/>نحو هذا إلا عمرو بن عاصم<br/>الكلابي " . و أشار البيهقي إلى رد مثل هذا<br/>الإعلال بقوله عقب الحديث : " تفرد<br/>به عمرو بن عاصم , و الله تعالى أعلم , و عمرو<br/>بن عاصم ثقة " . قلت : و احتج به<br/>الشيخان , فلا يرد حديثه بمجرد التفرد .</p>        |      |
| <p>" من يكن في حاجة أخيه يكن الله في حاجته " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>478<br/>أخرجه ابن أبي الدنيا في " قضاء الحوائج " ( ص<br/>82 رقم 47 ) عن محمد بن الحسن<br/>ابن زبالة : ذكر المنكدر بن محمد بن المنكدر عن<br/>أبيه عن # جابر بن عبد الله #<br/>مرفوعا . قلت : و هذا إسناد واه بمره , ابن زبالة<br/>هذا قال الحافظ : " كذبوه " .<br/>و شيخه المنكدر لين الحديث . قلت : لكن الحديث<br/>صحيح , فإن له شاهدا من حديث ابن<br/>عمر , سبق تخريجه برقم ( 504 ) و هو متفق<br/>عليه . و شاهد آخر من حديث مسلمة بن<br/>مخلد مرفوعا به . أخرجه أحمد ( 4 / 104 ) من<br/>طريق ابن جريج عن ابن المنكدر عن<br/>أبي أيوب عن مسلمة بن مخلد مرفوعا . فهذا هو<br/>المحفوظ عن محمد بن المنكدر . و<br/>رجاله ثقات رجال الشيخين .</p> | 2362 |

|   |      |
|---|------|
| <p>" منبري هذا على ترعة من ترع الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 479</p> <p>أخرجه أحمد ( 2 / 360 و 450 ) وابن سعد ( 1 / 253 ) من طرق عن أبي سلمة عن # أبي هريرة # مرفوعا به , وزاد ابن سعد : " قال : والترعة الباب " . وإسناده حسن . وأحد إسنادي أحمد صحيح على شرط الشيخين . ثم أخرجه ( 2 / 412 و 534 ) من طريق حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة به . قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط مسلم . وللحديث شاهد من حديث سهل بن سعد الساعدي مرفوعا به , وزاد : " قال سهل : أتدرون ما الترعة ؟ قالوا : نعم , هو الباب " . أخرجه أحمد ( 5 / 335 و 339 ) وابن سعد من طرق عن أبي حازم عنه . وسنده صحيح على شرط الشيخين . ثم أخرجه أحمد ( 3 / 389 ) من حديث جابر بن عبد الله , و ( 4 / 41 ) من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري .</p> | 2363 |
| <p>" موسى بن عمران صفي الله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 480</p> <p>أخرجه الحاكم ( 2 / 576 ) من طريق أبي ظفر عبد السلام بن مطهر حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البناني عن # أنس بن مالك # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره , وقال : " صحيح على شرط مسلم " . قلت : لم يتكلم الذهبي عليه مطلقا وأبو ظفر لم يخرج له مسلم وإنما هو من رجال البخاري . وقد تابعه سيار حدثنا جعفر بن سليمان به , وزاد : " وأنا حبيب الله " . أخرجه الديلمي ( 4 / 75 )</p>   | 2364 |

|  |      |
|--|------|
| <p>. قلت : و سيار هو ابن حاتم العنزي , أورده<br/>الذهبي في " الضعفاء " , وقال : "<br/>قال القواريري : كان معي في الدكان , لم يكن<br/>له عقل , قيل : أتتهمه ؟ قال : لا<br/>. و قال غيره : صدوق سليم الباطن " . و قال<br/>الحافظ : " صدوق له أوهام " .<br/>قلت : فمثله يستشهد به , و لا تقبل زيادته على<br/>الأوثق منه . و الله أعلم .</p>   |      |
| <p>" كان إذا تهجد يسلم بين كل ركعتين " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 480<br/>رواه ابن نصر في " قيام الليل " ( ص 50 ) عن<br/># أبي أيوب الأنصاري # لكن من<br/>المؤسف أن مختصره حذف إسناده , فلم يبق منه<br/>إلا صحابه , ثم أتبعه بشاهد من<br/>حديث عائشة بمعناه . و هذا قد وصله مسلم ( 2 /<br/>165 ) و البيهقي ( 2 / 486 - 487 )<br/>( عنها . و رواه ابن أبي شيبة في " المصنف " )<br/>2 / 273 ) عن أبي سلمة مرسلا . و<br/>سنده صحيح .</p>   | 2365 |
| <p>" موضع الإزار إلى أنصاف الساقين و العضلة ,<br/>فإذا أبيت فمن وراء الساقين , و لا<br/>حق للكعبين في الإزار " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 481<br/>أخرجه الترمذي ( 1784 ) و النسائي ( 2 / 99 )<br/>و ابن ماجة ( 2 / 371 ) و ابن<br/>حبان ( 1447 ) و أحمد ( 5 / 382 و 396 و 398<br/>و 400 ) من طرق عن أبي إسحاق عن<br/>مسلم بن نذير عن # حذيفة # مرفوعا . و قال<br/>الترمذي : " حديث حسن صحيح , رواه<br/>الثوري و شعبة عن أبي إسحاق " . قلت : و هو<br/>كما قال , و هما قد رويَا عنه قبل</p> | 2366 |

اختلاطه , و شعبة لا يروي عنه إلا ما صرح فيه  
بالتحديث كما هو مذكور في ترجمته  
, فبروايته عنه أمنا شبهة تدليسه , و الحمد لله  
على توفيقه . و له شاهد مختصر ,  
من رواية سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن  
الحسن عن سمرة مرفوعا بلفظ : " موضع  
الإزار نصف الساق , و لاحق للإزار في الكعبين "  
. أخرجه أبو نعيم في " الحلية  
" ( 6 / 191 ) , و قال : " غريب من حديث قتادة  
و سلام " . قلت : و سلام ثقة ,  
لكنه في روايته عن قتادة خاصة ضعيف , كما قال  
الحافظ في " التقريب " . و له  
شواهد كثيرة سبقت الإشارة إليها في المجلد  
الرابع , و أخرجنا منها هناك حديث  
أنس رضي الله عنه برقم ( 1765 ) , و خرجت  
ثمة حديث الترجمة باختصار , و ذكرت  
متابعا لمسلم بن نذير .

" المؤمن مكفر " .

2367

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
482 :

أخرجه الحاكم ( 1 / 58 و 4 / 251 ) عن محمد  
بن عبد العزيز ( بن عمر ) بن عبد  
الرحمن بن عوف حدثني حسين بن عثمان بن عبد  
الرحمن و عبد الرحمن بن حميد بن عبد  
الرحمن بن عوف عن # عامر بن سعد عن أبيه #  
مرفوعا . و قال : " قد اتفقا على عبد  
الرحمن بن حميد , و هذا حديث غريب صحيح , و  
لم يخرجاه , لجهالة محمد بن عبد  
العزيز الزهري هذا " . كذا قال , و وافقه الذهبي  
, و هو أمر عجب من وجهين :  
الأول : أنه إذا كان مجهولا , فكيف يصح حديثه ?  
!

و الآخر : أنه ليس مجهولا , بل هو معروف  
بالضعف الشديد عند البخاري و غيره ,  
فقال الذهبي نفسه في " الميزان " : " قال



البخاري : منكر الحديث . و قال  
النسائي : متروك . و قال الدارقطني : ضعيف  
" . و قد تابعه سهل بن بكار حدثنا  
الحسن بن عثمان عن الزهري عن عامر بن سعد  
به . أخرجه الخطابي في " غريب الحديث  
" ( 1 / 151 ) . و الحسن هذا أورده ابن أبي حاتم  
( 25 / 2 / 1 ) من رواية سعيد  
بن يحيى بن الحسن عنه , و لم يذكر فيه جرحا و  
لا تعديلا , فهو مجهول الحال . و  
لا يقويه أنه قرن معه عبد الرحمن بن حميد بن  
عبد الرحمن بن عوف - و هو الزهري -  
لما عرفت أنه من رواية ذلك الضعيف ! نعم  
الحديث قوي بما له من الشواهد الكثيرة  
في تكفير ذنوب المؤمن بالبلايا و الأمراض و هي  
معروفة منها حديث مصعب - أخو  
عامر - بن سعد عن أبيه مرفوعا بلفظ : " ... فما  
يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه  
يمشي على الأرض ما عليه من خطيئة " . و قد  
سبق تخريجه برقم ( 143 ) .  
" المرء في صلاة ما انتظرها " .

2368

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
483 :

أخرجه عبد بن حميد في " المنتخب من المسند "  
( ق 1 / 137 - مصورة المكتب ) عن  
حماد بن شعيب الحماني عن أبي الزبير عن #  
جابر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد  
ضعيف , أبو الزبير مدلس , و قد عنعنه . و حماد  
ضعيف , ضعفه ابن معين و غيره , و  
قال ابن عدي : " أكثر حديثه مما لا يتابع عليه " .  
قلت : لكن هذا قد توبع عليه  
, فقال ابن لهيعة : حدثنا أبو الزبير قال : سألت  
جابرا : هل سمعت النبي صلى  
الله عليه وسلم يقول : " الرجل في صلاة ما  
انتظر الصلاة " ؟ قال : انتظرنا  
النبي صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العتمة ,

فاحتبس علينا , حتى كان قريبا من شطر الليل , أو بلغ ذلك , ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم فصلينا , ثم قال : اجلسوا , فخطبنا , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الناس صلوا و رقدوا , و أنتم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة " . و رجاله ثقات , غير أن ابن لهيعة سيء الحفظ . لكنه قد توبع , فقال الإمام أحمد ( 3 / 367 ) : حدثنا أبو الجواب حدثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : " جهز رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا ليلة حتى ذهب نصف الليل , أو بلغ ذلك , ثم خرج , فقال : قد صلى الناس و رقدوا و أنتم تنتظرون هذه الصلاة , أما إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها " . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم .

" المقام المحمود : الشفاعة " .

2369

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 484 :

أخرجه أحمد ( 2 / 478 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 8 / 372 ) من طريق داود الأودي عن أبيه عن # أبي هريرة # مرفوعا . و أخرجه أحمد أيضا ( 2 / 441 و 444 و 528 ) و الترمذي ( 2 / 193 ) و الدولابي في " الكنى " ( 2 / 164 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 / 449 ) و ابن أبي عاصم في " السنة " ( 784 - بتحقيقي ) و ابن خزيمة في " التوحيد " ( ص 198 ) و المروزي في " زوائد الزهد " ( 1312 ) و أبو عمرو الداني في " المكتفى " ( 2 / 51 ) و تمام في " الفوائد " ( 2 / 125 ) و السهمي في " تاريخ جرجان " ( 153 ) من طرق أخرى عن الأودي بلفظ : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قول الله عز

وجل : \* ( عسى أن يعثك ربك مقاما محمودا ) \* <1> قال : هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي " . قلت : و داود هو ابن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو يزيد الكوفي , و هو ضعيف , و أبوه مقبول عند الحافظ , يعني عند المتابعة , و لهذا لم يحسن الترمذي إسناده , و إنما متنه , فقال عقبه : " حديث حسن " . و هو كما قال أو أعلى , فإن له شواهد كثيرة أورده الحافظ ابن كثير في " تفسيره " ( 3 / 55 - 58 ) , و سأذكر أحدها قريبا . و روى ابن عدي ( 1 / 136 ) عن رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس في قوله : \* ( مقاما محمودا ) \* قال : " المقام المحمود : الشفاعة " و قال : " و رشدين أحاديثه مقاربة , لم أر فيها حديثا منكر جدا , و هو - على ضعفه - ممن يكتب حديثه " .

[1] الإسراء : الآية : 79 . اهـ .

" يبعث الناس يوم القيامة , فأكون أنا و أمتي على تل , و يكسوني ربي حلة خضراء , ثم يؤذن لي , فأقول ما شاء الله أن أقول , فذاك المقام المحمود " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 485 :

أخرجه ابن حبان ( 6445 - الإحسان ) و الحاكم ( 363 / 2 ) و أحمد ( 3 / 456 ) من طريق محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن # كعب بن مالك # مرفوعا . و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا . و تابعه بقية بن

|   |             |
|---|-------------|
| <p>الوليد : حدثنا الزبيرى به .<br/>أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 / 449 )<br/>و ابن أبي عاصم في " السنة " ( 785 - بتحقيقي ) .</p>   |             |
| <p>" المهدي منا أهل البيت , يصلحه الله في ليلة " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 486 :<br/>رواه ابن ماجة ( 4075 ) و أحمد ( 84 / 1 ) و العقيلي في " الضعفاء " ( 470 ) و ابن عدي ( 2 / 360 ) و أبو نعيم في " الحلية " ( 3 / 177 ) عن ياسين العجلي عن إبراهيم بن محمد بن الحنفية عن أبيه عن # علي # مرفوعا . و قال : " لا يتابع ياسين على هذا اللفظ و في المهدي أحاديث سالحة الأسانيد من غير هذا الطريق " . قلت : بلى , قد تابعه سالم بن أبي حفصة , أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 1 / 170 ) عنه مقرونا مع ياسين هذا , و هو ابن شيبان , قال البخاري : " في حديثه نظر " . قال ابن معين : " ليس به بأس , و في رواية : صالح " . و قال أبو زرعة " لا بأس به " . قال الحافظ في " تهذيب التهذيب " . " و وقع في " سنن ابن ماجة " عن ياسين غير منسوب , فظنه بعض الحفاظ المتأخرين ياسين بن معاذ الزيات , فضعف الحديث به , فلم يصنع شيئا " . و قال في " التقريب " : " لا بأس به , و وهم من زعم أنه ابن معاذ الزيات " . قلت : و سائر الرواة ثقات , فالإسناد حسن . لكن متابعة سالم بن أبي حفصة المتقدمة - و هو صدوق في الحديث - ترفع الحديث إلى مرتبة الصحيح . و الله أعلم .</p> | <p>2371</p> |
| <p>" الميت من ذات الجنب شهيد " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>  | <p>2372</p> |

|   |      |
|---|------|
| <p style="text-align: right;">: 487</p> <p>رواه أحمد ( 4 / 157 ) و الروياني في " مسنده " ( 9 / 48 / 2 ) عن ابن لهيعة أخبرنا واهب بن عبد الله المعافري عن عبد الرحمن بن شماسة عن # عقبة # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد , رجاله ثقات إلا أن ابن لهيعة سيء الحفظ . لكن للحديث شاهد من حديث جابر بن عتيك و آخر من حديث أبي هريرة و هما مخرجان في " أحكام الجنائز " ( ص 39 و 40 ) .</p>  |      |
| <p style="text-align: right;">" نج الأذى عن طريق المسلمين " .</p> <p style="text-align: right;">قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 487</p> <p>رواه أبو بكر بن أبي شيبة في " الأدب " ( 1 / 149 ) : حدثنا وكيع عن أبان بن صمعة عن أبي الوازع عن # أبي برزة # قال : قلت : يا رسول الله ! دلني على عمل أنتفع به , قال : فذكره . و من طريق ابن أبي شيبة رواه أبو يعلى في " مسنده " ( 2 / 343 - مصورة المكتب ) و الضياء في " المنتقى من الأحاديث الصحاح و الحسان " ( 1 / 280 ) , و قال : " أخرجه مسلم بمعناه " . قلت : هو عنده ( 8 / 34 - 35 ) من طريق يحيى بن سعيد عن أبان بن صمعة بلفظ : " اعزل الأذى ... " . و هكذا أخرجه أحمد ( 4 / 420 ) : حدثنا يحيى بن سعيد به . ثم قال ( 4 / 423 ) : حدثنا وكيع به , بلفظ يحيى . ثم أخرجه ( 4 / 423 و 424 ) من طريق شداد بن سعيد حدثني جابر بن عمرو الراسبي به بلفظ : " أمط الأذى عن الطريق فهو لك صدقة " . و سنده حسن , و هو على شرط مسلم .</p> | 2373 |
| <p>" نحن آخر الأمم , و أول من يحاسب , يقال : أين الأمة الأمية و نبيها ? فنحن</p>  | 2374 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الآخرون الأولون " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 488<br/>أخرجه ابن ماجة ( 2 / 575 ) عن حماد بن سلمة<br/>عن سعيد بن إياس الجريري عن أبي<br/>نضرة عن # ابن عباس # مرفوعا . قلت : وهذا<br/>إسناد صحيح , و رجاله ثقات كما قال<br/>البوصيري في " زوائد ابن ماجة " ( 1 / 262 ) .</p>  |      |
| <p>" نحن بنو النضر بن كنانة , لا نقفوأمنا و لا<br/>نتنفي من أبينا " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 488<br/>رواه ابن منده في " المعرفة " ( 2 / 2 - عام<br/>4442 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 7 / 128 )<br/>عن حيان بن بشر قال : أخبرنا يحيى<br/>بن آدم قال : أخبرني الحسن بن صالح<br/>بن حي عن أبيه قال : أخبرنا # الجفشيش<br/>الكندي # قال : " قلت للنبي صلى الله<br/>عليه وسلم : أنت ممن يا رسول الله ؟ " قال : "<br/>فذكره , و قال ابن منده : " رواه<br/>عقيل بن طلحة عن مسلم بن الهيصم عن<br/>الأشعث بن قيس نحوه " . و الحديث رواه<br/>الطبراني أيضا في " المعجم الكبير " ( 2 / 285<br/>- 286 / 2190 ) و كذا " الصغير "<br/>( ص 44 - هند ) من طريق صالح بن حي عن<br/>الجفشيش به . و له من طريق أخرى عن صالح<br/>: حدثنا الجفشيش . فصرح بالتحديث عن<br/>الجفشيش كما في رواية ابن منده , قال<br/>الحافظ في " الإصابة " : " و هو خطأ فإنه لم<br/>يدركه , و أصل الحديث في " مسند<br/>أحمد " من رواية مسلم بن هيصم عن الأشعث<br/>قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم في رهط من كندة , و لم يذكر الجفشيش</p> | 2375 |

" قلت : هو في " المسند " ( 5 / 211  
و ( 212 ) , و " التاريخ الكبير " للبخاري ( 4 / 1 /  
274 ) و " الصغير " أيضا ( ص  
7 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 23 ) و ابن  
ماجة ( 2 / 131 - 132 ) من طريق  
عقيل بن طلحة السلمي عن مسلم بن هيصم به .  
و قال البوصيري في " الزوائد " ( 162 /  
1 ) : " إسناده صحيح , رجاله ثقات " . و هو كما  
قال . و رواه ابن سعد أيضا ( 1 / 22 )  
عن الزهري مرسلا , و إسناده مرسل  
صحيح .

" نزل ملك من السماء يكذبه ( يعني الذي وقع  
في أبي بكر ) بما قال لك , فلما  
انتصرت وقع الشيطان , فلم أكن لأجلس إذ وقع  
الشيطان " .

2376

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
489 :

أخرجه أبو داود ( 2 / 300 ) عن بشير بن المحرر  
عن # سعيد بن المسيب # أنه قال :  
" بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس و  
معه أصحابه وقع رجل بأبي بكر  
فأذاه , فصمت عنه أبو بكر , ثم آذاه الثانية ,  
فصمت عنه أبو بكر , ثم آذاه  
الثالثة , فانتصر منه أبو بكر , فقام رسول الله  
صلى الله عليه وسلم حين انتصر  
أبو بكر , فقال أبو بكر : أوجدت علي يا رسول  
الله ؟ فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : ... " فذكره . قلت : و هذا مع  
إرساله ضعيف , لأن بشيرا هذا لا يعرف  
كما قال الذهبي . و قد خالفه ابن عجلان فقال :  
عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي  
هريرة : " أن رجلا كان يسب أبا بكر , و ساق  
نحوه " . أخرجه أبو داود أيضا هكذا  
موصولا بذكر أبي هريرة , و هو الأصح كما قال  
البخاري , على ما في " تخريج

|   |      |
|---|------|
| <p>الإحياء " للحافظ العراقي ( 3 / 156 ) . قلت : و<br/>كذلك أخرجه في " شرح السنة " ( 13 / 163 / 3586 ) كلاهما من طريق سفيان بن<br/>عيينة عن ابن عجلان به . و تابعه<br/>يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثنا سعيد بن<br/>أبي سعيد به . قلت : وهذا إسناد حسن<br/>للخلاف المعروف في ابن عجلان رواه أحمد , و<br/>تقدم برقم ( 2231 ) بزيادة في المتن<br/>. و يزداد قوة بمرسل زيد بن أتيع مختصرا . رواه<br/>عبد الرزاق ( 11 / 117 / 20225 )<br/>( و رجاله ثقات .</p>  |      |
| <p>" نصبر و لا نعاقب " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>490 :<br/>أخرجه عبد الله بن أحمد ( 5 / 135 ) : حدثنا أبو<br/>صالح هديبة بن عبد الوهاب<br/>المروزي حدثنا الفضل بن موسى حدثنا عيسى<br/>بن عبيد عن الربيع بن أنس عن أبي<br/>العالية عن # أبي بن كعب # قال : " لما كان يوم<br/>أحد قتل من الأنصار أربعة و<br/>ستون رجلا و من المهاجرين ستة , فقال أصحاب<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم : لئن<br/>كان لنا يوم مثل هذا من المشركين لنربين عليهم<br/>, فلما كان يوم الفتح , قال رجل<br/>لا يعرف : لا قريش بعد اليوم , فنادى منادي<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمن<br/>الأسود و الأبيض , إلا فلانا و فلانا ناسا سماهم ,<br/>فأنزل الله تبارك و تعالى :<br/>* ( و إن عاقبتهم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به و لئن<br/>صبرتم لهو خيرا للصابرين ) * &lt;1&gt;<br/>, فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "<br/>فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن ,<br/>رجالهم كلهم صدوقون , و في بعضهم كلام يسير .</p> | 2377 |



|  |      |
|--|------|
| -----<br>-----<br>[1] النحل : الآية : 126 . اهـ .  |      |
| " نهيت عن التعري " .   | 2378 |
| قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br>: 491   |      |
| أخرجه الطيالسي في " مسنده " ( رقم<br>2659 ) : حدثنا عمرو بن ثابت عن سماك عن ابن<br>عباس ، و طلحة عن عطاء عن # ابن عباس #<br>مرفوعا ، وزاد : " و ذاك قبل أن ينزل<br>عليه النبوة " . قلت : و هذا إسناد ضعيف من<br>الوجهين ، في الأول عمرو بن ثابت -<br>و هو ابن أبي المقدم الكوفي - ضعيف . و<br>سماك هو ابن حرب ، و روايته عن ابن<br>عباس بواسطة عكرمة ، فلعله سقط من النسخ<br>، فقد روي عنه من طريق أخرى كما يأتي<br>. و طلحة - و هو ابن عمرو الحضرمي المكي -<br>متروك . و أخرجه الحاكم ( 4 / 179 )<br>من طريق أبي يحيى عبد الحميد بن عبد الرحمن<br>حدثنا النضر أبو عمر الخزاز عن<br>عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "<br>كان أبو طالب يعالج زمزم ، و كان<br>النبي صلى الله عليه وسلم ممن ينقل الحجارة و<br>هو يومئذ غلام ، فأخذ النبي صلى<br>الله عليه وسلم إزاره ، فتعري ، و اتقى به الحجر<br>، فغشي عليه ، فقيل لأبي طالب<br>: أدرك ابنك ، فقد غشي عليه ، فلما أفاق النبي<br>صلى الله عليه وسلم من غشيته<br>سأله أبو طالب عن غشيته ؟ فقال : " أتاني آت<br>عليه ثياب بيض ، فقال لي : استتر "<br>. فقال ابن عباس : فكان ذلك أول ما رآه النبي<br>صلى الله عليه وسلم من النبوة أن<br>قيل له استتر ، فما رؤيت عورته من يومئذ " . و<br>قال الحاكم : " صحيح الإسناد " !<br>فردّه الذهبي بقوله : " قلت : النضر ، ضعفه " . |      |

لكن يشهد له حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل و ذكر بناء الكعبة في الجاهلية قال : " فهدمتها قريش , و جعلوا يبنونها بحجارة الوادي , تحملها قريش على رقابها , فرفعوها في السماء عشرين ذراعا , فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يحمل حجارة من أجياد و عليه نمرة , فضاقت عليه النمرة , فذهب يضع النمرة على عاتقه فيرى عورته من صغر النمرة , فنودي : يا محمد ! خمر ( و في رواية : لا تكشف ) عورتك . فما رؤي عريانا بعد ذلك " . أخرجه أحمد ( 5 / 455 ) و السياق له و الحاكم و الرواية الأخرى له و قال : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . قلت : و هو كما قال . و قد وردت هذه القصة من حديث جابر أيضا , لكن ليس فيه الأمر بالتستر . أخرجه البخاري ( 1 / 103 ) و مسلم ( 1 / 184 ) و أحمد ( 3 / 310 و 333 ) .

" لا تضربه , فإني نهيت عن ضرب أهل الصلاة " .

2379

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 492 :

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " ( 163 ) من طريق أبي غالب عن # أبي أمامة # قال : " أقبل النبي صلى الله عليه وسلم معه غلامان , فوهب أحدهما لعلي صلوات الله عليه , و قال : ( فذكره ) , و إني رأيته يصلي منذ أقبلنا , و أعطى أبا ذر غلاما و قال : استوص به معروفا , فأعتقه , فقال : ما فعل ؟ قال : أمرتني أن أستوصي به خيرا , فأعتقته " . قلت : و هذا إسناد حسن , رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي غالب هذا و هو صاحب أبي أمامة و هو متكلم فيه , و لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن . و له شاهد من حديث أبي هريرة

|   |      |
|---|------|
| <p>مرفوعا بلفظ : " إني نهيت عن قتل المصلين " . أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 4 / 1455 ) و غيره , انظر " المشكاة " ( 4481 ) . و عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه مرسلا . رواه الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 / 196 ) في قصة جوع النبي صلى الله عليه وسلم و أبي بكر و عمر و مجيئهم إلى منزل أبي الهيثم و إعطائه إياه خادما من السبي و فيه يقول : " خذ هذا و استوص به خيرا فإني رأيتك يصلي , و إني نهيت عن المصلين " .</p>   |      |
| <p>" نهينا عن الكلام في الصلاة إلا بالقرآن و الذكر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 493 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 65 / 1 ) عن محمد بن شعيب أخبرنا ابن جابر أخبرني # عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده # " أنه كان يسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يصلي , فيرد عليه السلام , ثم إنه سلم عليه و هو يصلي , فلم يرد عليه , فظن عبد الله أن ذلك من مودة من رسول الله صلى الله عليه وسلم , فلما انصرف قال : يا رسول الله ! كنت أسلم عليك و أنت تصلي فترد علي , فسلمت عليك , فلم ترد علي , فظننت أن ذلك من مودة علي فقال : لا و لكننا نهينا ... " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات , غير عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود , فإني لم أجد من ذكره , و عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ثقة مشهور من رجال الشيخين , و قد ذكروا في ترجمته أنه روى عنه ابنه القاسم و معن . كما ذكروا في ترجمة ابن جابر - و اسمه عبد الرحمن بن</p> | 2380 |

يزيد بن جابر الأزدي الداراني - أنه روى عن القاسم بن عبد الرحمن . فلعل أحد الرواة أو النساخ وهم فذكر " عبد الله " مكان " القاسم " . والله أعلم . و القصة صحيحة , فقد أخرجها الطبراني من طرق متعددة عن ابن مسعود بالفاظ متقاربة , و لكن ليس في شيء منها قوله " إلا بالقرآن و الذكر " . و كذلك أخرج أبو داود و النسائي و أحمد و غيرهما . لكن في رواية للنسائي من طريق الزبير بن عدي عن كلثوم عن ابن مسعود بلفظ : " إن الله أحدث في الصلاة أن لا تكلموا , إلا بذكر الله و ما ينبغي لكم , و أن تقوموا لله قانتين " . و إسناده صحيح , كما بينته في " صحيح أبي داود " ( 857 ) . فهو شاهد قوي للزيادة الواردة في طريق الطبراني . و لها شاهد آخر من حديث معاوية بن الحكم السلمي مرفوعا بلفظ : " إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس هذا , إنما هو التسبيح و التكبير و قراءة القرآن " . أخرج مسلم و أبو داود و غيره من أصحاب " السنن " و هو مخرج في " صحيح أبي داود " ( 862 ) .

" النار جبار " .

2381

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 494 :

أخرج أبو داود ( 4594 ) و النسائي في " العارية و الوديعه " من " السنن الكبرى " ( 1 / 10 ) و ابن ماجه ( 2676 ) من طرق ثلاث عن عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين . و أخرج أيضا أبو الحسن أحمد بن يوسف السلمي في " صحيفه همام بن منبه " ( رقم 137 ) : حدثنا عبد الرزاق به . و خالفهم محمد بن

شبويه - و هو ابن إسحاق السجزي -  
فقال : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري  
عن أنس به . و قال : أخرجه ابن عدي  
( 2 / 374 ) , و قال : " ابن شبويه ضعيف يقرب  
الأحاديث و يسرقها " . و لم يتفرد  
عبد الرزاق به , فقد قال أبو داود : حدثنا محمد  
بن المتوكل العسقلاني حدثنا عبد  
الرزاق , ح , حدثنا جعفر بن مسافر التنيسي  
حدثنا زيد بن المبارك حدثنا عبد  
الملك الصنعاني كلاهما عن معمر به . و هذا  
الإسناد الثاني رجاله صدوقون , غير  
عبد الملك - و هو ابن محمد الصنعاني - فإنه لين  
الحديث . و أما محمد بن المتوكل  
العسقلاني في الإسناد الأول , فهو ضعيف , و  
لكن ضعفه لا يضر الحديث لأنه متابع  
من السلمي و غيره ممن أشرنا إليه آنفا . إذا  
عرفت هذا , فقول المناوي مضعفا  
للحديث بعدما عزاه أصله لأبي داود و ابن ماجه :  
" و فيه محمد بن المتوكل  
العسقلاني , أورده الذهبي في " الضعفاء " , و  
قال : قال أبو حاتم : لين " .  
فأقول فيه أوهام عديدة : الأول : أن العسقلاني  
هذا في إسناد ابن ماجه أيضا , و  
ليس كذلك , فإنه قال : حدثنا أحمد بن الأزهر  
حدثنا عبد الرزاق ...  
الثاني : أن أبا داود لم يروه إلا من طريق  
العسقلاني , الواقع خلافه كما سبق .  
الثالث : أن العسقلاني تفرد به , و إلا لما سكت  
على ضعفه , و الواقع أيضا أنه  
متابع من جمع ثقات كما تقدم . و الله أعلم . و  
أما قول ابن عدي : " ليس هذا  
الحديث في كتب عبد الرزاق , يعني : عن معمر  
عن همام عن أبي هريرة " . فلا يظهر  
لي أنه علة قاذحة , بعد ثبوته من عدة طرق عن  
عبد الرزاق , فليتأمل .  
( جبار ) : أي : هدر . قال المناوي : " المراد بـ  
( النار ) الحريق , فمن

|   |             |
|---|-------------|
| <p>أوقدها في ملكه لغرض , فطيرتها الريح<br/>فشعلتها في مال غيره , و لا يملك ردها ,<br/>فلا يضمه " .</p>  |             |
| <p>" النصر مع الصبر و الفرج مع الكرب و إن مع<br/>العسر يسرا و إن مع العسر يسرا " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>496 :<br/><br/>أخرجه الخطيب في " التاريخ " ( 10 / 287 ) و<br/>الديلمي ( 4 / 111 - 112 ) من<br/>طريقين عن أبي عيسى عبد الرحمن بن زاذان<br/>حدثنا أبو عبد الله بن حنبل حدثنا عفان<br/>حدثنا همام عن ثابت عن # أنس # رفعه . قلت :<br/>و هذا إسناد رجاله ثقات رجال<br/>الشيخين غير ابن زاذان , اتهمه الذهبي بهذا<br/>الحديث , و قال : " باطل " .<br/>قلت : بل الحديث صحيح , فقد جاء في بعض<br/>طرق حديث ابن عباس : " يا غلام ! إنني<br/>أعلمك كلمات , احفظ الله يحفظك ... " الحديث<br/>و قد خرجته في " المشكاة " ( 5302 )<br/>( و في " تخریج السنة " ( 316 - 318 ) و هذه<br/>القطعة منه في " مسند أحمد " ( 1 /<br/>307 ) و " الأحاديث المختارة " ( 59 / 199 -<br/>200 ) من طرق عن قيس بن الحجاج<br/>الزرقعي عن حنش بن عبد الله عن ابن عباس به .<br/>قلت : و هذا إسناد صحيح . و لهذه<br/>القطعة طرق أخرى عنه عند أبي نعيم في "<br/>الحلية " ( 1 / 314 ) و الحاكم ( 3 /<br/>541 - 542 ) و عبد بن حميد في " المنتخب من<br/>المسند " ( 88 / 2 - 89 / 1 - مصورة<br/>المكتب ) .</p> | <p>2382</p> |
| <p>" النكاح من سنتي , فمن لم يعمل بسنتي فليس<br/>مني و تزوجوا , فإني مكاثر بكم<br/>الأمم و من كان ذا طول فليتكح و من لم يجد<br/>فعلیه بالصيام , فإن الصوم له وجاء "</p>   | <p>2383</p> |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 497

أخرجه ابن ماجة ( 1846 ) عن عيسى بن ميمون  
عن القاسم عن # عائشة # قالت : قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت  
: وإسناده ضعيف , رجاله ثقات ,  
غير عيسى بن ميمون - وهو المدني مولى  
القاسم بن محمد - وهو ضعيف كما في "  
التقريب " . قلت : لكن الحديث صحيح , فقد جاء  
مفرقا في أحاديث :

1 - عن عبيد بن سعيد مرفوعا مرسلًا بلفظ :  
" ... و من سنتي النكاح " . أخرجه أبو  
يعلى و غيره , و قد سبق تخريجه في الكتاب  
الآخر ( 2509 ) .

2 - حديث أنس في قصة الرهط : " ... و أتزوج  
النساء , فمن رغب عن سنتي فليس مني  
" . أخرجه الشيخان و غيرهما , و قد خرجته في "  
الإرواء " ( 1808 ) .

3 - قوله صلى الله عليه وسلم : " تزوجوا الودود  
الولود , فإنني مكاثركم الأمم  
" . ورد من حديث معقل بن يسار , و صححه  
الحاكم , و أنس بن مالك و صححه ابن حبان  
, و عبد الله بن عمر بسند جيد , و هو مخرج في "  
أداب الزفاف " ( ص 53 - 54 ) و  
" الإرواء " ( 1811 ) .

4 - عن أنس مرفوعا : " يا معشر الشباب من  
استطاع منكم الطول فليتكح , أو  
فليتزوج و إلا فعليه بالصوم , فإنه له وجاء " .  
أخرجه البزار ( ص 146 - زوائده  
( بإسناد صحيح عنه . و له شاهد من حديث عثمان  
و آخر من حديث ابن مسعود نحوه و  
هما مخرجان في " التعليق الرغيب " ( 3 / 67 ) .

" نهى أن تستر الجدر " .

2384

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

أخرجه البيهقي ( 7 / 272 ) عن حكيم بن جبير  
عن # علي بن حسين # مرسلا .  
قلت : و حكيم بن جبير ضعيف , كما في "  
التقريب " , فهو مرسل ضعيف الإسناد .  
قلت : لكن قد ثبت من غير وجه إنكار الرسول  
الله صلى الله عليه وسلم ستر الجدر  
لغير حاجة , من ذلك حديث عائشة في قصة  
النمط , و قوله صلى الله عليه وسلم لها :  
" أتسترين الجدار ؟ ! إن الله لم يأمرنا فيما  
رزقنا أن نكسو الحجارة و الطين "  
. أخرجه مسلم و غيره , يزيد بعضهم على بعض ,  
كما تراه مخرجا مبينا في " آداب  
الزفاف " ( ص 111 - 112 ) . و أخرجه البيهقي  
( 7 / 272 ) عن أبي جعفر الخطمي عن  
محمد بن كعب قال : " دعي عبد الله بن زيد إلى  
طعام , فلما جاء رأى البيت منجدا  
, ففعد خارجا و بكى , قال : فقيل : ما يبكيك ؟  
قال : كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إذا شيع جيشا فبلغ عقبة الوداع قال :  
أستودع الله دينكم و أماناتكم  
و خواتيم أعمالكم , قال : فرأى رجلا ذات يوم قد  
رفع بردة له بقطعة , قال :  
فاستقبل مطلع الشمس , و قال هكذا - و مد  
عفان يديه - و قال تطالعت عليكم الدنيا  
( ثلاث مرات ) أي : أقبلت , حتى ظننا أن يقع  
علينا , ثم قال : أنتم اليوم خير ,  
أم إذا غدت عليكم قصعة و راحت أخرى , و يغدو  
أحدكم في حلة , و يروح في أخرى , و  
تسترون بيوتكم كما تستر الكعبة ؟ ! فقال عبد  
الله بن يزيد : أفلا أبكي و قد  
بقيت حتى تسترون بيوتكم كما تستر الكعبة ؟ ! "  
. قلت : و إسناده صحيح . و أخرجه  
الترمذي ( 2 / 77 - 87 ) من طريق محمد بن  
إسحاق حدثني يزيد بن زياد عن محمد بن  
كعب القرظي حدثني من سمع علي بن أبي



طالب يقول : " إنا لجلوس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد إذ طلع مصعب بن عمير ما عليه إلا بردة مرفوعة بفرو ... " الحديث نحوه , وزاد في آخره : " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأنتم اليوم خير منكم يومئذ " . و قال : " حديث حسن " . و روى البيهقي من طريقين ضعيفين عن محمد بن كعب القرظي : حدثني عبد الله بن عباس مرفوعا بلفظ : " لا تستروا الجدر " . وأخرجه أبو داود أيضا , إلا أنه لم يسم الراوي عن محمد بن كعب , و قد تكلمت عليه في " ضعيف أبي داود " ( 262 ) , و سماه بعضهم كما بينته في تعليقي على " المشكاة " ( 2243 ) . أقول : من أجل ما تقدم أميل إلى تقوية الحديث . و الله سبحانه و تعالى أعلم .

" نهى أن يجلس الرجل بين الرجلين إلا بإذنهما "

2385

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 500

رواه أبو الحسن السكري الحربي في الثاني من " الفوائد " ( 2 / 159 ) و البيهقي في " السنن " ( 3 / 232 ) عن عامر الأحول عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # مرفوعا . و كذا رواه أبو عبد الله بن منده في " الأمالي " ( 1 / 40 ) و أبو القاسم الحلبي السراج في " حديث ابن السقاء " ( 1 / 82 / 7 ) . قلت : وهذا إسناد حسن على الخلاف المعروف في عمرو بن شعيب , و كذا في عامر , و هو ابن عبد الواحد الأحول البصري , و قد احتج به مسلم و حسنه المناوي , و قال : " فيكره الجلوس دون إذنهما تنزيها , و تشتد الكراهية بين نحو والد و ولده , و أخ و أخيه , و صديق و صديقه " .

" نهى أن يصلي الرجل و هو عاقص شعره " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / :  
500

أخرجه ابن ماجة ( 1 / 323 ) و أحمد ( 6 / 8 ) و  
391 ( ) و الدارمي ( 1 / 320 ) نحوه  
عن مخول قال : سمعت أبا سعد - رجلا من أهل  
المدينة - يقول : " رأيت أبا رافع  
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى  
الحسن و هو يصلي و قد عقص شعره , فأطلقه  
, أو نهى عنه , و قال : ... " فذكره . قلت : و  
رجاله ثقات رجال الشيخين , غير  
أبي سعد المدني , قال الحافظ : " قيل : هو  
شرحبيل بن سعد " . قلت : و ليس ذلك  
ببعيد , فإنه قد روى عن أبي رافع , و عنه مخول  
بن راشد و يكنى بأبي سعد , و هو  
صدوق اختلط بأخيه . و للحديث طريق أخرى ,  
يرويه عمران بن موسى عن سعيد بن أبي  
سعيد المقبري عن أبيه أنه رأى أبا رافع  
... الحديث نحوه , و فيه أنه سمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ذلك كفل  
الشیطان : يعني مقعد الشيطان , يعني  
مغرز ضفره " . و هو مخرج في " صحيح أبي داود  
" ( 653 ) . و للحديث شاهد من حديث  
أم سلمة : " أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
أن يصلي الرجل و رأسه معقوص " .  
قال الهيثمي ( 2 / 86 ) : " رواه الطبراني في "  
الكبير " , و رجاله رجال ( )  
الصحيح ) " . قلت : و هو كما قال , باستثناء شيخ  
الطبراني ( 23 / 252 ) علي بن  
عبد العزيز , و هو ثقة حافظ , فالسند صحيح . و  
روى أحمد ( 1 / 146 ) من طريق  
أبي إسحاق عن الحارث عن علي مرفوعا في  
حديث : " و لا تصل و أنت عاقص شعرك ,  
فإنه كفل الشيطان " . و الحارث ضعيف , و فيما  
تقدم كفاية . قوله : " معقوص

|  |      |
|--|------|
| <p>الشعر " : أي : مجموع بعضه إلى بعض كالمضفور و هذا - بالطبع - لمن كان له شعر طويل على عادة العرب قديما , و في بعض البلاد حديثا , فنهى عن ذلك , و أمر بنشره , ليكون سجوده أتم , كما يستفاد من " النهاية " و غيره . و انظر " صفة الصلاة " ( ص 151 - الطبعة الخامسة ) .</p>  |      |
| <p>" كان إذا عطس حمد الله , فيقال له : يرحمك الله , فيقول : يهديكم الله و يصلح بالكم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 502 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 1 / 204 ) عن ابن لهيعة عن أبي الأسود قال : سمعت عبيد بن أم كلاب عن # عبد الله بن جعفر ذي الجناحين # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عبيد بن أم كلاب لا يدري من هو ؟ كما في " تعجيل المنفعة " . و ابن لهيعة سيء الحفظ . و الحديث قال الهيثمي ( 8 / 56 ) : " رواه أحمد و الطبراني , و فيه ابن لهيعة , و هو حسن الحديث على ضعف فيه , و بقية رجاله ثقات " . كذا قال . لكن الحديث قد صح من تعليمه صلى الله عليه وسلم لأمته من حديث أبي هريرة و غيره , فانظر " الإرواء " ( 772 ) . ثم وجدت له شاهدا من رواية إسرائيل عن أسباط بن عزرة عن جعفر بن أبي وحشية عن مجاهد عن ابن عمر قال : " كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فعطس , فحمد الله , فقالوا : يرحمك الله , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يهديكم الله و يصلح بالكم " . أخرجه الطبراني في " الكبير " ( 3 / 204 / 1 ) و قال الهيثمي ( 8 / 57 ) : " و أسباط بن عزرة لم أعرفه , و بقية رجاله رجال الصحيح " . قلت : و في " الجرح و</p> | 2387 |

|  |      |
|--|------|
| <p>التعديل " لابن أبي حاتم ( 1 / 1 / 332 ) : " أسباط بن زرعة . روى عن مجاهد . روى عن إسرائيل " . ولم يزد . قلت : فالظاهر أنه هذا , لكن تحرف اسم أبيه في أحد الكتابين : " المعجم " أو " الجرح " , و الأقرب الأول , فإنه في " التاريخ الكبير " ( 1 / 2 / 53 ) وفق " الجرح " . و أيهما كان فهو مجهول .</p>  |      |
| <p>" نهى أن يمنع نقع البئر . يعني : فضل الماء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 503 :</p> <p>أخرجه أحمد ( 6 / 268 ) : حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن عن # عائشة # زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . و أخرجه أحمد أيضا ( 6 / 139 ) و ابن حبان ( 1141 ) من طرق أخرى عن محمد بن إسحاق به . ثم أخرجه أحمد ( 6 / 112 ) و ( 252 ) و الحاكم ( 2 / 61 ) و ابن عدي ( 1 / 121 ) من طرق أخرى عن أبي الرجال بلفظ : " لا يمنع نقع ماء في بئر " , و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " . قلت : و هو بهذه الطرق إلى أبي الرجال على شرط الشيخين , و تابعه ابنه حارثة بن أبي الرجال عن عمرة به . و زاد في أوله : " لا يمنع فضل الماء , و ... " . و حارثة هذا ضعيف . لكن هذه الزيادة صحيحة ثابتة من حديث أبي هريرة في " الصحيحين " و غيرهما , و هو مخرج بالفاظ عديدة في " أحاديث البيوع " .</p> | 2388 |
| <p>" نهى عن الثوم و البصل و الكراث " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>  | 2389 |

: 504

أخرجه الطيالسي ( 2171 ) : حدثنا حماد بن سلمة قال : حدثنا بشر بن حرب الندي عن # أبي سعيد # مرفوعا . قلنا : يا أبا سعيد أحرام هو ؟ قال : لا . قلت : وهذا إسناد حسن ، بشر بن حرب صدوق فيه لين كما في " التقريب " . ويشهد له حديث جابر قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل البصل و الكراث " . أخرجه مسلم ( 2 / 80 ) . وفي رواية له : " من أكل البصل و الثوم و الكراث فلا يقربن مسجدا ... " الحديث . وأخرج ابن ماجة ( 3367 ) من طريق عثمان بن نعيم عن المغيرة بن نهيك عن دخين الحجري أنه سمع عقبة بن عامر الجهني مرفوعا بلفظه : " لا تأكلوا البصل " . ثم قال كلمة خفية : " النبيء " . قلت : و عثمان و المغيرة مجهولان .

" نهى عن أكل الضب " .

2390

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 505

أخرجه أبو داود ( 2 / 143 ) و الحافظ الفسوي في " التاريخ " ( 2 / 318 ) و الطبري في " تهذيب الآثار " ( 1 / 191 / 311 ) و البيهقي ( 9 / 326 ) و ابن عساكر ( 9 / 486 / 1 ) عن إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي راشد الحبراني عن # عبد الرحمن بن شبل # مرفوعا . و قال الطبري : " لا يثبت " و بين ذلك البيهقي بقوله : " ينفرد به إسماعيل بن عياش و ليس بحجة ، و ما مضى في إباحته أصح منه " . يعني حديث ابن عمران و ابن عباس في " الصحيحين " و غيرهما في قصة خالد بن الوليد و أكله الضب . و

امتناعه صلى الله عليه وسلم منه  
و قوله : " كلوا , فإنه ليس بحرام و لا بأس به و  
لكنه ليس من طعام قومي " .  
رواه الشيخان و غيرهما , و هو مخرج في " إرواء  
الغيلل " ( 2498 ) . و لا شك أن  
هذا أصح من حديث الترجمة , و لكن ذلك لا  
يستلزم تضعيفه إذا كان لا علة فيه سوى  
إسماعيل بن عياش , ذلك لأنه في نفسه ثقة , و  
قد ضعفوه في روايته عن غير  
الشاميين , و وثقوه في روايته عنهم , و هذا  
الحديث رواه كلهم شاميون , قال  
الحافظ : " صدوق في روايته عن أهل بلده ,  
مخلط في غيرهم " . و على هذا التفريق  
جرى كبار أئمة الحديث كأحمد و البخاري و ابن  
معين و يعقوب بن شيبه و ابن عدي و  
غيرهم , و هم عمدة الحافظ ابن حجر فيما قال  
فيه . و نحوه في " المغني " للذهبي  
 . فالعجب من البيهقي كيف تغافل عن هذا  
التفصيل , فأطلق القول فيه بأنه ليس بحجة  
? و نحوه قول المنذري في " مختصر أبي داود " .  
و أعجب منه إقرار الزيلعي في "  
نصب الراية " ( 4 / 195 ) إياهما , و سكوت ابن  
التركمانى في " الجوهر النقي "  
على تغافل البيهقي , مع أن الحديث حجة  
الحنفية على تحريم الضب , فكان عليهما أن  
يبينا ما في ذلك من الحيد عن الصواب دفاعا عن  
الحق , لا تعصبا للمذهب , و هو  
الموقف الذي وقفه الحافظ ابن حجر رحمه الله ,  
مع أن الحديث بظاهره مخالف لمذهبه  
! فقال رحمه الله تعالى في " الفتح " ( 9 / 547 )  
( : " أخرجه أبو داود بسند حسن  
... و حديث ابن عياش عن الشاميين قوي , و  
هؤلاء شاميون ثقات , و لا يغتر بقول  
الخطابي , ليس إسناده بذاك . و قول ابن حزم :  
فيه ضعفاء و مجهولون . و قول  
البيهقي : تفرد به إسماعيل بن عياش و ليس  
بحجة . و قول ابن الجوزي : لا يصح .

ففي كل ذلك تساهل لا يخفى . فإن رواية إسماعيل عن الشاميين قوية عند البخاري , و قد صحح الترمذي بعضها ... و الأحاديث الماضية , و إن دلت على الحل تصريحاً و تلويحاً , نصاً و تقريراً , فالجمع بينها و بين هذا يحمل النهي فيه على أول الحال عند تجويز أن يكون الضب مما مسخ , و حينئذ أمر بكفاء القدور , ثم توقف فلم يأمر به و لم ينه عنه , و حمل الإذن فيه على ثاني الحال لما علم أن الممسوخ لا نسل له , ثم بعد ذلك كان يستقدره فلا يأكله و لا يحرمه , و أكل على مائدته فدل على الإباحة , و تكون الكراهة للتنزيه في حق من يتقدره , و تحمل أحاديث الإباحة على من لا يتقدره , و لا يلزم من ذلك أنه يكره مطلقاً " . قلت : و بالجملة , فالحديث ثابت , و كونه معارضاً لما هو أصح منه لا يستلزم ضعفه , فهو من قسم المقبول , فيجب التوفيق بينه و بين ما هو أصح منه , على النحو الذي عرفته في كلام الحافظ , و خلاصته أنه محمول على الكراهة لا على التحريم , و في حق من يتقدره , و على ذلك حمله الطبراني أيضاً . و الله أعلم . و قد خالف الطحاوي الحنفية في هذه المسألة , فقد عقد فيها باباً خاصاً في كتابه " شرح المعاني " ( 2 / 314 - 317 ) و ذكر الأحاديث الواردة فيها إباحة و كراهة - إلا هذا الحديث فلم يسقه - ثم ختم الباب بقوله : " فثبت بتصحيح هذه الآثار أنه لا بأس بأكل الضب , و هو القول عندنا " . فمن شاء التفصيل فليرجع إليه . و للحديث شاهد من رواية يوسف بن مسلم المصيصي : أخبرنا خالد بن يزيد القسري أخبرنا محمد بن سوية عن سعيد بن جبير عن عائشة مرفوعاً به . أخرجه ابن عساكر في " التاريخ " ( 5 / 284 / 2 ) . قلت : و هذا إسناد ضعيف , خالد بن يزيد

القسري - وهو أمير العراق - ,  
قال ابن عدي : " لا يتابع على أحاديثه لا إسنادا و  
لا متنا ... و هو عندي ضعيف  
" . و قال أبو حاتم : " ليس بقوي " . و يوسف  
بن مسلم المصيصي لم أعرفه . ثم  
تبين أنه وقع منسوبا لجدّه , و أنه يوسف بن  
سعيد بن مسلم , وثقه ابن أبي حاتم ,  
و ابن حبان ( 281 / 9 ) , و ذكر أنه مات سنة ( 265 ) .

( تنبيه ) : إنما اقتصر الحافظ على تحسين إسناد  
أبي داود مع ثقة رجاله لأن ضميم  
بن زرعة شيخ إسماعيل بن عياش فيه ضعف  
يسير , و قد أشار إليه في قوله فيه في "  
التقريب " : " صدوق , يهمل " . و الله أعلم .

" نهى عن أكل المجثمة , و هي التي تصبر بالنبل  
" .

2391

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 508

أخرجه الترمذي ( 1473 ) عن أبي أيوب  
الإفريقي عن صفوان بن سليم عن سعيد بن  
المسيب عن # أبي الدرداء # مرفوعا . و قال  
الترمذي : " حديث غريب " . و قال ابن  
أبي حاتم في " العلل " ( 20 / 2 ) عن أبيه : "  
سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء  
لا يستوي " . قلت : و رجاله كلهم ثقات رجال  
الشيخين غير أبي أيوب الإفريقي , و  
اسمه عبد الله بن علي بن الأزرق , قال الحافظ :  
" صدوق يخطيء " . قلت : فحديثه  
يحتمل التحسين , بل هو حسن , فقد وجدت له  
طريق أخرى , قال الإمام أحمد ( 6 /  
445 ) : حدثنا علي بن عاصم حدثنا سهيل بن  
أبي صالح عن عبد الله بن يزيد السعدي  
قال : " أمرني ناس من قومي أن أسأل سعيد بن  
المسيب عن سنان يحدونه و يركزونه  
في الأرض , فيصبح و قد قتل الضبع , أترأه ذكاته



? قال : فجلست إلى سعيد بن المسيب , فإذا عنده شيخ أبيض الرأس و اللحية من أهل الشام , فسألت عن ذلك ? فقال لي : و إنك لتأكل الضبع ? قال : قلت : ما أكلتها قط , و إن ناسا من قومي ليأكلونها , قال : فقال : إن أكلها لا يحل . قال : فقال الشيخ : يا عبد الله ! ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي الدرداء يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم ? قال : قلت : بلى , قال : فإني سمعت أبا الدرداء يقول : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي خطفة و عن كل ذي نهبة و عن كل ذي ناب من السباع " . قال : فقال سعيد بن المسيب : صدق " . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات - على ضعف في علي بن عاصم - غير عبد الله بن يزيد السعدي , فلا يعرف إلا بهذه الرواية , و قد وثقه ابن حبان ( 7 / 13 ) . و الحديث صحيح , فإن له شواهد كثيرة عن جمع من الصحابة : 1 - عن عبد الله بن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبن الجلالة و عن أكل المجثمة و عن الشرب من في السقاء " . أخرجه أبو داود ( 2 / 134 ) و النسائي ( 2 / 210 ) و الترمذي ( 2 / 1826 ) و الدارمي ( 2 / 83 و 89 ) و ابن خزيمة ( 1 / 256 / 1 ) و ابن حبان ( 1363 ) و الحاكم ( 1 / 445 ) و البيهقي ( 9 / 334 ) و اللفظ له و أحمد ( 1 / 226 , 241 , 293 , 321 , 339 ) من طرق عن قتادة عن عكرمة عنه به , إلا أن أبا داود قال : " ركوب " مكان " لبن " , و لم يذكرهما الحاكم و صححه , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط البخاري , و قد أخرج الفقرة الأخيرة منه , و سبق تخريجه ( 399 ) .

2 - عن أبي ثعلبة الخشني قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخطفة و

المجثمة و النهبة و عن أكل كل ذي ناب من السباع " . أخرجه الدارمي ( 2 / 85 ) و البيهقي عن أبي أويس ابن عم مالك بن أنس عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عنه . قلت : و إسناده حسن و هو على شرط مسلم , و أبو أويس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس . و رواه بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة به نحوه , و قال : و لا تحل المجثمة " . أخرجه النسائي ( 2 / 199 / 210 ) و أحمد ( 4 / 194 ) .

3 - عن جابر مرفوعا بلفظ : " و حرم المجثمة " . أخرجه أحمد ( 3 / 323 ) . قلت : و رجاله على شرط مسلم .

4 - عن العرياض بن سارية مرفوعا مثل حديث جابر . أخرجه أحمد ( 4 / 127 ) . و رجاله ثقات غير أم حبيبة بنت العرياض و هي مقبولة .

5 - عن أبي هريرة مرفوعا مثل حديث جابر . أخرجه أحمد ( 2 / 366 ) . قلت : و إسناده حسن .

6 - عن سمرة قال : " نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهيمة و أن يؤكل لحمها إذا صبرت " . أخرجه العقيلي في " الضعفاء " من طريق الحسن عنه , و قال : " جاء في النهي عن صبر البهيمة أحاديث جواد , و أما النهي عن أكلها فلا يعرف إلا في هذا " . قلت : كذا قال , و يردده حديث الترجمة و حديث ابن عباس ( رقم 1 ) و قال الحافظ في " الفتح " ( 9 / 529 ) عقبه : " قلت : إن ثبت فهو محمول على أنها ماتت بذلك بغير تذكية كما في المقتولة بالبندقة " .

( فائدة ) : المراد بالبندقة هنا كرة في حجم البندقة , تتخذ من طين , فيرمى بها بعد أن تيبس , فالمقتول بها لا يحل لأنها لا تحرق و لا تجرح و إنما تقتل بالصدمة

|  |      |
|--|------|
| <p>بخلاف البنادق الحديثة , التي يرمى بها بالبارود و الرصاص , فيحل لأن الرصاصة تخرق خرقا زائدا على خرق السهم و الرمح , فلها حكمه . انظر " الروضة الندية " لصديق حسن خان ( 2 / 187 ) .</p>   |      |
| <p>" نهانا عن التكلف ( للضيف ) " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 511 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 4 / 123 ) و ابن عدي ( ق 154 - 155 ) عن سليمان بن قرم عن الأعمش عن شقيق قال : " دخلت أنا و صاحب لي على # سلمان # رضي الله عنه , فقرب إلينا خبزا و ملحاً , فقال : لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن التكلف , لتكلفت لكم . فقال صاحبي : لو كان في ملحنا سعتير , فبعث بمطهرته إلى البقال , فرهنها , فجاء بسعتير , فألقاه فيه , فلما أكلنا قال صاحبي : الحمد لله الذي قنعنا بما رزقنا . فقال سلمان : لو قنعت بما رزقت لم تكن مطهرتي مرهونة عند البقال " . و قال الحاكم : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . و قال ابن عدي : " سليمان بن قرم مفرط في التشيع , و له أحاديث حسان أفرادات , و هو خير من سليمان بن أرقم بكثير " . قلت : هو من رجال مسلم , و استشهد به البخاري , و قال الحافظ " سيء الحفظ , يتشيع " . قلت : فحديثه يحتمل التحسين , و الحديث صحيح لما له من الشواهد كما يأتي . و قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 8 / 179 ) : " رواه الطبراني , و رجاله رجال الصحيح غير محمد بن منصور الطوسي و هو ثقة " . قلت : و الظاهر أنه عند الطبراني من طريق ابن قرم هذا . ثم تأكد ما استظهرته بعد أن طبع " المعجم الكبير " , فهو</p> | 2392 |

فيه ( 6 / 288 / 6084 و 6085 ) .  
وأخرجه ابن المبارك في " الزهد " ( 1404 ) :  
أخبرنا قيس بن الربيع : أنبأنا  
عثمان بن شابور عن رجل عن سلمان به نحوه .  
قلت : و قيس بن الربيع سيء الحفظ , و  
قد اضطرب في إسناده , فمرة رواه هكذا : عن  
رجل لم يسمه , و مرة سماه , فقال :  
عن أبي وائل , و مرة قال : عن شقيق أو غيره .  
أخرجها أبو عمرو بن حيويه في  
زياداته على " زهد ابن المبارك " ( 1404 -  
1406 ) . و أخرجه أحمد ( 4 / 441 )  
الرواية الأخيرة منها , و قال : " شك قيس " . و  
كذلك رواه الطبراني في " الكبير  
" و " الأوسط " . ثم روى الحاكم من طريق  
الحسين بن محمد حدثنا الحسين بن الرماس  
حدثنا عبد الرحمن بن مسعود العبدى قال :  
سمعت سلمان الفارسي يقول : " نهانا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتكلف  
للضيف " . ذكره الحاكم شاهدا للإسناد  
الأول و أشار إلى تصحيحه , و قال الذهبي في "  
تلخيصه " : " قلت : سنده لين " .  
قلت : عبد الرحمن بن مسعود مقبول عند  
الحافظ , و لم يوثقه غير ابن حبان . و  
الحسن بن الرماس لم أعرفه . ثم تبين أنه  
الحسين بن الرماس , هكذا ذكره البخاري  
و ابن أبي حاتم في كتابيهما , و لم يذكر في  
جرحا و لا تعديلا . و ساق له  
البخاري هذا الحديث بلفظ : " أمرنا أن لا نتكلف  
للضيف ما ليس عندنا , و أن نقدم  
ما حضر " .  
( تنبيه ) : تكرر تخريج هذا الحديث فيما يأتي ( 2440 )  
فمعدرة , و إن كان هناك  
لا يخلو من زيادة فائدة .

" نهى عن الجداد بالليل و الحصاد بالليل . قال  
جعفر بن محمد : أراه من أجل  
المساكين " .

|   |      |
|---|------|
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 513</p> <p>أخرجه ابن الأعرابي في " معجمه " ( ق 203 / 2 ) و البيهقي ( 4 / 133 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 12 / 372 ) من طرق عن # جعفر بن محمد عن أبيه عن جده - يعني الحسين # - مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و قصر السيوطي في تخريجه , فلم يعزه إلا للبيهقي ! و رمز لحسنه فقط كما قال المناوي , ثم قلده في " التيسير " , فقال : " وإسناده حسن " ! و ( الجداد ) بفتح الجيم و الكسر : صرام النخل , و هو قطع ثمرتها .</p>   |      |
| <p>" نهى عن مطعمين : عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر و أن يأكل الرجل و هو منبطح على بطنه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 513</p> <p>أخرجه أبو داود ( 3774 ) و الحاكم ( 4 / 129 ) و ابن ماجة ( 3370 ) بالشطرنج الثاني منه عن جعفر بن برقان عن الزهري عن # سالم عن أبيه # قال : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم ! و وافقه الذهبي ! و أعله أبو داود بقوله عقبه : " هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري , و هو منكر " . ثم ساق بإسناده الصحيح عن جعفر أنه بلغه عن الزهري بهذا الحديث . قلت : و جعفر ثقة من رجال مسلم , لكنهم ضعفوا حديثه عن الزهري خاصة , و لذلك قال الحافظ : " صدوق , يهتم في حديث الزهري " . و ذكر الحافظ في " التهذيب " أن هذا الحديث مما أنكره العقيلي أيضا من حديثه عن الزهري . قلت : لكن الحديث ثابت , فشطره الأول له</p> | 2394 |

شواهد من حديث جابر وغيره , وهو مخرج في " الإرواء " رقم ( 1949 و 1982 ) و " تخريج الحلال " . و الشطر الثاني , له شاهد من حديث علي , قال : " نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين و قراءتين و أكلتين و لبستين , نهاني أن أصلي بعد الصبح حتى ترتفع الشمس و بعد العصر حتى تغرب الشمس , و أن أكل و أنا منبطح على بطني , و نهاني أن ألبس الصماء و أحتبي في ثوب واحد ليس بين فرجي و بين السماء ساتر " . أخرجه الحاكم ( 4 / 119 ) عن أبي أحمد الزبيري حدثنا عمر بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه عنه . و قال : " صحيح الإسناد " , و تعقبه الذهبي بقوله : " قلت : عمر واه " . قلت : لم ينكشف لي من هو ؟ بعد مزيد البحث عنه , على أنه وقع في " تلخيص الذهبي " : " عمرو " بالواو . فإله أعلم . و وجدت له شاهداً آخر بلفظ : " لا تأكل منكبا و لا تخطى رقاب الناس يوم الجمعة " . رواه الطبراني في " الأوسط " ( 52 / 1 - زوائده ) و عنه ابن عساكر ( 13 / 196 ) ( 2 / ) عن أبي اليمان الحكم بن نافع قال : أخبرنا أرطاة بن المنذر عن عبيد الله بن رريق عن عمرو بن الأسود عن أبي الدرداء مرفوعاً . و قال : " لا يروى عن أبي الدرداء إلا بهذا الإسناد , تفرد به أرطاة " . قلت : و هو ثقة , و كذلك سائر رواته غير عبيد الله بن رريق . ( كذا بالإهمال ) , و وقع في " ابن عساكر " بإعجام الحرف الثاني بنسبته : ( الألهاني ) و لم أعرفه , و قد قال الهيثمي في " المجمع " ( 5 / 24 ) : " رواه الطبراني في الأوسط " و رجاله ثقات " . ( تنبيه ) : " منكبا " هكذا وقع مقيدا في الزوائد " من الانكباب , و وقع في " المجمع " و " ابن عساكر " : " متكنا " من

الاتكاء , و بوب له الهيثمي : "  
باب الأكل متكئا " . و الله أعلم . ثم تكشفت لي  
أمور : الأول : أن " عبد الله  
بن رزيق " وقع فيه خطأ : أحدهما : من الناسخ  
, و الصواب رواية : " عبد الله بن  
رزيق " , كذا في نسخة جيدة من " المعجم  
الأوسط " ( 1 / 3 / 33 - بترقيمي ) .  
و الآخر : من أحد الرواة , انقلب اسمه عليه , و  
الصواب فيه : " رزيق أبو عبد  
الله " , نبه على ذلك الأمير ابن ماكولا في "  
الإكمال " ( 4 / 54 ) , و كذلك  
أوردوه في كتب التراجم , مثل : " التاريخ " و "  
الجرح " و " ثقات ابن حبان " ( 4 / 239 )  
و غيرها .  
الثاني : أن الرجل معروف , و لكنه مختلف فيه ,  
فقال أبو زرعة : " لا بأس به " .  
و ذكره ابن حبان في " الثقات " كما تقدم , و  
لكنه تناقض فأورده في " الضعفاء "  
أيضا ( 1 / 301 ) , فقال : " ينفرد بأشياء لا  
تشبه حديث الأثبات , لا يجوز  
الاحتجاج به إلا عند الوفاق " . و لذلك قال  
الحافظ في " التقريب " : " صدوق له  
أوهام "  
الثالث : أن الهيثمي تناقض فيه أيضا , فقد رأيت  
أنفا أنه وثق رجاله دون استثناء  
, ثم رأيت أنه قال في موضع آخر ( 2 / 178 ) : "  
رواه الطبراني في " الأوسط " و فيه  
عبد الله بن رزيق - كذا - قال الأزدي : لا يصح  
حديثه " . و قلده المعلق على "  
المعجم الأوسط " ( 1 / 50 و 52 ) كعادته , فإن  
الرجل لا علم عنده بهذا الفن , و  
كل ما أثقل به كاهل الحواشي و التعليقات إنما  
هو مجرد النقل الذي لا يعجز عنه  
أي طالب علم ! و يبدو لي أن الهيثمي بعد أن ذكر  
هذا عن الأزدي , تبين له ما سبق  
تحقيقه أن عبد الله بن رزيق هو رزيق أبو عبد  
الله , و بناء عليه وثق رجاله

لتوثيق أبي زرعة و ابن حبان إياه , و لعله لم يتنبه  
لتناقض ابن حبان فيه . و  
الله أعلم .  
الرابع : أن الصواب في متن الحديث : " متكئا "  
لأمرين : أحدهما : أنه كذلك في  
النسخة التي سبقت الإشارة إليها من " الأوسط  
" . و الآخر : أنه وقع كذلك في "  
ضعفاء ابن حبان " , و في " الجامع الكبير "  
للسيوطي معزوا للطبراني و ابن عساكر  
. و عليه فلا يصلح الاستشهاد به لحديث الترجمة  
كما هو ظاهر . و الله أعلم .  
" نهى عن المقدم " .

2395

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 517

أخرجه ابن ماجة ( 2 / 377 ) عن يزيد بن أبي  
زياد عن الحسن بن سهيل عن # ابن عمر  
# مرفوعا . قال يزيد : " قلت للحسن : ما  
المقدم ؟ قال : المشبع بالعصفر " .  
قلت : و هذا إسناد ضعيف , و الحسن بن سهيل  
قال الذهبي : " ما علمت روى عنه غير  
يزيد بن أبي زياد الكوفي , و لكن ذكره ابن حبان  
في ( الثقات ) " . قلت : و  
توثيقه غير معتد به و الحالة هذه لما عرف من  
توثيقه المجهولين , حتى الذين يقول  
هو فيهم : " لا أعرفه و لا أعرف أباه " . و يزيد  
بن أبي زياد - و هو الهاشمي  
مولاهم - ضعيف . لكن للحديث شاهد من حديث  
علي رضي الله عنه قال : " نهاني جبي  
صلى الله عليه وسلم عن ثلاث - لا أقول : نهى  
الناس - نهاني عن تختم الذهب و عن  
لبس القسي و عن العصفر المقدم " . أخرجه  
النسائي ( 1 / 168 و 2 / 287 ) عن داود  
بن قيس عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن  
أبيه عن ابن عباس عنه . قلت : و هذا  
إسناد صحيح على شرط مسلم . و تابعه الضحاك



بن عثمان عن إبراهيم بن حنين به إلا أنه قال : " و عن لبس المفدم و المعصفر " . أخرجه النسائي أيضا ( 1 / 160 و 2 / 287 ) , و زاد : " و عن القراءة في الركوع " . و إسناده صحيح على شرط مسلم أيضا , و قد أخرجه في " صحيحه " ( 6 / 144 ) من طرق أخرى عن إبراهيم بن عبد الله به , دون قوله : " المفدم " . و هو رواية لابن ماجة . و أخرجه أحمد ( 1 / 71 ) من طريق أخرى عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله بن موهب - : أخبرني عمي عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن أبي هريرة عنه به مختصرا , و فيه قصة . و هذا إسناد ضعيف لضعف عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب , و لم يذكروا له رواية عن أبي هريرة , و الظاهر أنه لم يسمع منه . و الراوي عنه هو عبيد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب التميمي ضعيف أيضا . ( تنبيه ) : قال البوصيري في " زوائد ابن ماجة " تعليقا على حديث الترجمة ( 218 / 1 ) : " هذا إسناد صحيح , و له شاهد من حديث علي بن أبي طالب , رواه مسلم و أصحاب " السنن " الأربعة , و رواه أبو بكر بن أبي شيبة في " مسنده " بهذا الإسناد , و بزيادة في أوله " ! و فيه أمور لا تخفى على القارئ اللبيب , أهمها أن لفظ : " المفدم " عن علي ليس إلا عند النسائي . هذا و لعل النهي أن لبس الثوب المشبع حمرة لأنه تشبه بالكفار لحديث : " إن هذه من ثياب الكفار , فلا تلبسها " . رواه مسلم , و تقدم تخريجه برقم ( 1704 ) . أو لأنه من لباس النساء كما يشعر به حديث آخر عنده ( 6 / 144 ) عن عبد الله بن عمرو قال : " رأى النبي صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين , فقال : أمك أمرتك بهذا ؟ ! قلت : أغسلهما ؟ قال : بل أحرقهما " . و الله أعلم .

|  |      |
|--|------|
| <p style="text-align: right;">" نهى عن ميثرة الأرجوان " .</p> <p style="text-align: center;">قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 519</p> <p>أخرجه الترمذي ( 2789 ) عن الحسن عن #<br/>عمران بن حصين # مرفوعا , و قال : " حديث<br/>حسن غريب " . قلت : و رجاله ثقات , لكن<br/>الحسن مدلس , و قد عنعنه . و له شاهد من<br/>حديث علي قال : " نهى عن ميثار الأرجوان " .<br/>أخرجه أبو داود ( 2 / 175 ) و<br/>النسائي ( 2 / 288 ) عن هشام عن محمد عن<br/>عبيدة عنه . قلت : و هذا إسناد صحيح .<br/>و أخرجه أبو داود أيضا و النسائي ( 2 / 287 ) و<br/>ابن ماجة ( 3654 ) عن أبي إسحاق<br/>عن هبيرة عن علي قال : " نهى رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم عن خاتم الذهب و عن<br/>لبس القسي و الميثرة الحمراء " . قلت : و<br/>إسناده جيد . و له عند النسائي ( 2 /<br/>287 و 302 ) طريقان آخران عن علي . و طريق<br/>آخر عند أحمد ( 1 / 147 ) . و له<br/>شاهد من حديث البراء بن عازب عند البخاري و<br/>غيره و هو مخرج في " المشكاة " )<br/>4358 - التحقيق الثاني ) و " آداب الزفاف " )<br/>125 ( . و في " صحيح مسلم " ( 6 /<br/>139 - 140 ) عن ابن عمر : " أن ميثرته كانت<br/>أرجوانا " . قال ذلك ردا على من نسب<br/>إليه أنه يحرم ميثرة الأرجوان !</p> | 2396 |
| <p style="text-align: right;">" نهى عن سب الأموات " .</p> <p style="text-align: center;">قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 520</p> <p>أخرجه الحاكم ( 1 / 385 ) عن شعبة عن مسعر<br/>عن زياد بن علاقة عن عمه : " أن<br/>المغيرة بن شعبة سب علي بن أبي طالب , فقام<br/>إليه # زيد بن أرقم # فقال : يا</p>   | 2397 |

مغيرة ! ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن سب الأموات ؟ فلم تسب عليا و قد مات ؟ ! " , و قال : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي .

قلت : و هو كما قالوا , و عم زياد بن علاقة اسمه قطبة بن مالك , و قد اختلف في إسناده على مسعر , فرواه شعبة عنه هكذا , و خالفه محمد بن بشر فقال : حدثنا مسعر عن الحجاج مولى بني ثعلبة عن قطبة بن مالك عم زياد بن علاقة قال : " نال المغيرة بن شعبة من علي , فقال زيد بن أرقم ... " الحديث . أخرجه أحمد ( 4 / 369 ) و أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 2 / 153 ) . و تابعه وكيع : حدثنا مسعر عن أبي أيوب مولى بني ثعلبة عن قطبة بن مالك به . أخرجه أحمد ( 4 / 371 ) . و أبو أيوب هذا هو الحجاج الذي في الطريق التي قبلها , و اسم أبيه أيوب كما في " تعجيل المنفعة " , و أفاد أنه مجهول الحال . و خالفهم سفيان الثوري فقال : عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة قال : فذكر الحديث مرفوعا , و جعله من مسند المغيرة ! أخرجه أحمد ( 4 / 252 ) و الترمذي ( 1983 ) و ابن حبان ( 1987 ) .

و في رواية لأحمد من طريق عبد الرحمن : حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة قال :

سمعت رجلا عند المغيرة بن شعبة قال : فذكره مرفوعا بلفظ : " لا تسبوا الأموات , فتؤذوا الأحياء " . فهذا اختلاف شديد على زياد بن علاقة , يتلخص في الوجوه التالية : 1 - عنه عن عمه قطبة بن مالك عن زيد بن أرقم مرفوعا .

2 - عنه عن المغيرة بن شعبة مرفوعا . 3 - عنه عن رجل مرفوعا . و لعل الوجه الأول هو أرجح الوجوه لمطابقته للرواية الراجحة من روايتي الحجاج بن أيوب عن قطبة بن مالك عن زيد به , و قد عرفت أنه صحيح

|  |             |
|--|-------------|
| <p>السند . و له شاهد من حديث عائشة عند البخاري و غيره , و هو مخرج في " الروض النضير " ( 1 / 437 ) . و ثان من حديث ابن عباس في سنده ضعيف كما بينته في " تخريج الترغيب " ( 4 / 175 ) .<br/>و ثالث من حديث عائشة أيضا . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 10 / 395 ) .</p>   |             |
| <p>" نهى عن صوم ستة أيام من السنة : ثلاثة أيام التشريق و يوم الفطر و يوم الأضحى و يوم الجمعة مختصة من الأيام " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 522 :<br/><br/>أخرجه الطيالسي في " مسنده " ( 1 / 191 ) : حدثنا الربيع عن يزيد الرقاشي عن أنس # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف , الرقاشي ضعيف . و الربيع - و هو ابن صبيح - صدوق سيء الحفظ . و من طريقه أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 429 و 430 ) لكنه لم يذكر يوم الجمعة و الفطر . و كذلك أخرجه هو و أبو يعلى ( 3 / 1016 ) من طريق الربيع أيضا , و مرزوق أبي عبد الله الشامي قال : حدثنا يزيد الرقاشي به . و مرزوق هذا قال ابن معين : " ليس به بأس " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " . و للحديث شواهد , فروى عبد الله بن سعيد عن أبيه ( و قيل : عن جده ) عن أبي هريرة مرفوعا به نحوه , إلا أنه ذكر : " آخر يوم من شعبان يوصل بربضان " , بدل : " يوم الجمعة " . أخرجه البزار ( ص 104 - زوائده ) و ابن عدي ( 213 / 1 - 2 ) و البيهقي ( 4 / 208 ) و قال : " عبد الله بن سعيد المقبري غير قوي " .<br/>كذا قال و هو أسوأ حالا مما ذكر , فإنه متروك كما في " التقريب " , و قال ابن عدي : " عامة ما يرويه الضعف عليه بين " . و</p> | <p>2398</p> |

قال الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 3 / 303 ) : " رواه البزار , و فيه عبد الله بن سعيد المقبري , و هو ضعيف " ! و قال في حديث أنس : " رواه أبو يعلى , و هو ضعيف من طرقه كلها " . و الحديث صحيح , فقد جاء مفرقا عن أبي هريرة في أحاديث : الأول : روى صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عبد الله بن حذافة أن يطوف في أيام منى : ألا لا تصوموا هذه الأيام , فإنها أيام أكل و شرب و ذكر الله " . أخرجه الطحاوي و أحمد ( 2 / 513 و 535 ) . و له عند أحمد و غيره طريق أخرى و شواهد كثيرة , سبق تخريجها برقم ( 1282 ) . الثاني : عن الأعرج عنه : " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين , يوم الأضحى و يوم الفطر " . أخرجه الشيخان و البيهقي ( 4 / 297 ) و غيرهم و له شواهد خرجتها في " الإرواء " ( 944 ) . الثالث : عن أبي صالح عنه مرفوعا بلفظ : " لا تصوموا يوم الجمعة , إلا و قبله يوم , أو بعده يوم " . أخرجه الترمذي و غيره و مسلم من طريق أخرى عنه نحوه , و هما مخرجان فيما تقدم برقم ( 980 و 981 ) . الرابع : عن أبي سلمة عنه مرفوعا بلفظ : " لا تقدموا قبل رمضان بيوم أو يومين , إلا أن يكون رجلا كان يصوم صياما , فيصومه " . أخرجه مسلم و أصحاب السنن " و البيهقي ( 4 / 207 ) و الطيالسي ( 1 / 182 ) و أحمد ( 2 / 234 و 281 ) . و له شاهد من حديث ابن عباس , مخرج في " الإرواء " ( 894 ) . و اعلم أنه قد صح النهي عن صوم يوم السبت إلا في الغرض , و لم يستثن عليه الصلاة و السلام غيره , و هذا بظاهره مخالف لما تقدم من إباحة صيامه مع صيام يوم الجمعة , فإما أن يقال

|  |      |
|--|------|
| <p>بتقديم الإباحة على النهي , وإما بتقديم النهي على الإباحة , وهذا هو الأرجح عندي , و شرح ذلك لا يتسع له المجال الآن , فمن رآه , فعليه بكتابي " تمام المنة في التعليق على فقه السنة " ( 405 - 408 / طبعة عمان ) .</p>  |      |
| <p>" نهى عن محاشي النساء " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 524</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الأوسط " ( 1 / 196 - زوائد المعجمين ) عن علي بن بحر عن ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن المنكدر عن # جابر بن عبد الله # مرفوعا , و قال : " لم يروه عن الضحاك إلا ابن أبي فديك , تفرد به علي " . قلت : و هو ثقة فاضل , و من فوقه ثقات من رجال مسلم , فالإسناد جيد صحيح . و للحديث شاهد من حديث عقبة بن عامر مخرج في " آداب الزفاف " ( ص 31 ) . ( محاشي النساء ) : قال ابن الأثير في " النهاية " : " هكذا جاء في رواية , و هي جمع " محشاة " , لأسفل مواضع الطعام من الأمعاء , فكنى به عن الأدبار " .</p> | 2399 |
| <p>" هذا القرع - هو الدباء - نكث به طعامنا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 525</p> <p>أخرجه الترمذي في " الشمائل " ( ص 104 ) و ابن ماجة ( 2 / 311 ) و أحمد ( 4 / 352 ) و الطبراني في " الكبير " ( 2080 و 2085 ) و أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 214 ) عن إسماعيل بن أبي خالد عن # حكيم بن جابر عن أبيه # قال : " دخلت على النبي صلى الله عليه</p>   | 2400 |

|   |      |
|---|------|
| <p>وسلم في بيته , و عنده هذه الدباء<br/> , فقلت : أي شيء هذا ؟ قال : " فذكره . قلت :<br/> وهذا إسناد صحيح , رجاله ثقات ,<br/> رجال الشيخين غير حكيم بن جابر , و هو ثقة . و<br/> أبوه جابر قال الترمذي : " هو<br/> جابر بن طارق , و يقال : ابن أبي طارق , و هو<br/> رجل من أصحاب رسول الله صلى الله<br/> عليه وسلم , و لا نعرف له إلا هذا الحديث الواحد<br/> . "</p>   |      |
| <p>" هذه , ثم ظهور الحصر . قاله صلى الله عليه<br/> وسلم لأزواجه في حجة الوداع " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/> : 525</p> <p>ورد من حديث # أبي واقد الليثي و أبي هريرة و<br/> زينب بنت جحش و سودة بنت زمعة و<br/> أم سلمة و عبد الله بن عمر # .</p> <p>1 - أما حديث أبي واقد , فأخرجه أبو داود ( 1 /<br/> 272 ) و أحمد ( 5 / 218 و 219 )<br/> و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 1 / 239 /<br/> 2 ) و ابن عساکر في " التاريخ " )<br/> 16 / 32 / 2 ) عن أحمد كلهم عن عبد العزيز بن<br/> محمد الدراوردي عن زيد بن أسلم عن<br/> واقد بن أبي واقد عن أبيه : " أن النبي صلى الله<br/> عليه وسلم قال لنسائه في حجة<br/> الوداع : ... " فذكره . قلت : و رجاله ثقات ,<br/> رجال مسلم غير واقد بن أبي واقد ,<br/> قال الحافظ : " يقال : له صحبة , و قيل : بل هو<br/> في الثالثة " .</p> <p>2 - و أما حديث أبي هريرة فيرويه ابن أبي ذئب<br/> عن صالح مولى التوأمة عنه . أخرجه<br/> أحمد ( 2 / 446 و 6 / 324 ) و ابن سعد في " <br/> الطبقات " ( 8 / 55 و 207 - 208 ) و<br/> البغوي في " حديث علي بن الجعد " ( 12 /<br/> 127 / 2 ) . قلت : و هذا إسناد جيد كما<br/> تقدم تحقيقه في حديث : " من صلى على جنازة</p> | 2401 |

|   |      |
|---|------|
| <p>.. " ( 2351 ) .<br/>3 و 4 - و أما حديث زينب و سودة , ففي رواية<br/>لأحمد و ابن سعد في حديث أبي هريرة<br/>السابق : " قال : فكن كلهن يحجنن إلا زينب<br/>بنت جحش و سودة بنت زمعة , و كانتا<br/>تقولان : والله لا تحركنا دابة بعد أن سمعنا ذلك<br/>من النبي صلى الله عليه وسلم )<br/>و في رواية : بعد قول رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم ) : هذه ثم ظهور الحصر " .<br/>5 - و أما حديث أم سلمة , فيرويه محمد بن خالد<br/>الحنفي حدثنا عبد الله بن جعفر<br/>المخرمي عن عثمان الأحنسي عن عبد الرحمن<br/>بن سعد بن يربوع عنها قالت : قال لنا<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع<br/>: " إنما هي هذه الحجة , ثم الجلوس<br/>على ظهور الحصر في البيوت " . أخرجه أبو<br/>يعلى ( ق 314 / 2 - مصورة المكتب ) .<br/>قلت : و رجاله ثقات غير محمد بن خالد الحنفي ,<br/>قال الحافظ : " صدوق يخطيء " . و<br/>قال المنذري في " الترغيب " ( 2 / 135 ) : "<br/>رواه الطبراني في " الكبير " و أبو<br/>يعلى , و رجاله ثقات " .<br/>6 - و أما حديث ابن عمر فيرويه عاصم بن عمر<br/>عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر<br/>مرفوعا , مثل حديث أم سلمة , إلا أنه لم يقل : "<br/>في البيوت " . أخرجه الطبراني<br/>في " الأوسط " ( 1 / 112 / 1 ) , و قال<br/>الهيثمي ( 3 / 214 ) : " و عاصم بن عمر<br/>العمرى وثقه ابن حبان , و قال : يخطيء . و<br/>ضعفه الجمهور " .</p> | 2402 |
| <p>" هدم - أو قال : حرم - المتعة : النكاح و الطلاق<br/>و العدة و الميراث " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 527<br/>أخرجه ابن حبان ( 1267 ) و الدارقطني ( 398 )</p>  |      |



و البيهقي ( 7 / 207 ) عن مؤمل  
ابن إسماعيل حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا سعيد  
المقبري عن # أبي هريرة # : " أن  
النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج نزل ثنية  
الوداع , فرأى مصابيح , و سمع  
نساء يبكين , فقال : ما هذا ؟ فقالوا : يا رسول  
الله ! نساء كانوا تمتعوا منهن  
أزواجهن , فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : ... " فذكره . قلت : وهذا  
إسناد ضعيف , عكرمة بن عمار مع أنه من رجال  
مسلم , فإنه كما قال الحافظ : "  
صدوق يغلط " . و مؤمل بن إسماعيل صدوق  
سيء الحفظ . لكن يشهد له ما روى عبد الله  
بن لهيعة عن موسى بن أيوب عن إياس بن عامر  
عن علي بن أبي طالب قال : " نهى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة . قال : و  
إنما كانت لمن لم يجد , فلما أنزل  
النكاح و الطلاق و العدة و الميراث بين الزوج و  
المرأة نسخت " . أخرجه  
الدارقطني و البيهقي . و هذا إسناد لا بأس به  
في الشواهد , رجاله صدوقون , على  
ضعف في حفظ ابن لهيعة . ثم روى البيهقي  
بسند جيد عن سعيد بن المسيب قال : " نسخ  
المتعة الميراث " . و عن بسام الصيرفي قال : "  
سألت جعفر بن محمد عن المتعة - و  
وصفتها له - فقال لي : ذلك الزنا " . و سنده جيد  
أيضا .

2403

" هل تدري أين تغرب هذه ؟ قلت : الله و رسوله  
أعلم . قال : فإنها تغرب في عين  
حامية " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 528

أخرجه أبو داود ( 4002 ) و اللفظ له , و أحمد ( 165 / 5 )  
عن يزيد بن هارون عن  
سفيان بن حسين عن الحكم بن عتيبة عن

|   |      |
|---|------|
| <p>إبراهيم التيمي عن أبيه عن # أبي ذر # قال : " كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو على حمار و الشمس عند غروبها , فقال ... " فذكره . و زاد أحمد : " تنطلق , حتى تخر لربها عز وجل ساجدة تحت العرش , فإذا حان خروجها أذن الله لها فتخرج , فتطلع , فإذا أراد أن يطلعها حيث تغرب حبسها , فتقول : يا رب ! إن مسيري بعيد , فيقول لها اطلعي من حيث غبت , فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها " . قلت : و إسناده صحيح على شرط مسلم , و قد أخرجه هو ( 96 / 1 ) و البخاري ( 318 / 3 ) و الطيالسي ( 460 ) و أحمد أيضا ( 5 / 145 , 152 / 177 ) من طرق أخرى عن إبراهيم بن يزيد التيمي به دون ذكر الغروب في العين الحامية .</p>                          |      |
| <p>" والذي نفس محمد بيده , ما أصبح عند آل محمد صاع حب و لا صاع تمر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 529 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 537 / 2 ) و أحمد ( 238 / 3 ) عن الحسن بن موسى أنبأنا شيبان عن قتادة عن # أنس # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : و هذا إسناده صحيح على شرط الشيخين . و تابعه هشام بن أبي عبد الله عن قتادة به , إلا أنه قال : " ما أمسى عند ... " دون طرفه الأول . أخرجه أحمد ( 3 / 133 و 208 ) و البخاري ( 4 / 242 ) و الترمذي ( 1215 ) و قال : " حديث حسن صحيح " , و في رواية للبخاري ( 5 / 105 ) من هذا الوجه بلفظ : " ما أصبح لآل محمد صلى الله عليه وسلم إلا صاع , و لا أمسى " .</p> | 2404 |
| <p>" والذي نفس محمد بيده , ما من عبد يؤمن , ثم يسدد إلا سلك به في الجنة و أرجو</p>  | 2405 |

أن لا يدخلوها حتى تبوءوا أنتم و من صلح من زرياتكم مساكن في الجنة , و لقد وعدني ربي عز وجل أن يدخل الجنة من أمتي سبعين ألفا بغير حساب " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 529

أخرجه ابن ماجة ( 2 / 574 ) و ابن خزيمة في " التوحيد " ( ص 87 ) و ابن حبان ( 9 - موارد ) و الطيالسي ( 1 / 27 ) و أحمد ( 4 / 16 ) عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثنا هلال بن أبي ميمونة قال : حدثني عطاء بن يسار قال : حدثني # رفاعة بن عرابة الجهني # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين .

" والله لا تجدون بعدي أعدل عليكم مني " .

2406

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 530

أخرجه أحمد ( 3 / 65 ) : حدثنا محمد بن مصعب حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة و الضحاك المشرقي عن # أبي سعيد الخدري # قال : " بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يقسم مالا إذ أتاه ذو الخويصرة - رجل من بني تميم - فقال : يا محمد ! اعدل , فوالله ما عدلت منذ اليوم ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( فذكره ) ثلاث مرات , فقال عمر : يا رسول الله ! أتأذن لي فأضرب عنقه ? فقال : لا , إن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ... " الحديث . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات , رجال الشيخين , غير محمد بن مصعب , ففيه ضعف , لكن الحديث صحيح , فقد أخرجه مسلم ( 3 / 122 ) من طريق يونس عن ابن شهاب به نحوه , لكن ليس

فيه حديث الترجمة . و يشهد له حديث الأزرق بن قيس عن شريك بن شهاب قال : " كنت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أسأله عن الخوارج , فلقيت أبا برزة الأسلمي في يوم عيد في ناس من أصحابه , فقلت له : هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث في الخوارج ? قال أبو برزة : سمعت رسول الله بأذني , و رأيته بعيني , أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمال ( الأصل : بملل , و هو خطأ . و في رواية : بدنانير من أرض ) , فقسمه , فجاء رجل , مطموم الشعر , عليه ثوبان أبيضان , فأعطى من عن يمينه و من عن شماله و لم يعطه شيئا , فجاء من ورائه فقال : والله يا محمد ! ما عدلت , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره . أخرجه الطيالسي ( 2 / 183 - 184 ) و عنه النسائي ( 2 / 174 - 175 ) و الحاكم ( 2 / 146 ) و أحمد ( 4 / 421 - 422 ) و ( 424 ) كلهم من طريق حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس به . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و أقره الذهبي فلم يتعقبه بشيء , و الأزرق هذا لم يخرج له مسلم شيئا و إنما هو من رجال البخاري , فالحديث صحيح فقط , و قد وثقه النسائي و ابن سعد و ابن معين و الدارقطني و ابن حبان , و قد قصر المناوي تبعا للهيثمي ( 6 / 229 ) حينما اقتصر على قولهما : " وثقه ابن حبان " فقط ! و شاهد آخر من رواية عطاء بن السائب عن بلال بن بقطر عن أبي بكره قال : " أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنانير ... " , الحديث نحوه . أخرجه أحمد ( 5 / 42 ) . و بلال هذا لم يوثقه غير ابن حبان ( 4 / 65 ) . و عطاء كان اختلط .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 531

أخرجه الحاكم ( 4 / 177 ) و أحمد ( 3 / 104 ) و  
235 ( عن حميد عن # أنس # رضي  
الله عنه قال : " مر النبي صلى الله عليه وسلم  
بأناس من أصحابه , و صبي بين  
ظهراني الطريق , فلما رأت أمه الدواب خشيت  
على ابنها أن يوطأ , فسعت والهة ,  
فقلت : ابني ! ابني ! فاحتملت ابنها , فقال  
القوم : يا نبي الله ! ما كانت هذه  
لتلقي ابنها في النار , فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : لا والله ... "  
الحديث . و قال الحاكم " صحيح على شرط  
الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما  
قالا : و له شاهد من حديث عمر بن الخطاب نحوه  
 . أخرجه مسلم ( 8 / 97 ) .

" وجب الخروج على كل ذات نطق . يعني في  
العديد " .

2408

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 532

أخرجه الطيالسي ( 1 / 146 ) و أحمد ( 6 /  
358 ) و عنه أبو نعيم في " الحلية " )  
( 7 / 163 ) و البيهقي ( 3 / 306 ) و الخطيب )  
4 / 63 ( عن طلحة بن مصرف عن امرأة  
من بني عبد القيس عن # أخت عبد الله بن  
رواحة الأنصاري # عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أنه قال : فذكره . قلت : و رجاله  
ثقات , رجال الشيخين غير المرأة  
القيسية , فلم أعرفها . لكن يشهد للحديث حديث  
أم عطية مرفوعا : " لتخرج العواتق  
و ذوات الخدور و الحيض , فيشهدن الخير و دعوة  
المؤمنين , و يعتزلن الحيض المصلى  
" . أخرجه البخاري ( 3 / 469 - طبع الخطيب ) و

|  |      |
|--|------|
| <p>البيهقي ( 3 / 306 ) . و روى ابن أبي شيبة ( 2 , 182 ) عن طلحة اليامي أيضا قال : قال أبو بكر : " حق على كل ذات نطق الخروج إلى العيدين " . و رجاله ثقات رجال الشيخين .</p>   |      |
| <p>" وجبت صدقتك و رجعت إليك حديقتك " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 532 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 2395 ) و أحمد ( 2 / 185 ) و البزار ( 145 - زوائده ) عن عبيد الله عن عبد الكريم عن # عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده # قال : " جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أعطيت أمي حديقه لي , و إنها ماتت و لم تترك وارثا غيري , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... " . فذكره .</p> <p>قلت : و هذا إسناد حسن للخلاف المعروف في عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . و له شاهد من حديث عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : " بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتته امرأة , فقالت : إني تصدقت على أمي بجارية و إنها ماتت ؟ قال : فقال : و جب أجرك , و ردها عليك الميراث " .</p> <p>أخرجه مسلم ( 3 / 156 - 157 ) و ابن ماجه ( 2394 ) و غيرهما . و هناك قصة ثالثة رواها جابر بن عبد الله : " أن رجلا من الأنصار أعطى أمه حديقه من نخل حياتها , فماتت , فجاء إخوته فقالوا : نحن فيه شرع سواء , فأبى , فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم , فقسمها بينهم ميراثا " .</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 299 ) من طريقين عن سفيان الثوري عن حميد بن قيس الأعرج عن محمد بن إبراهيم عنه . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . و خالفهما</p> | 2409 |

|  |      |
|--|------|
| <p>معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن حبيب -<br/>يعني ابن أبي ثابت - عن الأعرج عن طارق المكي<br/>عن جابر نحوه , و فيه : " فقال<br/>ابنها : إنما أعطيتها حياتها - و له أخوة - فقال<br/>رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>: هي لها حياتها و موتها . قال : كنت تصدقت بها<br/>عليها . قال : ذلك أبعد لك " .<br/>أخرجه أبو داود ( 3557 ) . و معاوية بن هشام -<br/>و هو القصار الكوفي - و إن كان<br/>صدوقا من رجال مسلم , فقد قال الحافظ : " له<br/>أوهام " . فيخشى أن يكون وهم على<br/>الثوري في روايته عنه عن حبيب ... خلافا لرواية<br/>الثقتين المشار إليهما في رواية<br/>أحمد . على أن حبيبا مدلس .</p>  |      |
| <p>" و صب المؤمن كفارة لخطاياہ " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 534<br/>أخرجه ابن أبي الدنيا في " المرض و الكفارات " ( ق 1 / 164 و 1 / 172 ) و<br/>الحاكم ( 1 / 347 ) عن عبيد الله بن موسى : أنبأ<br/>إسرائيل عن عبد الله بن<br/>المختار عن ابن سيرين عن # أبي هريرة # قال<br/>: سمعت رسول الله صلى الله عليه<br/>وسلم يقول : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح<br/>" , و وافقه الذهبي . قلت : و هو<br/>على شرط مسلم . ذكره الحاكم شاهدا . و أعله<br/>ابن أبي حاتم بعله عجيبة , فقال في<br/>" العلل " ( 2 / 167 ) : " كنت أستغرب هذا<br/>الحديث , فنظرت , فإذا هو وهم , و<br/>رواه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين<br/>عن أبي الرباب القشيري عن أبي<br/>الدرداء أنه قال : " و صب المؤمن ... " من قوله ,<br/>غير مرفوع " . و للحديث شواهد<br/>كثيرة , استقصى كثيرا منها المنذري في آخر<br/>الترغيب " و سبق طائفة منها ,</p> | 2410 |

|  |             |
|--|-------------|
| <p>فانظر مثلا الأحاديث : ( 272 و 714 و 1103 و 1611 ) .<br/>         ( الوصب ) : الوجع و المرض .</p>  |             |
| <p>" ولد آدم كلهم تحت لوائي يوم القيامة , و أنا أول من تفتح له أبواب الجنة " .<br/>         قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 535<br/>         رواه لوين في " حديثه " ( 1 / 1 - قطعة منه ) :<br/>         أخبرنا حديج عن أبي إسحاق عن<br/>         عامر - و ليس بالشعبي - عن صلة بن زفر عن #<br/>         حذيفة بن اليمان # قال : قال أصحاب<br/>         النبي صلى الله عليه وسلم : إبراهيم خليل الله و<br/>         عيسى كلمة الله و روحه و موسى<br/>         كلمه الله تكليما , فماذا أعطيت يا رسول الله ?<br/>         قال : فذكره . قلت : و هذا<br/>         إسناد رجاله ثقات , رجال مسلم غير حديج - و هو<br/>         ابن معاوية بن حديج - قال الحافظ<br/>         : " صدوق يخطيء " . و عامر هو ابن سعد<br/>         البجلي . و أبو إسحاق هو عمرو بن عبد<br/>         السبيعي , و هو مدلس مختلط . لكن الحديث<br/>         صحيح , فقد جاء مفرقا في حديثين سبق<br/>         تخريجهما برقمي ( 774 و 1571 ) .</p> | <p>2411</p> |
| <p>" ويل للمكثرين , إلا من قال بالمال هكذا و هكذا<br/>         و هكذا و هكذا , أربع : عن<br/>         يمينه و عن شماله و من قدمه و من ورائه " .<br/>         قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 535<br/>         أخرجه ابن ماجه ( 2 / 532 ) عن محمد بن أبي<br/>         ليلى عن عطية العوفي عن # أبي سعيد<br/>         الخدري # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف ,<br/>         عطية العوفي ضعيف مدلس . و محمد -<br/>         و هو ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى - سيء<br/>         الحفظ . و قد تابعه الأعمش عن عطية بلفظ</p>  | <p>2412</p> |



|   |      |
|---|------|
| <p>: " هلك المكثرون ... و قليل ما هم " . أخرجه أحمد ( 3 / 31 و 52 ) و أبو يعلى ( 1 / 303 ) . و يشهد له ما رواه أبو إسحاق عن كميل بن زياد عن أبي هريرة قال :<br/>" كنت أمشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نخل لبعض أهل المدينة , فقال : يا أبا هريرة ! هلك ... " دون قوله : " و من ورائه " . و زاد : " و قليل ما هم " . أخرجه أحمد ( 2 / 309 و 525 ) . قلت : و رجاله ثقات , رجال الشيخين غير كميل بن زياد و هو ثقة , إلا أن أبا إسحاق و هو عمرو بن عبد الله السبيعي مدلس مختلط . و بالجملة , فالحديث بشاهده هذا حسن إن شاء الله تعالى .</p> |      |
| <p>" الوتر بليل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 536</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 4 ) : حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا يحيى عن أبي نضرة عن # أبي سعيد # مرفوعا . و أخرجه أبو يعلى ( 1 / 332 ) : حدثنا زهير أخبرنا عبد الصمد ... قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم , أبو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قطعة العوقي . و يحيى هو ابن أبي كثير . و همام هو ابن يحيى بن دينار الأزدي . و عبد الصمد هو ابن عبد الوارث .</p>  | 2413 |
| <p>" الولد من كسب الوالد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 537</p> <p>رواه الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 141 / 2 ) :<br/>حدثنا محمد بن علي بن سعيد<br/>حدثنا محمد بن أبي بلال التميمي حدثنا خلف بن خليفة عن محارب بن دثار عن # ابن</p>  | 2414 |

عمر # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد ضعيف ,  
خلف بن خليفة , قال الحافظ : " صدوق  
اختلط في الآخر , و ادعى أنه رأى عمرو بن  
حريث الصحابي , فأنكر عليه ذلك ابن  
عينة و أحمد " . و محمد بن أبي بلال التميمي لم  
أجد له ترجمة . لكن الحديث  
صحيح يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم : " إن  
أولادكم من أطيب كسبكم , فكلوا من  
كسب أولادكم " . و هو مخرج في " أحكام الجنائز  
" ( ص 170 ) و غيره .

2415

" لا أجر إلا عن حسبة و لا عمل إلا بنية " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 537

أخرجه الديلمي ( 4 / 206 ) من طريق إبراهيم  
بن السري الهروي حدثنا سعيد بن محمد  
حدثنا شقيق عن إبراهيم بن أدهم عن عمران  
القصير عن مالك بن دينار عن أبي إدريس  
الخلواني عن # أبي ذر # رفعه . قلت : و هذا  
إسناد ضعيف , شقيق هو ابن إبراهيم  
أبو علي البلخي شيخ خراسان , قال الذهبي : "  
منكر الحديث , روى عن إسرائيل و  
... استشهد سنة أربع و تسعين و مائة و لا يتصور  
أن يحكم عليه بالضعف لأن نكارة  
تلك الأحاديث من جهة الراوي عنه " . كذا قال , و  
هو و إن كان ينفي عنه مسئوليته  
في تلك الأحاديث , فليس يعني أنه ثقة معروف  
الحفظ و الضبط , كيف و هو قد أورده  
في كتابه " ديوان الضعفاء و المتروكين " , و  
قال : " لا يحتج به " ؟ و الراوي  
عنه هنا سعيد بن محمد , أظنه هو الوراق الثقفي  
أبا الحسن الكوفي نزيل بغداد ,  
فإنه من هذه الطبقة , و هو ضعيف كما قال  
الحافظ . و إبراهيم بن السري الهروي لم  
أجد له ترجمة . لكن الحديث صحيح في نفسه ,  
فإن الجملة الأولى منه وجدت لها

|  |      |
|--|------|
| <p>شاهدا , فقال ابن المبارك في " الزهد " ( 152 ) : أخبرنا بقية قال : سمعت ثابت بن عجلان يقول : سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا أجر لمن لا حسبة له " . وهذا إسناد مرسل حسن , صرح فيه بقية بالتحديث . و الجملة الأخرى يشهد له الحديث المشهور : " إنما الأعمال بالنيات ... " . أخرجه الشيخان وغيرهما , وهو مخرج في " الإرواء " ( 1 / 59 / 22 ) .</p>  |      |
| <p>" لا بأس بالحيوان واحد باثنين , يدا بيد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 538 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 1238 ) وابن ماجه ( 2 / 38 ) وأحمد ( 3 / 310 , 380 , 382 ) وابن أبي شيبة ( 8 / 191 / 2 ) عن الحجاج بن أرطاة عن أبي الزبير عن # جابر # مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . كذا قال , و الحجاج و أبو الزبير مدلسان . و قد نقل ابن التركماني في " الجوهر النقي " ( 5 / 290 ) عنه - أعني الترمذي - أنه قال : " حديث حسن " . و هذا أقرب إلى الصواب , فإنه حين يقول الترمذي في حديث ما : " حديث حسن " . فإنه لا يعني أنه حسن إسناده , وإنما يعني أنه حسن لغیره , و هذا كذلك , فإنه رأيت له شاهدا من رواية خلف بن خليفة عن أبي جناب عن أبيه عن ابن عمر : " ... فقام إليه رجل , فقال : يا رسول الله ! رأيت الرجل يبيع الفرس بالأفراس و النجبة بالإبل ؟ قال : لا بأس إذا كان يدا بيد " . أخرجه أحمد ( 2 / 109 ) و الطبراني في " الكبير " كما في " مجمع الزوائد " و قال ( 4 / 105 ) : " و فيه أبو جناب الكلبي , و هو مدلس " .</p> | 2416 |

|  |      |
|--|------|
| <p>قلت : و اسمه يحيى بن أبي حية , قال الحافظ :<br/>" ضعفوه لكثرة تدليسه " . و والده<br/>أبو حية مجهول . و خلف بن خليفة صدوق اختلط<br/>في الآخر . و يشهد للحديث أيضا حديث<br/>سمرة و غيره مرفوعا : " نهى عن بيع الحيوان<br/>بالحيوان نسيئة " . و هو صحيح مخرج<br/>في " المشكاة " ( 2822 ) . قلت : و شهادة هذا<br/>إنما هو بدلالة مفهومه , كما أن<br/>حديث الترجمة يشهد بمفهومه لمنطوق هذا .</p>   |      |
| <p>" لا تباع أم الولد " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>540 :</p> <p>أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " ( 1 /<br/>208 / 1 - 2 ) عن ابن لهيعة عن عبيد<br/>الله بن أبي جعفر عن يعقوب بن عبد الله بن<br/>الأشج عن بسر بن سعيد عن # خوات بن<br/>جبير # قال : " مات رجل و أوصى إلي , فكان<br/>فيما أوصى به أم ولده , و امرأة حرة<br/>, فوقع بين أم الولد و المرأة كلام , فقالت لها<br/>المرأة : يا لكعا ! غدا يوخذ<br/>بأذنك فتباعين في السوق ! فذكرت ذلك لرسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم , فقال : "<br/>فذكره . و أخرجه البيهقي ( 10 / 345 ) من هذا<br/>الوجه , وزاد : " و أمر بها ,<br/>فأعتقت " . و هذا إسناد رجاله ثقات , رجال<br/>مسلم غير ابن لهيعة , فهو ضعيف لسوء<br/>حفظه . ثم رواه من طريق أحمد بن محمد بن<br/>الحجاج بن رشدين حدثنا يونس بن عبد<br/>الرحيم العسقلاني حدثني رشدين بن سعد<br/>المهري حدثنا طلحة بن أبي سعيد عن عبيد<br/>الله بن أبي جعفر به نحوه . قلت : و هذه متابعة<br/>قوية لابن لهيعة , فإن طلحة بن<br/>أبي سعيد ثقة من رجال البخاري لولا أن الراوي<br/>عنه رشدين بن سعد ضعيف . و حفيده<br/>أحمد بن محمد بن الحجاج , قال ابن عدي :</p> | 2417 |

كذبوه , و أنكرت عليه أشياء " . و  
نحو هذه القصة ما روى محمد بن إسحاق عن  
الخطاب بن صالح عن أمه قالت : حدثني  
سلامة بنت معقل قالت : " كنت للحباب بن عمرو  
ولي منه غلام , فقالت لي امرأته :  
الآن تباعين في دينه , فأتيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم , فذكرت ذلك له ,  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من  
صاحب تركة الحباب ابن عمرو ؟ فقالوا :  
أخوه أبو اليسر كعب بن عمرو , فدعاه رسول  
الله صلى الله عليه وسلم , فقال : "  
لا تبيعوها و أعتقوها , فإذا سمعتم برقيق قد  
جاءني , فائتوني أعوضكم " . ففعلوا  
, فاختلفوا فيما بينهم بعد وفاة رسول الله صلى  
الله عليه وسلم , فقال قوم : أم  
الولد مملوكة , لولا ذلك لم يعوضهم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم منها . و قال  
بعضهم : هي حرة قد أعتقها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم , ففي كان الاختلاف " .  
أخرجه أحمد ( 6 / 360 ) و السياق له و البيهقي  
, و كذا أبو داود ( 2 / 163 )  
دون قصة الاختلاف , و زاد : " قالت : فأعتقوني  
, و قدم على رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رقيق , فعوضهم مني غلاما " . قلت  
: و إسناد ضعيف , أم خطاب بن صالح  
لا تعرف كما قال الحافظ . و ابنها خطاب , قال  
الذهبي : " تفرد عنه ابن إسحاق ,  
و قد وثقه البخاري " . و ابن إسحاق مدلس و قد  
عننه . و قد يخالف ما تقدم ما  
روى عبد الرزاق في " المصنف " ( 13211 ) :  
أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني أبو  
الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : " كنا  
نبيع أمهات الأولاد , و النبي  
صلى الله عليه وسلم فينا حي , لا نرى بذلك بأسا  
" . قلت : و هذا إسناد صحيح  
متصل , على شرط مسلم . و من طريق عبد  
الرزاق أخرجه ابن ماجه ( 2 / 105 ) و

البيهقي ( 10 / 348 ) و أحمد ( 3 / 321 ) و ابن حبان ( 1215 ) من طريق روح بن عبادة حدثنا ابن جريج به . و تابعه قيس بن سعد عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : " بعنا أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبي بكر , فلما كان عمر نهانا , فانتهينا " . أخرجه أبو داود ( 2 / 163 ) و ابن حبان ( 1216 ) و الحاكم ( 2 / 18 - 19 ) و البيهقي ( 10 / 347 ) و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي , و هو كما قال . ثم روى له الحاكم شاهدا من طريق شعبة عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : " كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم " . و من هذا الوجه أخرجه الطيالسي ( 1 / 245 ) و عنه البيهقي و أحمد ( 3 / 22 ) . و قال الحاكم : " صحيح " , و وافقه الذهبي ! قلت : و زيد العمي ضعيف كما جزم به الحافظ في " التقريب " , و لذلك قال في " التلخيص الحبير " ( 4 / 218 ) : " وإسناده ضعيف " . و الذهبي نفسه أورده في " المغني " , و قال : " مقارب الحال , قال ابن عدي : لعل شعبة لم يرو عن أحد أضعف منه " . قلت : و لا شك في ثبوت بيع أمهات الأولاد في عهده صلى الله عليه وسلم لهذه الأحاديث و إنما الشك في استمرار ذلك و عدم نهيه صلى الله عليه وسلم عنه , قال البيهقي : " ليس في شيء من هذه الأحاديث أن النبي صلى الله عليه وسلم علم بذلك , فأقرهم عليه , و قد روي ما يدل على النهي " . قال الحافظ عقبه : " نعم قد روى ابن أبي شعبة في " مصنفه " من طريق أبي سلمة عن جابر ما يدل على ذلك , و قال الخطابي : يحتمل أن يكون بيع الأمهات كان مباحا , ثم نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في آخر

حياته و لم يشتهر ذلك النهي , فلما بلغ عمر نهاهم " . و أقول : الذي يظهر لي أن نهى عمر إنما كان عن اجتهاد منه , و ليس عن نهى ورده عن النبي صلى الله عليه وسلم , و ذلك لتصريح علي رضي الله عنه بأنه كان عن رأي من عمر و منه , فروى عبد الرزاق ( 13224 ) بسنده الصحيح عن عبدة السلماني قال : سمعت عليا يقول : " اجتمع رأيي و رأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن . قال : ثم رأيت بعد أن يبعن . قال عبدة : فقلت له : فرأيك و رأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة . قال : فضحك علي " . قال الحافظ : " و هذا الإسناد معدود في أصح الأسانيد " . و أخرجه البيهقي أيضا . و يؤيد ما ذكرته أن عمر لو كان ذلك عن نص لديه لما رجع عنه علي رضي الله عنه . و هذا ظاهر بين . و هذا بالطبع لا ينبغي أن يكون هناك نهى صدر من النبي صلى الله عليه وسلم فيما بعد , و إن لم يقف عليه عمر , بل هذا هو الظاهر من مجموع الأحاديث الواردة في الباب , فإنها و إن كانت مفرداتها لا تخلو من ضعف , فمجموعها مما يقوي النهي و من ذلك طريق أبي سلمة التي أشار إليها الحافظ فيما سبق , فإنها شاهد قوي له , على الرغم من أن الحافظ سكت عنه , و كذلك البوصيري في " زوائد ابن ماجه " ( ق 156 / 2 ) و ذكر هذا أن لفظه عند ابن أبي شيبة عن جابر : " و ذكر لي أنه زجر عن بيعهن بعد ذلك , و كان عمر يشدد في بيعهن " . و هذا النهي يلتقي مع بعض الأحاديث التي تدل على أن أمة الرجل تعتق بولدها , و هي و إن كانت مفرداتها ضعيفة أيضا , فلا أقل من أن تصلح للشهادة , و منها ما رواه عبد الرزاق ( 13219 ) عن سفيان ( الأصل : أبي سفيان ) عن شريك بن عبد الله عن

عكرمة عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " أيما رجل ولدت منه أمته فهي معتقة عن دبر منه " . وهذا إسناد رجاله على شرط البخاري على ضعف في حفظ شريك بن عبد الله , وهو ابن أبي نمر . و قد تابعه حسين بن عبد الله عن عكرمة به . أخرجه البيهقي ( 10 / 346 ) من طريق وكيع عن شريك ( هو ابن عبد الله القاضي ) عنه . و قال : " حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس الهاشمي , ضعفه أكثر أصحاب الحديث " . و في رواية أخرى له عنه به بلفظ : " أعتق أم إبراهيم ولدها " . وهو مخرج في الإرواء " ( 1799 ) . و قال البيهقي بعد أن روى ما تقدم عن عمر من النهي : " يشبه أن يكون عمر رضي الله عنه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حكم بعقهن بموت ساداتهن نسا , فاجتمع هو و غيره على تحريم بيعهن , و يشبه أن يكون هو و غيره استدل ببعض ما بلغنا و رويانا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على عقهن , فاجتمع هو و غيره على تحريم بيعهن , فالأولى بنا متابعتهم فيما اجتمعوا عليه قبل الاختلاف مع الاستدلال بالسنة " . قلت : و هذا هو الذي تطمئن إليه النفس و ينشرح له الصدر و مجموع ذلك كله يشهد لصحة حديث الترجمة . و الله أعلم .

2418

" لا تتخذوا بيوتكم قبورا , صلوا فيها " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 545 :

أخرجه أحمد ( 4 / 114 , 5 / 192 ) و ابن نصر في " قيام الليل " ( ص 30 ) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن # زيد بن خالد الجهني # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و له



|  |      |
|--|------|
| <p>شاهد من حديث أبي هريرة مرفوعا به . أخرجه ابن حبان ( 635 ) . وإسناده صحيح على شرط مسلم و قد أخرجه في " صحيحه " دون قوله : " صلوا فيها " و هو مخرج في " الجنائز " ( ص 212 ) و في " تحذير الساجد " ( ص 98 - 99 ) . وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمر مرفوعا بتقديم وتأخير , و قد مضى برقم ( 1910 ) .</p>  |      |
| <p>" لا تجادلوا في القرآن , فإن جدالا فيه كفر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 545</p> <p>أخرجه الطيالسي ( 2 / 7 ) : حدثنا فليح بن سليمان عن سالم مولى أبي النضر عن سليمان بن يسار عن # عبد الله بن عمرو # مرفوعا . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات , رجال الشيخين لولا أن فليحا فيه كلام من قبل حفظه قال الحافظ : " صدوق كثير الخطأ " . لكن يشهد لحديثه حديثان : الأول : حديث أبي سعيد الخدري مرفوعا : " نهى عن الجدل في القرآن " . رواه السجزي كما في " الجامع الصغير " . و الآخر : حديث أبي هريرة مرفوعا : " المرء في القرآن كفر " . أخرجه أبو داود و غيره و هو مخرج في " المشكاة " ( 236 ) .</p> | 2419 |
| <p>" لا تخيفوا أنفسكم بعد أمنها , قالوا : و ما ذاك يا رسول الله ؟ قال : الدين " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 546</p> <p>أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 3 / 2 / 430 ) و أحمد ( 4 / 146 و 154 ) و عباس الترقفي في " حديثه " ( ق 48 / 1 ) و أبو يعلى</p>  | 2420 |

في " مسنده " ( 1 / 98 ) و  
الطبراني في " الكبير " ( ق 1 / 59 - المنتقى  
منه ) و الضياء المقدسي في "  
المنتقى من حديث أبي نعيم الأزهرى " ( 283 /  
1 ) عن بكر بن عمرو المعافري حدثنا  
شعيب بن زرعة المعافري : أنه سمع # عقبه بن  
عامر # يقول : فذكره مرفوعا .  
قلت : وهذا إسناد جيد , رجاله ثقات , رجال  
الشيخين غير شعيب بن زرعة أورده ابن  
أبي حاتم ( 2 / 1 / 346 ) برواية أبي قبيل  
المعافري أيضا , ولم يذكر فيه جرحا  
و لا تعديلا , وزاد الحافظ في " التعجيل " في  
الرواة عنه يزيد بن أبي حبيب و  
عبد الكريم بن الحارث , فهؤلاء أربعة من الثقات  
رووا عنه , فهو معروف و قد ذكره  
ابن حبان في " الثقات " ( 4 / 356 ) .  
" و ما أنا و الدنيا ؟ و ما أنا و الرقم ؟ " .

2421

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 547

أخرجه أبو داود ( 4149 ) و أحمد ( 21 / 2 ) عن  
ابن نمير حدثنا فضيل بن غزوان عن  
نافع عن # عبد الله بن عمر # : " أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة  
رضي الله عنها , فوجد على بابها سترا , فلم  
يدخل , قال : و قلما كان يدخل إلا  
بدأ بها , فجاء علي رضي الله عنه فرآها مهتمة ,  
فقال : مالك ؟ قالت : جاء النبي  
صلى الله عليه وسلم إلي , فلم يدخل فأتاه علي  
رضي الله عنه , فقال : يا رسول  
الله ! إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها , فلم  
تدخل عليها , قال : ( فذكره ) ,  
فذهب إلى فاطمة , فأخبرها بقول رسول الله  
صلى الله عليه وسلم , فقالت : قل  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يأمرني به  
؟ قال : قل لها فلترسل به إلى

|   |      |
|---|------|
| <p>بني فلان " . ثم قال أبو داود ( 4050 ) : حدثنا<br/> واصل بن عبد الأعلى الأسدي<br/> حدثنا ابن فضيل عن أبيه بهذا الحديث قال : و<br/> كان سترا موشيا . قلت : وإسناده<br/> الأول صحيح على شرط الشيخين , و الزيادة على<br/> شرط مسلم . قوله : ( و الرقم ) قال<br/> ابن الأثير : يريد النقش و الوشي .</p>   |      |
| <p>" لا تسبوا الشيطان و تعوذوا بالله من شره " .<br/> قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/> : 547<br/> رواه أبو طاهر المخلص ( 9 / 196 / 2 ) و عنه<br/> الديلمي ( 4 / 148 ) و تمام في "<br/> فوائده " ( 1 / 122 ) و أبو عبد الله الغضائري<br/> في " أحاديثه " ( 2 / 204 ) عن<br/> عبد الغفار بن داود أبي صالح الحراني قال :<br/> حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن<br/> أبي صالح عن # أبي هريرة # مرفوعا . قلت : و<br/> هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات رجال<br/> الشيخين غير عبد الغفار بن داود فمن رجال<br/> البخاري .</p>                             | 2422 |
| <p>" لا تسبوا تبعا , فإنه كان قد أسلم " .<br/> قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/> : 548<br/> روي من حديث # سهل بن سعد الساعدي و عبد<br/> الله بن عباس و عائشة مرفوعا , و وهب<br/> بن منبه # مرسل . 1 - أما حديث سهل فيرويه<br/> ابن لهيعة حدثنا أبو زرعة عمرو بن<br/> جابر سمعت سهل بن سعد به . أخرجه أحمد ( 5 /<br/> 340 ) و الطبراني في " الأوسط " ( )<br/> ص 368 - مجمع البحرين ) و ( ق 8 / 2 -<br/> المنتقى منه ) و الروياني في " مسنده " )<br/> ( 29 / 201 / 2 ) و ابن عساكر في " التاريخ " )<br/> ( 3 / 251 / 2 - خط 408 / 10 ط ) و</p> | 2423 |

قال الطبراني : " لا يروى عن سهل بن سعد إلا بهذا الإسناد , تفرد به ابن لهيعة " . قلت : و هو ضعف , و مثله شيخه عمرو بن جابر .

2 - و أما حديث ابن عباس فيرويه أحمد بن القاسم بن أبي بزة أخبرنا مؤمل بن إسماعيل عن سفيان الثوري عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا . أخرجه أبو بكر بن خالد في " الفوائد " ( 1 / 217 / 1 ) و عنه ابن عساكر و الطبراني في " الأوسط " أيضا و كذا في " الكبير " ( 3 / 135 / 2 ) و الخطيب في " التاريخ " ( 3 / 205 ) و قال الطبراني : " لم يروه عن سفيان إلا مؤمل , تفرد به ابن أبي بزة " . قلت : و هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي بزة . و هو ضعيف الحديث كما قال أبو حاتم . و قال العقيلي : " يوصل الأحاديث " . و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 8 / 97 ) !

3 - و أما حديث عائشة فيرويه عبد الرزاق أيضا : أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت : " كان تبع رجلا صالحا , ألا ترى أن الله عز وجل ذم قومه و لم يذمه ؟ " . و أخرجه الحاكم ( 2 / 450 ) و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و هو كما قالوا .

4 - و أما حديث وهب بن منبه فيرويه عبد الرزاق أخبرنا بكار بن عبد الله قال : سمعت وهب بن منبه يقول : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس عن سب أسعد , و هو تبع . قلنا : يا أبا عبد الله ! و ما كان أسعد ؟ قال : كان على دين إبراهيم صلى الله عليه وسلم " . أخرجه ابن عساكر . و بكار بن عبد الله - هو اليمامي - قال الذهبي : " ما علمت به بأسا " . قلت : فهو شاهد مرسل جيد .

" لا تشرب مسكرا , فإني حرمت كل مسكر " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 549

أخرجه النسائي ( 2 / 326 ) وأحمد ( 4 / 402 )  
عن الأجلح قال : حدثني # أبو بكر  
بن أبي موسى عن أبيه # قال : " بعثني رسول  
الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ,  
فقلت : يا رسول الله ! إن بها أشربة , فما  
أشرب , وما أدع ؟ قال : وما هي ؟  
قلت : البتع والمزر : قال : ما البتع والمزر ؟  
قال : أما البتع , فنبذ العسل  
وأما المزر , فنبذ الذرة . فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : ... " فذكره  
و ليس عند أحمد : " فإني حرمت ... " . قلت : و  
هذا إسناد جيد . و تابعه أبو  
بردة بن أبي موسى عن أبيه به نحوه . أخرجه  
مسلم ( 6 / 99 - 100 ) و النسائي و  
أحمد ( 4 / 407 و 410 و 415 - 416 و 417 ) .  
و للشطر الأول منه شاهد من حديث  
بريدة مرفوعا . أخرجه مسلم ( 6 / 98 ) و أبو  
داود ( 2 / 132 ) . و أخرج الشطر  
الثاني منه من حديث بريدة أيضا و عائشة و ابن  
عمر .

" لا تشربوا في الدباء و لا في المزفت و لا في  
النقير و انتبذوا في الأسقية .  
قالوا : يا رسول الله ! فإن اشتد في الأسقية ؟  
قال : فصبوا عليه الماء . قالوا  
: يا رسول الله ... فقال لهم في الثالثة أو الرابعة  
: أهريقوه . ثم قال : إن  
الله حرم علي , أو حرم : الخمر و الميسر و  
الكوبة , قال : و كل مسكر حرام " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 550

أخرجه أبو داود - و السياق له - ( 2 / 131 ) و

أحمد ( 1 / 274 ) عن أبي أحمد :  
حدثنا سفيان عن علي بن بزيمة حدثني قيس بن  
حبر النهشلي عن # ابن عباس # : " أن  
وفد عبد القيس قالوا : يا رسول الله ! فيما  
نشرب ؟ قال : فذكره . قال سفيان :  
فسألت علي بن بزيمة عن الكوبة ؟ قال : الطبل  
. قلت : وهذا إسناد صحيح , رجاله  
ثقات رجال الشيخين غير ابن بزيمة و حبر , و  
هما ثقتان . و تابعه أبو جمرة عن  
ابن عباس به , دون قوله : " و انتبذوا ... " إلخ  
. أخرجه البخاري ( 10 / 463 -  
فتح ) و مسلم ( 1 / 35 ) و أبو داود , و زادوا : "  
و الحنتم " . و أخرجه أبو  
داود عن أبي هريرة مثل حديث أبي جمرة , و زاد  
: " و المزادة المخنثة , و لكن  
أشرب في سقائك , و أوكه " . و سنده صحيح . و  
أخرج مسلم ( 1 / 37 ) و أحمد ( 3 /  
57 ) في قصة وفد عبد القيس هذه , فقال صلى  
الله عليه وسلم : " لا تشربوا في  
النقير - قالوا : يا نبي الله ! جعلني الله فداءك ,  
أو تدري ما النقير ؟ قال :  
نعم , الجذع ينقر وسطه - و لا في الدباء و لا في  
الحنتم و عليكم بالموكى " . و  
أخرجه أبو داود عن أبي القموص زيد بن علي  
حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا  
إلى النبي صلى الله عليه وسلم من عبد القيس  
فقال : " لا تشربوا في نقير و لا  
مزقت و لا دباء و لا حنتم , و اشربوا في الجلد  
الموكأ عليه , فإن اشتد فاكسروه  
بالماء , فإن أعياكم فأهريقوه " . و إسناد صحيح  
. و أخرجه أحمد ( 4 / 206 )  
إلى قوله : " الموكأ عليه " . و لهذا القدر منه  
طريق أخرى عنده ( 3 / 432 و 4 /  
206 ) . ثم إن علي بن بزيمة قد تابعه عبد الكريم  
- و هو الجزري - عن قيس بن  
حبر به , و الجملة الأخيرة فقط بلفظ : " إن الله  
حرم عليكم الخمر و الميسر و

|   |      |
|---|------|
| <p>الكوبة , و قال : كل مسكر حرام " . أخرجه أحمد ( 1 / 289 و 350 ) و غيره .<br/>إسناده صحيح أيضا , وهو مخرج في " المشكاة " ( 3652 و 4503 ) . وأخرجها أحمد أيضا ( 2 / 158 و 165 و 167 و 171 و 172 ) من طرق عن عبد الله بن عمرو مرفوعا .</p>   |      |
| <p>" لا تطعموهم مما لا تأكلون . يعني المساكين " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 552<br/>رواه أحمد ( 6 / 105 و 144 ) و الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 90 / 2 - مجمع البحرين ) عن حماد بن سلمة حدثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم عن الأسود عن # عائشة # قالت : أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم صب فلم يأكله , قالت عائشة : يا رسول الله ! ألا نطعمه المساكين ؟ قال : فذكره , و قال : " لم يروه عن حماد إلا حماد و الثوري " . قال الهيثمي ( 3 / 113 ) : " و رجاله موثوقون " .<br/>قلت : و رجاله رجال مسلم , على ضعف في حماد بن أبي سليمان , فالإسناد حسن .</p> | 2426 |
| <p>" لا تغزى هذه ( يعني : مكة ) بعد اليوم إلى يوم القيامة " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 522<br/>أخرجه الترمذي ( 1611 ) و الحاكم ( 3 / 627 ) و أحمد ( 3 / 412 و 4 / 343 ) و كذا الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 2 / 228 - 229 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 2 / 145 ) من طرق عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن # الحارث بن مالك بن برصاء # مرفوعا . زاد الطحاوي : " قال سفيان ( يعني ابن عيينة ) : تفسيره أنهم</p>  | 2427 |

لا يكفرون أبدا , و لا يغزون على الكفر " . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح "

. قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين إلا أن زكريا بن أبي زائدة كان يدلس . و قد خالفه عبد الله بن أبي السفر فقال : عن عامر الشعبي عن عبد الله بن مطيع بن الأسود - أخي بني عدي بن كعب - عن أبيه مطيع - و كان اسمه العاص , فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا - قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمر بقتل هؤلاء الرهط بمكة يقول : فذكره , و زاد : " و لا يقتل قرشي بعد هذا العام صبورا أبدا " . أخرجه أحمد ( 3 / 412 و 4 / 213 ) و الطحاوي من طريق ابن إسحاق حدثني شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن أبي السفر ... و هذا إسناد جيد , و هو أصح عندي من الذي قبله . و الله أعلم . و قد تابعه على هذا الزيادة زكريا فقال : حدثنا عامر به . أخرجه أحمد هكذا مصرحا بالتحديث , و قد أخرجه مسلم ( 5 / 173 ) و الطحاوي و الحاكم ( 4 / 275 ) عنه معننا . و تابعه فراس عن الشعبي به نحوه . أخرجه أحمد . و له شاهد من رواية أبي معشر عن يوسف بن يعقوب عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : " رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرج عبد الله بن خطل من بين أستار الكعبة , فقتله صبورا , ثم قال : " لا يقتل أحد من قريش بعد هذا صبورا " . أخرجه الحاكم ( 3 / 637 ) و سكت عليه هو و الذهبى .

قلت : و يوسف بن يعقوب هذا , قال ابن أبي حاتم ( 4 / 2 / 233 ) : " روى عنه ابن أبي ذئب و أبو معشر " . و لم يذكر فيه جرحا و لا تعديلا , و وثقه ابن حبان ( 5 / 551 و 7 / 635 ) !

" لا تقتلوا الجراد , فإنه جند من جنود الله الأعظم " .



قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 554

أخرجه أبو محمد المخلدي في " الفوائد " ( ق / 289 / 2 ) و أبو عبد الله بن منده في " معرفة الصحابة " ( 37 / 201 / 1 ) عن سعيد بن عمرو الحضرمي ، و الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 128 / 2 ) عن محمد بن إسماعيل بن عياش ، و ابن منده أيضا ( 2 / 243 / 1 ) عن عبد الوهاب بن الضحاك ، ثلاثهم عن إسماعيل بن عياش عن ضمضم ابن زرعة عن شريح بن عبيد عن # أبي زهير النميري # مرفوعا . و قال الطبراني : " لا يروى عن أبي زهير إلا بهذا الإسناد ، تفرد به إسماعيل " .

قلت : و هو ثقة في روايته عن الشاميين ، و هذه منها ، و من فوقه ثقات أيضا ، فالإسناد جيد . و أما إعلال الهيثمي إياه بقوله في " مجمع الزوائد " ( 4 / 39 ) : " رواه الطبراني في " الكبير " و " الأوسط " ، و فيه محمد بن إسماعيل بن عياش ، و هو ضعيف " . فهو إعلال قائم على النظر في إسناد الطبراني خاصة ، و إلا فقد تابعه سعيد بن عمرو الحضرمي كما رأيت ، و هو الحمصي ، و هو شيخ كما قال أبو حاتم ، فالحديث بهذه المتابعة قوي . و أما متابعة عبد الوهاب بن الضحاك ، فإنها مما لا يفرح به لأنه كذاب . و في قول الطبراني المتقدم : " تفرد به إسماعيل " ، ما يشير إلى أنه لم يتفرد به ابنه عنه . فتأمل . و إذا عرفت هذا ، فإن المناوي لم يحسن صنعا حين نقل قول الهيثمي السابق ، ثم أقره عليه ، و لاسيما أن السيوطي قد عزاه إلى البيهقي أيضا في " الشعب " ، و هو - أعني المناوي - لم يتعرض لبيان ما إذا كان الحديث عنده من طريق محمد بن

|   |             |
|---|-------------|
| <p>إسماعيل أم لا ؟</p>  |             |
| <p>" لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما صغار الأعين<br/>عراض الوجوه كأن أعينهم حدق<br/>الجراد , كأن وجوههم المجان المطرقة ,<br/>ينتعلون الشعر و يتخذون الدرق , حتى<br/>يربطوا خيولهم بالنخل " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 555</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 31 ) : حدثنا عمار بن محمد بن<br/>أخت سفيان الثوري عن الأعمش عن<br/>أبي صالح عن #أبي سعيد الخدري #مرفوعا . و<br/>أخرجه ابن ماجة ( 4099 ) : حدثنا<br/>الحسن بن عرفة حدثنا عمار بن محمد به . قلت :<br/>و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات<br/>رجال الشيخين غير عمار بن محمد , فهو من<br/>رجال مسلم فقط , و لكنه صدوق يخطيء .<br/>إلا أنه لم يتفرد به , فقد أخرجه ابن حبان ( 1872 )<br/>( عن محمد بن أبي عبيدة بن )<br/>الأصل : " عن " , و هو خطأ ) معن عن أبيه عن<br/>الأعمش به . قلت : و هذا إسناد<br/>صحيح على شرط مسلم . و اسم أبي عبيدة عبد<br/>الملك بن معن بن عبد الرحمن بن عبد<br/>الله بن مسعود الكوفي .</p> | <p>2429</p> |
| <p>" لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 556</p> <p>رواه أبو يعلى في " مسنده " ( 2 / 65 ) : حدثنا<br/>أبو خيثمة حدثنا يحيى عن شعبة<br/>حدثني قتادة عن عبد الله بن أبي عتبة عن أبي<br/>#سعيد الخدري #مرفوعا . و من<br/>طريق أبي يعلى أخرجه ابن حبان ( 1884 ) و<br/>الحاكم ( 4 / 453 ) من طريقين آخرين<br/>عن شعبة . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط</p>  | <p>2430</p> |

|  |      |
|--|------|
| <p>الشيخين كما قال الحاكم , و وافقه<br/>الذهبي . و عبد الله بن أبي عتبة هو الأنصاري<br/>البصري مولى أنس . و أبو خيثمة<br/>اسمه زهير بن حرب . و شعبة هو ابن الحجاج . و<br/>قد خالفه الحجاج بن الحجاج , فقال<br/>: عن قتادة به . إلا أنه قال في متنه : " ليحجن<br/>البيت , و ليعتمرن بعد خروج<br/>يأجوج و مأجوج " . أخرجه البخاري ( 1 / 403 ) ,<br/>و قال : " تابعه أبان و عمران<br/>عن قتادة . و قال عبد الرحمن عن شعبة : " لا<br/>تقوم الساعة حتى لا يحج البيت " .<br/>و الأول أكثر " . قلت : و متابعة أبان , عند أحمد ( 3 / 27 و 48 و 64 ) و<br/>الحاكم . و متابعة عمران - و هو ابن داود القبطان<br/>- عنده أيضا ( 3 / 28 ) و كذا<br/>أبي يعلى ( 1 / 289 - مصورة المكتب ) . قال<br/>الحافظ في " الفتح " ( 3 / 455 ) :<br/>" و قد تابع هؤلاء سعيد بن أبي عروبة عن قتادة .<br/>أخرجه عبد بن حميد عن روح بن<br/>عبادة عنه , و لفظه : إن الناس ليحجون و<br/>يعتمرون و يغرسون النخل بعد خروج يأجوج<br/>و مأجوج " . ثم ذكر أن البخاري إنما رجح الحجاج<br/>لاتفاق من تقدم ذكره على هذا<br/>اللفظ , و انفراد شعبة بما يخالفهم , و إنما قال<br/>ذلك لأن ظاهرهما التعارض لأن<br/>المفهوم من الأول - يعني حديث الحجاج - أن<br/>البيت يحج بعد أشراط الساعة , و من<br/>الثاني أنه لا يحج بعدها . و لكن يمكن الجمع بين<br/>الحديثين , فإنه لا يلزم من حج<br/>الناس بعد خروج يأجوج و مأجوج أن يمتنع الحج<br/>في وقت ما عند قرب ظهور الساعة .</p> |      |
| <p>" لا تمثلوا بالبهايم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 557</p> <p>رواه النسائي ( 2 / 210 ) و ابن عساكر في "</p>  | 2431 |

|  |      |
|--|------|
| <p>تاريخ دمشق " ( 16 / 383 / 2 ) عن<br/>محمد بن زنبور أخبرنا ابن أبي حازم عن يزيد بن<br/>الهاد عن # معاوية - يعني ابن<br/>عبد الله بن جعفر - عن أبيه # عن النبي صلى<br/>الله عليه وسلم قال : " مر النبي<br/>صلى الله عليه وسلم على ناس يرمون كبشا<br/>بالنبيل , فكره ذلك , و قال : " فذكره .<br/>قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله ثقات , و في<br/>ابن زنبور كلام يسير . و للحديث<br/>شاهد من حديث ابن عمر : " أنه مر على قوم و<br/>قد نصبوا دجاجة حية يرمونها , فقال<br/>: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من<br/>مثل بالبهايم " . أخرجه أحمد ( 2 /<br/>13 ) و سنده صحيح .</p>   |      |
| <p>" لا تنتهي البعوث عن غزو هذا البيت , حتى<br/>يخسف بجيش منهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>558 :</p> <p>أخرجه النسائي ( 2 / 32 ) و الحاكم ( 4 / 430 )<br/>عن محمد بن إدريس أبي حاتم<br/>الرازي قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال :<br/>حدثنا أبي عن مسعر قال : أخبرني<br/>طلحة ابن مصرف عن أبي مسلم الأغر عن # أبي<br/>هريرة # عن النبي صلى الله عليه وسلم<br/>. و قال الحاكم : " حديث غريب صحيح لا أعلم<br/>أحدا حدث به غير عمر بن حفص بن غياث<br/>, يرويه عنه الإمام أبو حاتم " , و وافقه الذهبي .<br/>قلت : و هو صحيح على شرط<br/>مسلم غير أبي حاتم و هو الإمام الحافظ النقاد .<br/>و أخرجه أبو نعيم في " الحلية "<br/>( 7 / 244 ) من طريق أخرى عن عمر بن حفص<br/>به . و تابعه سحيم أنه سمع أبا هريرة<br/>به نحوه . أخرجه النسائي بسند رجاله ثقات<br/>معروفون غير سحيم , و قد وثقه ابن<br/>عمار و ابن حبان . و له شاهد من حديث حفصة</p> | 2432 |

بنت عمر رضي الله عنهما مرفوعا نحوه  
أتم منه . أخرجه مسلم ( 8 / 167 ) و النسائي و  
أحمد ( 6 / 336 - 337 ) و غيرهم  
عن عبد الله بن صفوان عنها . و إسناده صحيح  
على شرط مسلم . و خالفه مسلم بن  
صفوان فقال : عن صفية مرفوعا . أخرجه ابن  
ماجة ( 4064 ) و الترمذي ( 2185 ) و  
صححه . و رواه الدالاني عن عمرو بن مرة عن  
سالم بن أبي الجعد عن أخيه قال :  
حدثني ابن أبي ربيعة عن حفصة بنت عمر  
مرفوعا نحوه بلفظ : " ...خسف بأولهم و  
آخرهم و لم ينج أوسطهم , قلت : أرأيت إن كان  
فيهم مؤمنون ؟ قال : تكون لهم  
قبورا " . أخرجه النسائي . قلت : و الدالاني - و  
اسمه يزيد بن عبد الرحمن -  
ضعيف , قال الحافظ : " صدوق يخطيء كثيرا ,  
و كان يدلس " . قلت : و قد استنكرت  
منه جملة : " القبور " , و المحفوظ ما في "  
مسلم " و غيره من حديث أم سلمة  
مرفوعا نحو حديث الترجمة , و فيه أنها قالت : "  
فقلت : يا رسول الله ! فكيف بمن  
كان كارها ؟ قال : يخسف به معهم , و لكنه يبعث  
يوم القيامة على نيته " .  
( فائدة ) : اعلم أنه لا منافاة بين هذا الحديث و  
الحديث المتقدم ( 2427 ) : "  
لا تغزى مكة بعد إلى يوم القيامة " لأن المثبت  
من الغزو في هذا غير المنفي في  
ذاك , ألا ترى إلى تفسير سفيان إياه بقوله : "  
إنهم لا يكفرون أبدا و لا يغزون  
على الكفر " . و يؤيده قوله في هذا الحديث : "  
يخسف بجيش منهم " . فهو صريح في  
أن هذا الجيش من الكفار , أو البغاة , و إن كان  
فيهم مؤمنون مكرهون , فهم يؤمون  
البيت ليغزوا من فيه من المسلمين , فلا تعارض  
, و الحمد لله .

" لا تنزلوا على جواد الطرق , و لا تقضوا عليها  
الحاجات " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 560

رواه أبو بكر بن أبي شيبة في " الأدب " ( 1 /  
150 / 1 ) : حدثنا يزيد حدثنا  
هشام عن الحسن عن # جابر # مرفوعا . و من  
طريق أبي بكر أخرجه ابن ماجة ( 3772 )  
. و أخرجه أحمد ( 305 / 3 ) من طريق أخرى عن  
هشام به أتم منه و كذلك أخرجه أبو  
يعلى ( 2 / 594 ) من طريق أخرى عن يزيد , و  
هو ابن هارون . و رجاله ثقات رجال  
الشيخين إلا أنه منقطع بين الحسن - و هو  
البصري - و جابر , فإنه لم يسمع منه  
كما بينته في الكتاب الآخر ( 1140 ) . نعم ,  
أخرجه ابن ماجة ( 329 ) من طريق  
زهير قال : قال سالم : سمعت الحسن يقول :  
حدثنا جابر بن عبد الله : فذكره بلفظ  
: " إياكم و التعريس على جواد الطريق و الصلاة  
عليها , فإنها مأوى الحيات و  
السباع , و قضاء الحاجة عليها , فإنها من  
الملاعن " . قلت : فقد صرح الحسن  
بالتحديث و السماع من جابر . لكن السند بذلك  
إليه لا يصح , فإن سالما هذا - و  
هو ابن عبد الله الخياط البصري - ضعفه جماعة ,  
و قال الحافظ : " صدوق , سيء  
الحفظ " . و زهير الراوي عنه , هو ابن محمد  
التميمي الخراساني , و هو ضعيف أيضا  
. لكن حديث الترجمة صحيح , فقد جاء مفرقا في  
أحاديث . أما الشطر الأول , فهو في  
حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " إذا سافرتم  
... و إذا عرستم بالليل فاجتنبوا  
الطريق , فإنها مأوى الهوام في الليل " . أخرجه  
مسلم ( 6 / 54 ) و غيره . انظر  
الرقم المتقدم ( 1357 ) . و أما الشطر الآخر ,  
فله شواهد كثيرة من حديث أبي  
هريرة و غيره , فراجع " الترغيب " ( 1 / 82 -

|  |             |
|--|-------------|
| <p>( 83 ) .</p>  |             |
| <p>" لا خير فيمن لا يضيف " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 561</p> <p>أخرجه أحمد ( 4 / 155 ) : حدثنا حجاج و حسن بن موسى قالا : حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن # عقبة بن عامر # مرفوعا . قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن لهيعة و هو ضعيف لسوء حفظه و به أعله الهيثمي , و أقره المناوي . و أقول : لكن أخرجه الروياني في " مسنده " ( ق 42 / 2 ) من طريق ابن وهب عن ابن لهيعة به . و حديث ابن لهيعة من رواية عبد الله بن وهب صحيح , لأنه روى عنه قبل أن يسوء حفظه كما حققه بعض الأئمة , على ما هو مشروح في ترجمته , فصح الحديث بهذه الرواية , و الحمد لله .</p> | <p>2434</p> |
| <p>" لا سمر إلا لمصل أو مسافر " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 561</p> <p>أخرجه الطيالسي ( 1 / 73 / 294 ) : حدثنا شعبة قال : أخبرني منصور قال : سمعت خيثمة بن عبد الرحمن يحدث عن # عبد الله # مرفوعا . و أخرجه أحمد ( 1 / 412 ) و ( 463 ) و محمد بن مخلد العطار في " المنتقى من حديثه " ( 2 / 4 / 2 ) و الحارث في " مسنده " ( ق 105 - 1 - زوائده ) من طرق أخرى عن شعبة به . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين , لكنه معلول كما يأتي . و قد خالفهم أسد بن موسى فقال : حدثنا شعبة عن سليمان عن خيثمة به . أخرجه ابن المطرف في "</p>   | <p>2435</p> |

غرائب شعبة " ( 135 / 2 ) . و أسد بن موسى  
صدوق بغير , فقله : " عن سليمان " -  
و هو الأعمش - غريب . و تابع شعبة عمرو بن  
أبي قيس عن منصور به . أخرجه الخطيب  
في " التاريخ " ( 14 / 286 ) . و عمرو هذا  
صدوق له أوهام . و خالفهما جرير فقال  
: عن منصور عن خثمة عن رجل من قومه عن  
عبد الله به . أخرجه أحمد ( 1 / 379 ) .  
و هذا أصح , فقد تابعه أبو عوانة عن منصور به .  
أخرجه ابن نصر في " قيام الليل  
" ( ص 45 ) . و تابعه أيضا سفيان حدثني منصور  
به . أخرجه أحمد ( 1 / 444 ) و  
البيهقي ( 1 / 452 ) و قال : " رواه حماد عن  
شعيب عن منصور عن خثمة عن الأسود  
عن عبد الله و أخطأ فيه . و قيل : عن علقمة عن  
عبد الله , و هو خطأ " . و رواه  
عطاء بن السائب عن شقيق عن عبد الله بن  
مسعود قال : " جذب لنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم السمر بعد العشاء . يعني زجرنا "  
أخرجه ابن ماجة ( 1 / 238 )  
و ابن حبان ( 277 ) و البيهقي و الطيالسي ( 1 /  
73 / 295 ) و أحمد ( 1 / 389 ) و  
410 ) . قلت : و رجاله ثقات رجال البخاري إلا  
أن عطاء بن السائب كان قد اختلط .  
و للحديث شاهد يرويه معاوية بن صالح عن أبي  
عبد الله الأنصاري عن عائشة مرفوعا  
بلفظ : " لا سمر إلا لثلاثة , مصل أو مسافر أو  
عروس " . أخرجه سمويه في "  
الفوائد " ( 2 / 38 ) و الضياء المقدسي في "  
المختارة " كما في " نيل الأوطار "  
قلت : و أبو عبد الله الأنصاري , أورده ابن أبي  
حاتم في " الجرح و التعديل "  
( 4 / 2 / 400 ) لهذه الرواية , و لم يذكر فيه  
جرحا و لا تعديلا . و بالجملة ,  
فالحديث حسن عندي . و الله أعلم . ثم وجدت له  
طريقا أخرى يرتقي بها إلى درجة  
الصحة , يرويه إبراهيم بن يوسف حدثنا سفيان



|  |             |
|--|-------------|
| <p>بن عيينة عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن زياد بن حدير عن عبد الله به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 4 / 198 ) من طريقين عنه . قلت : وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات , زياد بن حدير ( وفي الأصل : " ابن جرير " , وهو خطأ ) , يكنى بأبي المغيرة الأسدي , وهو ثقة . ومن دونه ثقات من رجال الشيخين , غير إبراهيم بن يوسف , وهو الحضرمي الكندي , قال النسائي : " ليس بالقوي " . وقال موسى بن إسحاق : " ثقة " . وقال محمد بن عبد الله الحضرمي : " صدوق " . وذكره ابن حبان في " الثقات " . قلت : فلولا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس لحكمت على الإسناد بالصحة , فلا أقل من أن يصلح شاهدا جيدا لما تقدم . والله أعلم .</p> | <p>2436</p> |
| <p>" لا عقر في الإسلام " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 564 :</p> <p>أخرجه أبو داود ( 2 / 71 ) وأحمد ( 3 / 197 ) و الرامهرمزي في " المحدث الفاضل " ( ص 46 ) عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ثابت عن # أنس # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قال عبد الرزاق : " كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة " . قلت : وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين . وقد وجدت له طريقا أخرى ولكنها واهية يرويه سفيان عن أبان عن أنس به . أخرجه أبو نعيم في " الحلية " ( 7 / 118 ) والقضاعي في " مسند الشهاب " ( ق 2 / 71 ) . وأبان - هو ابن أبي عياش - متروك .</p>  | <p>2437</p> |
| <p>" لا يقطع الأبطح إلا شدا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /</p>   |             |

: 564

أخرجه ابن ماجه ( 2987 ) و أحمد ( 6 / 404 -  
405 ) و الطبراني في " الكبير " )  
25 / 97 / 253 ) عن هشام الدستوائي عن بديل  
بن ميسرة ( عن المغيرة بن حكيم ) عن  
صفية بنت شيبة عن # أم ولد شيبة # قالت : "  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يسعى بين الصفا والمروة , و هو يقول : "  
فذكره . و أخرجه النسائي ( 2 / 42 )  
عن حماد عن بديل عن المغيرة بن حكيم به نحوه  
. قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله  
كلهم ثقات . و أم ولد شيبة , هي أم عثمان بنت  
سفيان كما في " الطبراني " و  
غيره . و ما بين المعكوفتين زيادة لأحمد في  
إحدى روايته . و هي صحيحة لمتابعة  
حماد - و هو ابن زيد - عند النسائي . و قد قصر و  
وهم الهيثمي في إيراد الحديث  
في " المجمع " ( 3 / 248 ) , و قوله : " رواه  
الطبراني في " الكبير " , و رجاله  
( رجال الصحيح ) . أما تقصيره فواضح . و أما  
وهمه , فإنه ظن أنه لم يخرج أحد  
السته , فأورده !

2438

" لا يأتي رجلا مولاه يسأله فضلا عنده فيمنعه  
إياه , إلا دعي له يوم القيامة  
شجاعا يتلمظ فضله الذي منع " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 565

رواه أبو داود ( 5139 ) و النسائي في " الكبرى  
( 2 / 10 ) و أحمد ( 5 / 3 و 5 )  
( عن # بهز بن حكيم عن أبيه عن جده # مرفوعا .  
قلت : و سنده حسن . و ليس عند  
أبي داود " يتلمظ " . و في " القاموس " :  
( لمظ ) : تتبع بلسانه ( اللماظة )  
بالضم , لبقية الطعام في الفم , و أخرج لسانه ,

|  |      |
|--|------|
| <p>فمسخ شفثيه , أو تتبع الطعام و<br/>تذوقه , ك ( تلمظ ) في الكل " .</p>  |      |
| <p>" لا يؤمن عبد حتى يؤمن بالقدر خيره و شره ,<br/>حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن<br/>ليخطئه , و أن ما أخطأه لم يكن ليصيبه " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>566 :</p> <p>أخرجه الترمذي ( 2 / 21 ) و ابن عدي في " <br/>الكامل " ( 1 / 217 ) عن عبد الله بن<br/>ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه عن # جابر<br/>بن عبد الله # مرفوعا . و قال الترمذي<br/>: " حديث غريب , لا نعرفه إلا من حديث عبد الله<br/>بن ميمون , و هو منكر الحديث " .<br/>قلت : لكن الحديث صحيح , فإنه جاء مفردا في<br/>أحاديث : الأول : عن عمرو بن شعيب<br/>عن أبيه عن جده مرفوعا إلى قوله : " خيره و<br/>شره " . أخرجه الأجرى في " الشريعة<br/>" ( ص 188 ) و أبو الحسن القزويني في "<br/>مجلس من الأمالي " ( 1 / 198 ) و<br/>اللالكائي في " السنة " ( 1 / 141 / 2 ) و أبو<br/>سعد الجنزروذي في " العاشر " من<br/>" أحاديث هشام بن عمار " ( 2 / 5 ) من طرق<br/>عنه . قلت : و هذا إسناد حسن .<br/>الثاني : عن عكرمة بن عمار عن شداد عن ابن<br/>عمر مرفوعا به نحوه . أخرجه<br/>اللالكائي . الثالث : عن إسماعيل بن أبي الحكم<br/>الثقفي قال : حدثني ابن أبي حازم<br/>عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي مرفوعا به .<br/>أخرجه اللالكائي أيضا , و الطبراني<br/>في " الكبير " ( 6 / 212 / 5900 ) . و قال<br/>الهيثمي ( 7 / 206 ) : " و إسماعيل<br/>بن أبي الحكم الثقفي لم أعرفه , و بقية رجاله<br/>ثقات " . و تعقبه الشيخ حمدي<br/>السلفي بأنه - أعني الهيثمي - قد قال في<br/>الثقفي هذا في حديث آخر ( 4 / 80 ) :</p> | 2439 |

وثقه أبو حاتم , و لم يتكلم فيه أحد " . و أقول :  
لم يوثقه أبو حاتم , فقد قال  
ابنه في " الجرح " ( 1 / 1 / 165 ) : " روى عنه  
أبو زرعة , سئل أبي عنه ؟ فقال  
: شيخ " . و هذه اللفظة : " شيخ " , لا تعني أنه  
ثقة , و إنما يستشهد به كما نص  
ابنه في كتابه ( 1 / 37 ) . نعم , رواية أبي زرعة  
عنه توثيق له كما هو معلوم .  
فالإسناد حسن إن شاء الله تعالى .  
الرابع : من طريقين عن أنس بن مالك مرفوعا  
به . أخرجه ابن عساکر في " التاريخ "  
( 2 / 60 / 2 و 11 / 38 / 1 ) . الخامس : عن  
الوليد بن عباد عن أبيه عبادة بن  
الصامت في حديث : " و لن تؤمن بالله حتى  
تؤمن بالقدر خيره و شره , و تعلم أن ما  
أصابك لم يكن ليخطئك و ما أخطأك لم يكن  
ليصيبك , سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول : القدر على هذا من مات على غير  
هذا دخل النار " . أخرجه الآجري و  
كذا أحمد و ابن أبي عاصم و هو حديث صحيح كما  
حقيقته في " تخريج السنة لابن أبي  
عاصم " ( رقم 111 ) .  
السادس و السابع و الثامن و التاسع : عن أبي  
بن كعب و عبد الله بن مسعود و  
حذيفة بن اليمان و زيد بن ثابت مرفوعا في  
حديث لهم في القدر : " و لو أنفقت مثل  
أحد ذهبا في سبيل الله ما قبله الله منك حتى  
تؤمن بالقدر , و تعلم أن ما أصابك  
... " الحديث , و فيه : " و لو مت على غير هذا  
لدخلت النار " . و إسناده صحيح ,  
أخرجه جماعة من أصحاب السنن و المسانيد و  
غيرهم , و هو مخرج في " المشكاة " ( 115 )  
, و " تخريج السنة " ( 245 ) . العاشر :  
عن أنس مرفوعا : " لا يجد عبد  
حلاوة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه ... " الحديث  
. أخرجه ابن أبي عاصم ( 247 )  
بإسناد حسن عنه .

" لا يتكلفن أحد لضيغه ما لا يقدر عليه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 568

أخرجه أبو نعيم في " أخبار أصبهان " ( 1 / 56 )  
و الخطيب في " التاريخ " ( 10 /  
205 ) و الديلمي ( 4 / 2 / 197 ) عن ابن لال  
كلاهما من طريق محمد بن الفرغ  
حدثنا يونس بن محمد المؤدب حدثنا حسين بن  
الرماس قال : سمعت عبد الرحمن بن  
مسعود و سليم بن رباح و زكريا بن إسحاق  
يحدثون عن # سلمان # عن النبي صلى الله  
عليه وسلم : فذكره , و السياق للخطيب , و قال  
: " كذا قال : سليم بن رباح و  
زكريا بن إسحاق عن سلمان " . قلت : و لم  
يذكرهما ابن لال في الإسناد . و كذلك  
رواه الحاكم ( 4 / 123 ) من طريق الحسين بن  
محمد و هو المروزي عن الحسين بن  
الرماس به نحوه . قلت : و هو إسناد ضعيف  
مجهول , عبد الرحمن بن مسعود , لم  
أعرفه , و وقع في " المستدرک " أنه العبدی ,  
فلم أجد من ترجمه هكذا , و يحتمل  
أنه عبد الرحمن بن مسعود بن نيار الأنصاري  
سمع سهل بن أبي حثمة . سمع منه خبيب  
بن عبد الرحمن , و لم يوثقه غير ابن حبان . فهو  
مجهول أيضا . و المقرونان معهما  
سليم بن رباح و زكريا بن إسحاق لم أعرفهما  
أيضا , و الثاني منهما يحتمل أن يكون  
زكريا بن إسحاق المكي الذي يروي عن عمرو بن  
دينار و طبقته و هو ثقة و لكنه لم  
يسمع من الصحابة , فهو منقطع . و الحسين بن  
الرماس قال ابن أبي حاتم ( 1 / 2 /  
52 ) : " روى عن عبد الرحمن بن مسعود . روى  
عنه الحسين بن محمد المروزي " <1> .  
و لم يذكر فيه غير ذلك , فهو مجهول , و لذلك  
قال الذهبي في " التلخيص " : " قلت

: سنده لين " . لكن له عند الحاكم طريق أخرى  
عن سليمان بن قرم عن الأعمش عن  
شقيق قال : " دخلت أنا و صاحب لي على  
سلمان رضي الله عنه , فقرب إلينا خبزا و  
ملحا , فقال : لولا أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم نهانا عن التكلف لتكلف  
لكم , فقال صاحبي : لو كان في ملحنا سعتر ,  
فبعث بمطهرته إلى البقال فرهنها ,  
فجاء بسعتر فألقاه فيه , فلما أكلنا قال صاحبي :  
الحمد لله الذي قنعنا بما  
رزقنا ! فقال سلمان : لو قنعت بما رزقت لم  
تكن مطهرتي مرهونة عند البقال ! " ,  
و قال : " صحيح الإسناد " , و وافقه الذهبي . و  
أقول : فيه نظر , فإن سليمان بن  
قرم , و إن كانوا قد رمزوا له بأنه من رجال  
الشيخين , فقد ضعفه جمع , و قال  
الحافظ في " التقریب " : " سيء الحفظ " . و  
لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه قيس  
بن الربيع حدثنا عثمان بن شابور , رجل من بني  
أسد - عن شقيق - أو نحوه شك قيس  
أن سلمان دخل عليه رجل فدعا له بما كان عنده ,  
فقال : لولا أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم نهانا , أو لولا أنا نهينا أن يتكلف  
أحدنا لصاحبه لتكلفنا لك .  
أخرجه أحمد ( 5 / 441 ) . قلت : و إسناده  
ضعيف , عثمان بن شابور لم أجد له  
ترجمة , و لا أورده الحافظ في " تعجيل المنفعة  
" , و هو على شرطه . و قيس بن  
الربيع سيء الحفظ أيضا . لكن الحديث قوي  
بمجموع هذه الطرق , و لاسيما و يشهد له  
عموم حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال  
: " نهينا عن التكلف " . أخرجه  
البخاري في أول " الاعتصام " . ( تنبيه ) : تقدم  
تخريج هذا الحديث برقم ( 2392  
( فمعدرة , و إن كان هنا لا يخلو من زيادة فائدة .

|  |      |
|--|------|
| <p>-----<br/>[1] الأصل : " المروزي " , و هو تصحيف لأن<br/>المروذي يروي عنه العباس بن محمد<br/>الدوري و هو الراوي عنه هذا الحديث في "<br/>المستدرک " , فتنبه . اهـ .</p>  |      |
| <p>" لا يذهب الليل و النهار , حتى يملك رجل من<br/>الموالي يقال له : جهجاه " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 570<br/><br/>أخرجه مسلم ( 8 / 184 ) و الترمذي ( 2229 ) و<br/>أحمد ( 2 / 329 ) و الثقفي في "<br/>مشيخة النيسابوريين " ( ق 192 / 1 ) عن عبد<br/>الكبير بن عبد المجيد أبي بكر<br/>الحنفي حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال : سمعت<br/>عمر بن الحكم يحدث عن #أبي هريرة<br/># مرفوعا . و قال الترمذي : " حديث حسن<br/>غريب " .</p>  | 2441 |
| <p>" لا يزال الله يغرس في هذا الدين غرسا<br/>يستعملهم في طاعته " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 571<br/><br/>أخرجه البخاري في " التاريخ - الكنى " ( ص 61 )<br/>و ابن ماجة ( 1 / 7 - 8 ) و ابن<br/>حبان في " صحيحه " ( 326 - الإحسان ) و في "<br/>الثقات " ( 4 / 75 ) و الدولابي في<br/>" الكنى " ( 1 / 46 ) و ابن شاهين في " السنة "<br/>( 18 / 47 / 1 ) و ابن عدي ( 58 )<br/>( 2 / 1 / 1 / 2 ) " المعرفة " ( 1 / 1 / 2 )<br/>عن الجراح بن مليح البهراني قال<br/>: سمعت بكر بن زرعة الخولاني قال : سمعت #<br/>أبا عتبة الخولاني # - و هو من أصحاب<br/>النبي صلى الله عليه وسلم و هو ممن صلى<br/>القبليتين كليهما , و أكل الدم في</p> | 2442 |

|   |      |
|---|------|
| <p>الجاهلية - يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . و قال البوصيري في " الزوائد " ( 2 / 2 ) : " هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات " . قلت : بكر بن زرعة الخولاني ذكره ابن حبان في " الثقات " من رواية الجراح هذا عنه , و لم يوثقه غيره , لكنه روى عنه إسماعيل بن عياش أيضا كما في " الجرح و التعديل " ( 1 / 1 / 386 ) و أبو المغيرة الخولاني كما في " تهذيب التهذيب " , و قال في " التقريب " : " مقبول " . قلت : فمثله يمكن تحسين حديثه , أما تصحيحه فبعيد .</p>   |      |
| <p>" لا يعضه بعضكم بعضا " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 571 :</p> <p>أخرجه الطيالسي ( 2 / 66 / 2216 ) و أحمد ( 5 / 313 / 320 ) و مسلم ( 5 / 127 ) من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث عن # عبادة بن الصامت # مرفوعا به . و هو طرف حديث المبايعه عند أحمد و مسلم . و هذا القدر منه عزاه السيوطي للطيالسي فقط فقصر , و لقد وهم المناوي في إعلاله وهما فاحشا , فقال : " رمز لحسنه , و فيه أبو الأشعث , أورده الذهبي في " الضعفاء " , و قال : هو جعفر بن الحارث , كوفي نزل واسطا , ضعفوه " ! و ليس كما توهم المناوي , فإن أبا الأشعث هذا , إنما هو الصنعاني كما وقع مصرحا به في رواية مسلم , و كما يعلم ذلك من رواية أبي قلابة عنه , و من غير ذلك , و اسمه شراحيل بن أده . ثم إن المناوي تناسى في " التيسير " تعقبه لتحسين السيوطي , فجزم فيه بأن إسناده حسن ! ! ( لا يعضه ) : أي لا يرميه بـ ( العضيحة ) , و هو</p> | 2443 |



|  |      |
|--|------|
| <p>البهتان و الكذب .<br/>" لا ينكح الزاني المجلود إلا مثله " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 572<br/>أخرجه أبو داود ( 1 / 321 ) و الحاكم ( 2 / 166 و 193 ) و أحمد ( 2 / 324 ) عن عمرو بن شعيب عن سعيد المقبري عن # أبي هريرة # مرفوعا . و في رواية للحاكم من طريق حبيب المعلم , قال : جاء رجل من أهل الكوفة إلى عمرو بن شعيب , فقال : ألا تعجب أن الحسن يقول : الزاني المجلود لا ينكح إلا مجلودة مثله ؟ فقال عمرو : و ما يعجبك ؟ حدثناه سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم و كان عبد الله بن عمرو ينادي بهذا " . و قال : " صحيح الإسناد " و وافقه الذهبي و هو كما قالوا . قوله : " المجلود " قال الشوكاني ( 6 / 124 ) : هذا الوصف خرج مخرج الغالب , باعتبار من ظهر منه الزنى . و فيه دليل على أنه لا يحل للمرأة أن تتزوج من ظهر منه الزنى و كذلك لا يحل للرجل أن يتزوج بمن ظهر منها الزنى و يدل على ذلك قوله تعالى : * ( و الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ) * &lt;1&gt; " .</p> <p>-----<br/>-----<br/>[1] النور : الآية : 3 . اهـ .</p> | 2444 |
| <p>" لا يقتل بعضكم بعضا [ و لا يصب بعضكم ( بعضا ) ( [ , و إذا رميتم الجمره فارموا بمثل حصا الخذف " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 573</p>   | 2445 |

أخرجه أبو داود ( 1966 ) و الطيالسي ( 1660 )  
و أحمد ( 3 / 503 و 6 / 376 و 379 )  
( عن يزيد بن أبي زياد أخبرنا # سليمان بن  
عمرو بن الأحوص عن أمه # قالت : "  
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي  
الجمرة في بطن الوادي و هو راكب يكبر  
مع كل حصاة و رجل خلفه يستره , فسألت عن  
الرجل ؟ فقالوا : الفضل بن العباس و  
ازدحم الناس , فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
: ... " فذكره . و الزيادة لأحمد  
و سقط منه ما بين الهالين و استدرسته من : "  
الزيادة على الجامع الصغير " . و  
قد عزاه بالزيادة لأبي داود أيضا و ابن ماجه !  
قلت : و هذا إسناد ضعيف , سليمان  
بن عمرو هذا مجهول الحال , لم يوثقه غير ابن  
حبان و لم يرو عنه غير يزيد هذا و  
شبيب بن غرقدة . و يزيد بن أبي زياد - و هو  
الهاشمي مولاهم - فيه ضعف من قبل  
حفظه . لكن الحديث حسن , فإن له في "  
المسند " طريقين آخرين : الأولى : عن  
الحجاج بن أرطاة عن أبي يزيد مولى عبد الله بن  
الحارث عن أم جندب الأزدية نحوه  
دون الزيادة . و أبو يزيد هذا غير معروف , أورده  
الحافظ في " التعجيل " لهذه  
الرواية و لم يزد ! و الأخرى : عن ليث عن عبد  
الله بن شداد عنها مرفوعا بلفظ :  
" يا أيها الناس ! عليكم السكينة و الوقار , و  
عليكم بمثل حصي الخذف " .  
قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين , إلا أن ليثا -  
و هو ابن سعد المصري - ولد  
بعد وفاة عبد الله بن شداد - و هو ابن الهاد  
الليثي المدني - بأكثر من عشر سنين

" يا بني بياضة ! أنكحوا أبا هند , و أنكحوا إليه . و  
كان حجاما " .

2446

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /

: 574

أخرجه البخاري في " التاريخ " ( 1 / 1 / 268 / 861 ) و أبو داود ( 2102 ) و ابن حبان ( 1249 ) و الحاكم ( 2 / 164 ) و ابن عدي ( 2 / 77 ) و ابن الأعرابي في " معجمه " ( 1 / 214 ) من طريق حماد بن سلمة : حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة : " أن أبا هند حرم النبي صلى الله عليه وسلم في اليافوخ , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ... " فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن و صححه الحاكم و فيه نظر بينته في أماكن مضت , منها الحديث ( 760 ) . قوله : ( أنكحوا أبا هند ) : أي : زوجوه بناتكم . ( و أنكحوا إليه ) : أي : اخطبوا إليه بناته , و لا تخرجوه منكم للحجامة . كذا في " عون المعبود "

" يجرئ من الوضوء مد , و من الغسل صاع " .

2447

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 574

روي من حديث # عقيل بن أبي طالب و جابر بن عبد الله و أنس بن مالك و عبد الله بن عباس # . 1 - أما حديث عقيل , فيرويه جابر بن علي عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن أبيه عن جده مرفوعا به . أخرجه ابن ماجة ( 270 ) . قلت : و هذا إسناد ضعيف . 2 - و أما حديث جابر , فيرويه سالم بن أبي الجعد عن جابر مرفوعا به . أخرجه الحاكم ( 161 / 1 ) , و قال : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي . و أقول : هو صحيح فقط , لأن هارون بن إسحاق الهمداني أحد رواة ليس من رجال الشيخين , و من طريقه أخرجه ابن خزيمة في "

صحيحه " ( 117 ) و قال : " فيه دلالة على أن توقيت المد من الماء للوضوء أن ذلك يجزيء , لأنه لا يجوز النقصان منه و لا الزيادة فيه " . قلت : و هو كما قال :  
لكن ينبغي مجانية الإسراف في ماء الوضوء و الغسل لأنه منهي عنه .

3 - و أما حديث أنس فيرويه شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن جبر بن عتيك عنه بلفظ : " يجزي في الوضوء رطلان من ماء " .  
أخرجه أحمد ( 3 / 179 ) و الترمذي ( 2 / 507 / 609 - شاكر ) و قال : " حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ " . قلت : شريك - و هو ابن عبد الله القاضي - سيء الحفظ , و لكنه لم يتفرد به , فقد تابعه سفيان عن عبد الله بن جبر به . أخرجه أبو عوانة في " صحيحه " ( 1 / 233 ) : حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال : حدثنا معاوية بن هشام قال : حدثنا سفيان بلفظ : " يكفي من الوضوء المد , و يكفي من الغسل الصاع " .  
قلت : و هذا إسناد جيد , و رجاله كلهم ثقات رجال مسلم على ضعف في حفظ معاوية بن هشام و هو القصار الكوفي , لكنه لم يتفرد به , فقال أحمد ( 3 / 264 ) : حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن سفيان به , إلا أنه قال : حدثني جبر بن عبد الله , فقلبه , و إنما هو عبد الله بن جبر , و هو جده , فإنه عبد الله بن عبد الله بن جبر - و يقال : جابر . ابن عتيك الأنصاري كما في " التهذيب " . و زائدة هو ابن قدامة الثقفي . و معاوية بن عمرو هو ابن المهلب الأزدي , و كلاهما ثقة من رجال الشيخين , فالحديث صحيح على شرطهما .

4 - و أما حديث ابن عباس فيرويه عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي عن خصيف عن عكرمة عنه مرفوعا . أخرجه الطبراني في " الأوسط " ( ص 37 ) و قال : " لم يروه

عن خفيف إلا عبد العزيز " . قلت : اتهمه الإمام أحمد . فالعمدة على ما قبله .  
( تنبيه ) : أعل المناوي رواية الترمذي ( الحديث - 3 ) بقوله في " فيض القدير "  
: " وفيه عبد الله بن عيسى البصري , قال في " الكاشف " : ضعفه " . قلت : و  
هذا وهم , وإنما عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن الأنصاري , وهو ثقة من رجال الشيخين . ثم إنه قد تابعه سفيان كما تقدم - و هو الثوري - , فقوله في " التيسير " : " وإسناده ضعيف " . خطأ آخر !  
( فائدة ) : في " القاموس " : " ( المد ) - بالضم : مكيال , وهو رطلان أو رطل و ثلث , أو ملء كفي الإنسان المعتدل إذا ملأهما و مد يده بهما , و به سمي مدا , و قد جربت ذلك فوجدته صحيحا " . قلت : فعلى القول الثاني في أن المد رطل و ثلث , يكون حديث شريك مخالفا لحديث سفيان الذي ذكر المد و لم يذكر الرطلين , فهو أقل منهما . والله أعلم . ثم إن هذا الحديث قد سبق أن خرجته برقم ( 1991 ) , لكن بأوجز مما هنا , فقد تيسرت لنا فوائد جديدة , فاستحسنت تخريجه مرة أخرى بهذه الزيادات المفيدة , و لا يخلو التخريج السابق من فوائد لم يرد ذكرها هنا .

" يجيء النبي و معه الرجلان و يجيء النبي و معه الثلاثة و أكثر من ذلك و أقل , فيقال له : هل بلغت قومك ? فيقول : نعم , فيدعى قومه , فيقال : هل بلغكم هذا ? فيقولون : لا . فيقال : من شهد لك ? فيقول : محمد و أمته , فتدعى أمة محمد , فيقال : هل بلغ هذا ? فيقولون : نعم . فيقول : و ما علمكم بذلك ? فيقولون : أخبرنا نبينا بذلك أن الرسل قد بلغوا , فصدقناه , قال : فذلك قوله تعالى : \* ( و كذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس و يكون الرسول عليكم شهيدا ) \*

|  |      |
|--|------|
| <p>&lt;1&gt; " .<br/>-----<br/>-----<br/>[1] البقرة : 143 . اهـ .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 577<br/>أخرجه ابن ماجه ( 2 / 573 - 574 ) و أحمد ( 3 / 58 )<br/>عن أبي معاوية عن الأعمش<br/>عن أبي صالح عن # أبي سعيد # مرفوعا . قلت<br/>: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين<br/>. و قد أخرجه البخاري ( 6 / 286 و 8 / 139 و 13 / 269 /<br/>و الترمذي ( 2965 ) و<br/>أحمد ( 3 / 32 ) و قال الترمذي : " حديث حسن<br/>صحيح " .</p>   |      |
| <p>" يجير على أمتي أدناهم " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 578<br/>أخرجه أحمد ( 2 / 365 ) و الحاكم ( 2 / 141 )<br/>عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح<br/>عن # أبي هريرة # أن رسول الله صلى الله<br/>عليه وسلم قال : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد حسن . و الحديث صحيح , فإن<br/>له شواهد بلفظ الإجازة :<br/>1 - عن أنس مرفوعا . أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 2 / 92 ) و الحاكم ( 4 / 45 )<br/>من طريق عبد الله بن شبيب حدثنا أيوب<br/>بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر<br/>بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن يحيى<br/>بن سعيد و صالح بن كيسان عن ابن شهاب<br/>عنه . قلت : و هذا إسناد ضعيف , عبد الله بن<br/>شبيب هذا واه .</p> | 2449 |

|   |      |
|---|------|
| <p>2 - و عن أم سلمة مرفوعا . أخرجه الحاكم . و<br/>سنده حسن في الشواهد .<br/>3 - و عن عمرو بن العاص به . أخرجه أحمد ( 4 /<br/>197 ) و أبو يعلى ( 4 / 1769 )<br/>عن رجل عنه . و رجاله ثقات رجال الشيخين غير<br/>الرجل , و به أعله الهيثمي ( 5 /<br/>329 ) . 4 - عن ابنه عبد الله به . رواه أحمد و<br/>بعض أصحاب " السنن " و هو مخرج<br/>في " إرواء الغليل " ( 2208 ) و " صحيح أبي<br/>داود " ( 2457 ) . 5 - و عن علي و<br/>هو مخرج في " الإرواء " ( 2209 ) . ( تنبيه ) :<br/>حديث أبي هريرة لما عزاه<br/>السيوطي لمن ذكرنا أعله المناوي بقول<br/>الهيثمي : " فيه رجل لم يسم ! و إنما<br/>قال هذا في حديث عمرو , و حديث أبي هريرة<br/>سالم منه , بل هو حسن صحيح لشواهدده .</p> |      |
| <p>" يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من<br/>الإيمان " .<br/><br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>579 :<br/><br/>أخرجه الترمذي ( 2601 ) و كذا النسائي ( 2 /<br/>270 ) و أحمد ( 3 / 94 ) عن عبد<br/>الرزاق أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء<br/>بن يسار عن # أبي سعيد الخدري #<br/>مرفوعا به . و هو عند الآخرين مختصرا من حديث<br/>الشفاعة , و قال الأول : " حديث<br/>حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط الشيخين<br/>. و له شاهد من حديث أنس بن مالك<br/>مرفوعا نحوه . أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد "<br/>( ص 193 ) و سندده صحيح . و أخرجه<br/>هو و الشيخان و غيرهما عنه بنحوه .</p>  | 2450 |
| <p>" يعذب ناس من أهل التوحيد في النار , حتى<br/>يكونوا فيها حمما , ثم تدركهم الرحمة<br/>, فيخرجون و يطرحون على أبواب الجنة , قال :<br/>فيرش عليهم أهل الجنة الماء ,</p>   | 2451 |

|   |      |
|---|------|
| <p>فينبتون كما ينبت الغناء في حمالة السيل , ثم يدخلون الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 580</p> <p>أخرجه أحمد ( 3 / 391 ) و الترمذي ( 2600 ) عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن # جابر # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : و هو على شرط مسلم . و للحديث شاهد من حديث أبي سعيد الخدري بأتم منه . رواه مسلم و غيره كما تقدم برقم ( 1551 ) .</p>  |      |
| <p>" يعق عن الغلام و لا يمس رأسه بدم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 580</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 2 / 281 ) و الطبراني في " الأوسط " ( 1 / 33 / 2 ) و ابن منده في " المعرفة " ( 2 / 35 / 1 ) عن عبد الله بن وهب حدثني عمرو بن الحارث عن أيوب بن موسى أنه حدثه أن يزيد بن عبد المزني حدثه : [ عن أبيه ] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال الطبراني : " لم يروه عن أيوب إلا عمرو , تفرد به ابن وهب " . قلت : و ثلاثهم ثقات , لكن يزيد بن عبد الله المزني مجهول , لم يذكروا عنه راويا غير أيوب , و مع ذلك وثقه ابن حبان ( 5 / 543 ) !</p> <p>لكن للحديث شاهد من حديث عائشة قالت : " كانوا في الجاهلية إذا عقوا عن الصبي خضبوا قطنه بدم العقيقة , فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه , فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اجعلوا مكان الدم خلوقا " . أخرجه ابن حبان ( 1057 ) .</p> | 2452 |



|  |      |
|--|------|
| <p>قلت : وإسناده صحيح . وأخرجه أبو داود وغيره من حديث بريدة نحوه . وإسناده صحيح أيضا .<br/>( تنبيه ) : الزيادة التي بين المعكوفتين هي عند الطبراني وابن منده وإثباتها هو الصواب كما في " التهذيب " .</p>   |      |
| <p>" يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول له , ثم يغدو يخبر الناس ! " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 581 :</p> <p>أخرجه النسائي في " عمل اليوم و الليلة " ( 913 ) وابن ماجة ( 2 / 451 ) و أحمد ( 2 / 344 ) عن محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمر بن سعيد بن أبي حسين :<br/>حدثني عطاء بن أبي رباح عن # أبي هريرة # قال : " جاء رجل فقال : إني رأيت رأسي ضرب , فرأيته يتدهده , فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره .</p> <p>قلت : وهذا حديث صحيح , رجاله ثقات رجال الشيخين . وله شاهد من حديث جابر نحوه . أخرجه مسلم ( 7 / 55 ) والنسائي ( 912 ) و استدركه الحاكم ( 4 / 302 )<br/>, فوهم . و ترجم النسائي الحديث بقوله : " الزجر عن أن يخبر الإنسان بتلعب الشيطان به في منامه " .</p> | 2453 |
| <p>" تلقى عيسى حخته , فلقاه الله في قوله " * ( ) و إذ قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله * ( &lt;1&gt; , فلقاه الله " * ( )<br/>سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق ) * ( &lt;2&gt; , الآية كلها " .</p> <p>-----<br/>-----</p>   | 2454 |

|   |      |
|---|------|
| <p>[ 1 , 2 ] المائدة : الآية : 116 . اهـ .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 582</p> <p>أخرجه الترمذي ( 3064 ) عن طاووس عن # أبي هريرة # قال : فذكره موقوفاً عليه إلى تمام الآية الأولى , ثم رفع الباقي فقال : قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : فلقاه الله ... ولا شك أن جميعه مرفوع , وقال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : وهو على شرط مسلم .</p>  |      |
| <p>" ينشأ نشء يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم , كلما خرج قرن قطع حتى يخرج في أعراضهم الدجال " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 582</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 1 / 74 ) : حدثنا هشام بن عمار حدثنا يحيى بن حمزة حدثنا الأوزاعي عن نافع عن # ابن عمر # قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . وقال البوصيري في " زوائده " ( 13 / 1 ) : " إسناده صحيح , وقد احتج البخاري بجميع رواته " . قلت : لكن ابن عمار قال الحافظ : " صدوق مقرب , كبر فصار يتلقن , فحديثه القديم أصح " . فإن كان الحديث قد حفظه , ولم يتلقنه فهو صحيح , على خلاف في سماع الأوزاعي من نافع . لكن يبدو لي أنه حديث حسن , فقد ثبت أن من أشرط الساعة نشأ ينشأون يتخذون القرآن مزامير . وقد سبق تخريجه برقم ( 979 ) . وروى أحمد وغيره عن عثمان بن أبي العاص مرفوعاً في حديث له : " ... فيخرج الدجال في أعراض الناس " . و</p> | 2455 |

إسناده ضعيف . و له شاهد من حديث شهر بن حوشب عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بلفظ : " يخرج ناس من قبل المشرق يقرءون القرآن لا يجاوز ... " الحديث . أخرجه الحاكم ( 4 / 486 - 487 ) و الطيالسي في " مسنده " ( 2293 ) و أحمد ( 2 / 198 - 199 و 209 ) من طريق قتادة عنه . و خالفه أبو جناب يحيى بن أبي حية عن شهر بن حوشب : سمعت عبد الله بن عمر ... فذكره نحوه . أخرجه أحمد ( 2 / 84 ) في " مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب " . و الصواب رواية قتادة لأن أبا جناب ضعيف لكثرة تدليسه كما في " التقريب " . و شهر لا بأس به في الشواهد , و بعضهم يحسن حديثه , و لعله لذلك سكت عنه الحاكم و الذهبي . قوله : ( أعراضهم ) : جمع عرض بفتح و سكون , بمعنى الجيش العظيم و هو مستعار من العرض بمعنى ناحية الجبل , أو بمعنى السحاب الذي يسد الأفق . قاله السندي .

" يوم القيامة كقدر ما بين الظهر و العصر " .

2456

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 584 :

أخرجه الحاكم ( 1 / 84 ) و عنه الديلمي ( 4 / 337 ) عن سويد بن نصر حدثنا ابن المبارك عن معمر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن # أبي هريرة # عن رسول الله صلى الله عليه وسلم به . و قال : " صحيح الإسناد , على شرط الشيخين إن كان سويد بن نصر حفظه , على أنه ثقة مأمون , فقد أخبرنا ... " . ثم ساقه من طريق عبدان : حدثنا عبد الله عن معمر موقوفا على أبي هريرة بلفظ : " يوم القيامة على المؤمنين كقدر ... " . الحديث . و وافقه الذهبي على ما قال , و أرى أن الموقوف

|  |      |
|--|------|
| <p>في حكم المرفوع , بل هو أوضح وأبين . والله أعلم . لكن سويدا ليس على شرط الشيخين وإن كان ثقة وهو رواية ابن المبارك ..</p>   |      |
| <p>" صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة من الصلوات ( وفي رواية : صلاة الظهر ) فقام من اثنتين [ ولم يجلس ] فسيح به [ فلما اعتدل مضى ولم يرجع ] [ فقام الناس معه ] , فمضى حتى [ إذا ] فرغ من صلاته ولم يبق إلا السلام [ و انتظر الناس تسليمه ] سجد سجدتين [ يكبر في كل سجدة , وهو جالس ] قبل أن يسلم [ ثم سلم ] [ و سجد الناس معه , مكان ما نسي من الجلوس ] "</p>   | 2457 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 584</p>   |      |
| <p>هذا الحديث مما يرويه # عبد الله بن بحنة # رضي الله تعالى عنه , و عنه عبد الرحمن الأعرج رحمه الله تعالى , و له عنه ثلاث طرق : الأولى : عن ابن شهاب الزهري عنه مختصرا نحوه . أخرجه البخاري ( 829 و 830 و 1224 و 1225 و 1230 و 6670 ) و مسلم ( 2 / 83 - 84 ) و ابن حبان ( 2666 - 2668 ) و غيرهم من طرق عنه . و هو مخرج في " إرواء الغليل " ( 2 / 45 / 338 ) و " صحيح أبي داود " ( 946 ) , فلا نطيل النفس في تخريجه إلا بقدر الحاجة . و الزيادات للشيخين أو لأحدهما , إلا الثالثة , فهي لغيرهما كما يأتي . الثانية : عن الضحاك عن عثمان عنه . أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " ( 2 / 115 / 1030 ) و الحاكم ( 1 / 322 ) و السياق له , و قال : " هذا حديث مفسر , صحيح على شرط الشيخين " ! و وافقه الذهبي ! قلت : و الضحاك بن عثمان لم يخرج له البخاري , فهو على شرط مسلم وحده</p> |      |

و فيه ضعف يسير , يتقوى بما بعده . الثالثة : عن يحيى بن سعيد عنه . أخرجه ابن خزيمة ( 1031 ) - وله الزيادة الثانية - و ابن الجارود في " المنتقى " ( 2 - 93 / 242 ) و ابن حبان ( 2669 - 2670 ) بزيادة : " فسبحنا به " . قلت : و إسناده صحيح على شرط الشيخين , فكان على الحاكم أن يخرج بأولى من الذي قبله . و اعلم أنه من الدواعي على إخراج هذا الحديث هنا أمور وقفت عليها , فما أحببت أن أدع التنبيه عليها : الأول : أنني رأيت المعلق على " المنتقى " لابن الجارود , عزا الحديث من رواية يحيى بن سعيد هذه للسته و غيرهم , و ليس عندهم زيادة التسبيح . و نبه على ذلك صديقنا الفاضل أبو إسحاق الحويني في كتابه القيم : " غوث المكذوب في تخريج منتقى ابن الجارود " , و قد أهدى إلي الجزء الأول منه , جزاه الله خيرا . الثاني : أن الحافظ في " الفتح " عزاها لابن خزيمة فقط ! الثالث : أن الحافظ الهيثمي لم يورد رواية ابن حبان هذه في " موارد الظمان " , فإنها من شرطه لهذه الزيادة , فقد أورد مثلا ( 536 ) حديث عمران في سجود السهو , مع كونه في " مسلم " لأن في رواية ابن حبان زيادة ذكر التشهد بعد سجدتي السهو , و قد فاته من هذا القبيل الشيء الكثير , و لعل أوفق لاستدراكه أو استدراك بعضه على الأقل . و الله تعالى ولي التوفيق . ( فائدة ) : قوله : " فلما اعتدل مضى و لم يرجع " فيه إشارة قوية إلى أن عدم رجوعه صلى الله عليه وسلم إلى التشهد - و هو واجب - إنما هو اعتداله صلى الله عليه وسلم قائما , و مفهومه أنه لو لم يعتدل لرجع , و قد جاء هذا منصوصا عليه في قوله صلى الله عليه وسلم : " إذا قام الإمام في الركعتين , فإن ذكر قبل أن

|   |      |
|---|------|
| <p>يستوي قائما فليجلس , فإن استوى قائما فلا يجلس , ويسجد سجدتي السهو " . وهو حديث صحيح بمجموع طرقه , أحدها جيد , وهو مخرج في " الإرواء " ( 388 ) و " صحيح أبي داود " ( 949 ) . فما جاء في بعض كتب الفقه أنه إذا كان إلى القيام أقرب لم يرجع , فإنه مع مخالفته للحديثين , فلا أصل له في السنة البتة , فكن أيها المسلم من دينك على بينة .</p>   |      |
| <p>" مكتوب في الإنجيل : لا فظ و لا غليظ و لا سخاب بالأسواق و لا يجزي بالسيئة مثلها , بل يعفو و يصفح " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 586 :</p> <p>رواه الحاكم ( 2 / 614 ) و ابن عساكر ( 1 / 264 / 2 ) عن أحمد بن عبد الجبار حدثنا يونس بن بكير عن يونس بن عمرو عن العيزار بن حريث عن # عائشة # أن رسول الله مكتوب ... الحديث . هكذا في المستدرک , و في ابن عساكر : " قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مكتوب ... " , و لعل الأول هو الصواب , و قال الحاكم : " صحيح على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي , و فيه نظر من وجهتين : الأول : أن أحدا من رواه لم يخرج له البخاري في " صحيحه " محتجا به . الثاني : أن أحمد بن عبد الجبار لم يخرج له مسلم أيضا , و إنما هو من رجال أبي داود فيما قيل , و قد قال الحافظ فيه : " ضعيف , و سماعه للسيرة صحيح " . قلت : و يعني بـ " السيرة " : " مغازي يونس بن بكير " هذا , كما يستفاد من ترجمته في " التهذيب " , و فيها ما يدل على أنه صدوق , في حفظه ضعف , و هو ما انتهى إليه اجتهاد الحافظ , فقال في " التقريب</p> | 2458 |

" : " صدوق يخطيء " . و لعله لا  
ينافي قول الذهبي في " الميزان " : " و قد  
أخرج مسلم ليونس في الشواهد لا  
الأصول , و كذلك ذكره البخاري مستشهدا به , و  
هو حسن الحديث " . و يؤيده قول  
ابن حبان في " الثقات " ( 8 / 45 ) : " حدثنا عنه  
أصحابنا , ربما خالف , لم أر  
في حديثه شيئا يجب أن يعدل به عن سبيل  
العدول إلى سنن المجروحين " . و يونس بن  
عمرو هو يونس بن أبي إسحاق : عمرو بن عبد  
الله السبيعي , و هو صدوق يهمل قليلا  
كما قال الحافظ . و بالجملة , فقول الحاكم و  
الذهبي : إن الحديث صحيح على شرط  
الشيخين وهم ظاهر , بل و لا هو صحيح الإسناد .  
نعم هو حسن على الأرجح . و الله  
أعلم .

" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى  
همس شيئا لا أفهمه و لا يخبرنا به  
, قال : أفطنتم لي ؟ قلنا : نعم . قال : إني  
ذكرت نبيا من الأنبياء أعطني جنودا  
من قومه , ( و في رواية : أعجب بأمته ) , فقال  
: من يكافئ هؤلاء ؟ أو من يقوم  
لهؤلاء - أو غيرها من الكلام , ( و في الرواية  
الأخرى : من يقوم لهؤلاء ؟ و لم  
يشك ) , فأوحى إليه أن اختر لقومك إحدى ثلاث ,  
إما أن نسلط عليهم عدوا من غيرهم  
أو الجوع أو الموت , فاستشار قومه في ذلك ,  
فقالوا : أنت نبي الله , فكل ذلك  
إليك , خر لنا . فقام إلى الصلاة و كانوا إذا فرغوا  
فرغوا إلى الصلاة فصلى ما  
شاء الله , قال : ثم قال : أي رب ! أما عدو من  
غيرهم , فلا , أو الجوع , فلا ,  
و لكن الموت , فسلط عليهم الموت , فمات  
منهم [ في يوم ] سبعون ألفا , فهمسي  
الذي ترون أني أقول : اللهم بك أحول و لك  
أصول و بك أقاتل . "

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 588

أخرجه أحمد ( 6 / 16 ) : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن # صهيب # قال .... فذكره . قلت : وهذا إسناده صحيح على شرط الشيخين . و تابعه معمر عن ثابت البناني به نحوه , دون الورد الذي في آخره , و الرواية الأخرى و الزيادة له , و زاد : " و كان إذا حدث هذا الحديث , حدث بهذا الحديث الآخر : كان ملك من الملوك , و كان لذلك الملك كاهن ... " , الحديث بطوله . أخرجه الترمذي ( 2 / 236 - 237 ) و قد أخرجه مسلم ( 8 / 229 - 231 ) و أحمد في رواية له ( 1 / 16 - 18 ) من طريق حماد بن سلمة حدثنا ثابت به دون الحديث الأول . و قال الترمذي : " حديث حسن غريب " . قلت : و إسناده على شرطهما أيضا . ( تنبيه ) : جاء في " الأذكار " للإمام النووي ما نصه : " و ذكر الإمام أبو محمد القاضي حسين من أصحابنا رحمه الله في كتابه " التعليق في المذهب " قال : " نظر بعض الأنبياء صلوات الله و سلامه عليهم أجمعين إلى قومه يوما فاستكثروهم , و أعجبوه , فمات منهم في ساعة سبعون ألفا , فأوحى الله سبحانه و تعالى إليه : إنك عنتهم ! و لو أنك إذا عنتهم حصنتهم لم يهلكوا , قال : و بأي شيء أحصنتهم ؟ فأوحى الله تعالى إليه : تقول : حصنتهم بالحي القيوم الذي لا يموت أبدا , و دفعت عنكم السوء بلا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم " . فأقول : و هو بهذا السياق منكر عندي لأنه يخالف الرواية الصحيحة المتقدمة من وجوه لا تخفى , و العجيب أن النووي قال عقبه : " قال المعلق



|   |      |
|---|------|
| <p>عن القاضي حسين : و كان عادة القاضي رحمه الله إذا نظر إلى أصحابه فأعجبه سمتهم و حسن حالهم حصنهم بهذا المذكور " . قلت : فسكت عليه النووي , فكأنه أقره و استحسنته , و لو كان هذا حديثا ضعيفا لقلنا : إنه حملة على ذلك قوله : يعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . فكيف و هو لم يذكره حديثا مرفوعا و لو ضعيفا ؟ فكيف و هو مخالف للحديث الصحيح ؟ أفليس هذا من شؤم القول المذكور يحملهم على العمل حتى بما لا أصل له من الحديث ؟ بلى ! فهل من معتبر ؟ !</p>   |      |
| <p>" إن الشمس تدنو حتى يبلغ العرق نصف الأذن , فبيناهم كذلك استغاثوا بآدم فيقول : لست صاحب ذلك , ثم بموسى , فيقول كذلك , ثم محمد صلى الله عليه وسلم , فيشفع بين الخلق , فيمشي حتى يأخذ بحلقة الجنة , فيومئذ يبعثه الله مقاما محمودا , يحمده أهل الجمع كلهم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 590 :</p> <p>أخرجه ابن خزيمة في " التوحيد " ( ص 199 ) : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : أخبرنا أبي و شعيب قالا : أخبرنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر قال : سمعت حمزة بن عبد الله يقول : سمعت # عبد الله بن عمر # يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح , رجاله ثقات , رجال الشيخين , غير محمد بن عبد الله بن عبد الحكم و أبيه , و هما ثقتان فقيهان بصريان . قلت : و هذا حديث عزيز في المقام المحمود و أنه شفاعته صلى الله عليه وسلم الخاصة به . و هو أصح حديث و قفت عليه فيه و هناك أحاديث أخرى , فانظر</p> | 2460 |

الحديثين المتقدمين ( 2369 و 2370 ) و " تخرىج السنة " ( 784 و 785 و 789 ) .  
و الحديث قال الهيثمي ( 10 / 371 ) : " رواه الطبراني في " الأوسط " عن مطلب بن شعيب عن عبد الله بن صالح , و كلاهما قد وثق على ضعف فيه , و بقية رجاله رجال الصحيح " . قلت : إسناد ابن خزيمة سالم من هذين المضعفين , و عبد الله بن صالح كثير الرواية عن الليث - و هو ابن سعد - بل هو كاتبه , و لولا غفلة كانت فيه لكانت روايته عنه من أقوى الروايات , و على كل حال , فهو متابع للثقتين في رواية ابن خزيمة , ففيها قوة للحديث . و الله أعلم . ثم رأيت ابن خزيمة أخرجه بإسناد آخر عن الليث , فقال ( ص 158 - 159 ) : " و حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : حدثنا يحيى - يعني ابن عبد الله بن بكير - قال : حدثني الليث ... " به .  
قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . ( فائدة ) : قوله صلى الله عليه وسلم : " استغاثوا بآدم " , أي : طلبوا منه عليه السلام أن يدعو لهم , و يشفع لهم عند الله تبارك و تعالى . و الأحاديث بهذا المعنى كثيرة معروفة في " الصحيحين " , و غيرهما . و ليس فيه جواز الاستغاثة بالأموات , كما يتوهم كثير من المبتدعة الأموات ! بل هو من باب الاستغاثة بالحي فيما يقدر عليه , كما في قوله تعالى :  
\* ( فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوه .. ) \* الآية <1> . و من الواضح البين أنه لا يجوز - مثلا - أن يقول الحي القادر للمقيد العاجز : أعني ! فالميت الذي يستغاث به من دونه تعالى أعجز منه , فمن خالف , فهو إما أحمق مهبول , أو مشرك مخذول لأنه يعتقد في ميته أنه سميع بصير , و على كل شيء قدير , و هنا تكمن الخطورة لأن الشرك الأكبر , و هو الذي يخشاه

أهل التوحيد على هؤلاء المستغيثين  
بالأموات من دون الله تبارك و تعالى , و هو  
القائل : \* ( إن الذين تدعون من دون  
الله عباد أمثالكم فادعوهم فليستجيبوا لكم إن  
كنتم صادقين . ألهم أرجل يمشون  
بها أم لهم أيد يبطشون بها أم لهم أعين يبصرون  
بها أم لهم آذان يسمعون بها ) \*  
<2> . و قال : \* ( و الذين تدعون من دونه ما  
يملكون من قطمير . إن تدعوهم لا  
يسمعوا دعائكم و لو سمعوا ما استجابوا لكم و  
يوم القيامة يكفرون بشرككم و لا  
ينبئك مثل خبير ) \* <3> .

[1] القصص : الآية : 15 .

[2] الأعراف : الآية : 194 - 195 .

[3] فاطر : الآية : 13 - 14 . اهـ .

" ما من عام بأكثر مطرا من عام و لكن الله  
يصرفه بين خلقه [ حيث يشاء ] . ثم  
قرأ : \* ( و لقد صرفناه بينهم [ ليذكروا ] ) \* <1>  
[ الآية ] " .

2461

[1] الفرقان : 5 . اهـ .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 592

أخرجه ابن جرير في " التفسير " ( 19 / 15 ) و  
الحاكم ( 2 / 403 ) من طريق  
سليمان التيمي سمعت الحسن بن مسلم يحدث  
طاووسا عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس #  
قال : فذكره , و السياق له , و كذا الزيادة الثانية  
في رواية , و الزيادة  
الأولى للحاكم , و قال : " صحيح على شرط

الشيخين " , و وافقه الذهبي و هو كما  
قالا . و له شاهد يرويه يزيد بن أبي زياد أنه سمع  
أبا جحيفة يقول : سمعت عبد  
الله بن مسعود يقول : فذكره . أخرجه ابن جرير  
. قلت : و رجاله ثقات رجال  
الشيخين غير يزيد هذا - و هو الهاشمي مولاهم -  
و هو سيء الحفظ , فلا بأس به في  
الشواهد , و عزاه في " الدر المنثور " ( 5 / 73 )  
للخراطي في " مكارم الأخلاق  
" . و قال البغوي في " معالم التنزيل " ( 6 /  
184 - منار ) عقب حديث ابن عباس :  
" و هذا كما روي مرفوعا : ما من ساعة من ليل و  
لا نهار , إلا و السماء تمطر  
فيها , يصرفه الله حيث يشاء . و ذكر ابن إسحاق  
و ابن جريج و مقاتل و بلغوا به  
ابن مسعود يرفعه قال : ليس من سنة بأمر <1>  
من أخرى , و لكن الله قسم هذه  
الأرزاق , فجعلها في السماء الدنيا في هذا  
القطر , ينزل منه كل سنة بكيل معلوم  
, و وزن معلوم , و إذا عمل قوم بالمعاصي حول  
الله ذلك إلى غيرهم , فإذا عصوا  
جميعا صرف الله ذلك إلى الفياقي و البحار " .  
قلت : فيظهر مما تقدم أن الحديث و  
إن كان موقوفا , فهو في حكم المرفوع لأنه لا  
يقال من قبل الرأي و الاجتهاد , و  
لأنه روي مرفوعا . و الله أعلم .

-----  
-----

[1] على وزن أفعل , أي : أسوأ . اهـ .

" يحلها - يعني : مكة - و يحل به - يعني : الحرم  
المكي - رجل من قريش , لو وزنت  
ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 593

أخرجه أحمد ( 2 / 196 و 219 ) : حدثنا هاشم  
حدثنا إسحاق - يعني ابن سعيد -  
حدثنا # سعيد بن عمرو # قال : " أتى عبد الله  
بن عمرو ابن الزبير , و هو جالس  
في الحجر , فقال : يا ابن الزبير ! إياك و الإلحاد  
في حرم الله , فأني أشهد  
لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (   
فذكره ) . قال : فانظر أن لا تكون  
هو يا ابن عمرو ! فإنك قد قرأت الكتب و صحبت  
الرسول صلى الله عليه وسلم , فأني  
أشهدك أن هذا وجهي إلى الشام مجاهدا " . قلت  
: و هذا إسناد صحيح على شرط  
الشيخين , و هاشم هو ابن القاسم أبو النضر , و  
قد توبع , فقال الإمام أحمد ( 2  
/ 136 ) : حدثنا محمد بن كناسة حدثنا إسحاق بن  
سعيد عن أبيه قال : " أتى عبد  
الله بن عمر عبد الله بن الزبير , فقال : ... "  
فذكره نحوه دون قوله : " فإنك  
قد قرأت الكتب ... " . كذا قال " ابن عمر " , و  
في " مسنده " أورده الإمام أحمد  
و لعله من أوهام ابن كناسة , فإنه مع ثقته قد  
قال فيه أبو حاتم : " يكتب حديثه  
و لا يحتج به " . و قال الهيثمي ( 3 : 285 ) في  
الطريق الأولى : " رواه أحمد و  
رجاله رجال الصحيح " . و قال في الأخرى : "  
رواه أحمد و رجاله ثقات " . و ذكره  
من حديث ابن عمرو أيضا بلفظ : " يلحد رجل  
بمكة يقال له : عبد الله , عليه نصف  
عذاب العالم " . و قال : " رواه البزار , و فيه  
محمد بن كثير الصنعاني , وثقه  
صالح بن محمد و ابن سعد و ابن حبان , و ضعفه  
أحمد " . و قال الحافظ في الصنعاني  
هذا : " صدوق , كثير الغلط " . لكن له شاهد  
يرويه يعقوب عن جعفر بن أبي المغيرة  
عن ابن أبي عمير عن عثمان بن عفان رضي الله عنه  
قال : قال له عبد الله بن الزبير  
حين حصر : إن عندي نجائب قد أعدتها لك ,

|   |      |
|---|------|
| <p>فهل لك أن تحول إلى مكة , فيأتيك من أراد أن يأتيك ؟ قال : لا , إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " يلحد بمكة كبش من قريش اسمه عبد الله , عليه مثل نصف أوزار الناس " . أخرجه أحمد ( 1 / 64 ) و رجاله ثقات كما قال الهيثمي , لكن جعفرًا هذا - وهو ابن أبي المغيرة الخزاعي القمي - ويعقوب - وهو ابن عبد الله القمي - كلاهما قال الحافظ فيهما : " صدوق يهيم " . فالحديث حسن بلفظ البزار , صحيح بلفظ أحمد .</p>   |      |
| <p>" من وعده الله على عمل ثوابا , فهو منجزه له , و من وعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 595 :</p> <p>أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 2 / 838 ) و ابن أبي عاصم في " السنة " ( 960 - بتحقيقي ) و عبد الله البغوي في " حديث هبة بن خالد " ( 1 / رقم 55 ) قالوا : حدثنا هبة حدثنا سهيل بن أبي حزم القطيعي عن ثابت عن # أنس # مرفوعا به . و أخرجه القاسم السرقسطي في " غريب الحديث " ( 2 / 109 / 2 ) و أبو الحسين الأبنوسي في " الفوائد " ( 6 / 2 ) و ابن عدي في " الكامل " ( 1 / 189 ) و أبو بكر الكلاباذي في " مفتاح المعاني " ( 2 / 110 ) و ( 2 / 354 ) و الواحدي في " الوسيط " ( 1 / 181 / 1 ) و ابن عساكر في " التاريخ " ( 12 / 260 / 2 ) كلهم عن هبة به . قلت : و هذا إسناد ضعيف , رجاله كلهم ثقات غير سهيل هذا , فهو ضعيف كما في " التقريب " , و قد ضعفه الجمهور و منهم البخاري , و قال ابن حبان : " يتفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات " . و</p> | 2463 |

الحديث قال الهيثمي ( 10 / 211 )  
( : " رواه أبو يعلى و الطبراني في " الأوسط " و فيه سهيل بن أبي حزم , و قد وثق على ضعفه , و بقية رجاله رجال الصحيح " . قلت : لم يوثقه غير العجلي و هو لين التوثيق , و قال ابن معين في رواية : " صالح " . و ضعفه الجمهور كما تقدم , و فيهم ابن معين في الرواية الأخرى عنه . قلت : و الحديث مع ضعف سنده فهو ثابت المتن عندي , فإن شطره الأول يشهد له آيات كثيرة في القرآن الكريم كقوله تعالى : \* ( لا يخلف الله وعده ) \* <1> و قوله : \* ( و نتجاوز عن سيئاتهم في أصحاب الجنة وعد الصدق الذي كانوا يوعدون ) \* <2> . و أما الشطر الآخر , فيشهد له حديث عبادة بن الصامت مرفوعا بلفظ : " ... و من عبد الله ... و سمع و عصى , فإن الله تعالى من أمره بالخيار , إن شاء رحمه , و إن شاء عذبه " . أخرجه أحمد و غيره بسند حسن كما حققته في " تخریح السنة " ( 968 ) و له طرق أخرى في " الصحيحين " و غيرهما بنحوه . فانظر التخریح المذكور ( 961 - 967 ) .

[1] الروم : الآية : 6 .

[2] الأحقاف : الآية : 16 . اهـ .

" كل فجاج مكة طريق و منحرف " .

2464

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 597

حديث صحيح روي من حديث # جابر بن عبد الله و جبير بن مطعم و عبد الله بن عباس #  
1 - أما حديث جابر فيرويه أسامة بن زيد عن عطاء بن أبي رباح حدثه أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم ...  
فذكره . أخرجه أبو داود ( 1917 ) و الدارمي ( 2 / 156 - 157 ) و ابن ماجة ( 3048 ) و الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 2 / 73 ) و الحاكم ( 1 / 460 ) و البيهقي ( 5 / 239 ) و أحمد ( 3 / 326 ) من طرق عن أسامة به . و قال الحاكم :  
" صحيح على شرط مسلم " , و وافقه الذهبي .  
و أقول : إنما هو حسن فقط لأن أسامة - و هو الليثي مولاهم - و إن كان من رجال مسلم , فقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه , و وثقه آخرون , و منهم يعقوب بن سفيان الحافظ المشهور , فقد روى البيهقي عنه أنه قال عقب الحديث : " أسامة بن زيد - عند أهل بلده : المدينة - ثقة مأمون " . قلت : يعني أن أهل بلده أعرف به من غيره .  
و لكنه لا يخلو من ضعف , و قد أشار الحافظ إلى ذلك بقوله في " التقريب " : " صدوق , يهم " . 2 - و أما حديث جبير فيرويه سعيد بن عبد العزيز قال : حدثني سليمان بن موسى عنه مرفوعاً به دون قوله : " طرق " . أخرجه ابن حبان ( 1008 ) و أحمد ( 4 / 82 ) . قلت : وهذا إسناد لا بأس به في الشواهد , فإن رجاله ثقات رجال مسلم غير سليمان بن موسى - و هو الأموي مولاهم - قال الحافظ : " صدوق , فقيه , في حديثه بعض لين " . و قال في سعيد بن عبد العزيز - و هو التنوخي - : " ثقة إمام , سواء أحمد بالأوزاعي , و قدمه أبو مسهر , و لكنه اختلط في آخر عمره " . 3 - و أما حديث ابن عباس , فأورده الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 3 / 281 ) و قال : " رواه الطبراني في الأوسط " و " الصغير " و فيه عبد الله بن عمر العمري و فيه كلام و قد وثق " . قلت : و ذكره مالك في " الموطأ " ( 3 / 183 - زرقاني ) بلاغا . و جملة القول أن



|   |      |
|---|------|
| <p>الحديث بمجموع هذه الطرق صحيح بلا ريب , و لاسيما و له شاهد من حديث ابن عباس أنه كان ينحر بمكة . أخرجه البيهقي بسند صحيح عنه , و روى بسند فيه ضعف عن ابن عمر نحوه . و الله سبحانه و تعالى أعلم .</p>   |      |
| <p>" المتلاعنان إذا تفرقا , لا يجتمعان أبدا " .</p>   | 2465 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 598</p>  |      |
| <p>ورد من حديث # ابن عمر و سهل بن سعد و عبد الله بن مسعود و علي بن أبي طالب # .</p> <p>1 - أما حديث ابن عمر , فعلقه البيهقي ( 7 / 409 ) فقال : و روينا عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير عنه مرفوعا به . و هذا إسناد رجاله ثقات , و ابن زيد هو ابن علي الكندي , فإذا كان السند إليه ثابتا , فهو صحيح الإسناد , و على كل حال , فإنه يشهد له ما بعده . 2 - و أما حديث سهل فيرويه عياض بن عبد الله الفهري و غيره عن ابن شهاب عن سهل في حديث المتلاعنين قال : " فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما , ثم لا يجتمعان أبدا " . أخرجه أبو داود ( 1 / 351 )</p> <p>- 352 ) و البيهقي ( 7 / 410 ) . قلت : و هذا إسناد جيد , و رجاله رجال مسلم , و الفهري هذا و إن كان فيه ضعف , فليس شديدا , فمثله يستشهد به , و لاسيما أنه لم يتفرد به , فقد قرن به غيره , و هذا و إن لم يسم في هذه الرواية فمن المحتمل أن يكون الزبيدي الآتي , فإن كان هو , فهي متابعة قوية لأن الزبيدي هذا - و اسمه محمد بن زياد - ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري كما قال الحافظ , و إن كان غيره , فهو مجهول إن لم يقو حديثه فلا يضره . و هذه المتابعة يرونها الأوزاعي عن الزبيدي عن الزهري به . أخرجه البيهقي .</p> |      |

قلت : وإسناده صحيح , رجاله ثقات  
غير ابن أبي حسان شيخ أبي بكر الإسماعيلي ,  
فلم أعرف اسمه الآن .  
3 و 4 - وأما حديث ابن مسعود و علي فيرويه  
قيس بن الربيع عن عاصم عن أبي وائل  
عن عبد الله , و عن عاصم عن زر عن علي قال :  
" مضت السنة في المتلاعنين أن لا  
يجتمعا أبدا " . أخرجه عبد الرزاق في " المصنف  
" ( 7 / 112 / 12434 و 12436 ) و  
البيهقي و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 9 /  
390 / 9661 ) عن ابن مسعود وحده  
قلت : وإسناده حسن في المتابعات على الأقل  
لأن قيس بن الربيع فيه ضعف من قبل  
حفظه . و للحديث شاهد موقوف يرويه الأعمش  
عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب قال في  
المتلاعنين إذا تلاعنا : يفرق بينهما , و لا  
يجتمعان أبدا . أخرجه عبد الرزاق ,  
و البيهقي . قلت : و رجاله موثقون , لكنه  
منقطع بين إبراهيم - و هو النخعي - و  
عمر بن الخطاب . إذا علمت ما تقدم فالحديث  
صالح للاحتجاج به على أن فرقة اللعان  
إنما هي فسح , و هو مذهب الشافعي و أحمد و  
غيرهما , و ذهب أبو حنيفة إلى أنه  
طلاق بائن , و الحديث يرد عليه , و به أخذ مالك  
أيضا و الثوري و أبو عبيدة و  
أبو يوسف , و هو الحق الذي يقتضيه النظر  
السليم في الحكمة من التفريق بينهما ,  
على ما شرحه ابن القيم رحمه الله تعالى في "  
زاد المعاد " فراجع ( 4 / 151 و  
153 - 154 ) و إليه مال الصنعاني في " سبل  
السلام " ( 3 / 241 ) .

2466

" كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
600 :

أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 376 ) :

أخبرنا يوسف بن الغرق أخبرنا الطيب بن سليمان حدثنا عمرة قالت : سمعت # عائشة # رضي الله عنها تقول : فذكره . و أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 280 - 281 ) من طريق أخرى عن يوسف بن الغرق به . قلت : و هذا إسناد فيه ضعف , يوسف هذا , قال ابن أبي حاتم ( 4 / 2 / 227 - 228 ) : " سألت أبي عنه ؟ فقال : ليس بالقوي , سمعت أبي يقول : قال أحمد بن حنبل : رأيت , و لم أكتب عنه شيئاً " . و ضعفه غيره , و أما ابن حبان فذكره في " الثقات " ( 9 / 279 ) ! و الطيب بن سليمان خير منه , فقد وثقه ابن حبان ( 8 / 328 ) و الطبراني أيضا , و قال الدارقطني : " ضعيف " . لكن يشهد للحديث نهيه صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمرو أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث , و قوله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ القرآن في أقل من ثلاث لم يفقهه " . و هو ثابت صحيح عنه صلى الله عليه وسلم , و هو مخرج في " صفة الصلاة " ( ص 118 - 119 الطبعة السابعة ) . و انظر الحديث ( 1512 و 1513 ) و ما ذكر تحتها . و لا يشكل على هذا ما ثبت عن بعض السلف مما هو خلاف هذه السنة الصحيحة , فإن الظاهر أنها لم تبلغهم . و ما أحسن ما قال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في ترجمة الحافظ وكيع بن الجراح , في كتابه العظيم " سير أعلام النبلاء " ( 7 / 39 / 2 ) و قد روى عنه أنه كان يصوم الدهر و يختم القرآن كل ليلة : " قلت : هذه عبادة يخضع لها , و لكنها من مثل إمام من الأئمة الأثرية مفضولة , فقد صح نهيه عليه السلام عن صوم الدهر , و صح أنه نهى أن يقرأ القرآن في أقل من ثلاث , و الدين يسر و متابعة السنة أولى , فرضي الله عن وكيع , و أين

مثل وكيع ؟ و مع هذا فكان ملازماً لشرب نبيذ الكوفة الذي يسكر الإكثار منه ، و كان متأولاً في شربه ، و لو تركه تورعاً لكان أولى به ، فإن من توقى الشبهات فقد استبرأ لدينه و عرضه . و قد صح النهي و التحريم للنبيذ المذكور ، و ليس هذا موضع هذه الأمور ، و كل أحد يؤخذ من قوله و يترك ، فلا قدوة في خطأ العالم ، نعم ، و لا يوبخ بما فعله بأجتهد ، نسأل الله المسامحة " .

2467

" لما لقي موسى الخضر عليهما السلام جاء طير ، فألقى منقاره في الماء ، فقال الخضر لموسى : تدري ما يقول هذا الطير ؟ قال : و ما يقول ؟ قال : يقول : ما علمك و علم موسى في علم الله إلا كما أخذ منقاري من الماء " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 602

أخرجه الحاكم ( 2 / 369 ) : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه حدثنا أبو عمران موسى بن هارون بن عبد الله الحافظ حدثني أبي حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : حدثني # أبي بن كعب # أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال : " صحيح على شرط الشيخين " ، و وافقه الذهبي ، و أقره السيوطي في " الدر المنثور " ( 4 / 234 ) . و أقول : إنما هو على شرط مسلم وحده ، فإن أبا داود الطيالسي و هارون بن عبد الله - و هو الحمال - لم يحتج بهما البخاري . و أما موسى بن هارون و ابن بالويه ، فليسا من رجالهما ، و موسى ثقة حافظ كبير كما قال الحافظ و أورده تميزاً . و أما ابن بالويه ، فترجمه الخطيب

|   |      |
|---|------|
| <p>( 1 / 282 ) و قال : " حدثنا عنه أبو بكر البرقاني , و سألته عنه ؟ فقال : " ثقة " . مات سنة أربع و سبعين و ثلاثمائة . و هو ابن أربع و تسعين سنة " . و الحديث قطعة من قصة الخضر مع موسى عليهما الصلاة و السلام في " الصحيحين " , و " زوائد أحمد " ( 5 / 117 - 118 ) لكنهم لم تقع لهم هذه القطعة بهذا التمام , و لذلك خرجتها .</p>   |      |
| <p>" يؤتى بأربعة يوم القيامة , بالمولود و بالمعتوه و بمن مات في الفترة و الشيخ الفاني , كلهم يتكلم بحجته , فيقول الرب تبارك و تعالى لعنق من النار : ابرز , فيقول لهم : إني كنت أبعث إلى عبادي رسلا من أنفسهم , و إني رسول نفسي إليكم , ادخلوا هذه , فيقول من كتب عليه الشقاء : يا رب ! أين ندخلها و منها كنا نفر ؟ قال : من كتب عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعا , قال : فيقول تبارك و تعالى : أنتم لرسلي أشد تكذيبا و معصية , فيدخل هؤلاء الجنة , و هؤلاء النار " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 603 :</p> <p>روي من حديث # أنس بن مالك و أبي سعيد الخدري و معاذ بن جبل و الأسود بن سريع و أبي هريرة # . 1 - أما حديث أنس , فيرويه جرير عن ليث عن عبد الوارث عنه مرفوعا به . أخرجه أبو يعلى ( 3 / 1044 - 1045 ) و البزار ( ص 232 - 233 - زوائده ) . قلت : و قال الهيثمي ( 7 / 216 ) بعد أن عزاه إليهما : " و فيه ليث بن أبي سليم و هو مدلس و بقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح " . كذا قال ! و فيه نظر من وجهين : الأول : أن ليثا هذا لم أر من اتهمه بالتدليس و إنما هو معروف بأنه كان اختلط</p> | 2468 |

. و لذلك جزم في " زوائد البزار " بأنه ضعيف . و قال الحافظ في " التقريب " : " صدوق , اختلط أخيرا , و لم يتميز حديثه فترك " . و الآخر : أن عبد الوارث شيخ الليث - الظاهر أنه مولى أنس بن مالك الأنصاري - قال في " الجرح و التعديل " ( 74 / 1 / 3 ) : " روى عن أنس , روى عنه يحيى بن عبد الله الجابر و جابر الجعفي و قطري الخشاب و أبو هاشم و سلمة بن رجاء قال أبي : هو شيخ " . و ذكره ابن حبان في " الثقات " ( 130 / 5 ) من رواية مختار بن أبي مختار عنه , و أما الدارقطني فضعفه كما في " الميزان " , و لم أر أحدا ذكر أنه من رجال " الصحيح " , و لعل الهيثمي توهم أنه عبد الوارث بن سعيد التميمي العنبري مولاهم , فإنه من رجال " الشيخين " , لكنه يروي عن أنس بواسطة عبد العزيز بن صهيب و غيره . و الله تعالى أعلم . 2 - أما حديث أبي سعيد الخدري , فيرويه فضيل بن مرزوق عن عطية عنه مرفوعا نحوه , و لم يذكر الشيخ الفاني . أخرجه البغوي في " حديث ابن الجعد " ( ق 1 / 94 ) و البزار أيضا , و قال : " لا نعلمه من حديث أبي سعيد إلا عن فضيل , و عطية ضعيف " . 3 - و أما حديث معاذ , فلفظه : " يؤتى يوم القيامة بالممسوخ عقلا , و بالهالك في الفترة , و بالهالك صغيرا , فيقول الممسوخ عقلا : يا رب ! لو أتيتني عقلا ما كان من أتيته عقلا بأسعد بعقله مني , و يقول الهالك في الفترة : يا رب ! لو أتاني منك عهد ما كان من أتاه منك عهد بأسعد بعهد مني . و يقول الهالك صغيرا : لو أتيتني عمرا ما كان من أتيته عمرا بأسعد من عمره مني , فيقول الرب تبارك و تعالى : إني أمركم بأمر فتطيعوني ? فيقولون : نعم و عزتك , فيقول : اذهبوا فادخلوا النار , فلو دخلوها ما

|  |      |
|--|------|
| <p>ضرتهم , فيخرج عليهم قوايس يظنون أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء , فيرجعون سراعا , فيقولون : خرجنا يا رب ! نريد دخولها , فخرجت علينا قوايس ظننا أنها قد أهلكت ما خلق الله من شيء , فيأمرهم الثانية , فيرجعون كذلك يقولون مثل قولهم , فيقول الله تبارك و تعالى : قبل أن تخلقوا علمت ما أنتم عاملون و إلى علمي تصيرون , فتأخذهم النار " . قال الهيثمي : " رواه الطبراني في " الأوسط " و " الكبير " , و فيه عمرو بن واقد و هو متروك عند البخاري و غيره و رمي بالكذب . و قال محمد بن المبارك الصوري : كان يتبع السلطان و كان صدوقا و بقية رجال " الكبير " رجال الصحيح " . و هو في " المعجم الكبير " ( 20 / 83 / 158 ) بإسنادين له عن عمرو به . 4 و 5 - و أما حديث الأسود و أبي هريرة , فقد سبق تخريجهما برقم ( 1434 ) و ليس فيهما ذكر المولود و المقصود به من كان أبواه من الكفار .</p> |      |
| <p>" يا آل محمد ! من حج منكم فليهل بعمره في حجة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 605 :</p> <p>أخرجه الطحاوي في " شرح المعاني " ( 1 / 379 ) و ابن حبان ( 987 و 988 ) و أحمد ( 6 / 297 و 317 ) و أبو يعلى ( 4 / 1669 - 1670 ) من طرق عن يزيد بن أبي حبيب قال : حدثني أبو عمران الجوني أنه حج مع مواليه , قال : فأتيت أم سلمة فقلت : يا أم المؤمنين ! إنني لم أحج قط , فبأيهما أبدأ , بالحج أو بالعمره ؟ قالت : إن شئت فاعتمر قبل أن تحج , و إن شئت فبعد أن تحج . فذهبت إلى صفية , فقالت لي مثل ذلك , فرجعت إلى أم سلمة , فأخبرتها بقول</p>   | 2469 |

|   |      |
|---|------|
| <p>صفية , فقالت # أم سلمة # : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : وإسناده صحيح , رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير أبي عمران الجوني - واسمه أسلم - وهو ثقة .</p>  |      |
| <p>" إن من المؤمنين من يلين لي قلبه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 606 :</p> <p>أخرجه الإمام أحمد ( 5 / 267 ) : حدثنا حيوة حدثنا بقية حدثنا محمد بن زياد حدثني أبو راشد الحبراني قال : " أخذ بيدي # أبو أمامة الباهلي # , قال : أخذ بيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : يا أبا أمامة ! إن ... " الحديث . قلت : وهذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات , وبقية إنما يخشى منه التدليس , وقد صرح بالتحديث , فأما بذلك تدليسه . ( تنبيه ) : انقلب هذا الحديث على الحارث المحاسبي , فأورده في كتابه " رسالة المسترشدين " ( ص 66 ) بلفظ : " له قلبي " . وعلق عليه محققه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة الحنفي الكوثري بقوله : " لم أقف عليه فيما رجعت إليه من المراجع الحديثية , فالله أعلم بشوته " . قلت : لو رجع إلى " المسند " لوجده , بل لو أنه رجع إلى ما هو أقرب منالاً منه لوقف عليه , فقد أورده الحافظ الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 10 / 276 ) باللفظ الذي ذكره المحاسبي , وقال الهيثمي : " رواه الطبراني , ورجاله وثقوا " . قلت : وفاته أنه في " المسند " باللفظ الأول , ثم رأيت قد أورده في مكان آخر ( 1 / 63 ) باللفظ الأول , وقال : " رواه أحمد , ورجاله رجال الصحيح " . ولعل</p> | 2470 |



قوله : " ورجاله وثقوا " إنما هو لأن بقية لم يصرح بالتحديث في رواية الطبراني ، فإذا كان كذلك ، فتلك فائدة أخرى أن الإمام أحمد أسند الحديث عن بقية مصرحا بالتحديث ، فجزاه الله عن الحديث وأهله خيرا . ثم طبع " المعجم الكبير " للطبراني ، فرأيته قد أخرج الحديث فيه بإسنادين له عن بقية ، صرح في أحدهما بالتحديث ، فقال : ( 8 / 122 / 7499 ) : حدثنا أبو يزيد يوسف بن يزيد القراطيسي حدثنا المعلى بن الوليد القعقاعي حدثنا بقية بن الوليد حدثنا محمد بن زياد ... باللفظ الآخر . قلت : و هذا إسناد رجاله ثقات غير القعقاعي هذا ، فلم يوثقه غير ابن حبان ( 9 / 182 ) و مع ذلك قال فيه : " ربما أعرب " . ثم قال ( 7655 ) : حدثنا أحمد بن خلد الحلبي حدثنا عبيد بن جناد حدثنا بقية بن الوليد عن محمد بن زياد به . قلت : و هذا رجاله ثقات أيضا غير أحمد هذا ، فلم أجد له ترجمة . فإذا صح هذا اللفظ ، فيجمع بينه و بين الأول بنحوه : " يلين لي قلبه ، و يلين له قلبي " . و الله أعلم .

" لكل شيء حقيقة ، و ما بلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه و ما أخطأه لم يكن ليصيبه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 607 :

أخرجه أحمد ( 6 / 441 - 442 ) و البزار ( 8 - زوائده ) و القضاعي ( 1 / 75 ) و ابن عساكر ( 4 / 332 / 1 ) من طريق أبي الربيع سليمان بن عتبة السلمي عن يونس ابن ميسرة عن أبي إدريس عن # أبي الدرداء # عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . و قال البزار : " إسناده حسن " . و هو

|  |      |
|--|------|
| <p>كما قال أو أعلى , فإن رجاله<br/>ثقات كلهم , لا كلام فيهم , غير سليمان بن عتبة<br/>و قد وثقه جماعة و ما قيل فيه<br/>فلا حجة له . ثم إن للحديث شواهد كثيرة , تقدم<br/>ذكر الكثير الطيب منها تحت<br/>الحديث ( 2439 ) .</p>   |      |
| <p>" كانت امرأة تصلي خلف النبي صلى الله عليه<br/>وسلم [ حسناء من ] أجمل الناس ,<br/>فكان ناس يصلون في آخر صفوف الرجال<br/>فينظرون إليها , فكان أحدهم ينظر إليها من<br/>تحت إبطه [ إذا ركع ] و كان أحدهم يتقدم إلى<br/>الصف الأول حتى لا يراها فأنزل<br/>الله عز وجل هذه الآية : * ( و لقد علمنا<br/>المستقدمين منكم و لقد علمنا<br/>المستأخرين ) * " .</p>   | 2472 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 608</p>   |      |
| <p>أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " ( 2712 )<br/>: حدثنا نوح بن قيس قال حدثني<br/>عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن # ابن<br/>عباس # قال .. قلت : و هذا إسناد<br/>صحيح رجاله ثقات رجال مسلم , غير عمرو بن<br/>مالك النكري , و هو ثقة , كما قال<br/>الذهبي في " الميزان " ذكره فيه تميزا , و وثقه<br/>أيضا من صحح حديثه هذا ممن<br/>يأتي ذكرهم . و أخرجه البيهقي في " سننه " ( 98 / 3 )<br/>من طريق الطيالسي و أخرجه<br/>أحمد ( 1 / 305 ) و الترمذي ( 2 / 191 - بولاق )<br/>و النسائي ( 1 / 139 ) و ابن<br/>ماجة ( 1046 ) و ابن خزيمة في " صحيحه "<br/>( رقم 1696 - 1697 ) و ابن حبان ( 1749 )<br/>( و الطبري في " تفسيره " ( 14 / 18 ) و<br/>الحاكم ( 2 / 353 ) و البيهقي أيضا من<br/>طرق أخرى عن نوح ابن قيس به . و قال الحاكم<br/>: " صحيح الإسناد , و قال عمرو بن</p> |      |

علي : لم يتكلم أحد في نوح بن قيس الطاحي بحجة " و وافقه الذهبي و قال : " هو صدوق خرج له مسلم " . و قال في " الميزان " : " صالح الحال " . قلت : لم يحك هو و لا الحافظ في " التهذيب " عن أحد من الأئمة تضعيفه إلا رواية عن ابن معين , و هي مع كونها لا تصح عنه لأن أبا داود قال : " بلغني عن يحيى أنه ضعفه " , فهي معارضة برواية عثمان الدارمي عنه أنه ثقة . و هذه مع صحتها فهي المطابقة لقول أحمد و سائر الأئمة الذين وثقوه . فهي العمدة . و إذا عرفت هذا فقد أعل الحديث بالإرسال , فقال الترمذي عقبه : " و روى جعفر بن سليمان هذا الحديث عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء نحوه , لم يذكر فيه " عن ابن عباس " و هذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح " . و اعتمده الحافظ ابن كثير في " تفسيره " ( 5 / 12 - 13 ) , و قال : " حديث غريب جدا و فيه نكارة شديدة " . و هذا الإعلال ليس بشيء عندي و ذلك من وجوه . أولا : إرسال جعفر بن سليمان للحديث , و مخالفته لنوح بن قيس لا تضر , لأنه لو كان في الثقة في مرتبة نوح , لورد هنا القاعدة المعروفة في علم المصطلح : زيادة الثقة مقبولة . فكيف و هو دونه الثقة ؟ فإنه و إن كان من رجال مسلم فقد ضعفه غير واحد من الأئمة , منهم البخاري , فقال : " يخالف في بعض حديثه " . و هذا و إن كان لا يسقط حديثه بالمرّة , فإنه يسقطه عن المرتبة العليا من الصحة . و يجعله لا يعتد به عند المخالفة , و لذلك قال الذهبي في " الميزان " : " و هو صدوق في نفسه و ينفرد بأحاديث عدت مما ينكر و اختلف بالاحتجاج بها , منها ( فساق أحاديث له , قال : ) و غالب ذلك في ( صحيح مسلم ) " . و إذا كان الأمر كذلك , فوصل نوح بن أبي قيس مقدم على

إرسال جعفر , لأنه أوثق منه و لأن  
الوصل زيادة من ثقة فيجب قبولها . ثانيا :  
الغرابة التي أشار إليها منغية بمجيء  
أصل الحديث من طرق أخرى و لو باختصار . 1 -  
فقال الحاكم عقب ما نقلته من كلامه  
السابق : " و له أصل من حديث سفيان الثوري ,  
أخبرناه أبو بكر الشافعي : حدثنا  
إسحاق بن الحسن حدثنا أبو حذيفة حدثنا سفيان  
عن رجل عن أبي الجوزاء عن ابن عباس  
رضي الله عنهما قال : \* ( المستقدمين ) \* :  
الصفوف المقدمة \* ( و المستأخرين ) \* :  
الصفوف المؤخرة " . 2 - روى الطبري عن  
المعتمر بن سليمان عن أبيه عن رجل :  
أخبرنا عن مروان بن الحكم أنه قال : كان أناس  
يستأخرون في الصفوف من أجل النساء  
, قال : فأنزل الله : \* ( و لقد علمنا المستقدمين  
منكم و لقد علمنا المستأخرين  
( \* . 3 - و أخرج بن مردويه عن داود بن صالح قال  
: قال سهل بن حنيف الأنصاري :  
أتدرون فيم أنزلت : \* ( و لقد علمنا المستقدمين  
منكم ... ) \* الآية ؟ قلت : في  
سبيل الله , قال : لا , و لكنها في صفوف الصلاة  
 . ذكره في " الدر المنثور " ( 4 )  
/ 97 ) . قلت : فهذه الروايات و إن كانت لا تخلو  
من ضعف , فبعضها يشد بعضا ,  
فهي صالحة للاستشهاد و يدل مجموعها على أن  
الآية الكريمة نزلت في صفوف الصلاة ,  
فأين الغرابة ؟ ! و إن كان المقصود بها غرابة  
المعنى و مباينة تفسير الآية بما  
دل عليه سبب النزول لما قبلها من الآيات : \* ( و  
أرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من  
السماء ماء فأسقيناكموه . و ما أنتم له بخازنين .  
و إنا لنحن نحيي و نميت و نحن  
الوارثون . و لقد علمنا المستقدمين منكم و لقد  
علمنا المستأخرين . و إن ربك هو  
يحشرهم إنه حكيم عليم ) \* < 1 > . فالجواب : أن  
المعنى المستفاد من سبب النزول ليس

مباينا للعموم الذي تدل عليه الآية بسباقها و  
سياقها , و من المعلوم أن العبرة  
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب , قال العلامة  
الآلوسي في " روح المعاني " ( 4 /  
290 ) : " و من هنا قال بعضهم : الأولى الحمل  
على العموم , أي : علمنا من اتصف  
بالتقدم و التأخر في الولادة و الموت و الإسلام و  
صفوف الصلاة و غير ذلك " . و  
هو يشير بذلك إلى الإمام ابن جرير رحمه الله ,  
فإنه اختار حمل الآية على العموم  
المذكور ثم قال : " و جائز أن تكون نزلت في  
شأن المستقدمين في الصف لشأن النساء  
, و المستأخرين فيه لذلك , ثم يكون الله عز وجل  
عم بالمعنى المراد منه جميع  
الخلق , فقال جل ثناؤه لهم : قد علمنا ما مضى  
من الخلق و أحصيناهم و ما كانوا  
يعملون و من هو حي منكم , و من هو حادث  
بعدكم أيها الناس ! و أعمال جميعكم ,  
خيرها و شرها , و أحصينا جميع ذلك , و نحن  
نحشرهم جميعهم فنجازي كلا بأعماله إن  
خيرا فخييرا , و إن شرا فشرا , فيكون ذلك تهديدا  
و وعيدا للمستأخرين في الصفوف  
لشأن النساء , و لكل من تعدى حد الله و عمل  
بغير ما أذن له به , و وعدا لمن  
تقدم في الصفوف لسبب النساء , و سارع إلى  
محبة الله و رضوانه في أفعاله كلها "  
. و هذا في غاية التحقيق كما ترى . جزاه الله  
خييرا . ثالثا : و أما النكارة  
الشديدة التي زعمها ابن كثير رحمه الله ,  
فالظاهر أنه يعني أنه من غير المعقول  
أن يتأخر أحد من المصلين إلى الصف الآخر  
لينظر إلى امرأة ! و جوابنا عليه ,  
أنهم قد قالوا : إذا ورد الأثر بطل النظر , فبعد  
ثبوت الحديث لا مجال لاستنكار  
ما تضمنه من الواقع , و لو أننا فتحنا باب  
الاستنكار لمجرد الاستبعاد العقلي  
للمزم إنكار كثير من الأحاديث الصحيحة , و هذا

ليس من شأن أهل السنة و الحديث ,  
بل هو من دأب المعتزلة و أهل الأهواء . ثم ما  
المانع أن يكون أولئك الناس  
المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون  
الإيمان و يبطنون الكفر ؟ بل و ما المانع  
أن يكونوا من الذين دخلوا في الإسلام حديثا , و  
لما يتهدبوا بتهديب الإسلام , و  
لا تأدبوا بأدبه ؟

[1] الحجر : الآية : 22 - 25 . اهـ .

" إن الله عز وجل يقول : يا ابن آدم ! إن تعط  
الفضل فهو خير لك , و إن تمسكه  
فهو شر لك , و أبدأ بمن تعول , و لا يلوم الله  
على الكفاف , و اليد العليا خير  
من اليد السفلى " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 612

أخرجه أحمد ( 2 / 362 ) : حدثنا زيد بن يحيى  
الدمشقي حدثنا عبد الله بن العلاء  
بن زبير قال : سمعت القاسم مولى يزيد يقول :  
حدثني # أبو هريرة # أنه سمع النبي  
صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا  
إسناد حسن , رجاله ثقات على ضعف  
في القاسم - و هو ابن عبد الرحمن الشامي , أبو  
عبد الرحمن الدمشقي , مولى آل  
أبي سفيان بن حرب الأموي - لكن لا ينزل حديثه  
عن مرتبة الحسن , و قد قيل : إنه  
لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أبي أمامة ,  
و هذا الإسناد يردده , فقد صرح  
فيه بالتحديث عن أبي هريرة و قد جزم البخاري  
بأنه سمع عليا و ابن مسعود و قد  
ماتا قبل أبي هريرة بنحو عشرين سنة . و  
للحديث شاهد من حديث أبي أمامة مرفوعا

|   |      |
|---|------|
| <p>به . أخرجه مسلم ( 3 / 94 ) و الترمذي ( 2344 ) و أحمد ( 5 / 262 ) من طريق عكرمة بن عمار حدثنا شداد بن عبد الله قال : سمعت أبا أمامة به . و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح " . قلت : عكرمة بن عمار فيه كلام أيضا , فحديثه يتقوى بالطريق الأولى . و الله تعالى ولي التوفيق .</p>   |      |
| <p>" إن الرحم شجنة من الرحمن عز وجل واصله , لها لسان ذلق تتكلم بما شاءت , فمن وصلها وصله الله و من قطعها قطعه الله " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 613 :</p> <p>أخرجه الطيالسي في " مسنده " ( 2550 ) حدثنا شعبة قال : حدثنا عثمان بن المغيرة قال : حدثنا أبو العنيس قال : حدثنا # عبد الله بن عمرو # - بالوهط - قال : عطف لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعه فقال : فذكره . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله ثقات رجال البخاري غير أبي العنيس - و هو الثقفى - فقد وثقه ابن حبان , و روى عنه جماعة من الثقات , فمثله يحتج به في التابعين , و لاسيما و لحديثه شواهد كثيرة تقدم بعضها برقم ( 1602 ) . و قد تابعه قتادة عن أبي ثمامة الثقفي عن عبد الله بن عمرو به مرفوعا نحوه . أخرجه أحمد ( 2 / 189 , 209 ) و غيره و رجاله ثقات رجال مسلم غير أبي ثمامة الثقفي , و وثقه ابن حبان ( 5 / 567 ) و عزاه الهيثمي ( 8 / 150 ) للطبراني أيضا . و راجع لشواهد " تخريج الحلال و الحرام " ( 405 ) و الحديث المتقدم برقم ( 1602 ) . ( شجنة ) : الشعبة من كل شيء كما في " المعجم الوسيط " و هي بالضم و الكسر كما في " النهاية " , و في الترغيب ( 3 / 226 ) : " قال أبو عبيد : يعني قرابة مشتبكة</p> | 2474 |

|   |      |
|---|------|
| <p>كاشتياك العروق " .</p>   |      |
| <p>" إذا أدركت ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس , [ فطلعت ] , فصل إليها أخرى " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 614</p> <p>أخرجه الطحاوي ( 1 / 232 ) و البيهقي ( 1 / 379 ) و الزيادة له , و أحمد ( 2 / 236 - 489 ) عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن # أبي هريرة # أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين , و أعله الكوثري تعصبا لمذهبه فقال في " النكت الطريفة " ( 86 ) : " في سنده عنعنة ابن أبي عروبة و قتادة و هما مدلسان " . قلت : تدليس قتادة قليل مغتفر , و لذلك مشاه الشيخان , و احتجابه مطلقا كما أفاده الذهبي و كأنه لذلك لم يترجمه الحافظ في " التقريب " بالتدليس بل قال فيه : " ثقة ثبت " . على أنه قد صرح بالتحديث كما يأتي . و ابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة , و مع ذلك فإنه لم يتفرد به , فقد تابعه همام قال : سئل قتادة عن رجل صلى ركعتين من صلاة الصبح ثم طلع قرن الشمس ؟ فقال : حدثني خلاس عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يتم صلاته . أخرجه أحمد ( 2 / 490 ) و الدارقطني ( 147 ) و البيهقي أيضا . و هذا إسناد صحيح أيضا . و قد تعمد الكوثري تجاهل هذا الإسناد الصحيح و غيره مما يأتي , تضليلا للقراء , فإنه مع إعلاله للإسناد الأول بالنعنة , أعل متنه فقال : " و أما حديث البيهقي ( فليصل إليها أخرى ) فقبل ( الأصل : فبعد و لعله سبق</p> | 2475 |



قلم منه ) طلوع الشمس بنصه , و  
كلامنا في الصلاة أثناء الطلوع " ! فتأتي هذه  
الرواية الثانية لترد عليه إسنادا  
و متنا , فالإسناد فيه التصريح بالتحديث . و  
المتن فيه التصريح بأن ذلك في  
أثناء الطلوع . بل إن الزيادة التي في الرواية  
الأولى عند البيهقي و أحمد (   
فطلعت ) مما تجاهله الكوثري أيضا , و لعله  
توهم أن رواية البيهقي مثل رواية  
الطحاوي التي لم تقع فيها هذه الزيادة , و إلا لما  
قال ما قال . و لقتادة فيه  
شيوخ آخرون , فقال همام أيضا : حدثنا قتادة  
عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن  
أبي هريرة مرفوعا بلفظ : " من صلى من الصبح  
ركعة ثم طلعت الشمس فليصل إليها  
أخرى , و في رواية : فليتم صلاته " . أخرجه ابن  
حبان ( 1579 - الإحسان ) و أحمد  
( 2 / 306 , 347 , 521 ) و الدارقطني : و هذا  
إسناد صحيح على شرطهما أيضا . و  
قال هشام الدستوائي : عن قتادة عن عذرة بن  
تميم عن أبي هريرة مثل الرواية  
الأولى . أخرجه الدارقطني و البيهقي . و عذرة  
هذا مقبول عند الحافظ عند  
المتابعة , و قد تابعه جمع كما رأيت . و تابعه أيضا  
يحيى بن أبي كثير عن أبي  
سلمة : حدثني أبو هريرة مرفوعا بلفظ : " من  
صلى ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع  
الشمس فلم تفته , و من صلى ركعة من صلاة  
العصر قبل أن تغرب الشمس فلم تفته " .  
أخرجه أحمد ( 2 / 254 ) و إسناده صحيح على  
شرط الشيخين , و قد أخرجه البخاري  
بنحوه , و قد مضى لفظه برقم ( 66 ) , و زاد  
فيه بعضهم لفظ : " أول " في كل من  
الصلاتين , فراجعه , و صححه ابن حبان ( 1584 )  
و هذا أعله الكوثري أيضا  
بعننة يحيى بن أبي كثير , متجاهلا احتجاج  
الشيخين به مطلقا , و احتجاج البخاري

بحديثه هذا خاصة , و لو كان ذلك علة قاذحة في هذا الإسناد فلا يقدر في صحة الحديث لمجيئه من تلك الطرق الكثيرة الصحيحة كما لا يخفى على أهل العلم بهذا الفن الشريف . و له طرق أخرى , فقال الطيالسي في " مسنده " ( 2381 ) : حدثنا زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن الأعرج و بسر بن سعيد و أبي صالح عن أبي هريرة به مثل حديث ابن أبي كثير . و هذا إسناد جيد رجاله رجال الشيخين , و صححه ابن حبان ( 1581 ) . و بعد جمع طرق الحديث يتبين لكل ذي عينين أن الحديث صريح الدلالة في إبطال مذهب الحنفية القائلين بأن من طلعت عليه الشمس في صلاة الصبح بطلت و لو أدرك منها ركعة ! و قد تفننوا في التفصي من هذه الأحاديث , تارة بإعلال ما يمكن إعلاله منها و لو بعله غير قاذحة , و تارة بتجاهل الطرق الصحيحة , كما فعل متعصب العصر الحاضر الشيخ الكوثري , و تارة بادعاء نسخها بأحاديث النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس , و تارة بتخصيصها بالصبيان و نحوهم كما فعل الطحاوي و جرى خلفه الكوثري . قال الحافظ ابن حجر في " الفتح " ( 2 / 46 ) عقب الرواية الأولى : " و يؤخذ من هذا الرد على الطحاوي حيث خص الإدراك باحتلام الصبي و طهر الحائض و إسلام الكافر , و نحوها . و أراد بذلك نصرة مذهبه في أن من أدرك من الصبح ركعة تفسد صلاته لأنه لا يكملها إلا في وقت الكراهة . و هو مبني على أن الكراهة تتناول الفرض و النفل , و هي خلافية مشهورة . قال الترمذي : و بهذا يقول الشافعي و أحمد و إسحاق . و خالف أبو حنيفة فقال : من طلعت عليه الشمس و هو في صلاة الصبح بطلت صلاته . و احتج لذلك بالأحاديث الواردة في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس , و ادعى بعضهم

|   |      |
|---|------|
| <p>أن أحاديث النهي ناسخة لهذا الحديث ,<br/>وهي دعوى تحتاج إلى دليل , فإنه لا يصار إلى<br/>النسخ بالاحتمال , و الجمع بين<br/>الحديثين ممكن بأن يحمل أحاديث النهي على ما<br/>لا سبب له من النوافل , و لا شك أن<br/>التخصيص أولى من ادعاء النسخ " .</p>  |      |
| <p>" كل أيام التشريق ذبح " .</p>  | 2476 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>617 :</p>  |      |
| <p>روي عن # جبير بن مطعم و عن رجل من<br/>أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم و عن أبي<br/>سعيد الخدري أو أبي هريرة # .<br/>1 - أما حديث جبير بن مطعم فيرويه سعيد بن<br/>عبد العزيز التنوخي و قد اختلف عليه<br/>في إسناده على وجوه : الأول : رواه أبو المغيرة<br/>و أبو اليمان عنه قال : حدثني<br/>سليمان بن موسى عن جبير بن مطعم مرفوعا به<br/>. أخرجه أحمد ( 4 / 82 ) و البيهقي ( 9 / 295 )<br/>و قال : " هذا هو الصحيح , و هو<br/>مرسل " . قلت : يعني أنه منقطع بين<br/>سليمان بن موسى و جبير بن مطعم , و قد وصله<br/>بعضهم , و هو الوجه التالي :<br/>الثاني : رواه أبو نصر التمار عبد الملك بن عبد<br/>العزيز القشيري : حدثنا سعيد بن<br/>عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن عبد<br/>الرحمن بن أبي حسين عن جبير بن مطعم به .<br/>أخرجه ابن حبان ( 1008 ) و البزار ( 1130 -<br/>الكشف ) و البيهقي و قال : " رواه<br/>سويد بن عبد العزيز - و هو ضعيف عند بعض أهل<br/>النقل - عن سعيد " . قلت : و مما<br/>يؤيد ضعفه أنه خالف الثقات المتقدمين الذين<br/>رووه على الوجهين السابقين , و رواه<br/>هو على الوجه الثالث الآتي . و علة هذا الوجه<br/>الثاني , أن أبا نصر هذا و إن كان<br/>ثقة من رجال مسلم , فقد خالف الثقتين</p> |      |

المذكورين في الوجه الأول , فزاد عليهما  
وصله بذكر عبد الرحمن بن أبي حسين بين  
سليمان بن موسى و جبير بن مطعم , فوصله .  
فروايته شاذة , و قد أشار إلى ذلك البيهقي  
بتصحيحه الرواية الأولى المنقطة كما  
سبق . ثم إن عبد الرحمن بن أبي حسين هذا , لم  
أعرفه , لكن ابن حبان ذكره على  
قاعده في " الثقات " , و قال ( 3 / 160 ) : "  
أحسبه والد عبد الله بن عبد  
الرحمن بن أبي حسين المدني " . و قد توهم  
بعض القائمين على تحقيق المطبوعات أنه  
سقط من الإسناد اسم ابنه , فصحح نسخة "  
موارد الظمان " المطبوعة و المحفوظة في  
ظاهرية دمشق بقلم الرصاص فجعلها هكذا : "  
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين "  
! و هذا خطأ محض , لاتفاق الروایتين , رواية  
الثلاثة المخرجين , ابن حبان و  
البخاري و البيهقي على أنه عبد الرحمن بن أبي  
حسين , لا عبد الله بن عبد الرحمن  
... و لإيراد ابن حبان إياه في " الثقات " . ثم  
رأيت الزيلعي ذكره ( 4 / 212 )  
على الصواب من رواية ابن حبان , ثم قال : " و  
رواه البخاري في " مسنده " , و قال  
: ابن أبي حسين لم يلق جبير بن مطعم " .  
الوجه الثالث : يرويه سويد بن عبد العزيز عن  
سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن  
سليمان بن موسى عن نافع بن جبير بن مطعم  
عن أبيه به . أخرجه الطبراني في "  
المعجم الكبير " ( 1 / 79 / 1 ) و الدارقطني  
( ص 544 ) و البيهقي و ضعفه بسويد  
كما تقدم قريبا , فهو علة الحديث من هذا الوجه ,  
و قد أورده البيهقي في مكان  
آخر ( 5 / 239 ) من الوجه الأول , و من هذا  
الوجه , ثم قال : " الأول مرسل , و  
هذا غير قوي لأن رواية سويد , و قد رواه أبو  
معبد عن سليمان عن عمرو بن دينار  
عن جبير " . قلت : و في جزمه بأن أبا معبد رواه

عن سليمان نظر بين لما سيأتي بيانه في الوجه الرابع . و اعلم أن هذه الوجوه الثلاثة مدارها كلها على سعيد بن عبد العزيز التنوخي , و هو و إن كان ثقة إماما , سواء الإمام أحمد بالإمام الأوزاعي , فإنه كان اختلط في آخر عمره , فلعله حدث به في اختلاطه , فاضطرب فيه كما رأيت , و من الممكن أن يكون بعضها من غيره كالوجه الثالث . و قد رواه غيره موصولا عن جبير على وجه آخر , و هو : الوجه الرابع : يرويه أحمد بن عيسى الخشاب : حدثنا عمرو بن أبي سلمة حدثنا أبو معيد عن سليمان بن موسى أن عمرو بن دينار حدثه عن جبير بن مطعم به . أخرجه الدارقطني حدثنا أبو بكر النيسابوري أخبرنا أحمد بن عيسى الخشاب . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات غير الخشاب هذا , و هو ضعيف , قال ابن عدي : " له مناكير " . و قال الدارقطني : " ليس بالقوي " . و قال مسلمة : " كذاب , حدث بأحاديث موضوعة " . و قال ابن يونس : " مضطرب الحديث جدا " . و قال ابن حبان : " يروي المناكير عن المشاهير , و المقلوبات عن الثقات , لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به " . و قال ابن طاهر : " كذاب يضع الحديث " . قلت : فإذا عرفت هذا , يتبين لك خطأ البيهقي في قوله جازما : " و قد روى أبو معيد عن سليمان بن موسى . " كما تقدم لأن الجزم به يشعر بأن السند إلى أبي معيد صحيح , فكيف و في الطريق إليه هذا الضعيف المتهم ؟ ! فمثله لا يصلح للاستشهاد , بله الاحتجاج ! و لعل الحافظ قلد البيهقي فيما سبق حين قال في " الفتح " ( 6 / 10 ) : " أخرجه أحمد لكن في سنده انقطاع , و وصله الدارقطني و رجاله ثقات " ! فإن الدارقطني لم يوصله إلا من هذه الطريق و طريق سويد الضعيف

!! 2 - عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . أخرجه البيهقي عن ابن جريج : أخبرني عمرو بن دينار أن نافع بن جبير بن مطعم رضي الله عنه أخبره عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - قد سماه نافع فنسبته - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل من غفار : " قم فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن , وأنها أيام أكل و شرب أيام منى - زاد سليمان بن موسى - و ذبح " يقول : " أيام ذبح " , ابن جريج يقوله . قلت : و هذا إسناد صحيح رجاله كلهم ثقات , لكن ليس فيه قول : " و ذبح " الذي هو موضع الشاهد و إنما فيه أن ابن جريج رواه عن سليمان بن موسى . يعني مرسلًا لأنه لم يذكر إسناده . فهو شاهد قوي مرسل للطرق الموصولة السابقة . 3 - قال البيهقي : " و رواه معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن سعيد بن المسيب - مرة - عن أبي سعيد و مرة عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم به " . ثم ساق إسناده بذلك إليه , و قال : " قال أبو أحمد بن عدي : و سواء قال عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة , أو قال : عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي سعيد , جميعًا غير محفوظين , لا يرويهما غير الصدفي " . قال البيهقي : " و الصدفي ضعيف , لا يحتج به " . قلت : و في " التقريب " : " ضعيف , و ما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري " . قلت : و هذا من حديثه بالشام , فقد رواه عنه محمد بن شعيب , و هو ابن شاذان الدمشقي , و لذلك فقد غلا أبو حاتم حين قال كما رواه ابنه في " العلل " ( 2 / 38 ) : " هذا حديث موضوع عندي " ! و الصواب عندي أنه لا ينزل عن درجة الحسن بالشواهد التي قبله , و لاسيما و قد قال به جمع من الصحابة كما في " شرح مسلم "

|  |      |
|--|------|
| <p>لننوي , " و المجموع " له ( 8 / 390 )<br/>و لذلك ذهب إلى تقويته بطرقه ابن القيم في "<br/>الهدى النبوي " , و تبعه الشوكاني<br/>في " نيل الأوطار " ( 5 / 106 - 107 - طبع<br/>الحملي ) . و أما حديث : " الضحايا<br/>إلى هلال المحرم لمن أراد أن يستأنى ذلك " ,<br/>فهو مرسل لا يصح , و قد تكلمت عليه<br/>في " الضعيفة " ( 4106 ) .</p>  |      |
| <p>" الراعي يرمي بالليل , ويرعى بالنهار " .<br/>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 622<br/>أخرجه البيهقي ( 5 / 151 ) عن ابن وهب :<br/>أخبرني عمر بن قيس عن عطاء بن أبي رباح<br/>قال : سمعت # ابن عباس # يقول : قال رسول<br/>الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .<br/>قلت : و هذا إسناد ضعيف جدا , عمر بن قيس و<br/>هو المكي المعروف بـ ( سندل ) متروك<br/>كما في " التقريب " . لكن لابن وهب إسناد آخر<br/>فيه خير من هذا و أقوى , فقد قال<br/>: أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن<br/>محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد<br/>الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .<br/>أخرجه البيهقي . قلت : و هذا إسناد<br/>مرسل صحيح , رجاله كلهم ثقات رجال مسلم . و<br/>يشهد له ما رواه مسلم بن خالد عن<br/>عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى<br/>الله عليه وسلم رخص للرعاء أن يرموا<br/>بالليل . أخرجه البزار ( 1139 ) و البيهقي أيضا .<br/>قلت : و إسناده كلهم ثقات<br/>رجال مسلم غير مسلم بن خالد - و هو المكي<br/>المعروف بـ ( الزنجي ) - و هو صدوق<br/>كثير الأوهام , كما قال الحافظ , و هو فقيه<br/>معروف من شيوخ الإمام الشافعي ,<br/>فالحديث بمجموع هذه الطريق و التي قبلها<br/>حسن عندي , و لاسيما و قد قال الحافظ</p> | 2477 |

في " التلخيص " ( 2 / 263 ) في حديث ابن عمر :  
" رواه البزار بإسناد حسن , و  
الحاكم والبيهقي " . قلت : و لم أره في "  
المستدرک " للحاكم , و قد رواه  
البيهقي من طريقه . و له شاهد آخر , يرويه بكر  
بن بكار : أخبرنا إبراهيم بن  
يزيد أخبرنا سليمان الأحول عن عمرو بن شعيب  
عن أبيه عن جده : " أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم رخص للرعاء أن يرموا  
بالليل و أي ساعة من النهار شاؤوا " .  
أخرجه الدارقطني ( ص 279 ) و قال المعلق  
عليه : " قال ابن القطان : و إبراهيم  
بن يزيد هذا إن كان هو الخوزي فهو ضعيف , و  
إن كان غيره فلا يدري من هو ؟ و بكر  
بن بكار قال فيه ابن معين : ليس بالقوي " . و  
قال الحافظ : " و إسناده ضعيف " .  
قلت : و قد بدت لي ملاحظات على كلام الحافظ  
و غيره , و من المفيد بيانها :  
أولا : قوله : " رواه البزار بإسناد حسن و ... "  
يوهم أنه عند البزار من غير  
طريق مسلم بن خالد الذي في طريق البيهقي  
عن الحاكم , و ليس كذلك , فإن الزيلعي  
في " نصب الراية " ( 3 / 86 ) عزاه للبزار وحده  
في " مسنده " من الطريق نفسها ,  
و به أعله الهيثمي في " المجمع " ( 3 / 260 ) ,  
فقال : " و فيه مسلم بن خالد  
الزنجي و هو ضعيف و قد وثق " .  
ثانيا : تردد ابن القطان في إبراهيم بن يزيد هل  
هو الخوزي أو غيره ؟ أجاب عنه  
الحافظ في " اللسان " بقوله : " قلت : هو  
الخوزي لا ريب فيه مما يظهر لي . و  
الله أعلم " . قلت : و يؤيده أنه ذكر في ترجمته  
أن ابن عدي قال - و قد روى له  
حديثا آخر عن سليمان - : " و الظاهر أنه إبراهيم  
بن يزيد الخوزي , فإنه يروي عن  
سليمان , و هو الأحول ... " .  
ثالثا : قوله : " قال فيه ابن معين : ليس بالقوي



|   |      |
|---|------|
| <p>" لم أراه في ترجمته من " الميزان " و " اللسان " . وإنما فيهما عن ابن معين أنه قال فيه : " ليس بشيء " . و كذلك رواه عنه ابن أبي حاتم في " الجرح و التعديل " ( 1 / 1 / 383 ) . نعم , لقد روى قبله عن أبيه أنه قال فيه : " ليس بالقوي " . فالظاهر أن بصر بن القطان انتقل إليه حين نقل عنه ! والله أعلم .</p>  |      |
| <p>" من السنة إذا دخلت المسجد أن تبدأ برجلك اليمنى , وإذا خرجت أن تبدأ برجلك اليسرى " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 624 :</p> <p>أخرجه الحاكم ( 1 / 218 ) و عنه البيهقي ( 2 / 442 ) عن شداد أبي طلحة قال : سمعت معاوية بن قرة يحدث عن # أنس بن مالك # أنه كان يقول : فذكره . و قال الحاكم : " صحيح على شرط مسلم , فقد احتج بشداد بن سعيد أبي طلحة الراسبي " . و وافقه الذهبي ! و قال البيهقي : " تفرد به شداد بن سعيد , أبو طلحة الراسبي , و ليس بالقوي " . قلت : و هذا أقرب إلى الصواب , فإن شداد هذا لم يخرج له مسلم إلا حديثا واحدا في الشواهد كما قال الحافظ في " التهذيب " , و هو مختلف فيه , فقد وثقه أحمد و ابن معين و أبو خيثمة و النسائي و ابن حبان و البزار , و ضعفه عبد الصمد بن عبد الوارث . و قال العقيلي : " له غير حديث لا يتابع عليه " . و قال الدارقطني : " يعتبر به " . و قال الحاكم أبو أحمد : " ليس بالقوي عندهم " . و قال ابن عدي : " لم أر له حديثا منكرا , و أرجو أنه لا بأس به " . قلت : و من الملاحظ أن الأئمة المتقدمين و المشهورين قد اتفقوا على توثيقه , و</p> | 2478 |

لم يضعفه منهم غير عبد الصمد بن عبد الوارث ,  
و هو مع ثقته ليس مشهورا بالجرح و  
التعديل - فيما علمت - و الآخرون الذين ضعفوه ,  
لم يأتوا بسبب الجرح , اللهم  
إلا قول العقيلي : " له غير حديث لا يتابع عليه " .  
و هذا ليس بجرح قاذح لأن  
كثيرا من الثقات يصدق فيهم مثل هذا القول لأن  
لهم ما تفردوا به و لم يتابعوا  
عليه . نعم , لعل في الرجل نوع ضعف و سوء  
حفظ , ينزل به حديثه عن مرتبة الصحة  
من أجل ذلك استشهد به مسلم , و لعل ابن عدي  
يشير إلى ذلك بقوله : " لا بأس به  
" . و كذلك قول الذهبي فيه في " الميزان " .  
" صالح الحديث " . فهو حسن الحديث  
إن شاء الله تعالى . و أما قول الحافظ فيه :  
" صدوق يخطيء " . فهو مما يحتمل  
ذلك . و الله أعلم .

" أيها الناس ! لا تشكوا عليا , فوالله إنه لأحسن  
في ذات الله - أو في سبيل  
الله - من أن يشكى " .

2479

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 626

أخرجه ابن إسحاق في " السيرة " ( 4 / 250 -  
ابن هشام ) و من طريقه أحمد ( 3 /  
86 ) : حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر  
بن حزم عن سليمان بن محمد بن كعب  
بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب - و كانت عند  
أبي سعيد الخدري - عن # أبي سعيد  
الخدري # قال : اشتكى الناس عليا رضوان الله  
عليه , فقام رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فينا خطيبا , فسمعتة يقول : فذكره  
, و ليس في " المسند " قوله : " من  
أن يشكى " . قلت : و هذا إسناد جيد , رجاله  
ثقات معروفون , غير زينب بنت كعب ,  
فقال في " التجريد " : " صحابية , تزوجها أبو

|  |      |
|--|------|
| <p>سعيد الخدري " . قال الحافظ في " الإصابة " بعد أن عزاه للتجريد : " و كأن سلفه فيه أبو إسحاق بن الأمين , فإنه ذكرها في ذيله على " الاستيعاب " , و كذا ذكرها ابن فتحون . و ذكرها غيرهما في التابعين , و روايتها عن زوجها أبي سعيد , و أخته الفريعة في " السنن الأربعة " و " مسند أحمد " . روى عنها ابنا أخويها سعد بن إسحاق , و سليمان بن محمد ابني كعب بن عجرة . و ذكرها ابن حبان في ( الثقات ) " . قلت : و ذكرها الذهبي في " فصل النسوة المجهولات " في آخر " الميزان " . و قال الحافظ في " التقريب " : " مقبولة , من الثانية , و يقال : لها صحبة " . قلت : و ابنا أخويها سعد و سليمان ثقتان , و قد روي عنها فهي على ما تقتضيه القواعد الحديثية مجهولة الحال , إن لم تثبت صحبتها , فمثلها مما يطمئن القلب لحديثها . و الله أعلم .</p> |      |
| <p>" إن بين أيديكم عقبة كؤودا , لا ينجو منها إلا كل مخف " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 627 :</p> <p>أخرجه البزار في " مسنده " ( ص 325 - زوائده ) , و ابن جرير الطبري في " تهذيب الآثار " ( 1 / 407 / 935 ) من طريق أسد بن موسى : حدثنا أبو معاوية عن موسى الصغير عن هلال بن يساف عن أم الدرداء عن # أبي الدرداء # قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ... فذكره , و قال البزار : " هذا إسناد صحيح , لا نعلمه إلا من هذا الوجه " . قلت : و هو كما قال , فإن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم , غير أسد بن موسى , و موسى الصغير , هما ثقتان , كما قال الهيثمي ( 10 / 263 )</p>   | 2480 |

على خلاف في أسد بن موسى لا يضر إن شاء الله تعالى , و لاسيما و قد تابعه عبد الحميد بن صالح في " الحلية " ( 1 / 226 ) . و قال المنذري ( 4 / 84 ) : " رواه البزار بإسناد حسن " . ثم ساقه من رواية الطبراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء , قالت : " قلت له : مالك لا تطلب ما يطلب فلان و فلان ؟ قال : " إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن ورائكم عقبة كؤودا , لا يجوزها المثقلون " . فأنا أحب أن أتخفف لتلك العقبة " . و قال : " رواه الطبراني بإسناد صحيح " . قلت : ثم ساق له شاهدا من حديث أنس بنحوه , في إسناده ضعف . و وقفت له على شاهد آخر بلفظ : " لا يجوزها إلا كل ضامر مهزول " . لكن إسناده ضعيف , و لفظه منكر , و لذلك أوردته في " الضعيفة " برقم ( 3176 ) . ( مخف ) : أي من الذنوب , و ما يؤدي إليها , في " النهاية " : " يقال : أخف الرجل فهو مخف , و خف و خفيف , إذا خفت حاله و دابته , و إذا كان قليل الثقل , يريد به المخف من الذنوب , و أسباب الدنيا , و علقها " .

" مثل المؤمن و مثل الموت , كمثل رجل له ثلاثة أخلاء , أحدهم ماله , قال : خذ ما شئت , و قال الآخر : أنا معك فإذا مت أنزلتك . و قال الآخر : أن معك و أخرج معك , فأحدهم ماله و الآخر أهله و ولده و الآخر عمله " .

2481

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 628

أخرجه البزار ( 313 ) : حدثنا محمد بن أبي مرحوم و أحمد بن جميل قالا : حدثنا النضر بن شميل حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن # النعمان بن بشير # قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذكره .  
قلت : وهذا إسناد حسن , رجاله  
ثقات رجال مسلم على ضعف في بعضهم , غير  
شيخي البزار , وابن جميل , فهما ثقتان  
مترجم لهما في " تاريخ بغداد " ( 4 / 76 - 77 ) .  
والحديث أورده المنذري ( 4 /  
100 ) بنحوه , وقال : " رواه الطبراني في "  
الكبير " بأسانيد أحدها صحيح , و  
في " الأوسط " نحوه " . وزاد الهيثمي في  
العزو ( 10 / 252 ) : البزار , وقال  
: " وأحد أسانيده في " الكبير " رجاله رجال  
الصحيح " . ثم ذكره من حديث أبي  
هريرة نحوه و قالوا : " رواه البزار , و رواه رواية  
الصحيح " . ثم ذكره الهيثمي  
من حديث أنس , وزاد في آخره : " فيقول : إن  
كنت لأهون الثلاثة علي " . وقال :  
" رواه البزار و الطبراني في " الأوسط " , و  
رجالهما رجال الصحيح , غير عمران  
القطان و قد وثق و فيه خلاف " . قلت : قد تابعه  
الحجاج عن قتادة عن أنس به .  
أخرجه الحاكم ( 1 / 74 ) , و قال : " صحيح على  
شرطهما " , و وافقه الذهبي , و  
هو كما قالوا . و الحجاج هذا هو ابن الحجاج  
الباهلي البصري الأحول . و له شاهد  
مفصل من حديث عائشة مرفوعا . رواه ابن أبي  
حاتم في " العلل " ( 2 / 118 ) من  
طريق عبد الله بن عبد العزيز عن الزهري عن  
سعيد بن المسيب و عروة بن الزبير  
عنها و قال : " هذا حديث منكر من حديث الزهري  
, لا يشبه أن يكون حقا و عبد الله  
بن عبد العزيز ضعيف الحديث , عامة حديثه خطأ ,  
لا أعلم له حديثا مستقيما " .

" والذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من  
هذه على أهلها . يعني شاة ميتة " .

2482

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
630 :

أخرجه أحمد ( 1 / 329 ) : حدثنا محمد بن مصعب  
: حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن  
عبيد الله عن # ابن عباس # قال : مر رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد  
ألقاها أهلها , فقال : فذكره . قلت : وهذا إسناد  
جيد في الشواهد , رجاله ثقات  
, رجال الشيخين , غير محمد بن مصعب - وهو  
القرقساني - قال الحافظ : " صدوق  
كثير الغلط " . قلت : و لحديثه هذا شواهد كثيرة  
تدل على أنه قد حفظه , و سأذكر  
بعضها إن شاء الله تعالى , و لعله لذلك قال  
المنذري في " الترغيب " ( 4 / 101 )  
: " رواه أحمد بإسناد لا بأس به " . و قال  
الهيثمي ( 10 / 287 ) : " رواه أحمد  
, و أبو يعلى و البزار و فيه محمد بن مصعب و قد  
وثق على ضعفه و بقية رجالهم  
رجال الصحيح " . و قد جاء الحديث من رواية جابر  
بن عبد الله و المستورد بن شداد  
و عبد الله بن ربيعة السلمى و أبي هريرة و سهل  
بن سعد . 1 - أما حديث جابر ,  
فيرويه جعفر بن محمد عن أبيه عنه : " أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم مر  
بالسوق داخلا من بعض العالية و الناس كنفية ,  
فمر بجدي أسك ميت , فتناوله فأخذ  
بأذنه ثم قال : أيكم يحب هذا له بدرهم ؟ فقالوا :  
ما نحب أنه لنا بشيء , و ما  
نصنع به ؟ قال : أتحبون أنه لكم ؟ قالوا : والله  
لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه  
أسك , فكيف و هو ميت ؟ فقال : فذكره " .  
أخرجه مسلم ( 8 / 210 - 211 ) و أحمد ( 3 / 365 ) .  
2 - و أما حديث المستورد , فيرويه مجالد بن  
سعيد عن قيس بن أبي حازم عنه قال :  
كنت مع الركب الذين وقفوا مع رسول الله صلى  
الله عليه وسلم على السخلة الميتة ,  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أترون

|   |      |
|---|------|
| <p>هذه هانت على أهلها حين ألقوها ؟<br/>قالوا : من هوانها ألقوها يا رسول الله ! قال :<br/>فذكره . أخرجه الترمذي ( 2 / 52 )<br/>( وابن ماجه ( 4111 ) و أحمد ( 4 / 229 ) و<br/>230 ) و قال الترمذي : " حديث حسن "<br/>3 - و أما حديث السلمي , فيرويه عبد الرحمن<br/>بن أبي ليلي عنه نحو حديث ابن<br/>عباس . أخرجه أحمد ( 4 / 336 ) بإسناد صحيح ,<br/>قال الهيثمي : " و رجاله رجال<br/>الصحيح " . 4 - و أما حديث أبي هريرة , فيرويه<br/>أبو المهزم عنه به مثله . أخرجه<br/>الدارمي ( 2 / 306 - 307 ) و أحمد ( 2 / 338 ) .<br/>و أبو المهزم قال الهيثمي : "<br/>ضعفه الجمهور " . 5 - و أما حديث سهل ,<br/>فيرويه زكريا بن منظور : حدثنا أبو حازم<br/>عنه به نحوه . أخرجه ابن ماجه ( 4110 ) و<br/>الحاكم ( 4 / 306 ) و قال : " صحيح<br/>الإسناد " . و رده الذهبي بقوله : " قلت : زكريا<br/>ضعفوه " , و به أعله في "<br/>العلل " ( 2 / 109 ) . و في الباب عن جمع آخر<br/>من الأصحاب , فراجعها إن شئت في "<br/>الترغيب " و " المجمع " .</p> |      |
| <p>" رديه فيه , ثم اعجنيه " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>632 :</p> <p>أخرجه ابن ماجه ( 3336 ) : حدثنا يعقوب بن<br/>حميد بن كاسب حدثنا ابن وهب أخبرني<br/>عمرو بن الحارث أخبرني بكر بن سواده أن حنش<br/>بن عبد الله حدثه عن # أم أيمن #<br/>أنها غربلت دقيقا فصنعتة للنبي صلى الله عليه<br/>وسلم رغيفا , فقال : ما هذا ؟<br/>قالت : طعام نصنعه بأرضنا , فأحببت أن أصنع<br/>منه لك رغيفا , فقال : فذكره .<br/>و أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب " الجوع " ( ق 9 /<br/>1 ) : حدثنا خالد بن خدّاش</p>  | 2483 |

قال : حدثنا عبد الله بن وهب به . قلت : وهذا  
إسناد صحيح , رجاله كلهم ثقات ,  
رجال مسلم , غير ابن كاسب , قال الحافظ : "  
صدوق ربما وهم " . و قد تابعه ابن  
خداش كما رأيت , قال الحافظ : " صدوق  
يخطيء " . و هو من شيوخ مسلم .  
قلت : فالحديث بمجموع روايتهما عن ابن وهب  
صحيح , و هو بإسناد ابن أبي الدنيا  
على شرط مسلم , فلا تغتر بعد هذا البيان  
بتصدير المنذري الحديث بقوله ( 4 / 111 )  
: " و روي عن أم أيمن ... رواه ابن ماجه و ابن  
أبي الدنيا في " كتاب الجوع "  
و غيرهما " . فإنه من أوهامه . و قال البوصيري  
في " الزوائد " ( 1 / 225 ) : "  
قلت : ليس لأم أيمن عند ابن ماجه سوى هذا  
الحديث , و آخر في " الجنائز " , و  
ليس لها رواية في شيء من الخمسة الأصول . و  
رجال إسنادها حسن , يعقوب مختلف فيه  
و كذلك ابن عبد الله " . كذا قال و حنش بن عبد  
الله ثقة بلا خلاف علمته و لذلك  
جزم الحافظ في " التقريب " بأنه ثقة . و  
المختلف فيه إنما هو حنش بن المعتمر ,  
فلعله اختلط عليه بهذا . و تعقبه الأستاذ محمد  
فؤاد عبد الباقي في قوله : " و  
ليس لها رواية في شيء من الخمسة الأصول " .  
بقوله : " بل أخرج لها مسلم في 44 -  
كتاب فضائل الصحابة 18 - باب من فضائل أم  
أيمن رضي الله عنها , حديث رقم 103 و  
هو الحديث الذي رواه ابن ماجه في كتاب الجنائز  
برقم 1635 " . قلت : و هذا تعقب  
لا وجه له , لأن قول البوصيري : " ليس لها رواية  
... " إنما يعني رواية مرفوعة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم كما هو ظاهر , و  
الحديث المشار إليه عند مسلم و  
ابن ماجه , إنما هو من قولها غير مرفوع . فتنبه .  
( فائدة ) : و المراد من قوله  
صلى الله عليه وسلم : " رديه .. " , أي : ردي ما



|   |      |
|---|------|
| <p>غربلته من النخالة إلى الدقيق<br/>، ثم أعجنيه من جديد . وهذا من زهده صلى الله<br/>عليه وسلم في طعامه . انظر بعض<br/>الأحاديث في ذلك في " مختصر الشمائل " ( باب<br/>5 - ) .</p>  |      |
| <p>" والله يا عائشة ! لو شئت لأجرى الله معي جبال<br/>الذهب والفضة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>634 :</p> <p>أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 465 ) و<br/>أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى<br/>الله عليه وسلم " ( ص 166 - 167 ) من طريق<br/>عباد بن عباد المهلبى عن مجالد عن<br/>الشعبي عن مسروق عن # عائشة # رضي الله<br/>عنها قالت : دخلت امرأة من الأنصار علي<br/>، فرأت فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>عباءة مثنية ، فانطلقت ، فبعثت إليه<br/>بفراش حشوه صوف ، فدخل علي رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما هذا ؟ قلت<br/>: يا رسول الله ! فلانة الأنصارية دخلت علي<br/>فرأت فراشك ، فذهبت ، فبعثت بهذا .<br/>فقال رديه ، فلم أرده ، وأعجبتني أن يكون في<br/>بيتي ، حتى قال ذلك ثلاث مرات ،<br/>فقال : ... فذكره . و من هذا الوجه أخرجه<br/>البيهقي كما في " الترغيب " ( 4 / 115 )<br/>( وأشار إلى تقويته . قلت : وهذا إسناد رجاله<br/>ثقات ، رجال الشيخين غير مجالد<br/>- وهو ابن سعيد - وفيه ضعف ، قال الحافظ : "<br/>ليس بالقوي " . قلت : لكن وجدت<br/>له شاهدا لا بأس به ، يرويه أبو معشر عن سعيد<br/>عن عائشة ، قالت : قال رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم : " يا عائشة ! لو شئت<br/>لسارت معي جبال الذهب ، جاءني ملك ،<br/>إن حجزته لتساوي الكعبة ، فقال : إن ربك يقرأ<br/>عليك السلام و يقول لك : إن شئت</p> | 2484 |

|  |      |
|--|------|
| <p>نبيا عبدا و إن شئت نبيا ملكا . قال : فنظرت إلى جبريل , قال : فأشار إلي : أن ضع نفسك . قال : فقلت : نبيا عبدا . قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك لا يأكل متكئا , يقول : أكل كما يأكل العبد و أجلس كما يجلس العبد " . أخرجه أبو يعلى ( 3 / 1203 ) و عنه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 213 ) و عن هذا أبو نعيم في " الدلائل " ( 216 ) , و حسن إسناده الهيثمي كما تقدم تحت الحديث ( 544 ) , و فيه نظر عندي لأن أبا معشر - و اسمه نجیح بن عبد الرحمن السندي - قال الحافظ : " ضعيف , أسن و اختلط " . و للجملة الأخيرة من حديثها طريق أخرى عنها , و شواهد سبق ذكرها و تخريجها تحت الحديث ( 544 ) . و أما وصف الملك و حجزته فلم أجد له شاهدا نقويه به , فهذا منكر و لذلك خرجته في " الضعيفة " ( 2045 ) .</p> |      |
| <p>" كان إذا صافح رجلا لم يترك يده حتى يكون هو التارك ليد رسول الله صلى الله عليه وسلم " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 635 :</p> <p>روي من طرق عن # أنس بن مالك # رضي الله عنه : الأولى : عن هلال بن أبي هلال القسملي عنه . أخرجه الخطيب في " الموضح " ( 2 / 225 - مصورة حلب ) عن أبي بكر محمد بن جعفر البخاري حدثنا هلال بن أبي هلال القسملي ... و اللفظ له . قلت : و القسملي ضعيف , و الراوي عنه لم أعرفه . الثانية : عن زيد العمي عنه . أخرجه الترمذي ( 2 / 80 ) و استغربه و ابن ماجه ( 3716 ) و ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 378 ) و البغوي في " شرح السنة " ( 13 /</p>   | 2485 |

245 / 3680 - المكتب الإسلامي ) .  
وزيد العمي ضعيف أيضا . الثالثة : عن أبي جعفر  
الرازي عن أبي درهم عن يونس بن  
عبيد عن مولى لآل أنس - قد سماه و نسيته -  
عنه . أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق  
النبي صلى الله عليه وسلم " ( ص 25 ) و ابن  
سعد أيضا . و هذا ضعيف لجهالة  
المولى , و لسوء حفظ أبي جعفر الرازي .  
الرابعة : عن مبارك بن فضالة عن ثابت عن  
أنس . أخرجه ابن حبان ( 2132 ) . قلت : و  
رجاله ثقات لولا أن مبارك بن فضالة  
مدلس , و قد عنعنه . و بالجملة , فالحديث صحيح  
بهذه الطرق , و لاسيما و له  
شواهد : الأول : عن ابن عمر , رواه إبراهيم بن  
عبد الرحمن بن يزيد بن أمية عن  
نافع عنه . أخرجه الترمذي و استغربه و قد مضى  
الكلام عليه تحت الحديث ( 14 ) .  
لكن أورده الهيثمي في " المجمع " ( 9 / 16 ) و  
قال : " رواه البزار , و فيه  
يزيد بن عبد الرحمن بن أمية و لم أعرفه " . و  
أقول : الظاهر أنه إبراهيم بن عبد  
الرحمن بن يزيد بن أمية كما وقع عند الترمذي ,  
سقط اسم إبراهيم من نسخة "  
البزار " , كما انقلب فيه اسم أبيه عبد الرحمن  
بن يزيد إلى يزيد بن عبد الرحمن  
, و لم أره في " زوائد البزار " للحافظ لنستعين  
به على التحقيق . ثم قال  
الهيثمي : " و رواه الطبراني في " الأوسط " , و  
فيه ليث بن أبي سليم و هو مدلس  
و بقية رجاله وثقوا " . ثم طبع كتابه " كشف  
الأسرار " , فإذا الحديث فيه ( 2472 )  
( من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن عن يزيد بن  
أمية عن نافع .. فهذا تحريف آخر :  
" عن يزيد " , و الصواب : " ابن يزيد " . و الثاني  
: عن أبي هريرة . قال  
الهيثمي ( 9 / 15 ) : " رواه البزار و الطبراني  
في " الأوسط " , و إسناد

|  |      |
|--|------|
| <p>الطبراني حسن " .</p>  |      |
| <p>" إنها ستفتح عليكم الدنيا حتى تنجدوا بيوتكم<br/>كما تنجد الكعبة , قلنا : و نحن<br/>على ديننا اليوم ? قال : و أنتم على دينكم اليوم .<br/>قنا : فنحن يومئذ خير , أم<br/>ذلك اليوم ? قال : بل أنتم اليوم خير " .</p>   | 2486 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /<br/>: 637</p>   |      |
| <p>أخرجه البزار في " مسنده " ( 3671 ) : حدثنا<br/>إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو<br/>أحمد عن عبد الجبار بن العباس عن عون بن أبي<br/>جحيفة - قال : و لا أعلمه إلا -<br/>عن أبيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :<br/>فذكره . و قال الحافظ في "<br/>زوائده " ( ص 330 ) : " خبر غريب صحيح " .<br/>قلت : و إسناده صحيح , رجاله كلهم<br/>ثقات رجال مسلم غير عبد الجبار بن العباس , و<br/>هو ثقة . و قال الهيثمي ( 10 /<br/>323 ) : " رواه البزار , و رجاله رجال الصحيح<br/>غير عبد الجبار بن العباس الشامي<br/>و هو ثقة " . ثم روى له البزار شاهدا من حديث<br/>طلحة بن عمرو نحوه . و أخرجه ابن<br/>حبان أيضا ( 2539 ) و أحمد ( 3 / 487 ) من<br/>طرق عن داود بن أبي هند عن أبي حرب<br/>بن أبي الأسود عنه قال : " أتيت المدينة و ليس<br/>لي بها معرفة , فنزلت الصفة مع<br/>رجل , فكان بيني و بينه كل يوم مد من تمر ,<br/>فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم<br/>ذات يوم , فلما انصرف , قال رجل من أصحاب<br/>الصفة : يا رسول الله ! أحرق بطوننا<br/>التمر , و تحرقت عنا الخنف ! فصعد رسول الله<br/>صلى الله عليه وسلم , فخطب , ثم<br/>قال : " والله لو وجدت خبزا أو لحما لأطعمتكموه<br/>, أما إنكم توشكون أن تدركوا ,<br/>و من أدرك ذلك منكم أن يراح عليكم بالجفان و</p> |      |

تلبسون مثل أستار الكعبة " .  
قال : فمكثت أنا و صاحبي ثمانية عشر يوما و ليلة ما لنا طعام إلا البربر , حتى  
جئنا إلى إخواننا الأنصار فواسونا , و كان خير ما أصابنا هذا التمر " . و  
السياق لأحمد - و هو أتم - , و إسناده صحيح  
رجاله رجال مسلم , و قال الهيثمي  
( 10 / 322 - 323 ) : " رواه الطبراني و البزار  
بنحوه ... و رجال البزار رجال  
الصحيح غير محمد بن عثمان العقيلي , و هو ثقة  
" . قلت : و هذا تقصير , و قد  
رواه أحمد , فكان من الواجب عزوه إليه , و  
لاسيما و أن رجاله كلهم رجال الصحيح  
. و للحديث شاهد آخر من حديث عبد الله بن يزيد  
الخطمي أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال : " أنتم اليوم خير أم إذا غدت  
على أحدكم صحيفة و راحت أخرى و  
غدا في حلة و راح في أخرى و تكسون بيوتكم  
كما تكسى الكعبة ? فقال رجل : نحن  
يومئذ خير ? قال : بل أنتم اليوم خير " . قال  
الهيثمي : " رواه الطبراني , و  
رجاله رجال الصحيح غير أبي جعفر الخطمي , و  
هو ثقة " . قلت : و له شاهد ثالث من  
حديث علي رضي الله عنه مرفوعا نحوه . أخرجه  
الترمذي و حسنه , و فيه أن تابعيه  
لم يسم , فلعله حسنه لشواهد بل هو بها صحيح  
, و انظر " الترغيب " ( 3 / 109 و  
123 و 4 / 118 ) و " المشكاة " ( 5366 ) . و له  
شاهد رابع من حديث ابن مسعود  
جود إسناده المنذري ثم الهيثمي , و فيه نظر  
بينته في " التعليق الرغيب " ( 3 /  
123 ) لكنه يصلح للشواهد . و له شاهد خامس  
عن الحسن البصري مرسلا . أخرجه أبو  
نعيم في " الحلية " ( 1 / 340 ) من طريقين عنه  
.  
( تنبيه ) : تقدم الحديث برقم ( 1884 ) برواية  
البزار عن أبي جحيفة فقط , و وقع

|   |      |
|---|------|
| <p>فيه هناك سقط , لعله من المخطوطة , فيصح من هنا .</p>  |      |
| <p>" إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن , كما قاتلت على تنزيله , فاستشرفنا و فينا أبو بكر و عمر , فقال : لا , ولكنه خاف النعل . يعني عليا رضي الله عنه " .</p>   | 2487 |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 639</p>  |      |
| <p>أخرجه النسائي في " خصائص علي " ( ص 29 )<br/>و ابن حبان ( 2207 ) و الحاكم ( 3 /<br/>122 - 123 ) و أحمد ( 3 / 33 و 82 ) و أبو يعلى<br/>( 1 / 303 - 304 ) و أبو نعيم<br/>في " الحلية " ( 1 / 67 ) و ابن عساكر ( 12 /<br/>179 - 180 / 2 ) من طرق عن<br/>إسماعيل بن رجاء الزبيدي عن أبيه قال : سمعت<br/># أبا سعيد الخدري # يقول : كنا<br/>جلوسا ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم ,<br/>فخرج علينا من بعض بيوت نسائه ,<br/>قال : فقمنا معه , فانقطعت نعله , فتخلف<br/>عليها علي يخصفها , فمضى رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم و مضينا معه ثم قام ينتظره , و<br/>قمنا معه , فقال : ( فذكره ) ,<br/>قال : فجئنا نبشره , قال : و كأنه قد سمعه . و<br/>لفظ الحاكم و غيره : " فلم يرفع<br/>رأسه , كأنه قد كان سمعه من رسول الله صلى<br/>الله عليه وسلم " , و قال : " صحيح<br/>على شرط الشيخين " , و وافقه الذهبي . قلت :<br/>و هذا من أوهامهما , فإن إسماعيل<br/>بن رجاء و أباه لم يخرج لهما البخاري , فهو على<br/>شرط مسلم وحده . و يقابل هذا<br/>الوهم قول الهيثمي في " مجمع الزوائد " ( 9 /<br/>133 - 134 ) : " رواه أحمد , و<br/>رجاله رجال الصحيح , غير فطر بن خليفة , و هو<br/>ثقة " . قلت : فمن عادة الهيثمي</p> |      |

في مثل هذا الإسناد أن يطلق قوله : " و رجاله رجال الصحيح " , و لا يستثني , لأن فطرا هذا من رجال البخاري , إلا أن الدارقطني قد قال فيه : " لم يحتج به البخاري " . و صرح الخزرجي و غيره أن البخاري يروي له مقرونا بآخر , لكنه قد توبع كما أشرت إلى ذلك في أول التخريج بقولي : " ... من طرق " , فالحديث صحيح لا ريب فيه .

( تنبيه ) : قد خبط عبد الحسين الشيعي في " مراجعته " ( ص 180 ) في تخريج هذا الحديث خبطا عجيبا , فقال بعدما عزاه للحاكم و أحمد : " وأخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " , و سعيد بن منصور في " سننه " , و أبو نعيم في " حليته " , و أبو يعلى في " السنن " , 2585 في ص 155 من الجزء 6 من ( الكنز ) . قلت : و هذا مما يدل على جهله البالغ بكتب الحديث , و قلة تحقيقه , فإن الحديث في " الكنز " الذي أشار إليه مرموز له فيه بـ ( حم ع هب , ك حل ص ) . و قد وقع في رمز ( هب ص ) تصحيف , و الصواب ( حب , ص ) كما في " الجامع الكبير " للسيوطي ( 1 / 223 / 2 ) , و بناء على ذلك التصحيف الذي لم يتنبه له الشيعي جاء منه ذلك العزو الذي لا أصل له : " البيهقي في شعب الإيمان و سعيد بن منصور في سننه " ! فإن قيل : لا لوم على الشيعي في ذلك , لأنه فسر الرمز الذي رآه في الكتاب , و ليس كل من ينقل من كتاب ما يكلف أن يحقق في نصوصه و رموزه . فأقول : هذا حق , و لكن في ترتيب الرموز الواقعة في " الكنز " ما يشعر العالم بأن فيها تحريفا دون أن يكلفه ذلك مراجعة ما , فرمز ( هب , ك , حل , ص ) غير معقول و لا مهضوم عند أهل العلم , لأن ( هب ) المرموز به للبيهقي هو تلميذ ( ك ) المرموز به للحاكم

فكيف يقدم التلميذ على شيخه في الذكر ؟ و  
لاسيما و كتاب شيخه معدود في " الصحاح  
" , بخلاف " شعب البيهقي " . و لأن ( ص )  
المرموز به لسعيد بن منصور , هو أعلى  
جميع المرموز لهم , فكيف يؤخر عنهم و هو  
مقدم عليهم ؟ ! و لكن الصواب كما ذكرنا  
( ص ) , و هو رمز للضياء المقدسي في "  
المختارة " . فلو كان عند الشيعي معرفة  
بتراجم أئمة الحديث لكان ذلك كافيا في صيانته  
من هذا الخبط العجيب . زد على ذلك  
أنه فسر ( ع ) بـ " أبو يعلى في السنن " ! وإنما  
هو أبو يعلى في " المسند " ,  
و طلبة العلم المبتدئون يعلمون أن أبا يعلى ليس  
له " كتاب السنن " . و له من  
مثل هذا غرائب و عجائب كقوله في حديث : "  
من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه ...  
" : " أخرجه البيهقي في " صحيحه " , و الإمام  
أحمد في " مسنده " ! و ليس  
للبيهقي أيضا كتاب الصحيح , و لا أخرج الحديث  
الإمام أحمد في " مسنده " , بل هو  
حديث موضوع كما حققته في الكتاب الآخر برقم  
( 4903 ) , و قد خرجت فيه جملة  
كثيرة من الأحاديث الضعيفة و الموضوعة التي  
احتج بها الشيعي المذكور على أهل  
السنة في ولاية علي رضي الله عنه و عصمته ,  
فراجع الأرقام ( 4882 - 4907 ) فما  
بعدها تر العجب العجاب , و يتبين لك أن الرجل لا  
علم عنده مطلقا بعلم الحديث و  
رواته و صحيحه و سقيمه , و إنما هو قماش  
جماع خطاب !  
( تنبيه آخر ) : لقد ساق الحديث الشيعي المذكور  
في حاشية الكتاب ( ص 166 ) بلفظ  
: " كما قوتلتم على تنزيله " , فحرف قوله صلى  
الله عليه وسلم : " قاتلت " , إلى  
قوله " قوتلتم " , غمزا في الصحابة و طعنا  
فيهم , عامله الله بما يستحق . و قد  
روي الحديث بلفظ آخر من طريق محمد بن جعفر



الفيدي قال : نبأنا محمد ابن فضيل عن الأجلح قال : نبأنا قيس بن مسلم و أبو كلثوم عن ربعي بن خراش قال : سمعت عليا يقول و هو بالمدائن : جاء سهيل بن عمرو إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنه قد خرج إليك ناس من أرقائنا ليس بهم الدين تعبدا , فارددهم علينا . فقال له أبو بكر و عمر : صدق يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لن تنتهوا يا معشر قريش ! حتى يبعث الله عليكم رجلا امتحن الله قلبه بالإيمان يضرب أعناقكم , و أنتم مجفلون عنه إجمال النعم . فقال أبو بكر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا . قال له عمر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا , و لكنه خاصف النعل . قال : و في كف علي نعل يخصفها لرسول الله صلى الله عليه وسلم " . أخرجه الخطيب في " التاريخ " ( 1 / 133 - 134 و 8 / 433 ) , و ابن عساكر ( 12 / 149 / 2 ) . قلت : و إسناده حسن إن كان الفيدي قد حفظه , فإن له أحاديث خولف فيها كما قال الحافظ في " التهذيب " , و مال إلى أنه ليس هو الذي حدث عنه البخاري في " صحيحه " , و إنما هو القوسي , و لذلك لم يوثقه في " التقريب " , بل قال فيه : " مقبول " , يعني عند المتابعة . و فيه إشارة إلى أنه لم يعتد بإيراد ابن حبان إياه في " الثقات " , و لم يتابع عليه فيما علمت . و الله سبحانه و تعالى أعلم . ثم وجدت له طريقا أخرى عن ربعي , يتقوى بها , برويه شريك عن منصور عنه عن علي قال : " جاء النبي صلى الله عليه وسلم أناس من قريش فقالوا : يا محمد ! إنا جيرانك و حلفاؤك , و إن من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين و لا رغبة في الفقه , إنما فروا من ضياعنا و أموالنا , فارددهم إلينا . فقال لأبي بكر : ما

تقول ؟ قال : صدقوا , إنهم لجيرانك و حلفاؤك .  
فتغير وجه النبي صلى الله عليه  
وسلم , ثم قال لعمر : ما تقول ؟ قال : صدقوا ,  
إنهم لجيرانك و حلفاؤك . فتغير  
وجه النبي صلى الله عليه وسلم , ثم قال : " يا  
معشر قريش ! والله ليبعثن عليكم  
رجلا منكم , امتحن الله قلبه بالإيمان فيضربكم  
على الدين , أو يضرب بعضكم " .  
قال أبو بكر : أنا هو يا رسول الله ! قال : لا قال  
عمر : أنا هو يا رسول الله !  
قال : لا , ولكن ذلك الذي يخصف النعل . و قد  
كان أعطى عليا نعلا يخصفها " .  
أخرجه الترمذي ( 2 : 298 ) , و النسائي في "   
الخصائص " ( ص 8 ) و الضياء في "   
المختارة " ( 1 / 161 ) , و قال الترمذي : "   
حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا  
من حديث ربعي عن علي " . قلت : شريك سيء  
الحفظ و لكنه يصلح للاستشهاد به و  
التقوية و قد تابعه أبان بن صالح , عن منصور بن  
المعتمر به . أخرجه أبو داود (   
2700 ) و عنه الضياء ( 1 / 161 - 162 ) .

" والذي نفسي بيده , لا يبغضنا أهل البيت أحد إلا  
أدخله الله النار " .

2488

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 643

أخرجه الحاكم ( 3 / 150 ) من طريق محمد بن  
فضيل : حدثنا أبان بن تغلب عن جعفر  
بن إياس عن أبي نصره عن # أبي سعيد الخدري  
# رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : فذكره , و قال : " صحيح  
على شرط مسلم " . قلت : و هو كما  
قال , و بيض له الذهبي . و تابعه هشام بن عمار :  
حدثنا أسد بن موسى حدثنا سليم  
بن حيان عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد  
الخدري نحوه . أخرجه ابن حبان (

|   |      |
|---|------|
| <p>2246 ) . قلت : ورجاله ثقات على ضعف في هشام بن عمار لتلقنه .</p>  |      |
| <p>" كان يحرس حتى نزلت هذه الآية : * ( و الله يعصمك من الناس ) * &lt;1&gt; , فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من القبة , فقال لهم : يا أيها الناس ! انصرفوا فقد عصمني الله " .</p>   | 2489 |
| <p>-----<br/>-----</p>  |      |
| <p>[1] المائدة : الآية : 67 . اهـ .</p>   |      |
| <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 644 :</p>  |      |
| <p>أخرجه الترمذي ( 2 / 175 ) و ابن جرير ( 6 / 199 ) و الحاكم ( 2 / 313 ) من طريق الحارث بن عبيد عن سعيد الجريري عن عبد الله بن شقيق عن # عائشة # قالت : فذكره . و قال الترمذي : " حديث غريب " و روى بعضهم هذا الحديث عن الجريري عن عبد الله بن شقيق , قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس ... و لم يذكروا فيه : عن عائشة " . قلت : و هذا أصح , لأن الحارث بن عبيد - و هو أبو قدامة الإيادي - فيه ضعف من قبل حفظه , أشار إليه الحافظ بقوله : " صدوق يخطيء " . و قد خالفه بعض الذين أشار إليهم الترمذي , و منهم إسماعيل بن علية الثقة الحافظ , رواه ابن جرير بإسنادين عنه عن الجريري به مرسلا . قلت : فهو صحيح مرسلا , و أما قول الحاكم عقب المسند عن عائشة : " صحيح الإسناد " , فمردود لما ذكرنا , و إن تابعه الذهبي . نعم الحديث صحيح , فإن له شاهدا من حديث أبي هريرة قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل</p> |      |

منزلا نظروا أعظم شجرة يرونها  
فجعلوها للنبي صلى الله عليه وسلم , فينزل  
تحتها , و ينزل أصحابه بعد ذلك في  
ظل الشجر , فبينما هو نازل تحت شجرة - و قد  
علق السيف عليها - إذ جاء أعرابي  
فأخذ السيف من الشجرة , ثم دنا من النبي صلى  
الله عليه وسلم و هو نائم , فأيقظه  
, فقال : يا محمد ! من يمنعك مني الليلة ؟ فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم :  
الله . فأنزل الله : \* ( يا أيها الرسول بلغ ما أنزل  
إليك من ربك و إن لم تفعل  
فما بلغت رسالته و الله يعصمك من الناس ) \* >  
< 1 ! الآية " . أخرجه ابن حبان في ( صححه - 1739 موارد ) , و ابن مردويه كما في  
ابن كثير ( 6 / 198 ) من طريقين عن  
حماد بن سلمة حدثنا محمد بن عمرو عن أبي  
سلمة عنه . قلت : و هذا إسناد حسن . و  
ذكر له ابن كثير شاهدا ثانيا من حديث جابر . رواه  
ابن أبي حاتم . و له شاهدان  
آخران عن سعيد بن جبير و محمد بن كعب  
القرظي مرسلا . و اعلم أن الشيعة يزعمون -  
خلافاً للأحاديث المتقدمة - أن الآية المذكورة  
نزلت يوم غدیر ( خم ) في علي رضي  
الله عنه , و يذكرون في ذلك روايات عديدة  
مراسيل و معاضيل أكثرها , و منها عن  
أبي سعيد الخدري , و لا يصح عنه كما حققته في  
" الضعيفة " ( 4922 ) , و  
الروايات الأخرى أشار إليها عبد الحسين الشيعي  
في " مراجعاته " ( ص 38 ) دون أي  
تحقيق في أسانيدھا كما هي عادته في كل  
أحاديث كتابه , لأن غايته حشد كل ما يشهد  
لمذهبه , سواء صح أو لم يصح على قاعدتهم : "  
الغاية تبرر الوسيلة " ! فكن منه و  
من رواياته على حذر , و ليس هذا فقط , بل هو  
يدلس على القراء - إن لم أقل يكذب  
عليهم - فإنه قال في المكان المشار إليه في  
تخریج أبي سعيد هذا المنكر , بل

الباطل : " أخرجه غير واحد من أصحاب السنن , كالإمام الواحدي ... " ! ووجه كذبه أن المبتدئين في هذا العلم يعلمون أن الواحدي ليس من أصحاب السنن الأربعة , وإنما هو مفسر , يروي بأسانيده ما صح و ما لم يصح , و حديث أبي سعيد هذا مما لا يصح , فقد أخرجه من طريق فيه متروك شديد الضعف , كما هو مبين في المكان المشار إليه من " الضعيفة " . و هذه من عادة الشيعة قديما و حديثا : أنهم يستحلون الكذب على أهل السنة , عملا في كتبهم و خطبهم , بعد أن صرحوا باستحلالهم للتقية , كما صرح بذلك الخميني في كتابه " كشف الأسرار " ( ص 147 - 148 ) , و ليس يخفي على أحد أن التقية أخت الكذب , و لذلك قال أعرف الناس بهم , شيخ الإسلام ابن تيمية : " الشيعة أكذب الطوائف " . و أنا شخصيا قد لمست كذبهم لمس اليد في بعض مؤلفيهم و بخاصة عبد الحسين هذا و الشاهد بين يديك , فإنه فوق كذبه المذكورة , أوهم القراء أن الحديث عند أهل السنة من المسلمات بسكوته عن علته و ادعائه كثرة طرقه , فقد كان أصرح منه في الكذب الخميني , فإنه صرح في الكتاب المذكور ( ص 149 ) أن آية العصمة نزلت يوم غدير خم بشأن إمامة علي بن أبي طالب باعتراف أهل السنة و اتفاق الشيعة , كذا قال عامله الله بما يستحق , و سأزيد هذا الأمر بيانا في " الضعيفة " إن شاء الله تعالى .

[1] المائدة : الآية : 67 . اهـ .

" إن الله ليرفع ذرية المؤمن إليه في درجته و إن كانوا دونه في العمل , لتقر بهم عينه , ثم قرأ : \* ( و الذين آمنوا و اتبعتهم

ذريتهم بإيمان ) \* <1> الآية ,  
ثم قال : و ما نقصنا الآباء بما أعطينا البنين " .

[1] الطور : الآية : 21 . اهـ .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
647 :

أخرجه البزار ( ص 221 ) و ابن عدي ( ق 270 /  
1 ) و البغوي في " التفسير " ( 8 /  
82 - منار ) عن قيس بن الربيع عن عمرو بن مرة  
عن سعيد بن جبير عن # ابن عباس #  
رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
فذكره . و قال البزار : " رواه الثوري  
عن عمرو بن مرة موقوفا " . و قال الحافظ  
عقبه : " و هو أحفظ من قيس و أوثق " .  
قلت : و لا شك في ذلك , و لكن من الممكن أن  
يقال : إن الموقوف في حكم المرفوع ,  
لأنه لا يقال بمجرد الرأي , بل هو ظاهر الآية  
المذكورة و هو الذي رجحه ابن جرير  
و غيره في تفسيرها و قد أخرجه هو ( 15 / 27 )  
و الحاكم ( 2 / 468 ) من طرق عن  
الثوري عن عمرو بن مرة به موقوفا على ابن  
عباس , فهو صحيح الإسناد . و أما  
الحديث الذي أخرجه الطبراني في " المعجم  
الكبير " بإسناد آخر عن سعيد بن جبير  
عن ابن عباس مرفوعا بلفظ : " إذا دخل الرجل  
الجنة سأل عن أبويه و زوجته و ولده  
? فيقال : إنهم لم يبلغوا درجتك , فيقول : يا رب  
قد عملت لي و لهم , فيؤمر  
بالحاقهم به , و قرأ ابن عباس : \* ( و الذين آمنوا  
و اتبعتهم ذريتهم بإيمان ) \*  
<1> , الآية " . فهو موضوع , و إن سكت عليه  
الحافظ ابن كثير ( 8 / 82 ) و كأنه

مقلوب عن هذا , و قد خرجته و بينت علته في  
الكتاب الآخر ( 2602 ) .

[1] الطور : الآية : 21 . اهـ .

" كان إذا دعا ( يعني : في الاستسقاء ) جعل  
ظاهر كفيه مما يلي وجهه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 648

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( ق 167 / 2 -  
مكتب 2 ) : حدثنا زهير حدثنا يزيد  
بن هارون أنبأنا حماد بن سلمة عن ثابت عن #  
أنس بن مالك # مرفوعا به .  
قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم و قد  
أخرجه ( 3 / 24 ) بنحوه من طريق  
الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة بلفظ : "  
إن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى  
فأشار بظهر كفيه إلى السماء " . و أخرجه أحمد  
( 3 / 153 ) : حدثنا حسن بن موسى  
به . ثم أخرجه ( 3 / 241 ) عن مؤمل : حدثنا  
حماد به . ثم قال ( 3 / 271 ) :  
حدثنا عفان بلفظ : " إن الناس قالوا : يا رسول  
الله ! هلك المال و أقحطنا , و  
هلك المال فاستسق لنا , فقام يوم الجمعة و هو  
على المنبر , فاستسقى - وصف حماد  
- و بسط يديه حيال صدره و بطن كفيه مما يلي  
الأرض , و ما في السماء قرعة , فما  
انصرف حتى أهمت الشاب القوي نفسه أن يرجع  
إلى أهله , فمطرنا إلى الجمعة الأخرى  
, فقالوا : يا رسول الله ! تهدم البنيان , و انقطع  
الركبان , ادع الله أن  
يكشطها عنا . فضحك رسول الله صلى الله عليه  
وسلم و قال : اللهم حوالينا لا  
علينا . فانجابت حتى كانت المدينة كأنها في

|   |      |
|---|------|
| <p>إكليل " . و أخرجه أبو يعلى أيضا ( ق 166 / 2 ) : حدثنا زهير : حدثنا عفان به . و أخرجه أبو داود من طريق أخرى عن عفان بموضع الشاهد فقط منه . و تابعه عمر بن نيهان عن قتادة عن أنس به مختصرا بلفظ : " كان يدعو ببطن كفيه , و يقول : هكذا بظهر كفيه " . أخرجه أبو يعلى ( 2 / 264 - 265 ) . و عمر هذا ضعيف . ( فائدة ) : قد ذهب إلى العمل بالحديث و أفتى به الإمام مالك رحمه الله تعالى كما جاء في " المدونة " لابن القاسم ( 2 / 158 ) .</p>   |      |
| <p>" من عال ثلاثا من بنات يكفيهن و يرحمهن و يرفق بهن , فهو في الجنة " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 649 :</p> <p>أخرجه أبو يعلى ( 2 / 591 ) : حدثنا أبو خيثمة أخبرنا يزيد بن هارون أن سفيان بن حسين عن محمد بن المنكدر عن # جابر # مرفوعا , و فيه قصة . و أخرجه أحمد ( 3 / 303 ) و البزار ( 2 / 384 / 1908 ) و البخاري أيضا في " الأدب المفرد " ( 78 )</p> <p>( عن علي بن زيد عن محمد بن المنكدر به . قلت : و إسناد أبي يعلى ظاهره الصحة , فإن رجاله كلهم ثقات رجال مسلم , لكنني أخشى أن يكون سقط من بين سفيان و محمد علي بن زيد - و هو ابن جدعان الذي في إسناد أحمد - فإني لم أر من ذكر في شيوخ سفيان محمد بن المنكدر , و قد راجعت " تهذيب الكمال " للحافظ المزي " و من عادته أن يستقصي في كل ترجمة أسماء الشيوخ و الرواة عنه , و لم يذكر ذلك في ترجمة سفيان , و لا في ترجمة ابن المنكدر . و الله أعلم . و لكنه على كل حال قد توبع , فقال البزار و بحشل في " تاريخ واسط "</p> | 2492 |



( 83 ) : حدثنا محمد بن كثير بن نافع الثقفي ابن بنت يزيد بن هارون قال : حدثنا سرور بن المغيرة قال : حدثنا سليمان التيمي عن محمد بن المنكدر به . قلت : وهذا إسناد جيد لولا أنني لم أعرف الثقفي هذا . و سرور وثقه ابن حبان ( 6 / 437 و 8 / 301 ) . و قال أبو حاتم : " شيخ " . و ابن سعد : " معروف " . انظر " تيسير الانتفاع " . و قد سبق الحديث برقم ( 1027 ) , و قد أعيد هنا لزيادة تحقيق . و الحديث قال الهيثمي ( 8 / 157 ) تبعا للمندري ( 3 / 84 - 85 ) : " رواه أحمد بإسناد جيد و البزار و الطبراني في ( الأوسط ) " . كذا قالوا , و قد عرفت أن في إسناد أحمد علي بن زيد بن جدعان , و هو ضعيف لسوء حفظه . و لم يتكلم علي بإسناد البزار الآخر بشيء ! و قلدهما الأعظمي كما هي عادته ! لكن الحديث صحيح , فإن له شواهد كثيرة تقدم بعضها برقم ( 294 - 296 ) .

" إن إبراهيم ابني و إنه مات في الثدي و إن له ظئرين يكملان رضاعته في الجنة "

2493

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 650

أخرجه الإمام أحمد في " المسند " ( 3 / 112 ) : حدثنا إسماعيل أنبأنا أيوب عن عمرو بن سعيد عن # أنس بن مالك # قال : ما رأيت أحدا كان أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم , كان إبراهيم مسترضعا في عوالي المدينة و كان ينطلق و نحن معه , فيدخل البيت , و إن ليدخن 0 و كان ظئره قينا - فيأخذه , فيقبله , ثم يرجع , ( قال عمرو ) : فلما توفي إبراهيم , قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

( فذكره ) . و بهذا الإسناد أخرجه ابن سعد في " الطبقات " ( 1 / 136 و 139 )  
مفرقا في موضعين , مصرحا بأن الحديث من قول عمرو مرفوعا , لم يسنده إلى أنس . و كذلك أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه " ( 7 / 76 - 77 ) من طريق زهير و ابن نمير عن إسماعيل - و هو ابن علي - به , في سياق واحد كسياق أحمد . و كذلك رواه أبو يعلى ( 4195 و 4196 ) . و أخرجه ابن حبان في " صحيحه " ( 9 / 51 / 6911 ) من طريقين آخرين به , لكن لم يذكر : " قال عمرو " , فجعل الحديث كله من مسند أنس , و هو شاذ مخالف لرواية الجماعة . و عمرو بن سعيد هو أبو سعيد البصري . و تابعه وهيب عن أيوب به دون قول عمرو : " فلما توفي إبراهيم ... " . إلخ . أخرجه أبو يعلى ( 4197 ) . قلت : فهذا يؤكد أن حديث الترجمة مرسل , ليس من مسند أنس , و يزيد تأكيداً أن ثابتاً لم يذكره أيضاً في حديثه عن أنس , كما رواه سليمان بن المغيرة عنه عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولد لي الليلة غلام , فسميته باسم أبي إبراهيم " . ثم دفعه إلى أم سيف , امرأة قين يقال له : أبو سيف , فانطلق ياتيه و اتبعته , فانتبهنا إلى أبي سيف و هو ينفخ في كيره , قد امتلأ البيت دخاناً , فأسرعت المشي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم , فقلت : يا أبا سيف ! أمسك , جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم , فأمسك , فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبي , فضمه إليه , و قال ما شاء الله أن يقول ... الحديث . أخرجه مسلم ( 7 / 76 ) و أبو داود ( 3126 ) و ابن حبان في " صحيحه " ( 4 / 2891 / 245 ) و البيهقي ( 4 / 69 ) و أحمد ( 3 / 194 ) و ابن سعد ( 1 / 136 ) و أبو يعلى ( 6 / 42 / 3288 ) و علقه البخاري

في " الجنائز " عقب رواية أخرى له ( 1303 ) مختصرة عن هذه ولم يسق لفظها , فعزو السيوطي في " الجامع " قوله صلى الله عليه وسلم : " ولد لي الليلة غلام ... " للبخاري أيضا فيه نظر لا يخفى , وإن قلده فيه الغماري في " كنزه " كعادته , ولم يتنبه له المناوي . وهذا القدر من الحديث أخرجه الطحاوي في " مشكل الآثار " ( 1 / 454 ) . ( تنبيه ) :  
لقد غفل عن إرسال عمرو بن سعيد لحديث الترجمة المعلق الفاضل على " مسند أبي يعلى " حين قال : " إسناده صحيح " . ثم عزاه لمسلم وغيره . وحقه التفريق بين حديث الترجمة , وبين ما قبله على ما سبق بيانه . وإذ الأمر كذلك , فلا بد من تخريج شاهد له يقويه و يأخذ بعضده وهو حديث البراء بن عازب قال : " توفي إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم ابن ستة عشر شهرا فقال : ادفنوه بالبيع , فإن له مرضعا يتم رضاعه في الجنة " . أخرجه أحمد ( 4 / 297 و 304 ) وابن عساكر في " تاريخ دمشق " ( 1 / 215 / 1 ) بسند صحيح على شرط الشيخين و أبو يعلى ( 1696 ) بسند آخر عنه , صحيح على شرط مسلم . وهو في " صحيح البخاري " ( 1382 و 3255 و 6195 ) وغيره من طريق ثالث عنه نحوه , دون الشطر الأول منه , وهو مخرج في " السلسلة الأخرى " تحت الحديث ( 3202 ) , فإنه قد جاء بزيادات أخرى لا يصح بعضها , خرجته لذلك هناك , مميزا ما صح منها مما لا يصح , فذكرت هذا في جملة ما صح وبالله التوفيق . ثم إن لفظ ابن حبان : " إن له مرضعتين في الجنة " فهو شاهد قوي لحديث عمرو . والله سبحانه و تعالى أعلم .

" ألا إن الفتنة ههنا , ألا إن الفتنة ههنا ] قالها مرتين أو ثلاثا [ , من حيث

يطلع قرن الشيطان , [ يشير ] بيده [ إلى  
المشرق , و في رواية : العراق ] " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 653

هو من حديث # ابن عمر # و له عنه طرق :  
الأولى : عن نافع عنه أنه سمع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم و هو مستقبل المشرق  
يقول : فذكره . أخرجه البخاري ( 2 / 275  
و 4 / 374 ) و مسلم ( 8 / 180 - 181 ) و أحمد ( 2 / 18  
و 92 ) من طرق عنه . و  
السياق و الزيادة الأولى لمسلم . و في رواية  
لأحمد : " كان قائما عند باب عائشة  
فأشار بيده نحو المشرق " . و هو رواية لمسلم .  
و لفظ البخاري في الموضع الأول  
المشار إليه : " قام خطيبا فأشار نحو مسكن  
عائشة " . و في أخرى لمسلم : عند باب  
حفصة . و هي شاذة عندي . الثانية : عن سالم  
عنه مثل رواية نافع الأول إلا أنه  
كرر الجملة ثلاثا و قال فيها : " ها " , بدل : " ألا  
" . أخرجه البخاري ( 2 /  
384 و 4 / 374 ) و مسلم أيضا و الترمذي ( 2 /  
44 ) , و قال : " حسن صحيح " . و  
أحمد ( 2 / 23 و 40 و 72 و 140 و 143 ) و  
السياق له في رواية و كذا مسلم و في  
إحدى روايتي البخاري : " و هو على المنبر ..  
يشير إلى المشرق " . و في الأخرى :  
" قام إلى جنب المنبر فقال ... " . و في أخرى  
لأحمد : " صلى الفجر فاستقبل مطلع  
الشمس , فقال ... " . و إسناده صحيح . و في  
أخرى له و لمسلم من طريق عكرمة بن  
عمار عن سالم بلفظ : خرج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من بيت عائشة فقال : "  
رأس الكفر من ههنا ... " . لكن عكرمة فيه ضعف  
من قبل حفظه , فلا يحتج به فيما  
يخالف الثقات . و في أخرى لأحمد قال : " رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يشير بيده يوم العراق : ها إن الفتنة ... " الحديث  
بتمامه . و هو رواية لمسلم .  
و يشهد لها رواية أخرى له من طريق ابن فضيل  
عن أبيه قال : سمعت سالم بن عبد  
الله بن عمر يقول : يا أهل العراق ! ما أسألكم  
عن الصغيرة , و أركبكم للكبيرة !  
سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول : فذكره  
مرفوعا .

الثالثة : عن عبد الله بن دينار عنه قال : رأيت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يشير إلى المشرق فقال : فذكره , مثل رواية  
سالم الأولى , إلا أنه كرر الجملة  
مرتين . أخرجه مالك ( 3 / 141 - 142 ) و  
البخاري ( 2 / 321 و 3 / 471 ) و أحمد  
( 2 / 23 , 50 , 73 , 110 ) , و كرر الجملة ثلاثا  
في رواية له و السياق للبخاري

. الرابعة : عن بشر بن حرب : سمعت ابن عمر  
يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول : " اللهم بارك لنا في مدينتنا , و  
في صاعنا و مدنا و يمننا و شامنا  
. ثم استقبل مطلع الشمس فقال : من ههنا  
يطلع قرن الشيطان من ههنا الزلازل و  
الفتن " . أخرجه أحمد ( 2 / 126 ) و رجاله ثقات  
رجال مسلم , غير بشر هذا فإنه  
لين . لكن يشهد له حديث توبة العنبري عن سالم  
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال : فذكره . إلى قوله : " و شامنا " مع  
تقديم و تأخير و زاد : " فقال  
رجل : يا رسول الله ! و في عراقنا ? فأعرض  
عنه , فقال : فيها الزلازل و الفتن و  
بها يطلع قرن الشيطان " . أخرجه أبو نعيم في "  
الحلية " ( 6 / 133 ) و إسناده  
صحيح . و له طريق أخرى عند الطبراني في "  
المعجم الكبير " ( 3 / 201 / 1 ) عن  
ابن عمر نحوه و فيه : " فلما كان في الثالثة أو  
الرابعة قالوا : يا رسول الله !

و في عراقنا ؟ ... " الحديث . و إسناد صحيح أيضا . و أصله عند البخاري و أحمد فراجع له كتابي " تخریج فضائل الشام " ( ص 9 - 10 ) . و قد تقدم تخريجه و الذي قبله برقم ( 2246 ) بزيادة . ثم إن للحديث شاهدا من رواية أبي مسعود مرفوعا بلفظ : " من ههنا جاءت الفتن نحو المشرق و الجفاء و غلط القلوب في الفدادين ... " الحديث . أخرجه البخاري ( 2 / 382 ) . قلت : و طرق الحديث متضافرة على أن الجهة التي أشار إليها النبي صلى الله عليه وسلم إنما هي المشرق , و هي على التحديد العراق كما رأيت في بعض الروايات الصريحة , فالحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم , فإن أول الفتن كان من قبل المشرق , فكان ذلك سببا للفرقة بين المسلمين , و كذلك البدع نشأت من تلك الجهة كبدعة التشيع و الخروج و نحوها . و قد روى البخاري ( 7 / 77 ) و أحمد ( 2 / 85 , 153 ) عن ابن أبي نعم قال : " شهدت ابن عمر و سأله رجل من أهل العراق عن محرم قتل ذبابا فقال : يا أهل العراق ! تسألوني عن محرم قتل ذبابا , و قد قتلتم ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم , و قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هما ريحانتي في الدنيا " . و إن من تلك الفتن طعن الشيعة في كبار الصحابة رضي الله عنهم , كالسيدة عائشة الصديقة بنت الصديق التي نزلت براءتها من السماء , فقد عقد عبد الحسين الشيعي المتعصب في كتابه " المراجعات " ( ص 237 ) فصولا عدة في الطعن فيها و تكذيبها في حديثها , و رميها بكل واقعة , بكل جراءة و قلة حياء , مستندا في ذلك إلى الأحاديث الضعيفة و الموضوعة , و قد بينت قسما منها في " الضعيفة " ( 4963 ) - ( 4970 ) مع تحريفه للأحاديث الصحيحة , و

تحميلها من المعاني ما لا تتحمل كهذا  
الحديث الصحيح , فإنه حمله - فض فوه و شلت  
يداه - على السيدة عائشة رضي الله  
عنها زاعما أنها هي الفتنة المذكورة في الحديث  
- \* ( كبرت كلمة تخرج من أفواههم  
إن يقولون إلا كذبا ) \* <1> معتمدا في ذلك على  
الروائتين المتقدمتين :  
الأولى : رواية البخاري : فأشار نحو مسكن  
عائشة ... و الأخرى : رواية مسلم :  
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت  
عائشة فقال : رأس الكفر من ههنا .  
.. فأوهم الخبيث القراء الكرام بأن الإشارة  
الكريمة إنما هي إلى مسكن عائشة  
ذاته , و أن المقصود بالفتنة هي عائشة نفسها !  
و الجواب , أن هذا هو صنيع  
اليهود الذين يحرفون الكلم من بعد مواضعه ,  
فإن قوله في الرواية الأولى : "  
فأشار نحو مسكن عائشة " , قد فهمه الشيعي  
كما لو كان النص بلفظ : " فأشار إلى  
مسكن عائشة " ! فقوله : " نحو " دون " إلى "  
نص قاطع في إبطال مقصوده الباطل ,  
و لاسيما أن أكثر الروايات صرحت بأنه أشار إلى  
المشرق . و في بعضها العراق . و  
الواقع التاريخي يشهد لذلك . و أما رواية عكرمة  
فهي شاذة كما سبق , و لو قيل  
بصحتها , فهي مختصرة جدا اختصارا مخلا ,  
استغله الشيعي استغلالا مرا , كما يدل  
عليه مجموع روايات الحديث , فالمعنى : خرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت  
عائشة رضي الله عنها , فصلى الفجر , ثم قام  
خطيبا إلى جنب المنبر ( و في رواية  
: عند باب عائشة ) فاستقبل مطلع الشمس ,  
فأشار بيده , نحو المشرق . ( و في  
رواية للبخاري : نحو مسكن عائشة ) و في أخرى  
لأحمد : يشير بيده يؤم العراق .  
فإذا أمعن المنصف المتجرد عن الهوى في هذا  
المجموع قطع ببطلان ما رمى إليه

الشيعي من الطعن في السيدة عائشة رضي الله عنها . عامله الله بما يستحق .

-----  
-----

[1] الكهف : الآية : 5 . اهـ .

" والذي نفسي بيده , لو قتلتموه لكان أول فتنة وأخرها " .

2495

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 657

أخرجه الإمام أحمد ( 5 / 42 ) : حدثنا روح حدثنا عثمان الشحام حدثنا # مسلم بن أبي بكره عن أبيه # أن نبي الله صلى الله عليه وسلم مر برجل ساجد - وهو ينطلق إلى الصلاة - فقضى الصلاة ورجع عليه وهو ساجد , فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يقتل هذا ؟ فقام رجل فحسر عن يديه فاخترط سيفه و هزه ثم قال : يا نبي الله ! بأبي أنت و أمي كيف أقتل رجلا ساجدا يشهد أن لا إله إلا الله و أن محمد عبده و رسوله ؟ ثم قال : من يقتل هذا ؟ فقام رجل فقال : أنا . فحسر عن زراعيه و اخترط سيفه و هزه حتى أرعدت يده فقال : يا نبي الله ! كيف أقتل رجلا ساجدا يشهد أن لا إله إلا الله , و أن محمدا عبده و رسوله ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : فذكره . قلت : و هذا إسناد صحيح على شرط مسلم . و قال الهيثمي ( 6 / 225 ) : " رواه أحمد و الطبراني من غير بيان شاف , و رجال أحمد رجال الصحيح " . و عزاه الحافظ في " الإصابة " ( 2 / 174 - 175 ) لمحمد بن قدامة و الحاكم في " المستدرک " . و لم أره فيه بهذا السياق وإنما أخرج ( 2 / 146 ) من طريقين آخرين عن الشحام بإسناده حديثا آخر



في الخوارج و صححه علي شرط مسلم . و  
للحديث شاهد من حديث أنس نحوه . و فيه أن  
الرجل الأول الذي قام لقتله هو أبو  
بكر , و الثاني عمر , و زاد : " فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : أيكم يقوم  
إلى هذا فيقتله ؟ قال علي : أنا . قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : أنت له  
إن أدركته . فذهب علي فلم يجد , فرجع فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
أقتلت الرجل ؟ قال : لم أدر أين سلك من الأرض  
, فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : إن هذا أول قرن خرج من أمتي , لو قتله  
ما اختلف من أمتي اثنان " .  
أخرجه أبو يعلى ( 3 / 1019 - 1020 ) من طريق  
يزيد الرقاشي قال : حدثني أنس بن  
مالك به . قلت : و رجاله رجال مسلم , غير  
الرقاشي , و هو ضعيف . و تابعه موسى  
بن عبيدة : أخبرني هود بن عطاء عن أنس به  
نحوه . و فيه أن أبا بكر قال : كرهت  
أن أقتله و هو يصلي , و قد نهيت عن ضرب  
المصلين . أخرجه أبو يعلى ( 3 / 1025 -  
1026 ) . قلت : و موسى بن عبيدة ضعيف . و له  
طريق ثالثة , يرويه عبد الرحمن بن  
شريك : حدثنا أبي عن الأعمش عن أبي سفيان  
عن أنس به نحوه , لكن ليس فيه حديث  
الترجمة . أخرجه البزار ( ص 207 ) . قلت : و  
هذا إسناد فيه ضعف من أجل شريك و  
ابنه . و له شاهد آخر يرويه جامع بن مطر  
الحبطي : حدثنا أبو روية شداد بن عمران  
القيسي عن أبي سعيد الخدري أن أبا بكر جاء إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ,  
فقال : يا رسول الله ! إني مررت بوادي كذا و  
كذا , فإذا رجل متخشع حسن الهيئة  
يصلي . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم :  
أذهب إليه فاقتله . قال : فذهب إليه  
أبو بكر , فلما رآه على تلك الحال كره أن يقتله ,  
فرجع إلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم , قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر : اذهب فاقتله , فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر قال فكره أن يقتله قال فرجع , فقال : يا رسول الله ! إني رأيته يصلي متخشعا فكرهت أن أقتله , قال : يا علي ! اذهب فاقتله , قال , فذهب علي فلم يره , فرجع علي فقال : يا رسول الله ! إنه لم يره , فقال صلى الله عليه وسلم : إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم , يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه , حتى يعود السهم في فوقه , فاقتلوهم , هم شر البرية . أخرجه أحمد ( 3 / 15 ) . قلت : وإسناده حسن , رجاله ثقات معروفون , غير أبي روبة هذا , و قد وثقه ابن حبان و روى عنه يزيد بن عبد الله الشيباني أيضا و قال الهيثمي ( 6 / 225 ) : " رواه أحمد و رجاله ثقات " . ثم صرح في الصفحة التالية أنه صح هو و حديث أبي بكر المتقدم , حديث الترجمة . ( فوقه ) : في " النهاية " : " فوق السهم : موضع الوتر منه " .

" كان يبعثه البعث فيعطيه الراية , فما يرجع حتى يفتح الله عليه , جبريل عن يمينه , و ميكائيل عن يساره . يعني عليا رضي الله عنه " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 660 :

أخرجه ابن حبان ( 2211 ) و أحمد ( 1 / 199 ) و البزار ( 2574 - الكشف ) و الطبراني في " المعجم الكبير " ( 1 / 131 / 1 ) و النسائي في " الخصائص " رقم ( 25 ) نحوه تحقيق البلوشي و ابن عساكر ( 12 / 215 / 1 - 2 ) من طرق عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم قال : سمعت # الحسن بن

علي # قام فخطب الناس فقال : يا أيها الناس ! لقد فارقكم أمس رجل ما سبقه الأولون , و لا يدركه الآخرون . لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعثه ( الحديث ) , ما ترك بيضاء و لا صفراء إلا سبعمائة درهم فضلت من عطائه أراد أن يشتري بها خادما . قلت : و رجاله ثقات رجال الشيخين , غير هبيرة هذا , فقد اختلفوا فيه , و قال الحافظ : " لا بأس به , و قد عيب بالتشيع " . قلت : و أبو إسحاق - و هو السبيعي - مدلس و كان اختلط , و قد اختلف عليه في إسناده , فرواه جمع عنه هكذا . و خالفهم حفيده إسرائيل فقال : عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي قال : خطبنا الحسن بن علي ... الحديث . أخرجه أحمد و ابن عساکر . قلت : و لعل هذا الاختلاف من السبيعي نفسه لاختلاطه , لكنه قد توبع . فقال سكين بن عبد العزيز , حدثني حفص بن خالد : حدثني أبي خالد بن جابر قال : لما قتل ابن أبي طالب قام الحسن خطيبا ... فذكره . أخرجه البزار ( 2573 ) : حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم حدثنا سكين بن عبد العزيز به . و أخرجه أبو يعلى ( 4 / 1596 ) : حدثنا إبراهيم بن الحجاج : أخبرنا سكين به , إلا أنه زاد في الإسناد , فقال : عن خالد بن جابر عن أبيه عن الحسن ... فزاد فيه جابرا و والد خالد . و كذا رواه الطبراني في " المعجم الأوسط " ( 2 / 235 / 8634 ) من طريق عبد الرحمن قال : حدثنا سكين بن عبد العزيز به . و قال الطبراني : " لم يروه إلا سكين , تفرد به عبد الرحمن " . قلت : بل تابعه إبراهيم بن الحجاج كما تقدم . و قال البزار : " و لا نعلم حدث به [ عن ] حفص إلا سكين , و إسناده صالح " . كذا قال ! و حفص بن خالد بن جابر و أبوه و جده لا يعرفون , و حفص و

أبوه أوردهما ابن أبي حاتم ( 1 / 2 / 172 ,  
323 ) و لم يذكر فيهما جرحا و لا  
تعديلا . و قال في حفص : " روى عن أبيه . روى  
عنه سكين بن عبد العزيز " . و قال  
في خالد بن جابر : " روى عن الحسن بن علي ,  
روى عنه ابنه حفص بن خالد بن جابر "  
. قلت : و هذا مطابق لرواية البزار . لكن في "  
تاريخ البخاري " ( 1 / 2 / 362 -  
363 ) : " حفص بن خالد بن جابر , سمع أباه عن  
جده : قال الحسن بن علي : قتل علي  
ليلة نزل القرآن . سمع منه سكين بن عبد العزيز  
" . قلت : و هذا مطابق لرواية  
أبي يعلى و " أوسط الطبراني " , فالاختلاف في  
إسناده قديم , و لعله من حفص هذا  
, فإنه و إن وثقه ابن حبان , فهو متساهل في  
التوثيق كما هو معروف . و للحديث  
طريق ثالث , لكنه لا يساوي فلسا , لأنه من رواية  
أبي الجارود عن منصور عن أبي  
رزين قال : خطبنا الحسن بن علي حين أصيب  
أبوه و عليه عمامة سوداء فذكر نحوه .  
أخرجه البزار . قلت : و أبو الجارود - و اسمه زياد  
بن المنذر الأعمى - قال  
الحافظ : " رافضي كذبه يحيى بن معين " . و له  
طريق رابع , يرويه علي بن جعفر بن  
محمد : حدثني الحسين بن زيد عن عمر بن علي  
عن أبيه علي بن الحسين قال : خطب  
الحسن بن علي الناس حين قتل ... فذكر الحديث  
بتمامه , و زاد : " ثم قال : أيها  
الناس ! من عرفني فقد عرفني , و من لم  
يعرفني فأنا الحسن بن علي , و أنا ابن  
النبي , و أنا ابن الوصي و أنا ابن البشير و أنا ابن  
النذير و أنا ابن الداعي  
إلى الله بإذنه , و أنا ابن السراج المنير , و أنا من  
أهل البيت الذي كان جبريل  
ينزل إلينا و يصعد من عندنا , و أنا من أهل البيت  
الذي أذهب الله عنهم الرجس و  
طهرهم تطهيرا , و أنا من أهل البيت الذي

افترض الله مودتهم على كل مسلم فقال  
تبارك و تعالی لنبيه صلى الله عليه وسلم :  
\* ( قل لا أسألكم عليه أجرا إلا  
المودة في القربى و من يقترف حسنة نزد له  
فيها حسنا ) \* < 1 > فاقتراف الحسنة  
مودتنا أهل البيت " . أخرجه الحاكم ( 3 / 172 ) ,  
و سكت عليه . و تعقبه الذهبي  
يقوله : " قلت : ليس بصحيح " . و أشار إلى أن  
أفته شيخ الحاكم الحسن بن محمد بن  
يحيى العلوي , و قد اتهمه في " الميزان " بوضع  
حديث : " علي خير البشر " , و  
أنكر على الخطيب تساهله في قوله فيه : " هذا  
حديث منكر , ليس بثابت " ! و وافقه  
الحافظ في " اللسان " . قلت : و علي بن جعفر  
هذا , لم يوثقه أحد , بل أشار  
الترمذي إلى تضعيفه , بأن استغرب حديثه بلفظ  
: " من أحبني و أحب هذين ... " . و  
هو مخرج في الكتاب الآخر ( 3122 ) . و قال  
الذهبي في " الميزان " : " ما رأيت  
أحدا لينه , و لا من وثقه , لكن حديثه منكر جدا ,  
ما صححه الترمذي و لا حسنه "  
و قال الحافظ في " التقريب " : " مقبول " .  
يعني عند المتابعة . قلت : و هذه  
الزيادة التي تفرد بها دون سائر الطرق منكرة  
جدا , و لاسيما آخرها المتعلق  
بتفسير آية المودة , فإن التفسير المذكور باطل  
, لا يعقل أن يصدر من الحسن ابن  
علي رضي الله عنه , لأن الآية مكية نزلت قبل  
زواج علي بفاطمة رضي الله عنهما ,  
و المعنى كما صح عن ابن عباس : إلا أن تصلوا  
قراة ما بيني و بينكم , و ما روي  
عن ابن عباس مما يخالف هذا باطل لا يصح عنه  
كما حققته في الكتاب الآخر برقم ( 4974 ) .  
و جملة القول , أن حديث الترجمة  
حسن بطريقه الأولين , و يمكن  
الاستشهاد بالطريق الرابع أيضا . و الله أعلم .  
( تنبيه ) : أورد الهيثمي في " المجمع " ( 9 /

146 ( الحديث من رواية أبي الطفيل قال : خطبنا الحسن بن علي ... الحديث بطوله مثل الطريق الرابع , و فيه الزيادة المذكورة . ثم قال الهيثمي : " رواه الطبراني في " الأوسط " و " الكبير " باختصار , و كذا أبو يعلى , و البزار بنحوه , و رواه أحمد باختصار كثير , و إسناد أحمد , و بعض طرق البزار و الطبراني حسان " . قلت : و قد خرجت لك كل روايات هؤلاء الأئمة و طرقها - سوى طريق أبي الطفيل , فإني لم أقف عليه بعد - و هي كلها مختصرة كما صرح بذلك الهيثمي و ليس فيها تلك الزيادة المنكرة التي في رواية الحاكم , فإذا عرفت هذا , يتبين لك خطأ الفقيه الهيثمي في " الصواعق " ( ص 101 ) حين قال : " و أخرج البزار و الطبراني عن الحسن رضي الله عنه من طرق بعضها حسان أنه خطب خطبة من جملتها : من عرفني فقد عرفني ... " إلخ . و شرحه أنه وقع على تخريج الحافظ الهيثمي المذكور , فلخصه تلخيصا سيئا , غير متنبه لكون الخطبة بطولها مما تفرد به " الأوسط " الطبراني دون الآخرين و أن التحسين المذكور إنما هو لبعض طرقهم , و ليس منها طريق أبي الطفيل , و هذه مما سكت عنه الهيثمي مع الأسف الشديد . ثم وقفت على إسنادها في " الأوسط " ( 2344 - بترقيمي ) , فإذا هو من رواية سلام ابن أبي عمرة عن معروف بن خربوذ عن أبي الطفيل . و سلام هذا قال ابن حبان في " الضعفاء " ( 1 / 341 ) : " يروي عن الثقات المقلوبات , لا يجوز الاحتجاج بخبره " .

-----  
-----

[1] الشورى : الآية : 23 . اهـ .

" يا معاذ ! إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا

, [أ] و لعلك أن تمر بمسجدي  
[هذا أ] و قبري " .

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 /  
: 665

أخرجه أحمد ( 5 / 235 ) : حدثنا الحكم بن نافع  
أبو اليمان حدثنا صفوان بن عمرو  
عن راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكوني ,  
أن # معاذ # لما بعثه النبي صلى  
الله عليه وسلم خرج إلى اليمن مع النبي صلى  
الله عليه وسلم يوصيه , و معاذ  
راكب و رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي  
تحت راحلته , فلما فرغ قال : فذكره .  
و زاد : فبكى معاذ بن جبل جشعا لفراق رسول  
الله صلى الله عليه وسلم , فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تبك يا معاذ !  
للبكاء , أو إن البكاء من  
الشياطين " . و كذا رواه الطبراني في " المعجم  
الكبير " ( 20 / 121 ) : حدثنا  
أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو حدثنا أبو اليمان  
به . و قال أحمد : حدثنا أبو  
المغيرة : حدثنا صفوان به دون قوله : " فقال :  
لا تبك ... " إلخ . و الزيادتان  
له , و زاد في آخره : ثم التفت فأقبل بوجهه نحو  
المدينة فقال : " إن أولى الناس  
بي المتقون , من كانوا , و حيث كانوا " . قلت :  
و هذا إسناد صحيح , رجاله كلهم  
ثقات , و أبو المغيرة اسمه عبد القدوس بن  
الحجاج , و خالف الإمام أحمد عنه  
البخاري في " مسنده " فقال ( 1 / 380 - الكشف  
( : حدثنا العباس بن عبد الله ,  
حدثنا عبد القدوس بن الحجاج به مثل رواية أبي  
اليمان , إلا أنه أسقط من الإسناد  
السكوني , فقال : عن راشد بن سعد عن معاذ  
بن جبل ... و قال الحافظ عقبه في "  
زوائد البخاري " ( ص 87 ) : " قلت : فيه انقطاع

" . و سكت الهيثمي عن هذه العلة  
 , فقال في " المجمع " ( 3 / 16 ) : " رواه البزار  
 , و رجاله ثقات " !  
 قلت : و إنما نسبت المخالفة إلى البزار , و ليس  
 إلى شيخه العباس بن عبد الله  
 الراوي عن أبي المغيرة مباشرة لأن البزار قد  
 تكلم فيه , بخلاف شيخه - و هو  
 المعروف بالترقيفي - فإنه ثقة حافظ . و لأبي  
 المغيرة عن صفوان شيخ آخر , فقال  
 صفوان : حدثني أبو زياد يحيى بن عبيد الغساني  
 عن يزيد بن قطيب عن معاذ أنه كان  
 يقول : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 إلى اليمن فقال : " لعلك أن تمر  
 بقبري و مسجدي , قد بعثتك إلى قوم رقيقة  
 قلوبهم , يقاتلون على الحق ( مرتين ) ,  
 فقاتل بمن أطاعك منهم من عصاك , ثم يفيئون  
 إلى الإسلام , حتى تبادر المرأة  
 زوجها , و الولد والده , و الأخ أخاه , فانزل بين  
 الحيين : السكون و السكاسك "  
 . أخرجه أحمد أيضا , و الطبراني ( 20 / 89 - 90  
 ) و البيهقي ( 9 / 20 ) . قال  
 الهيثمي ( 10 / 55 ) بعد أن عزاه للأولين : " و  
 رجاله ثقات , إلا أن يزيد بن  
 قطيب لم يسمع من معاذ " . قلت : و هذا النفي  
 مأخوذ من أنه روى عن أبي بحرية فقط  
 , لم يذكره أنه روى عن معاذ , اللهم إلا ابن حبان  
 , فقد أورده في التابعين من  
 " ثقاته " ( 5 / 544 ) , فقال : " عن معاذ ,  
 كنيته أبو بحرية " . كذا وقع فيه ,  
 و لعله اعتمد في جزمه بأنه روى عن معاذ على  
 رواية أحمد هذه , فالله أعلم . و  
 أما قوله : " كنيته أبو بحرية " , فقد وقع ذلك في  
 بعض نسخ " الثقات " كما ذكر  
 المعلق عليه , و الظاهر أنها غير صحيحة , فإن  
 ( أبو بحرية ) كنيته عبد الله بن  
 قيس كما في " كنى " الدولابي و غيره , و هو  
 شيخ يزيد هذا كما تقدم . و الله



أعلم . ( تنبيه ) : هذا الحديث استدل به الدكتور البوطي في آخر كتابه " فقه السيرة " على شرعية زيارة قبره صلى الله عليه وسلم التي زعم أن ابن تيمية ينكرها ! و نحن و إن كنا لا نخالفه في هذا الاستدلال , فإنه ظاهر , و لكننا ننبه القراء بأن هذا الزعم باطل و افتراء على ابن تيمية رحمه الله , فإن كتبه طافحة بالتصريح بشرعيتها , بل و توسع في بيان آدابها , و إنما ينكر ابن تيمية قصدها بالسفر إليها , المعنى بحديث : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ... " .  
الحديث , كما كنت بينت ذلك و بسطت القول فيه من أقوال ابن تيمية نفسه في ردي على البوطي المسمى : " دفاع عن الحديث النبوي " , فما معنى إصرار الدكتور على هذه الفرية حتى الطبعة الأخيرة من كتابه !  
الجواب عند القراء الألباء .

" ألا أنبتكم بخياركم ؟ خياركم أطولكم أعماراً إذا سدوا " .

2498

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 667

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " ( 2 / 884 ) :  
حدثنا الجراح بن مخلد أخبرنا سالم بن نوح أخبرنا سهيل أخبرنا ثابت عن # أنس # قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
فذكره . قلت : و هذا إسناد رجاله كلهم ثقات , غير سهيل و هو ابن أبي حزم كما في حديث قبله عند أبي يعلى , و هو ضعيف كما جزم به الحافظ في " التقريب " . فقول المنذري ( 4 / 135 ) ثم الهيثمي ( 10 / 203 ) :  
" رواه أبو يعلى بإسناد حسن " .  
فهو غير حسن , إلا إن كان المراد أنه حسن لغيره , فإن له شواهد كثيرة , تقدم بعضها برقم ( 1298 ) .

|   |      |
|---|------|
| <p>" أحسنت , [ اتركها حتى تماثل ] " .</p> <p>قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / 668 :</p> <p>أخرجه مسلم ( 5 / 125 ) و الترمذي ( 1441 ) و ابن الجارود ( 816 ) و البيهقي ( 8 / 229 ) و الطيالسي ( 1 / 300 - ترتيبه ) و عنه أحمد ( 1 / 156 ) و كذا أبو يعلى ( ق 23 / 1 - مصورة 2 ) عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال :<br/>خطب # علي # فقال : يا أيها الناس ! أقيموا على أركانكم الحد , من أحصن منهم و من لم يحصن , فإن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت , فأمرني أن أجلدها , فإذا هي حديث عهد بنفاس , فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها , فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : فذكره . و الزيادة لمسلم . و لها شاهد من طريق أخرى يأتي .<br/>و قال الترمذي : " حديث حسن صحيح , و السدي اسمه إسماعيل بن عبد الرحمن و هو من التابعين , قد سمع من أنس بن مالك , و رأى حسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه " . قلت : و الطريق الأخرى عن عبد الأعلى بن عامر عن أبي جميلة عن علي به نحوه بلفظ : " إذا جفت دماؤها فاجلدها و أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم " .<br/>أخرجه أبو داود ( 2 / 239 ) و البيهقي و الطيالسي و أحمد ( 1 / 89 , 136 , 145 ) . قلت : و عبد الأعلى بن عامر - و هو الثعلبي - ضعيف .</p> | 2499 |
| <p>" ما ابتلى الله عبدا ببلاء و هو على طريقة يكرهها , إلا جعل الله ذلك البلاء له كفارة و طهورا , ما لم ينزل ما أصابه من البلاء بغير الله , أو يدعو غير الله في كشفه " .</p>   | 2500 |

قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " 5 / : 669

أخرجه ابن أبي الدنيا في " الكفارات " ( 69 / 2 ) : حدثنا يعقوب بن عبيد أخبرنا هشام بن عمار أخبرنا يحيى بن حمزة أخبرنا الحكم بن عبد الله أنه سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي يحدث : أنه سمع أبا هريرة يحدث قال : دخلت على أم عبد الله بنت أبي ذباب عائدا لها من شكوى فقالت : يا أبا هريرة ! إني دخلت على # أم سلمة # أعودها من شكوى , فنظرت إلى قرحة في يدي فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فذكره . قلت : و هذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى , رجاله ثقات رجال البخاري , على ضعف في هشام بن عمار غير ثلاثة منهم : الأول : أم عبد الله بنت أبي ذباب , فإني لم أجد من ترجمها , و قد أورد الحافظ ابن حجر في مادة ( ذباب ) من " التبصير " ( 2 / 578 ) جماعة ليست فيهم , و منهم سعد بن أبي ذباب , و هو صحابي , و له حديث في " مسند أحمد " ( 4 / 79 ) و غيره , فالظاهر أنها أخته , و أنها صحابية , و يؤيد هذا رواية أبي هريرة عنها . و الله أعلم . الثاني : الحكم بن عبد الله , الظاهر أنه ابن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي , شيخه في هذا الإسناد , نسب إلى جده الأدي . قال الذهبي : " قال الدارقطني : يعتبر به . و قال أبو محمد بن حزم : لا يعرف حاله " . و زاد عليه في " اللسان " : " أنه روى عنه جماعة , منهم : أخوه عبد العزيز , و محمد بن عبد الله الشعبي , و سعيد بن عبد العزيز الدمشقي , و يحيى بن حمزة في هذا الإسناد , و كل هؤلاء ثقات . قال الزبير بن بكار : كان من سادة قريش و وجوهها ,

و كان من أبر الناس بأبيه , و ولاه بعض ولاة  
المدينة على المساعي ثم ترك ذلك و  
تزهد , و لحق بـ ( منيج ) مرابطا , و ذكره ابن  
حبان في ( الثقات ) " . الثالث :  
يعقوب بن عبيد , هو النهري , ترجمه ابن أبي  
حاتم ( 4 / 2 / 210 ) و قال : "  
سمعت منه مع أبي , و هو صدوق " . و نقله عنه  
الخطيب في " التاريخ " ( 14 / 280 )  
( و أقره . و الحديث أورده المنذري في "  
الترغيب " ( 4 / 145 - 146 ) من رواية  
ابن أبي الدنيا و قال : " و أم عبد الله ابنة أبي  
ذئاب ( كذا ) لا أعرفها " .  
قلت : و مع ذلك صدر الحديث بلفظ : " عن "  
مشيرا لتقويته , و لعل ذلك لما ذكرته  
أنفا من استظهار كونها صحابية , مع شهادة  
القرآن للجملة الأخيرة منه , و كثرة  
الشواهد لسائره , و قد مضى بعضها , فانظر  
مثلا الحديثين ( 2273 و 2274 ) . و  
الله أعلم .